التقرير الاستراتيجي للأوقاف
2021-1996 م

التقرير الاستراتيجي للأوقاف
من سنة 1996 حتى سنة 2021

المحرر الرئيس للتقرير
د. سامي محمد الصلاحات

مساعد المحرر الرئيس
د. مصطفى بسام نجم

مستشارو التقرير

أ. د. ابراهيم البيومي غانم — مصر
أ. د. جمعة الزريقي — ليبيا
د. خالد السريحي — السعودية
د. سامي تيسير سلمان — الأردن
د. فؤاد العمر — الكويت
أ. د. محمد عثمان شبير — فلسطين

المشاركون

د. برهان جابر
د. حبيب الزميلتي
حسن أزكاين
د. حياة عبيد
د. خولة النوباني
د. سامي الصلاحات
د. سمير الشاعر
د. فؤاد العمر
د. مايا نجيب عمار
د. محمد الشريف
د. عبد الستار الخويلدي
د. عبد المحسن الخرافي
د. عبد القادر بن عزوز
د. مجيدة الزياني
د. جمعة الزريقي
د. مصطفى نجم
د. هشام دفتردار
د. هند لبداوي

فريق التحرير

أ.الجمعي سايب
أ.سهام ساري
أ.منتصر بن ساسي
أ. زينب علام
أ.نادية أصفار

جريدة لائحة حقوق النشر:

1. جميع الحقوق محفوظة، ويمنع نسخ أو استعمال أي جزء من هذا التقرير بأي وسيلة تصويرية أو إلكترونية، أو أي وسيلة نشر أخرى، أو حفظ المعلومات واسترجاعها، أو إعادة إنتاجه، أو ترجمة التقرير إلى أي لغة أخرى دون إذن خطّي من المعهد، وخلاف ذلك فيكون من دون الحصول على إذن مسبق.

2. الآراء الواردة في الكتاب لا تُعبر بالضرورة عن وجهة نظر المعهد الدولي للوقف الإسلامي، وأي تسمية أو عرض أو وصف أو تحليل أو توصية لم يتم بالتنسيق مع أي جهة رسمية مسبقًا، وإنما تم ضمن المنهجية المستخدمة في هذا التقرير.

3. أي ذكر لأي شخصية أو مؤسسة أو دولة لا يعني بالضرورة أن المعهد الدولي للوقف الإسلامي يدعمها أو يوصي بها أكثر من غيرها ذات الطبيعة المشتركة.

4. المعلومات والإحصائيات الواردة في هذا التقرير، لا سيما في الباب الثالث، تم الرجوع إليها من مصادر رسمية من داخل المؤسسات الرسمية، وتم التحقق منها من قبل خبراء في المجتمع أو الدولة نفسها، فضلًا عن مؤشرات الرصد التي استخدمها فريق العمل ضمن دراسة الدولة والأقليم.

الشريك العلمي

فقد استلمنا التقرير الاستراتيجي للأوقاف (1996-2021) الذي أعده المعهد الدولي للوقف الإسلامي بجهود طيبة من كوكبة من المختصين والعلماء في مجال الوقف. وإننا - في هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي) - نثمن عملكم الذي تكلل في إصدار التقرير المتميز في جوهره ومنهجيته، والذي يشكل إضافة قيمة في رصد واقع الصناعة الوقفية، واستشراف مسار تطورها ومستقبلها، ويضع بين يدي الباحثين والمهتمين ثروة معرفية تساعدهم على فهم هذا الواقع وعناصره وتحدياته وفرصه وإمكانياته العظيمة في خدمة أمتنا وبلداننا وتنميتها الاقتصادية والاجتماعية. وإننا ننظر إلى مثل هذه المشروعات التطويرية باعتبارها جزءاً من جهود شاملة تكمل بعضها البعض. وغايتها توجيه الصناعة الوقفية، ووضع الأسس اللازمة لإحيائها ونهضتها ليس فقط داخل البلدان، وإنما على الصعيد العالمي. وفي هذا السياق، وإداركاً من أيوفي لأهمية الوقف ودوره الحيوي والحاجة إلى وضع الدليل الإرشادي للمؤسسات المالية الإسلامية، ومؤسسات المالية الاجتماعية وغيرها في مجال محاسبة الوقف وحوكمة الوقف، فقد أصدرت معيارين جديدين بشأن الوقف في هذين المجالين، وعملت على مراجعة المعيار الشرعي بشأن الوقف ليتناسب مع متطلبات الواقع ومستجداته وتحدياته. لقد مثل تطوير المعايير الجديدة ومراجعة الصادر منها مشروعاً متكاملاً أخذت فيه أيوفي على عاتقها تلبية متطلبات الصناعة المالية الإسلامية والمالية الاجتماعية في مجال معايير العمل الوقفي، وفق نظرة كلية شاملة، وبالتعاون مع المعهد الدولي للوقف الإسلامي، وجهات داعمة أخرى، تجمعنا رؤية مشتركة لتطوير الصناعة الوقفية. وإننا نرجو من الله تعالى القدير أن يسدد هذه الجهود المخلصة لما فيه خير الصناعة المالية الإسلامية والصناعة الوقفية، وأن يعيننا وإياكم على مواصلتها بمثل هذه الإضافات النوعية المشهود لها، في سبيل أن نعيد للوقف الإسلامي مكانته، ونعزز دوره الاقتصادي والاجتماعي والحضاري إن شاء الله.

AAOIFI
هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية
ACCOUNTING AND AUDITING ORGANIZATION FOR ISLAMIC FINANCIAL INSTITUTIONS

الشريك العلمي

لقد أسند المعهد الدولي للوقف الإسلامي إلى الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية إسرا مهمّة مراجعة التقرير الاستراتيجي للأوقاف (1996-2021) الذي أعدّه بمعيّة كوكبة من العلماء والخبراء في مجال الأوقاف الإسلامية. وبعد المراجعة العلمية للتقرير، وجدناه متميزا في مضمونه ومنهجيته وآثاره العميقة في توجيه الصناعة الوقفية، واستشراف مستقبله. وقد تميّز التقرير بالشمولية في رصد التجربة الوقفية في العالمين الإسلامي وغير الإسلامي، كما تميّز باستشراف مستقبل الوقف متوسلا بآليات منهجية كيفية وكمية في الدراسات الاستشرافية. وقد ساعدت هذه المنهجية على تجلية واقع الوقف بشكل دقيق، كما أبرزت أهم التحديات التي تواجهه، وطرحت مقترحات استشرافية تطويرية قصيرة ومتوسطة وبعيدة المدى. ونحن على ثقة بأن هذا التقرير سيقدم مادةً علميةً وعمليةً نوعية لأصحاب المصلحة في عدة قطاعات ذاتِ صلةٍ بالصناعة الوقفية لاسيما مؤسسات الأوقاف، والمؤسسات المالية الإسلامية التي تُعنى بالتمويل الاجتماعي الإسلامي، والاستثمار الإسلامي المسؤول اجتماعيا، والوساطة المالية الإسلامية القائمة على القيم، والمهتمين بالتكنولوجيا المالية الإسلامية الخاصة بالتمويل الاجتماعي الإسلامي. والله نسأل أن يوفق المشاركين في هذا التقرير لما يحب ويرضى ويعينهم على مواصلة جهودهم في تزويد قطاع الأوقاف بتقارير نوعية تعيد للوقف الإسلامي دوره الحضاري المنشود.
الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية

ISRA
International Shari'ah Research Academy for Islamic Finance
الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية

المحتويات

الموضوع	الصفحة
المراجعة العلمية للشركاء	5
المحتويات	7
المشاركون في كتابة التقرير	9
كُتّاب التقرير	11
قالوا عن التقرير	17
تقديم	21
المدخل	23
أهمية التقرير الاستراتيجي	26
الأهداف العامة للتقرير الاستراتيجي	26
الوقف والدراسات المستقبلية	27
منهجية كتابة التقرير	31
مراحل إعداد التقرير والكشف عن الصعوبات	33
خارطة الأداء الوقفي في ربع القرن 1996-2021	35
واقع أعمال الوقف الإسلامي في العالم	37
التوطئة	39
الجزء الأول: خريطة أوقاف المساجد الثلاثة 1) أوقاف الحرمين الشريفين 2) أوقاف المسجد الأقصى	45
الجزء الثاني: شبه الجزيرة العربية	85
الجزء الثالث: بلاد العراق والشام	117
الجزء الرابع: شمال أفريقيا	149
الجزء الخامس: تركيا ودول البلقان	187
الجزء السادس: جنوب شرق آسيا	229
الجزء السابع: شبه القارة الهندية	257
الجزء الثامن: وسط وجنوب أفريقيا	279
الجزء التاسع: تجارب بعض الأقليات المسلمة	313
الجزء العاشر: الخارطة الوقفية في العالم	333

مستشارو التقرير

المحرر الرئيسي للتقرير/ د. سامي محمد الصلاحات – الأردن

عمل الدكتور سامي محمد الصلاحات أكثر من (25) عاماً في مجال العمل الأكاديمي والبحثي، الأغلب من هذه السنوات قضاها متخصصاً في مجال الوقف والتنمية. حاز على شهادة الدكتوراه في مجال السياسة الشرعية من الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا، (2001م)، وألف ونشر أكثر من (55) كتاب وبحثاً محكماً. كما شغل عدة مناصب وظيفية في مجال الإدارة الوقفية الحكومية والخاصة في عدة دول مثل ماليزيا والإمارات والسعودية والأردن وتركيا وغيرها. هذه الخبرة المتراكمة ساعدته في تأسيس المعهد الدولي للوقف الإسلامي بماليزيا عام 2008، الذي حصل على جائزة دبي للاقتصاد الإسلامي عام 2018، كما ساهم في تأسيس دبلوم الإدارة الوقفية عام 2013، وهو أول برنامج تدريبي مهني في العالم لقطاع الأوقاف. لقد تم اختيار الدكتور الصلاحات لثلاثة دورات من الشخصيات المؤثرة في الاقتصاد الإسلامي Islamic500 لأعوام 2015-2019، وتم اختياره في عام 2020 من الشخصيات العربية الأكثر تأثيراً في المجال المسؤولية المجتمعية. كما حصل على عدة جوائز علمية، ودرب المئات من موظفي الأوقاف في العالم، وهو مستشار وعضو علمي لعدة هيئات ومجلات أكاديمية في الوطن العربي، ونظم عدة مؤتمرات ودورات تدريبية في مجال الأوقاف، وترأس عدة لجان علمية للعديد من الفعاليات الوقفية ومحرراً لها، وهو المشرف العام على منتدى الحوار الوقفي.

مستشارو التقرير/ أ.د. ابراهيم البيومي غانم – مصر

أستاذ العلوم السياسية. ومستشار بالمركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية/القاهرة. عضو مؤسس، وعضو مجلس خبراء مركز دراسات مقاصد الشريعة/لندن. وعضو المجلس الاستشاري لمركز الدراسات المعرفية بالقاهرة. وسابقاً: أستاذ الدراسات الإسلامية بجامعة زايد/دبي، ومستشار أكاديمي لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بدول مجلس التعاون الخليجي، ومستشار أكاديمي للأمانة العامة للأوقاف بالكويت.ألف وترجم عديدا من الكتب، وله عشرات من البحوث والدراسات المنشورة في دوريات مصرية وعربية ودولية محكمة، ومن بعض مؤلفاته كتاب الأوقاف والمجتمع والسياسة في مصر، تجديد الوعي بنظام الوقف الإسلامي.

د. جمعة الزريقي

حصل الدكتور الزريقي على شهادة دكتوراه الدولة في القانون الخاص، بدرجة حسن جدا (ممتاز) من كلية العلوم القانونية بجامعة الحسن الثاني بالدار البيضاء-المغرب، عام 1993م. عمل مستشارًا بمحكمة الاستئناف بطرابلس الغرب، ثم مستشارًا بالمحكمة العليا حتى سن التقاعد. قام بتأليف عدد من الكتب في الفقه والقانون، كما قام بتحقيق العديد من كتب التراث الإسلامي وصل عددها إلى خمسة وخمسين كتابا أغلبها مطبوع، منها: "الطبيعة القانونية لشخصية الوقف المعنوية - دراسة مقارنة بين الشريعة والقانون"، و "الإطار التشريعي لنظام الوقف في بلدان المغرب العربي"، ومن تحقيقاته: كتاب "شرح ألفاظ الواقفين والقسمة على المستحقين"، تأليف الشيخ أبي زكريا يحيى بن محمد الحطاب، وغيرها.

د. خالد السريحي – السعودية

حاصل على درجة الدكتوراه في أصول الفقه يهتم بأبحاث ودراسات العمل الخيري، وخاصة أبحاث مستقبل العمل الخيري والتنمية، والمراصد العلمية المتخصصة بالعمل الخيري، ونظريات ومصطلحات العمل الخيري. له مجموعة من البحوث والدراسات والأوراق العلمية، كما شارك في العديد من اللجان العلمية في تنظيم المؤتمرات المحلية والدولية المتعلقة بالقطاع الخيري والأوقاف وهو عضو في الرابطة العربية للدراسات المستقبلية، ويشغل حاليا المدير العام للمركز الدولي للأبحاث والدراسات "مداد". وعضو في نظارة بعض الأوقاف

د. سامي سلمان– الأردن

شغل الدكتور سامي سلمان [1961 - 2020] - رحمه الله تعالى - على مدى أكثر من 30 عاماً العديد من المهام والمسؤوليات في مجال التنمية المستدامة، لا سيما في مجال الأوقاف والشركات العائلية. فهو حاصل على شهادة الدكتوراه من جامعة برادفورد البريطانية في مجال الشركات العائلية عام 2003. كما أنه عضو في العديد من مجالس الإدارات، منها العضو المنتدب للمعهد الدولي للوقف الإسلامي، وقد نشر العديد من الكتب أبرزها التخطيط الإستراتيجي للشركات العائلية، وسلسلة كيف تنمي قدراتك وغيرها من المؤلفات. وقد شارك في لجان التحضير لعمل التقرير الإستراتيجي، وتوفى رحمه الله خلال الإعداد له.

د. فؤاد العمر – الكويت

حاصل الدكتوراه في الإدارة الأقتصادية– جامعة لستر – المملكة المتحدة. عمل الدكتور فؤاد عبدالله العمر نائباً لرئيس البنك الإسلامي للتنمية للمالية والإدارة لمدة اثني عشر سنة، و أميناً عاماً للأوقاف 2001 – 2004م في دولة الكويت، و كذلك القطاع الخاص. ألف الدكتور فؤاد أكثر من عشرين كتابا، منها في والأوقاف والمجتمع المدني، واستثمار الأوقاف والبناء المؤسسي لها، الأوقاف، وكيفية حساب العائد الوقفي. البناء المؤسسي والتحديات التي واجهتها في مؤسسة الوقف، كما أن له اثنان وعشرون دراسة محكمة في مجالات. كما أن له سبع وعشرون من الأوراق العلمية المتعددة والتقارير الفنية المتنوعة.

أ.د. محمد عثمان شبير / فلسطين

حاصل على درجة الدكتوراه في الفقه المقارن من جامعة الأزهر بمصر سنة (1980م)، له خبرة تدريسية جامعية طويلة (من: 1980-2015م)، في عدة جامعات عربية، كجامعة الملك سعود، جامعة الكويت، والجامعة الأردنية، وجامعة قطر، وجامعة الشارقة. فضلاً عن عضوية عدة مجالس منها، المجلس الشرعي لهيئة المراجعة والمحاسبة للمؤسسات المالية الإسلامية: (أيوفي)، عضو هيئة الرقابة الشرعية لمصرف قطر الإسلامي، والبنك الدولي الإسلامي، والبنك الإسلامي بماليزيا. كما له أكثر من خمسين بحثاً علمياً منشوراً في مجلات علمية محكمة، وأيضاً أكثر من عشرين كتاباً مطبوعاً منها: المعاملات المالية المعاصرة في الفقه الإسلامي، والمدخل إلى فقه المعاملات المالية. والتكييف الفقهي للقضايا المستجدة. شارك في أكثر من خمسين مؤتمراً علمياً، ويقدم استشارات علمية والتدريبات في مجال المؤسسات

المشاركون في كتابة التقرير [1]

د. برهان جابر

حصل الدكتور برهان على شهادة الدكتوراه في الشريعة من جامعة العلوم الإسلامية الماليزية، وكذلك حاز شهادة الماجستير في الشريعة، كما تحصل على شهادة الدبلوم العالي في القضاء والسياسة الشرعية، ودبلوم مهني في إدارة الأوقاف من المعهد الدولي للوقف الإسلامي، عمل الدكتور برهان كمستشار تعليمي في مؤسسة النبلاء للخدمات التعليمية والتدريبية، وله مقالات علمية منشورة، وأوراق علمية قدمت في مؤتمرات متعددة في مجال الأوقاف والبنوك الإسلامية والاقتصاد الإسلامي.

د. حبيب غلوم

يعمل الدكتور غلوم رئيسًا لمجموعة المساجد وخطيب وإمام بوزارة العدل والشئون الإسلامية والأوقاف بمملكة البحرين، حصل على شهادة الدكتوراه من المملكة المغربية وكان عنوان رسالته "تأثير القواعد الفقهية في نوزال ومدونات الأوقاف"، والماجستير في الفقه وأصوله من الجامعة الأردنية، والإجازة العالية في الشريعة والقانون من جامعة الأزهر بالقاهرة، وعمل باحثًا في علوم الشريعة ومحاضر ا في المعاهد الشرعية، وله مساهمات عامة في مؤتمرات دولية ومحلية، وأبحاث محكمة، ومتخصصة في موضوعات الوقف التشريعية والتاريخية وتحسين الصورة الذهنية، وحصل على المركز الأول في المسابقة الدولية لأبحاث الوقف في دورتها السابعة.. وقدم العديد من الدورات في دول عدة.

أ. حسن أزكانين

حصل على شهادة البكالوريوس و الماجستر في المالية الإسلامية من الجامعة الإسلامية و المعهد العالمي للمالية الاسلامية (Inceif)، حاليا، هو باحث دكتوراه في موضوع الوقف وتكنولوجيا المالية بمعهد المصرفية الاسلامية (IIIBF) الجامعة الاسلامية العالمية ماليزيا. أما بالنسبة للمسيرة المهنية، فقد عمل منفذا للعمليات بشركة ايثيس كراود للتمويل الجماعي، كما تقلد منصب مدير العمليات والعلاقات الخارجية في شركة فينتيرا التي تشتغل في مجال التمويل الاجتماعي الاسلامي و تطوير المنصات الوقفية عن طريق تقنية البلوكشين.

د. حسن حسين غونش

دكتور حسن حصل على شهادة الماجستير في التاريخ عام 2009 من جامعة قيريق ، وكانت رسالته بعنوان الخليفة مأمون وفترة حكمه، ثم حصل على شهادة الدكتوراه في عام 2014 من خلال أطروحته بعنوان حارة المغاربة فى القدس فى القرن السادس العشرالميلادى. ومنذ عام 2015، وهو يعمل أستاذاً مشاركاً في جامعة بارطين فى قسم التاريخ بأنقرة. والدكتور غونيش متخصص في الأوقاف العثمانية والجغرافيا العربية العثمانية، وله عدة مؤلفات منها حارة المغاربة فى القدس فى القرن 16 الميلادى، منشور عام2017، وإعادة التفكير فى القدس في ضوء الأحداث والوثائق التاريخية 2017، والأوقاف العثمانية فى القدس منشور عام 2020، وكتابه عبد الغنى النابلوسى و كتابه على تاريخ العثمانى

د. حنان قرتوتي

تعمل الدكتورة حنان مدرّسة لمادة الحضارة الإسلامية، ومادة التلاوة في كلية الإمام الأوزاعي للدراسات الإسلامية في بيروت، كما أنها رئيسة اللجنة النسائية لجمعية متخرجي جامعة الإمام الأوزاعي، وهي عضو تأسيسي في اللجنة النسائية في جمعية إصلاح ذات البين، كما أنها مستشارة أسرية في موقع المستشار على الإنترنت. شاركت الدكتورة حنان في عدد من المؤتمرات الثقافية والتربوية في عدة بلدان، كما ألّفت عددًا من الكتب الورقية والألكترونية في الدراسات الإسلامية المختلفة، ونشرت عددًا من الأبحاث العلمية في مجلات محكمة، بالإضافة لإشرافها على عدد من الرسائل والأطاريح الجامعية ومناقشتها لها.

د. حياة عبيد

حصلت على شهادة الدكتوراه عام 2017، وتعمل الدكتورة حياة أستاذة محاضرة بجامعة الوادي بالجزائر. تشتغل الدكتورة في المجالات العلمية الآتية: تاريخ التشريع والنظم القانونية، السياسة الشرعية، مقاصد الشريعة، المعاملات المالية المعاصرة، الوقف والتنمية، العمل الخيري والتطوعي. تشغل الدكتورة حياة منصب رئيسة فرقة الاجتهاد القضائي المعاصر بمخبر الدراسات الفقهية والقضائية، وهي كذلك رئيسة فرقة بحث الوقف والتنمية –واقعه وآفاقه في الجزائر-، ونائب رئيس تحرير مجلة الدراسات الفقهية والقضائية بجامعة الوادي. كما ترأس الدكتورة حياة جمعية جنان الخيرية لرعاية الأسرة والأيتام بالوادي، بالإضافة لكونها باحثة في الوقف والعمل الخيري، ومؤسِّسة لبعض الوقفيات الصغيرة بالوادي.

د. خولة النوباني

تعتبر الدكتورة خولة متخصصة وخبيرة في الصكوك الإسلامية والتمويل الإسلامي، حيث كانت رسالتها الماجستير في التمويل الإسلامي، وحصلت على شهادة الدكتوراه حول هيكلة الصكوك الإسلامية عام 2011. ولديها خبرة في إعداد سياسات وإجراءات وإستراتيجيات العمل للمؤسسات المالية الإسلامية، كما أنها متخصصة في الفكر الاقتصادي الإسلامي، وإعادة هيكلة الأعمال والتحوّل، ولدى الدكتورة خولة كتابات منتظمة لأكثر من 500 مقال في التمويل الإسلامية والحوكمة.

د. سمير الشاعر

الدكتور سمير الشاعر مستشار، ومحكّم ومحاضر في الجامعات اللبنانية لمواد المحاسبة والتدقيق وعلوم الاقتصاد والتمويل الإسلامي، لديه العديد من المؤلفات، وقد تعاون كباحث ومدرب مع الكثير من الجهات المرجعية في العالمين العربي والإسلامي منها: البنك الإسلامي للتنمية، واتحاد المصارف العربية، واتحاد الغرف العربية فضلاً عن العديد من المصارف المركزية. اعتُمد كخبير في المالية الإسلامية لدى صندوق النقد الدولي IMF، وشغل مناصب مختلفة، فقد كان مديرًا للتدقيق الشرعي في بيت التمويل العربي (مصرف إسلامي)، وعضوًا في مجلس أمناء صندوق الزكاة في لبنان، كما أنه كان عضوًا في اللجان الشرعية لهيئة المعايير أيوفي (AAOIFI).

د. عبد الستار الخويلدي

حصل الدكتور الخويلدي على شهادة الدكتوراه في القانون الخاص من فرنسا، وعمل مستشارا قانونيا بالبنك الإسلامي للتنمية بجدة ودرّس بالجامعة التونسية القانون الخاص لمدة تفوق عشر سنوات كما شغل منصب أمين عام للمركز الإسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم بدبي من سنة 2006 حتى 2018، وشارك كعضو في بعض الهيئات الشرعية. وقد صدرت للدكتور الخويلدي مجموعة من الكتب منها: الفروق الأساسية في المعاملات المالية الإسلامية ومائة سؤال وجواب حول التحكيم التجاري الدولي، يُدرّس حاليا بجامعة الزيتونة وبمعهد تدريب المحامين بتونس. يعتبر الدكتور الخويلدي حكمًا ومدربًا دوليا ،ومستشارًا قانونيا وشرعيا، وقد شغل منصب الأمين العام السابق للمركز الإسلامي الدولي للمصالحة والتحكيم – دبي

د. عبد القادر بن عزوز

حصل على شهادة الدكتوراه عام 2005، يعمل الدكتور عبد القادر أستاذًا للفقه وأصوله، بجامعة الجزائر1، ويشغل منصب نائب العميد المكلف للبحث العلمي، كما أنه يرأس اللجنة البيداغوجية الوطنية للعلوم الإنسانية والاجتماعية. يعتبر الدكتور ابن عزوز باحثًا خبيرًا في مجال الوقف والعمل الخيري، وله إسهامات عديدة في مجال الفقه عموما كالأسرة، والمقاصد...وفي مجال الوقف خصوصا. حاز الدكتور ابن عزوز على أكثر من جائزة في مسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف، وشارك في مؤتمرات وندوات محلية ودولية.

د. عبد المحسن الخرافي

حصل الدكتور الخرافي على شهادة الدكتوراه عام 1986، وله من الخبرة الواسعة ما جعلته متمرساً في تسلم عدة مناصب، منها منصب الأمين العام السابق للأمانة العامة للأوقاف – كما شغل منصب العميد الأسبق لكلية التربية الأساسية - وترأس اتحاد الجمعيات والمبرات الخيرية – كما أنه يشغل الآن منصب رئيس اللجنة التربوية في اللجنة الاستشارية العليا للعمل على استكمال تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية – وهو عضو مجلس أمناء معهد البحوث والدراسات التابع للبنك الإسلامي للتنمية – كما أنه رأَسَ صندوق التكافل لرعاية أسر الشهداء والأسرى، وكذلك مبرة الآل والأصحاب، ناب رئاسة جمعية الشيخ عبدالله النوري الخيرية، وكان عضوًا في مجلس إدارة مبرة الصناعات الوطنية، يعمل الدكتور الخرافي الآن في الكتابة الصحفية في جريدة القبس الكويتية، وله برامج عديدة إذاعية وتلفزيونية، وتخصص كباحث في التراث الكويتي وتراجم الأعلام الكويتيين (مؤلفاً 47 كتاب و6 سلاسل رئيساً للتحرير) .

د. مايا نجيب عمار

حصلت الدكتورة مايا على شهادة الدكتوراه في الفقه وأصوله من الجامعة الأردنية عام 2017، بتقدير امتياز، حيث قدمت أطروحة بعنوان "التنظيم الإداري للزكاة والآثار المترتبة عليه". كما حصلت على شهادة CIB (مصرفي إسلامي معتمد) من معهد الدراسات المصرفية بالمرتبة الأولى. نشرت الدكتورة مايا مجموعة من الأبحاث في مجال الزكاة والأوقاف مثل: أثر استخدام التقنيات الحديثة على إعادة هندسة إجراءات العمل لدى الأجهزة الزكوية، الأصول الوقفية المعطلة في العاصمة عمان وأثر التسويق الاحترافي في استثمارها. كما إن الدكتورة مايا عضو إداري في الجمعية الأردنية للمالية الإسلامية، وكذلك هي عضو في المعهد العالمي للفكر الإسلامي.

د. مجيدة الزياني

حصلت الدكتورة مجيدة على شهادة الدكتوراه في الحقوق في تخصص القانون المدني عام 2007. وقد كانت رئيسة سابقة لعدة مصالح قانونية بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالمغرب. وهي عضو لجنتي صياغة وتعديل مدونة الأوقاف بالمغرب كما أنها أستاذة جامعية مؤهلة بمؤسسة دار الحديث الحسنية- جامعة القرويين المغرب. وقد كانت ومازالت عضوا مستشارة قانونية خبيرة في مجال الأوقاف بالمجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف منذ 2010. وهي فوق ذلك خبيرة ومدربة دولية في القانون الدولي الإنساني. ولها عدة مؤلفات ومشاركات وطنية ودولية في مجال القانون والأوقاف.

د. محمد بشير الشريف

الدكتور محمد الشريف أستاذ مشارك في الاقتصاد والتمويل الإسلام في جامعة الإمام محمد بن سعود منذ عام 2012 حتى الآن. حصل الدكتور الشريف على شهادات البكالوريوس والماجستير والدكتوراه في الاقتصاد، وله العديد من الدراسات والأوراق العلمية في مجالات: تحليل الاقتصاد الكلي، اقتصاديات التنمية، التنمية والنمو الاقتصادي، اقتصاديات الأوقاف، الخدمات المصرفية والتمويل الإسلامي، التكافل والإسلامي التأمين والاقتصاد الإسلامي. حصل على جائزة أفضل ورقة في التأمين الإسلامي 2015 ، الرياض.

د. مصطفى نجم

حصل الدكتور نجم على البكالوريوس في الفقه وأصوله من جامعة البلقاء في الأردن. وحصل على الماجستير في الفقه وأصوله، وعنوان أطروحته "التأمين التعاوني من خلال الوقف"، وحاز الدكتوراه من الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا، وعنوان رسالته "فائض السيولة في المصارف الإسلامية"، يعمل حاليًا كمستشار شرعي في المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ويدير قسم البحوث والدراسات في المعهد نفسه. اعتُمِد كمراقب ومدقق شرعي من مؤسسة (AAIOFI) في البحرين، شارك في العديد من المؤتمرات، وله أوراق عمل حول أدوات التمويل الإسلامي، وبورصة السلع الماليزية.

د. هشام دفتر دار

يعمل الدكتور هشام كمحاضر ومدرب في مادة الوقف لدى معهد البحرين للدراسات المصرفية والمالية (BIBF)، وهو عضو الهيئة الإستشارية الدولية للمعهد الدولي للوقف، ورئيس مجلس أمناء مؤسسة الأوقاف الاسترالية وعضو مجلس إدارة مؤسسة الأوقاف الكندية. يعد الدكتور دفتردار خبيرًا محترفًا في قطاع الأوقاف على مدى ثلاثة عقود من الممارسة في تطوير وتثمير ممتلكات الأوقاف. وله العديد من المؤلفات والمقالات في مواضيع إدارة وتنمية الأوقاف.

د.هند لبداوي

الدكتورة هند أستاذ مساعد في المالية بكلية إدارة الأعمال بجامعة الأخوين في إفران بالمغرب، وقد حصلت على درجة الدكتوراه من جامعة شنغهاي للمالية والاقتصاد (الصين)، عام 2014. تقوم حاليًا بتدريس مواد التمويل لكل من طلاب الدراسات العليا والجامعية، وقد تم اختيار الدكتورة لبداوي كواحدة من أفضل 100 امرأة مؤثرة في قطاع التمويل الإسلامي من قبل Cambridge IFA Women في عام 2018.

مساعدو التحرير/ أ.الجمعي سايب

حاز الأستاذ الجمعي شهادة ليسانس، في تخصص العلوم القانونية والإدارية من جامعة باتنة بالجزائر، كما نال شهادة الكفاءة المهنية للمحاماة من نفس الجامعة، ثم حصل بعد ذلك على شهادة الماجستر في تخصص قانون الأسرة من جامعة المسيلة في الجزائر دفعة 2016. ويعمل الآن كباحث في مرحلة الدكتوراه في العلوم، بتخصص الحقوق بجامعة جيجل، وعنوان أطروحته "شركات الوقف، دراسة مقارنة". عمل الأستاذ الجمعي في السلك الإداري لمدة 10سنوات. ويشتغل حاليا كأستاذ مؤقت بالمركز الجامعي بريكة. وقد شارك في العديد من الملتقيات الوطنية والدولية.

أ. سهام ساري

حصلت الأستاذة زينب على بكالوريوس تجارة من قسم الاقتصاد في جامعة الأزهر بمصر، وهي الآن باحثة ماجستير في مجال الاقتصاد الإسلامي في معهد الدراسات الإسلامية بالقاهرة. كما أنها حصلت على الدبلوم المهني في إدارة المشاريع الوقفية من المعهد الدولي للوقف الإسلامي، مع الحصول على إجازة علمية في فقه الوقف، بالإضافة لحضورها العديد من الدورات المتخصصة بالاقتصاد الإسلامي.

أ.زينب علام

حصلت الأستاذة زينب على بكالوريوس تجارة من قسم الاقتصاد في جامعة الأزهر بمصر، وهي الآن باحثة ماجستير في مجال الاقتصاد الإسلامي في معهد الدراسات الإسلامية بالقاهرة. كما أنها حصلت على الدبلوم المهني في إدارة المشاريع الوقفية من المعهد الدولي للوقف الإسلامي، مع الحصول على إجازة علمية في فقه الوقف، بالإضافة لحضورها العديد من الدورات المتخصصة بالاقتصاد الإسلامي.

أ.منتصر بن ساسي

باحث دكتوراه بجامعة الزيتونة تونس، عنوان الأطروحة "دور التّدقيق الشرعي في حوكمة المؤسّسات الوقفية"، وقد حاز شهادة الماجستير سنة 2017 تحت عنوان "استثمار الصناديق الوقفية البنك الإسلامي للتنمية نموذجا" بتقدير حسن جدا مع التوصية بالنشر؛ كما حصل على "شهادة الاختصاصي الإسلامي المعتمد في التّدقيق الشّرعي" وعلى "شهادة المصرفي الإسلامي المعتمد" الصادرتان عن المجلس العام للبنوك والمؤسّسات الماليّة الإسلاميّة (CIBAFI)، مهتم وشغوف بكل ما يخص الأوقاف، ورسالته في مستقبل السنين إرجاع العمل بنظام الأوقاف في تونس والمحافظة عليه.

أ.نادية أصفار

نادية أصفار من المغرب، حاصلة على شهادة الإجازة في الشريعة والقانون مسار الدراسات الشرعية، بكلية الشريعة أيت ملول أكادير جامعة القرويين سنة 2015 بالمغرب، وحاصلة على دبلوم الماستر في فقه المعاملات وقضايا العصر بجامعة ابن زهر كلية الشريعة في موضوع "طرق استثمار الوقف من خلال مدونة الأوقاف المغربية" سنة 2019. لها مشاركات في ملتقيات تخصصية في مجال فقه المعاملات المالية، وقد حازت على إجازة إجازة علمية في فقه الوقف، وحضرت دورات متخصصة في البحث العلمي التراثي والرقمي التكنولوجي المعاصر.

قالوا عن التقرير

د. محاضير محمد – رئيس الوزراء الأسبق – ماليزيا

الحمد الله رب العالمين على اكتمال أول مشروع عن التقرير الإستراتيجي للأوقاف من عام 1996-2021، أتقدم بالتهاني للمعهد الدولي للوقف الإسلامي الذي أعد هذا التقرير. هذا التقرير يؤكد على أهمية ما يقوم به المعهد والذي تأسس عام 2008 كجهة متخصصة في نشر ثقافة الوقف بمرجعية علمية. أنا على يقين أن التقرير الاستراتيجي سيقدم خدمة كبيرة لقطاع الوقف في العالم، ويساعد المسلمين في تطوير قطاع الوقف، ويحقق التنمية المستدامة في العالم الإسلامي.

السيد برهان إيرسوي – المدير العام لمديرية الأوقاف – الحكومة التركية

أنا على يقين أن هذا التقرير الاستراتيجي الذي قام به المعهد الدولي للوقف الإسلامي سيوفر لنا فهماً للقيم التي يعبر عنها مفهوم العمل المؤسسي. كما يوضح لنا هذا التقرير صعود وهبوط أنشطة القطاع الوقفي في العالم الإسلامي في سياق العلاقة والتأثير، وستسلط مساهمات هذا التقرير في رصد اتجاهات القطاع في المستقبل، والتي يمكن أن تُسهم في تعاون الجغرافيا الإسلامية بأكملها.

د. أحمد المريخي – المستشار الخاص للأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة

تعتبر الأوقاف أداة قوية في سد فجوة تمويل أهداف التنمية المستدامة التي تسعى منظمات الأمم المتحدة لتحقيقها، كيف لا؛ وقد كانت الأوقاف داعما رئيسا خلال تاريخنا الإسلامي في تمويل المشاريع التعليمية والصحية والبيئية وغيرها، وهذا يدفعنا لنعيد دور الوقف لنبسط روح التضامن والتكافل في المجتمعات المسلمة. وإننا نرى هذا ماثلا فيما يقوم به المعهد الدولي للوقف الإسلامي في نشر التوعية التي يسعى من خلالها ليكون المرجعية في العالم لتطوير منهجية الوقف من خلال مختلف البرامج والأنشطة والإصدارات التي يقدمها خدمة لقطاع الأوقاف.

منصور الصقعبي – الأمين العام بالإنابة للأمانة العامة للأوقاف – دولة الكويت

يسرنا أن نشكر المعهد الدولي للوقف الإسلامي على جهوده في خدمة سنة الوقف النبوية الشريفة وعلى مبادراته في استشراف مستقبل الوقف في العالم الإسلامي والتي منها هذه المبادرة المتعلقة برصد الأداء الوقفي المؤسسي في الدول الإسلامية. وإن حصول الكويت ممثلة بالأمانة العامة للأوقاف على نسبة 91% في التقرير الاستراتيجي في الأداء المؤسسي لعام 2021 لهو مصدر اعتزاز وفخر في الأمانة العامة للأوقاف، شاكرين ومقدرين لكل الجهود التي يبذلها المعهد الدولي للوقف الإسلامي خدمة لهذا القطاع.

د. رحمان خان – وزير الأوقاف الأسبق في الجمهورية الهندية

لقد كان من دواعي سروري حين رأيت إنجاز المعهد الدولي للوقف الإسلامي للتقرير الاستراتيجي لقطاع الأوقاف في العالم الإسلامي، وخصوصا حين أشاروا لأوقاف شبه القارة الهندية كجزء من الأمة، لأن تطور هذا القطاع هناك مهم للارتقاء بأحوال المسلمين في المجالات المختلفة التي غطاها الوقف خلال تاريخنا.

د. سيد طاهر رازا بخاري – المدير العام لأوقاف البنجاب – باكستان

تكتسب الدراسات والأبحاث العلمية قوة عظيمة في توجيه بوصلة المؤسسات وتحسين قراراتها، وهذا التقرير الاستراتيجي للأوقاف يمتلك هذه القوة، وعلى المؤسسات الوقفية الحكومية والخاصة الاستفادة مما جاء فيه لتحقق التميز المنتظر من هذا القطاع.

البروفيسور محمد نوح – رئيس مجلس الأوقاف الإندونيسي

أهنئ المعهد الدولي للوقف الإسلامي وأثمن جهوده لإنجاز التقرير الاستراتيجي للأوقاف، والذي لا يخدم العالم الإسلامي فحسب، بل دول العالم أيضا. فمن خلال هذا التقرير يمكننا تبادل المعرفة والخبرات فيما بين مؤسسات الأوقاف في مختلف الدول، ونشر قيم الوقف لكل البشرية والتي تتضمن نفع شرائح مختلفة على وجه التأبيد. كما يمكننا من خلال ما رأيناه في التقرير من أن نوجد أشكالا من التعاون بين المؤسسات الوقفية في العالم لنعظّم تأثيرها في المجتمعات.

أنا أتمنى وأعتقد أننا من خلال هذا التقرير بمكننا التآزر للارتقاء بمجتمعاتنا بحل مشاكل الفقر وإيجاد الرفاهية من خلال تفعيل دور الوقف في الحياة.

السيد علي المطوع – الأمين العام لمؤسسة الأوقاف وشؤون القُصّر – حكومة دبي، دولة الإمارات العربية المتحدة

يُسعدني أن أوجه أسمى عبارات الشكر والثناء على فكرة التقرير لما لها من دور كبير في تحفيز القطاعات الحكومية والخاصة والمجتمعات في مختلف الدول في تنمية قطاع الوقف وأصوله، وتعظيم العائد منه، وغرس مبادئ العمل الخيري والإنساني في أنحاء العالم.

السيد سيلامات بن بايجو المدير العام لإدارة الأوقاف والزكاة والحج – حكومة ماليزيا

تعتبر الأوقاف أداة قوية في سد فجوة تمويل أهداف التنمية المستدامة التي تسعى منظمات الأمم المتحدة لتحقيقها، كيف لا؛ وقد كانت الأوقاف داعما رئيسا خلال تاريخنا الإسلامي في تمويل المشاريع التعليمية والصحية والبيئية وغيرها، وهذا يدفعنا لنعيد دور الوقف لنبسط روح التضامن والتكافل في المجتمعات المسلمة. وإننا نرى هذا ماثلا فيما يقوم به المعهد الدولي للوقف الإسلامي في نشر التوعية التي يسعى من خلالها ليكون المرجعية في العالم لتطوير منهجية الوقف من خلال مختلف البرامج والأنشطة والإصدارات التي يقدمها خدمة لقطاع الأوقاف.

د.شمسية بنت عبد الكريم – نائب المدير العام لمجلس الأوقاف – جمهورية سنغافورة

أرسل التهانيّ الحارة للمعهد الدولي للوقف الإسلامي على إنجازه هذا التقرير الاستراتيجي المهم المختص بقطاع الوقف الإسلامي، والذي يخدم قطاع الاقتصاد الإسلامي العالمي، ويسهم بتطويره، باعتبار الوقف أحد مكونات الاقتصاد الإسلامي، ومما يميز هذا التقرير تأسيسُ معيار لتصنيف الأداء المؤسسي في قطاع الأوقاف.

السيد ماندلا نيسلون مانديلا – النائب في برلمان جنوب إفريقيا

جدير بنا أن نقول إن التقرير الاستراتيجي لأداء المؤسسات خلال الفترة 1996-2021 مهم للغاية، حيث زادت قناعتي من خلال النتائج التي أظهرها التقرير للأداء المؤسسي لقطاع الأوقاف بجنوب إفريقيا –كونها في الفئة الأولى في التصنيف- أن مؤسسات الوقف التي عُنيت بها، والتي تدير أموال المجتمع من أجل تحقيق تفويضات الجهات المانحة بالكامل تدار بدرجة عالية

تقديم

شهد ملف الوقف في العالم متغيرات وتحولات مهمة على الصعيد المحلي والإقليمي والدولي، وأثر بصورة عميقة في الحالة الاجتماعية والاقتصادية في بعض المجتمعات والدول. وانتقل هذا الوقف من الإطار التقليدي إلى التأثير الاجتماعي والاقتصادي في بعض المواقع، وأثر على العلاقات والتحالفات وأدوار القوى الفاعلة في المجتمعات، على الرغم من القيود والقوانين المفروضة على تطور أدائه.

إن المشهد الوقفي في العالم منذ عام 1996 تحديدًا بدأ يتطور تدريجيًا ويتشعب في العديد من المواقع، وهذا التطور أحدث حراكًا وقفيًا على مختلف المستويات والأطر، وشجع على المشاركة الأهلية الشعبية التي عززت من التنمية المستدامة في هذه المجتمعات والدول بالتوازي مع الأداء المؤسسي للأوقاف العامة في الدول.

واليوم، - وبعد مرور ثلاث سنوات من العمل الدؤوب لفرق العمل - نُعلن عن إصدار أول تقرير استراتيجي ناقش الوقف بمنهجية الاستشراف والدراسات المستقبلية، وغطى واقع الأوقاف في 54 دولة إسلامية ومجتمع إسلامي في دول العالم، من خلال دراسة واقعها في ثمانية أقاليم جغرافية موزعة في معظم قارات العالم، لنأمل أن يكون هذا الجهد شكل إضافة نوعية لصناع القرار في قطاع الأوقاف، وكلنا آمل أن يكون هذا التقرير الاستراتيجي دورياً ليواكب تطور واقع الأوقاف.

وعلى الرغم من الصعوبة والمشقة في تحصيل المعلومة الدقيقة الموثقة عن واقع الأوقاف في هذه المجتمعات والدول، إلا أننا أيضًا حرصنا على تقديمها في إطار علمي منهجي يستشرف المسارات المستقبلية لها ضمن قراءتنا لواقع الأوقاف في هذا الأقليم أو ذاك، إذ سيلحظ القارئ لأعمال كتاب واقع واستراتيجيات الأوقاف وكتاب التقرير الاستراتيجي للأوقاف من عام 1996 حتى 2021م، أننا تمكنا من وضع معيار تصنيفي للأداء المؤسسي للوقف من وحي هذه التجارب الوقفية لهذه المجتمعات والدول، والتزمنا الحيادية والإنصاف والموضوعية في طرح ما هو قائم.

وختامًا، فإننا نحمد الله عز وجل على أن وفقنا في المعهد الدولي للوقف الإسلامي على إنهاء أعمال كتاب واقع واستراتيجيات الأوقاف والتقرير الاستراتيجي، ولا يسعنا إلا أن نتقدم

بجزيل الشكر والتقدير لمعالي رئيس وزراء ماليزيا الدكتور مهاتير محمد، ولممثل الأمين العام للشؤون الخاصة في منظمة الأمم المتحدة الدكتور أحمد المريخي على دعمهم لأعمال التقرير، ولكل الدول التي تعاونت في إنجاح التقرير إيمانًا منها بأهمية التقرير ودوره في خدمة قطاع الوقف، ونخص بالذكر مسؤولي الأوقاف في تركيا وإندونيسيا وماليزيا والهند وباكستان والكويت والإمارات وسنغافورة وجنوب أفريقيا وغيرهم.

ونثمن دور الشركاء العلميين للمعهد، وهما الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية في المالية الإسلامية ISRA في ماليزيا، وهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI في مملكة البحرين، على الملاحظات القيمة التي أفادت التقرير.

والشكر موصول لجميع أعضاء الهيئة الاستشارية للتقرير على دورهم المتميز في التقويم لأعمال المشروع طيلة هذه الفترة، ولجميع الكتاب الذين شاركوا معنا في الدراسات والأبحاث، أو أولئك الذين كانوا معنا في ورش العمل والندوات وتقييم الاستبانات وغيرها من الأعمال.

والله الموفق،،،،

د. سامي الصلاحات

محرر التقرير

المدخل

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،،،،

نحمد الله عز وجل ونشكره أن وفقنا في المعهد الدولي للوقف الإسلامي أن قمنا بإعداد أول تقرير إستراتيجي في العالم يغطي مسيرة ربع قرن من التطور المتنامي للوقف بعد عدة قرون من تأسيس أول نظام إسلامي اختص بالتنمية المستدامة في العالم.

إن فكرة التقرير الاستراتيجي للأوقاف التي تنسجم مع مرجعية المعهد الدولي للوقف الإسلامي المعرفية هو تتبعٌ ورصد علمي دقيق لواقع الأوقاف في العالم من خلال التطورات والأحداث والدراسات والبرامج والفعاليات والصيغ في مختلف جوانبها المتعددة، والتي رسمت مؤشرًا لتوجه الأوقاف منذ عام 1996م، وتم تحديد هذا التاريخ بموجب قرار المجلس التنفيذي لمؤتمر وزراء الأوقاف والشئون الإسلامية الذي انعقد في عمان بالمملكة الأردنية الهاشمية في سبتمبر 1996م، وتم بموجبه تكليف دولة الكويت كدولة منسقة لملف الأوقاف على مستوى العالم الإسلامي، وقامت الأمانة العامة للأوقاف بإعداد قائمة بالمشاريع التنفيذية، والتي تم اعتمادها في مؤتمر وزراء الأوقاف والشئون الإسلامية عام 1997م في جاكرتا [2].

وكانت هذه بداية اهتمام حكومي واسع بالأوقاف واكبه حراك وقفي واضح في قطاع الأوقاف الخاصة والعمل الأهلي، سواء أكان هذا في واقع رجال وسيدات الأعمال، أم في واقع مؤسسات القطاع الخاص وغيرهم بالدول العربية والإسلامية وإلى يومنا هذا.

والفكرة التي يرنو إليها المعهد هو تتبعُ عمل وحركة الأوقاف منذ عام 1996م، والتوجه الذي كان يسير نحوه، والمواقع التي وصلها وأثر فيها، والمواقع التي لم يدركها وبيان أسباب ذلك، والمواقع التي وصلها، ولكنه أخفق في التأثير فيها، سواء أكان الأمر متعلقًا بالدول أم المجتمعات أم بالمجالات أو حتى بالعمليات الداخلية للأوقاف ونُظُمها المتعددة.

إننا نأمل أن تشكل هذه التوجهات والاستراتيجيات محفزًا لقادة الأوقاف والمتأثرين بالأوقاف في العالم الإسلامي وأماكن الأقليات المسلمة لوضع الأسس السليمة لأداء

الوقف خلال الفترة الماضية، والاعتماد على مؤشرات الاستشراف التي سيخرج بها هذا التقرير للمساهمة في تقديم الوقف كأداة رئيسية لنهضة المجتمعات والدول.

إن فهم الوقف كنموذج تنموي يقدم خدمات حقيقية للمجتمعات والدول، لن يكون ما دام أننا لم نبرز إنجازات الأوقاف خلال الفترة الماضية، والتي شهدت حراكًا حقيقيًا للوقف في الأجهزة الحكومية، وللمجتمعات والمؤسسات والأفراد بعد أن شهد العالم الإسلامي ركودًا في القرنين الأخيرين، وتشكلت أثناء ذلك صورة ذهنية سلبية عن الوقف بسبب دور الاستعمار السلبي تجاه الأوقاف، وأخطاء بعض الدول القُطرية في إضعاف دور الوقف منذ بدايات الاستقلال لها، أو الاستيلاء عليها، فضلًا عن سوء الممارسة والإدارة لبعض نظار الوقف، وعدم توثيق الأوقاف في كثير من الدول، ما سهل الاعتداء على الأوقاف في العقود الماضية.

وهذا يستدعي منا كفريق عملٍ البحثَ في مدى التغير الكلي أو الجزئي الذي وقع في قطاع الوقف خلال الفترة المرصودة، وما طبيعة التغيير، وهل هو تغيير كمي أو كيفي، وهل التغير الواقع مستمر أو متقطع، وهل إيقاعه كان بطيئًا أو متذبذًا، سلبيا أو إيجابيا، فكل هذا سوف يساعد على فهم التغير الواقع، ويعمل على إدراكه كي يمكن قياسه بالتحليل المنطقي أو حتى الحدسي.

وهذا يستلزم من فريق العمل تنمية القدرة الحدسية (Intuitive) وهي القدرة على فهم أو معرفة الحقيقة دون دليل مباشر أو تحليل منطقي، ويمكن خلال التطبيق أو التنفيذ تأكيد هذه الحقيقة أو نفيها [3].

وهذا ما يعرفه البعض بالمعرفة الذاتية (Self-Knowledge)، والتي تقود الباحث من خلال القدرة الحدسية في وضع تصور محتمل [4] .

هذا التقرير يؤكد من جديد أن المعهد الدولي للوقف الإسلامي -والذي تأسس عام (2008)، كوقف إسلامي- مختصٌّ بنشر الثقافة الوقفية، والاهتمام بالمرجعية المعرفية للوقف، ويغطي بعمله العالم الإسلامي وأماكن الأقليات المسلمة، وبالتالي، يختص فقط بملف الوقف، وكل ما يرتبط به من مجالات حياتية، وعلوم متنوعة، ومهارات مختلفة، ضمن منهجية علمية معرفية تبحث عن المعلومة الدقيقة للوقف في ظل شحها في الدول والمؤسسات، لتبني عليها توقعات الخبراء والباحثين من مختلف الدول الذين يتشاركون المسؤولية، والإحساس بالقيمة الحقيقة لدور الوقف في نهضة الأمة الإسلامية ملتزمًا بالحيادية والموضوعية في طرح واقع الوقف في الدول والمجتمعات الإسلامية.

إن التقرير الاستراتيجي للأوقاف خطوة هامة في قطاع الأوقاف، وهذا يحملنا مسؤولية البذل المستمر والعمل الدؤوب على تطوير المنهجية والأدوات للوصول إلى الخدمات والمنتوجات والمشاريع الوقفية ذات الأثر النافع في المجتمعات والدول، ونحن إذ نقرّ بأن هذا الجهد البشري قد تعتريه العديد من النواقص والمثالب - خصوصًا وأن هذا التقرير هو الأول، وسيتبعه تقارير استراتيجية دورية تستكشف واقع الوقف من منظور إستراتيجي نأمل أن تصدر في السنوات القادمة-، لكن استشعار عظم المسؤولية، ومسابقة الزمن لخدمة أمتنا عبر محاولة تحسين هذا القطاع، وبذل الوسع من قِبَل فريق العمل، جعلنا نحرص على رصد الوقف في ربع قرن (1996 – 2021) ليكون إضافة حقيقية لقطاع الوقف الإسلامي في العالم، كما هو موضح في هيكلية التقرير:

أهمية التقرير الاستراتيجي

تكمن أهمية التقرير الاستراتيجي للأوقاف (1996-2021)، من حيث إنه:

- أول تقرير علمي يتناول واقع الأوقاف الإسلامية في العالم بمنهجية استشراف المستقبل، ورصد حركة الوقف في العالم الإسلامي من خلال المعلومة والإحصاء والأثر النفعي الاجتماعي لمورد الوقف في المجتمعات والدول، ثم التنبؤ بما سيكون عليه الوقف
- إن الوقف من الموارد المالية الضخمة في العالم الإسلامي منذ عشرات القرون، ولم تأخذ الدراسات والأبحاث العلمية هذا المورد بنوع من الشمول والرصد والتحليل.
- قلة الدراسات التي تُعنى بمنهجية الاستشراف لواقع أحد الموارد المالية الكبيرة في العالم الإسلامي، في ظل تنامي معالم الحركة الوقفية وآثارها في العالم.
- ما يمكن أن تضيفه هذه الدراسة على واقع تطور الوقف في مختلف الصعد، والتركيز على الأدوات الجديدة التي تعزز من أثره في المجتمعات والدول.
- التعرف على الواقع المؤسسي، وكيفية تطويره وتنظيمه في ظل تقنيات تمويل حديثة وأدوات رقابية معاصرة يمكن أن تسهم في تطوير القطاع.

الأهداف العامة للتقرير الاستراتيجي

أهداف التقرير الاستراتيجي عديدة تلتقي جميعًا في خدمة المؤسسات الوقفية، وتحديد البوصلة التي يتجهون نحوها في العمل الوقفي المؤسسي، والأهداف متعددة، نجمل أهمها:

- يكشف التقرير الاستراتيجي عن الفروقات التنظيمية والأداء المؤسسي لإدارة الأوقاف ويركز على الأنماط والتجارب الناجحة إسلاميًا وعالميًا، والتي شكلت دافعًا لتبني الوقف كمؤسسة تنموية في المجتمعات والدول.
- رسم وضبط الصورة العلمية والعملية المجردة لحركة الأوقاف في العالم الإسلامي صعودًا وهبوطًا، محددين الأسباب والمؤشرات، من خلال الإحصاءات والأرقام.
- يرسم هذا المشروع ملامح اتجاهات الوقف في المستقبل القريب والبعيد، وما هي الآليات والأدوات التي تعزز من حضوره وعطائه الحضاري، وبعبارة مختصرة، [أين يتجه الوقف؟].

الوقف والدراسات المستقبلية

البحث في الوقف من منظور إستراتيجي أو استشراف مستقبلي يعتبر من الدراسات القليلة في واقع الدراسات المعاصرة، فضلًا عن التراث الإسلامي، وقد يكون هذا طبيعيًا بسبب أن البحث في استشراف المستقبل من الأبحاث الصعبة أو من الأبحاث التي تكون فيها النتائج مفاجئة، (The Future is Surprising) [5]، وهذا واقع في عالم الوقف حيث يُشكل مجموعة ظواهر متغيرة اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية وغيرها تؤثر حقيقيًا في واقع المجتمعات والدول والأمم.

فالظاهرة الوقفية هي عبارة عن مجموعة أحداث (Events)، لها اتجاهات فرعية (Sub-trend) تتعاضد وتتجمع لتشكل في النهاية اتجاهًا (Trend)، ثم يتحول هذا إلى الاتجاه الأعظم (Mega-trend)، فالاتجاه الأعظم في الظاهرة الوقفية هو ما يتجه التقرير لبيانه خلال الفترة المرصودة (1996-2021).

فعلى سبيل المثال لا الحصر - كما سيتضح في التقرير، - فإن توجهات الدول نحو استقلالية الوقف عن مرجعية وزارة الأوقاف، وتأسيس مؤسسة وقفية مستقلة تعنى بالإدارة الحديثة والكفاءة الاستثمارية؛ يعتبر اتجاهًا فرعيًا بدأ يتحقق في أكثر من إقليم في العالم الإسلامي، ويتشكل بقوة في فترة ما بعد عام (1993)، وصار أقرب ما يكون إلى الاتجاه الأعظم في واقع عمل المؤسسات الوقفية المعاصرة.

وأيضًا من الاتجاهات الفرعية التي بدأت تتحول إلى اتجاه واضح في قطاع الوقف، التحول نحو أساليب التمويل ضمن التقنيات الحديثة، بعدما كانت محصورة في عدة صيغ مالية مصرفية متنوعة تتشارك فيها مؤسسة الوقف مع المؤسسات المالية لعدة عقود، صار الحديث في أواخر الفترة المرصودة عن أهمية ممارسة بعض الأساليب المالية في تمويل مشاريع مؤسسات الوقف من خلال صيغ منصات التمويل الجماعي والبلوك تشين واستقطاب الوقف النقدي عبر البوابات الإلكترونية.

وأيضًا من الاتجاهات الفرعية التحول في الجانب التعليمي العالي نحو تأسيس أوقاف للجامعات لغرض الديمومة والاستمرار، بعد تراجع الدعم الحكومي لها، فبدأت ظاهرة استقطاب وتأسيس أوقاف جامعية تتحرك في عدة دول عربية وإسلامية، علمًا بأن هذا التحول كان قديمًا عند أسلافنا.

وقد تم رصد أكثر من تحول يتشكل في قطاع الوقف، بعضها كلي والآخر جزئي، أيضًا تم تحديد الكمي منها والكيفي، وملاحظة هل هذه الاتجاهات مستمرة أو متقطعة، كما أن فريق العمل كان يبحث في معدل الحركة لهذه الظواهر، هل حركة اتجاه هذه الظواهر المرصودة في قطاع الوقف بطيئة أو سريعة أو متسارعة، إذ إن رصد التغير في الظاهرة الوقفية -وهي عبارة عن مجموعة أحداث تعطي مؤشرًا لاتجاه في العمل-، مهم للغاية كي يساعد صناع القرار في تطوير هذا القطاع.

وأخيرًا، ونحن نبحث في مركزية التغيير الواقع في عالم الأوقاف في هذه الفترة، هل كان يصيب مركز العالم الإسلامي، أو أن حركة التغيير وعوامله كانت تقع في الأطراف، وتؤثر لاحقًا في اتجاه مركز العالم الإسلامي، لا سيما في المدن الرئيسة العريقة التي كان الوقف فيها عنوانًا، كما سيظهر معنا في دراسة حركة الأحداث والاتجاهات.

من هنا جاء هذا التقرير ليغطي جزءًا بسيطًا من تاريخ الوقف العريق المستمر منذ عشرات القرون، وليختار ربع قرن تحرك فيه الوقف بتطور وتصاعد وتأثير واضح في عدة مجالات.

وأدوات الاستشراف المستقبلي التي يمكن التعريج عليها، والاستفادة منها في تقريرنا هذا متعددة ومتباينة، وقد تم الاستفادة من بعضها خلال عمليات التحضير والكتابة فيه، وإن كان بعضها ينتمي للمناهج المعيارية أو الإرشادية أو المناهج الكمية أو الوصفية أو نماذج المحاكاة والمباراة، لكن بالعموم سيتم توظيفها قدر الإمكان لصالح التقرير كليًا أو جزئيًا، علمًا أن بعضها لوحده لا يُمكن أن يُشكل الدراسة، ولهذا فإن تعاملنا سيكون تعاملًا كاملًا مع الأداة التي تنفع في فهم الظاهرة المتاحة، والأدوات أو التقنيات هي [6] :

أولاً: العصف الذهني (Brainstorming)

لقد تم إطلاق الخيال والعنان للباحثين والكُتاب خلال عمليات الإعداد لهذا التقرير، وكنا نبحث في كل ما يجول في خاطر كل كاتب منهم وهو راغب في البحث والتنقيب، حتى ولو كان خاطره غريبًا، وتم تهذيب كل هذه الخواطر والأفكار حين الوصول إلى بيئة الدراسة المستهدفة، من خلال ورش عمل متخصصة لكل مجال.

وفي ورش العمل التي اعتمدها فريق العمل استخدمنا الأداة الأولى وهي العصف الذهني، لم نستبعد أي نقطة أو فكرة، بل تعمدنا جمع أكبر قدر من النقاط والأفكار والمؤشرات والمعلومات، كي يتم فرزها في الخطوات اللاحقة.

ثانيًا: السيناريو (Scenario)

وهو أن تصف المستقبل بشكل مختلف تبعًا للمسارات التي ستؤدي إلى هذا الوصف. الذي قد يكون وصف الممكن أو المحتمل أو المفضل[7]، وخلال بحث فريق العمل والباحثين في السيناريو الذي قد نرغب أن يكون للوقف، وما يمكن أن يُسمى بالتفكير الرغبي (Wishful Thinking)، وجدنا أن الترابط بين التداعيات القائمة تحتاج لمزيد من فرص النجام، وهذا ما سنحدده من خلال الآليات الأخرى.

السيناريو يبحث عن العوامل الأكثر تأثيرًا في قطاع الوقف والتي تقود الأحداث، وتداعياته في العوامل الأكثر تأثرًا من العوامل المؤثرة، لا سيما وأن المجالات - كالاقتصاد والاجتماع والسياسية وغيرها - التي سيتم التعرض إليها قد تحتوي أكثر من سيناريو.

ثالثًا: منهج دلفي (Delphi)

يعتبر من المناهج الكمية أو الوصفية (Quantitative/Descriptive)، لأن فيها قياسات كمية، وهذا المنهج ينسب لمعبد يوناني حيث كان يُمارس فيه البحث عن استشراف المستقبل، وخلاصته أن يتم عرض جميع الاحتمالات لتطور ظاهرة معينة في المستقبل، مع استبعاد تدريجي لكل احتمال لا تثبت صحته.

منهج نموذج دلفي ساعدنا في حصر نقاط التأثير والتأثر، وتأثير العوامل بعضها على بعض من خلال الخبراء، ولتحديد العوامل الأكثر تأثيرًا وتأثرًا، ولتحديد المدى الزمني المستغرق لحدوث الظاهرة الرئيسة للحدث، كما ساعدنا جدول دلفي في رصد ظهور السنة التي سيظهر فيها التأثير، كمعدل النمو مثل ميزانيات الأوقاف، أي كشف تأثير المتغيرات على بعضها البعض.

وهذا يساعدنا أيضًا في تحديد معدل معامل الارتباط، مثل تأثير زيادة عدد المؤسسات الوقفية على تقليل الفقر، من خلال بيان الفترات الزمنية.

وهناك أدوات مستقبلية أخرى مثل مصفوفة التأثير المتبادل (Cross Impact Matrix)، والتي ساعدتنا في دراستنا الاستشرافية. ويوجد بالطبع غيرها، ولكننا اقتصرنا على ما ذكر، والتي يمكن من خلالها الاستفادة من منهجية الدراسات المستقبلية في رصد الفترة (1996-2021)، وسوف نحلل الأوضاع الداخلية والخارجية لقطاع الوقف، وأيضًا التحديات الإقليمية والدولية والتي أثرت وتأثرت بمؤسسة الوقف.

إن الفائدة من التقرير الاستراتيجي الذي عكف عليه المعهد الدولي للوقف الإسلامي خلال السنوات الثلاث الماضية من خلال إقامة ورش العمل مع موظفي الأوقاف من عدة دول، فضلًا عن ورش داخلية للتجهيز لهذا التقرير، كان الهدف منها أن تكون الدراسة المستقبلية كاشفة ومساعدة ومهيئة للمؤسسة الوقفية في تخطيطها الاستراتيجي، حيث أن التخطيط الاستراتيجي يأتي عادة بعد الدراسة المستقبلية.

إن فريق العمل يدرك أن المعلومة في قطاع الوقف في العالم الإسلامي ما زالت عزيزة وشحيحة بسبب الإجراءات والخصوصيات، لا سيما في القطاع الحكومي، ومع هذا سنعمل قدر الإمكان على صناعة المعلومة حال فقدانها، من خلال المعلومات والإحصائيات والمعطيات المشتركة التي سوف نحصل عليها من خلال المطابخ الوقفية والمؤسسات ذات الصلة.

إن منهجية الدراسات المستقبلية التي اختطها المعهد الدولي للوقف الإسلامي تجاه فهم واقع الوقف من خلال إعداد تقارير استراتيجية الهدف منها مساعدة مؤسسات الوقف في تطوير أعمالها، نأمل أن تعزز في عالم الوقف لتكون (Invisable Hand)، اليد الخفية - أو بالأحرى الحقيقية - التي تنظم الأمور والتوجهات في قطاع الأوقاف في ظل التحديات والعوائق الكثيرة.

وهذا يحتم علينا الالتزام بالموضوعية في الطرح والعرض، وأن نحيد الرغبات والميول، ونرنو ونتجه إلى الحقيقة القائمة على المعلومة الصحيحة والتجربة الناجحة.

إن هذا التقرير الاستراتيجي سيكون مدعاة للمعهد الدولي للوقف الإسلامي أن يَسُن سنة وضع تقارير استراتيجية[8] دورية تأخذ في عين الاعتبار واقع المدى الزمني للمستقبل المستشرف لقطاع الوقف، من خلال تبني وضع التقرير الاستراتيجي لضبط المستقبل المباشر للوقف، والمحدد في عامين فما دون، كما تقسم ذلك دراسة (جامعة مينيسوتا الأمريكية) التي قسمت المستقبل إلى (المستقبل المباشر، المستقبل القريب، المستقبل المتوسط، المستقبل البعيد، المستقبل غير المنظور)[9].

هذه التقارير الاستراتيجية لا تزعم الصحة المطلقة بقدر ما ترسم الاحتمالات المختلفة للمحاور الرئيسية التي سيتعرض لها التقرير الاستراتيجي في قطاع الوقف، حتى تكون المؤسسات الوقفية في مختلف قطاعاتها على استعداد لمواجهة المستقبل بالتحضير له مسبقًا.

منهجية كتابة التقرير الاستراتيجي

المنهج الرئيسي الذي تم اعتماده في هذا التقرير هو المنهج الاستشرافي أو الدراسات المستقبلية لتحديد وجهة الوقف في المستقبل، مع الاستفادة من بعض المناهج العلمية كالمنهج الوصفي، والإحصائي، والتحليلي، والمقارن، لغرض الوصول إلى حقائق وقفية يتم رصدها في هذا التقرير الذي يُعتبر الأول في موقعه، ويسهم في تقديم الوقف كرسالة إسلامية إنسانية.

كما شكلت الخطط والرسومات والبيانات والإحصائيات الدقيقة التي لها علاقة في توضيح الإشكاليات والعمليات الوقفية ركنًا أساسيا في هذا التقرير.

وقد قام فريق التقرير قبل البدء به بخطوتين هامتين، هما:

1) عقد دورة تدريبية متخصصة في (استشراف المستقبل)، بحضور الباحثين الرئيسيين في كتابة هذا المؤلف، وكل أعضاء فريق العمل.

2) القيام بورش عمل تخصصية للمشاركين والكتّاب في هذا المؤلف لغرض تحرير المؤلف ضمن رؤية تكشف عن الأبعاد والآثار المستقبلية للوقف في العالم الإسلامي، وقد تم تقسيم هذه الورشة لمرحلتين:

- ورش عمل للمرحلة الأولى، حيث تم عمل عصف ذهني لكافة النقاط والمتعلقات التي قد تستقطبها النقطة المراد النظر فيها قبل أن يتوجه المؤلف للبحث والكتابة.
- ورش عمل للمرحلة الثانية، بعدما تم الانتهاء من المسودة الأولى للدراسة، تم عقد ورشة متخصصة لمناقشة آهم ما توصل إليه المؤلف من نتائج بحث، واختبار دقتها.

مراحل إعداد التقرير والكشف عن الصعوبات

إن التقرير الاستراتيجي للأوقاف مر في عدة مراحل رئيسة قبل أن يخرج كمؤلف يحوي بين دفتيه رصدًا وتتبعًا لحركة الوقف في العالم، ويمكن إجمال هذه المراحل بالآتي:

1. تشكيل فريق عمل من داخل المعهد الدولي للوقف الإسلامي لبلورة فكرة التقرير ومآلاته وآلياته وأدواته ومنهجياته بالتشاور مع شركاء المعهد من الجامعات والمؤسسات التعليمية، وقد ضم فريق العمل عدة خبراء من داخل وخارج المعهد.
2. تعيين مشرف أكاديمي على المشروع تمثل في المحرر الرئيسي للتقرير كممثل عن المعهد الدولي للوقف الإسلامي ضمن فرق العمل والخبراء والباحثين المشاركين الذين ينتسبون إلى أكثر من خمس عشرة دولة.

3. بعد وضع التصور الأول للتقرير، تم عقد عدة ورش في المحاور الرئيسة للتقرير، شملت إشراك عدة خبراء وباحثين متخصصين في المحور المراد الكتابة فيه، فالمحور الشرعي شمل إشراك عدة متخصصين شرعيين ناقشوا مع الكتّاب الرئيسين معالم وآليات الكتابة في المحور الشرعي خلال ربع القرن (1996 – 2021)، وهكذا دواليك تم عقد ورش لكل المحاور الأخرى.
4. تشكيل هيئة استشارية علمية للتقرير من عدة خبراء في مجال الأوقاف يمثلون عدة دول إسلامية ولهم إسهامات بحثية في مجال الأوقاف.
5. على جانب جغرافيا الوقف في العالم الإسلامي وأماكن الأقليات المسلمة في العالم، - كما هو محدد في الباب الثالث من التقرير- تم البحث من خلال الإجراءات التالية:

- عقد ندوات عن أوقاف المسلمين في العالم الإسلامي من خلال مُحاضر خبير عن أوقاف بلده، يتحدث في ندوة يحضرها أهل الاختصاص عن واقع الأوقاف في بلاده، وتخضع المحاضرة للنقاش والمراجعة لما يتم طرحه من هذا المحاضر، وغالبًا ما يتم دعوة شخص من داخل المؤسسة الوقفية الحكومية في هذا البلد أو ذاك، وكان التركيز على نشأة المؤسسة الوقفية وتطور قوانينها، وعن إدارة الأصول والريع، وكيفية صرفه، فضلًا عن التحديات والعوائق التي تواجه التجربة الوقفية في هذه البلاد، وقد بلغت سلسلة هذه الندوات ما يقارب (50) ندوة.

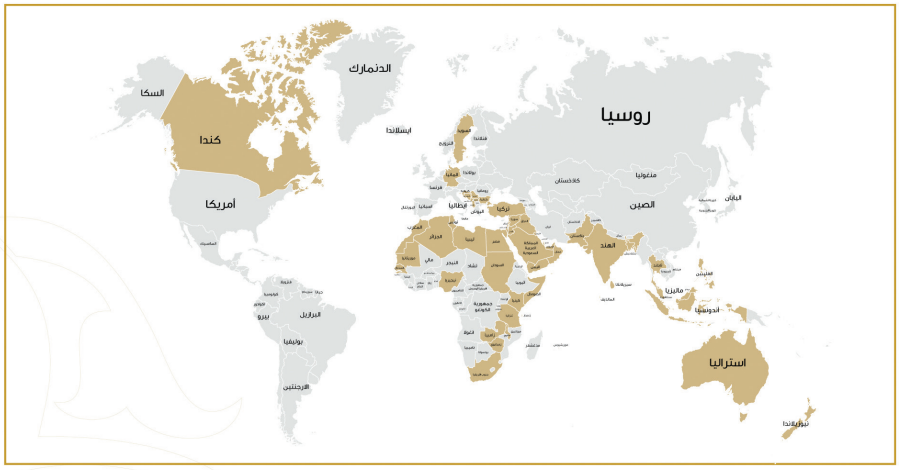

- عمل استبانات متخصصة يتم توزيعها على بعض الخبراء والباحثين ليدلوا بآرائهم وخبراتهم عن التجربة الوقفية في بلادهم، ويتم محاكاة ذلك بالأرقام والمعطيات التي تصل إدارة التحرير.
- الاعتماد على الدراسات والأبحاث العلمية المنشورة، والتي تتناول التجارب الوقفية للمسلمين في بلادهم وأماكن تواجدهم في العالم، ويتم المقارنة ما بين الأرقام والمعطيات التي تصل إدارة التحرير.

- الاستفادة من التقارير السنوية الصادرة عن المؤسسات الوقفية الحكومية والخاصة، - على الرغم من قلتها - والتي تشكل سندًا حقيقيًا في بيان حال الوقف في هذه الدول.
- يتم الخلوص إلى أهم الأرقام الموثقة حسب الأعراف العلمية والأكاديمية، والتي تكون حجة في رصد واقع الوقف في المجتمعات والدول، ومنها يتم تشكيل الإطار العام للوقف، واستشراف مستقبله في هذا المجتمع أو تلك الدولة.
- استخدام المنهج المقارن في تغطية الأرقام والمعطيات ومقارنتها عندما نتناول المناطق الجغرافية، والتباين الواضح في الأداء الوقفي بين الدول والمؤسسات، مع مراعاة الخصوصية الثقافية لكل دولة عن غيرها، ولكن نرقب ونرصد الأداء المؤسسي وأثره على المجتمع والدولة.

ضمن هذه المراحل، تكشف لفريق العمل عدة صعوبات ومعوقات لكتابة هذا التقرير، من أبرزها:

§ صعوبة رصد النشاط الوقفي الضخم على عدة مستويات عامة وخاصة، وتجارب متعددة ومتنوعة، وجغرافيا شاسعة كانت ميدانًا واسعًا للممارسات الوقفية، ضمن اختلافات ثقافية واضحة، وتعدد لغات وأفهام متباينة، فضلًا عن اجتهادات المدارس الفقهية المعتبرة.

§ شح المعلومة والإحصائية الموثقة الصادرة عن المطبخ الوقفي، فضلًا عن شبه انعدام لنشر التقارير السنوية الدورية عن المؤسسات الوقفية الحكومية في ظل غياب أنظمة الحوكمة والسياسات الرشيدة عند بعض مؤسسات الأوقاف، ما يجعل توثيق المعلومة وبيان الإحصائية شيئًا صعبًا، بل مستحيلًا في بعض الأماكن.

§ قلة التفاعل والتواصل من بعض المؤسسات الوقفية في بعض المجتمعات والدول، وقلة الاحتكاك أو الاستفادة من التجارب الوقفية الناجحة ما يجعل هذا المؤسسات محصورة ومنعزلة عن الحراك الوقفي القائم.

خارطة الأداء الوقفي في ربع القرن (1996 – 2021)

كان من محصلة التقرير الاستراتيجي للأوقاف ونتائجه الكشف عن المواقع الجغرافية التي تطور فيها الوقف ونما وتعزز أداؤه في بيئة منسجمة سمحت له بالتطور، وهذا ما جعل فريق التقرير يعمل على وضع معايير مهنية ترسم إطارًا مهنيًّا احترافيًّا يمكن من خلاله بيان المواقع الجغرافية التي تطور فيها الوقف بصورة طبيعية، وعاش على شروط اجتماعية واقتصادية تكامل معها.

هذه الخارطة رسمت إطارًا لمواقع التجارب الناجحة للوقف في المجتمعات والدول، مع احترام خصوصيات المجتمعات والدول، إلا أن التجارب الناجحة يمكن أن تسهم في تطوير التجربة الوقفية للمسلمين عالميًا، وتُعطي انطباعًا أن نظام الوقف يمكن أن يتطور بتنوع، ضمن حفظ الخصوصيات الثقافية للمجتمعات المسلمة وغير المسلمة.

واقع أعمال الوقف الإسلامي في العالم

التوطئة

على الرغم من أن فريق العمل أدرك منذ البداية حجم التحديات والعوائق، من خلال ورش العمل التي تم عقدها حول إمكانية نجاح هذا المشروع، فقد تم إشراك عدة خبراء وباحثين من عدة دول إسلامية، فتبين لنا أن التحدي الرئيسي للتقرير يكُمن في المعلومة والإحصائية، وأن البيانات والسجلات الوقفية محدودة وناقصة في العديد من الدول والمجتمعات الإسلامية، وأن التقارير السنوية لا يتم الإفصاح عنها وغير متاحة للباحثين فضلًا عن الجمهور، وهذا ما حفزنا على عقد ندوات عن أوقاف المسلمين في العالم الإسلامي من خلال استضافة خبير من كل دولة ليتحدث ويكشف لنا واقع الوقف في بلده، وتم دعوة جميع العاملين في قطاع الأوقاف للحضور والمشاركة والاستفادة من هذا الجهد، والتنقيب عن آثار التجربة، وما تختص به كل دولة عن غيرها. وقد عقدنا ما يقارب من (54) ندوة كلها مسجلة وموثقة غطت ما يقارب الـ (54) دولة في القارات الخمسة، مما يغلب على الظن أن الوقف فيها قائم ويتفاعل مع المجتمعات والدول.

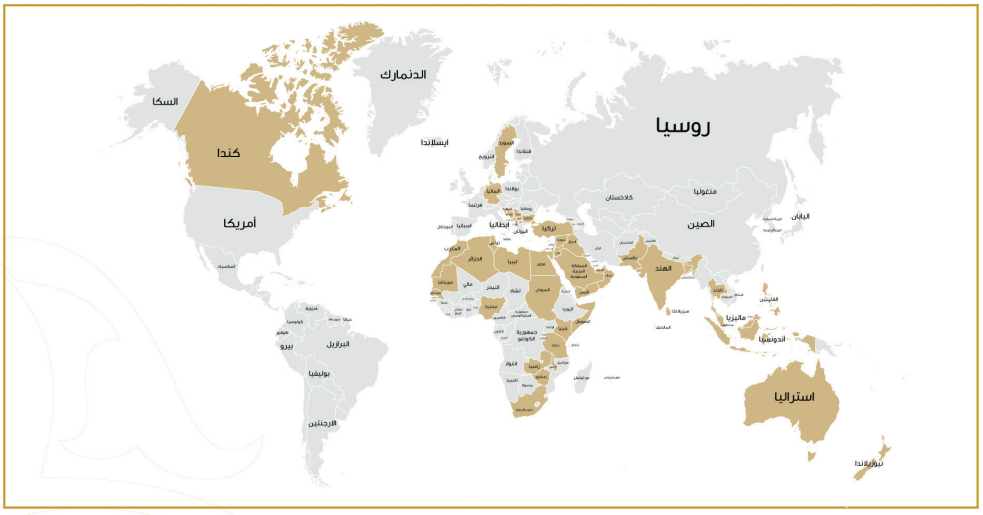

كما قام فريق العمل بوضع استبانات متخصصة وزعت على الخبراء والباحثين في الدول الإسلامية لغرض استمزاج آرائهم وخبراتهم عن الواقع الوقفي في بلدانهم.
والمشاركون في الاستبيان حسب الأقاليم والدول، هم [10]:

المجموعة	الأقليم	الدول التي شملها الاستبيان والبحث	أعداد الدول
المجموعة رقم (1)	شبه الجزيرة العربية	الإمارات، البحرين، السعودية، عمان، قطر، الكويت، اليمن	7 دول
المجموعة رقم (2)	العراق وبلاد الشام	الأردن، سوريا، فلسطين، العراق،لبنان.	5 دول
المجموعة رقم (3)	شمال أفريقيا	تونس، الجزائر، السودان، سنغال، ليبيا، مصر، المغرب، موريتانيا.	8 دول
المجموعة رقم (4)	تركيا ودول البلقان	ألبانيا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، تركيا، الجبل الأسود، صربيا، كوسوفو، كرواتيا.	8 دول
المجموعة رقم (5)	شرق وجنوب آسيا	(١ إندونيسيا، بروناي، تايلند، سنغافورة، الفلبين، ماليزيا .	6 دول
المجموعة رقم (6)	شبه القارة الهندية	باكستان، بنغلادش، سريلانكا، المالديف، الهند.	5 دول
المجموعة رقم (7)	وسط وجنوب أفريقيا	تنزانيا، جنوب أفريقيا، زامبيا، زمبابوي، زنجبار، الصومال، كينيا،ملاوي،موريشيوس،نيجيريا.	10 دول
المجموعة رقم (8)	بعض المجتمعات المسلمة	ألمانيا، أستراليا، السويد، كندا، نيوزيلندا.	5 دول
إجمالي الأقاليم والدول	مجموع الأقاليم الجغرافية هي ثمانية.	عدد الدول والمجتمعات الإسلامية المشاركة في هذا الاستبيان والدراسات الميدانية والبحث بلغ (54) دولة.	

فضلًا عن ذلك، تم عمل مسح علمي على أغلب الدراسات والأبحاث العلمية المنشورة أو التقارير السنوية الصادرة عن المؤسسات الوقفية الحكومية والخاصة والمتوفرة عن واقع الأوقاف في الدول الإسلامية والمجتمعات المسلمة.

بعد هذه الجهود والأعمال، أدركنا أن الكشف عن واقع الوقف يحتاج تعاون الجميع، وأن الوقف أمانة في عنق كل دولة ومجتمع، كما يجب على القائمين على الأوقاف العمل على تطبيق مبادئ الحوكمة كي ينهض هذا القطاع بقوة في خدمة التنمية المحلية للدول والمجتمعات.

مع يقيننا أن التوثيق والتسجيل يعتبر من سمات هذه الأمة، يكفي أن نقول إن الأرشيف العثماني يمثل جزءًا رئيسيًا من ذاكرة الأمة الإسلامية وأغلب مناطقها، وهو يعد ثالث أرشيف وثائقي عالمي، حيث يتضمن (150) مليون وثيقة، منها آلاف الوثائق المتعلقة بالأوقاف [11] .

وهذا الأرشيف جزء من عدة مواقع تسجيل للوقف في الدول والمجتمعات، وإذا كان من الصعب اليوم الكشف عنه، فإنه يمكن غدًا بتعاون الجميع وإيمانهم بأهمية هذا المورد الحيوي في المجتمعات الإسلامية أن يتم الكشف عن المعلومات والإحصائيات والبيانات والأرقام التي تحقق المصلحة العامة في هذه الدول والمجتمعات.

وهنا يجدر الانتباه، إلى أننا لم يكن هدفنا منذ بداية البحث في أعمال هذا التقرير إخراج القيمة المالية الكلية لحجم الأوقاف في العالم، أو أن نقوم بتقدير هذا الرقم كما قامت شركة أرنست ويونغ (Ernst) & (Young) من خلال دراسة لها توصلت إلى أن أصول الوقف الإسلامي في العالم تقارب (105) مليار دولار أمريكي [12] ، لعدة أسباب موضوعية، هي:

- التقرير يجب أن يُغطي -حقيقة- جميع أنواع وأصول الوقف الكلية، لا أن يُغطي جزءًا، ويتغافل عن الأجزاء الأخرى، وقد تبين لنا بالتحقيق أن أغلب المجتمعات والدول الإسلامية لم تحصر جميع أوقافها وأحباسها، فضلًا عن وجود الكثير منها كدعاوى أمام المحاكم لاسترداد الأوقاف المعتدى عليها، وهذا مثبت في العديد من دوائر الأوقاف الحكومية في الكثير من الدول الإسلامية.
- القول بأن قيمة الأوقاف الإسلامية في العالم تقارب هذا الرقم، فهذا خطأ فاحش، حيث إن الأوقاف بمجملها العام والخاص، وأنواعها المتعددة كالدينية والتراثية والاستثمارية والثقافية وغير ذلك لا يمكن أن يتم تقدير بعضها منفردًا بقيمة سوقية، فضلًا عن تقدير مجموعها الكلي، فعلى سبيل المثال الأوقاف الدينية كالمساجد الثلاثة، - الحرمين الشريفين والمسجد الأقصى - هي أوقاف دينية قيمتها سوقية لا تقدر بثمن، ولا تقبل القسمة بالإجراء المحاسبي كي نعطيها رقمًا ماليًا. والأمر نفسه يُقاس على الأوقاف التي دخلت التراث العالمي، كوقف السلطان أحمد أو وقف آية صوفيا في اسطنبول بتركيا وغيرهما، فهي أوقاف تراثية لا يمكن تقديرها ماليًا بأي حال من الأحوال.
- والسبب المهم في تقديرنا أيضًا، أن الوقف لم يعد منحصرًا في هياكل وزارات الأوقاف أو الوقفيات المشهورة والقديمة في المجتمعات والدول الإسلامية، بل صار الوقف كثير الاستعمال والتداول في أروقة الجمعيات الخيرية والإغاثية، بل في صناديق الزكاة، والشركات المساهمة والمدرجة في البورصة والمؤسسات العامة. وهذا كله يجعلنا نرى أنه من الصعب حصره كله جميعًا، ثم تقديره من الناحية المحاسبية. وهذا يعزز أن فرضية إعطاء رقم محدد عن القيمة الإجمالية للأصول الوقفية في العالم غير دقيق، ولا يتماشى مع التطور المتسارع الذي شهدته صناعة الوقف في الفترة (1996-2021). إن نقد الدراسة مع تقديرنا لها لا تؤدي إلى نتيجة معينة، وقد يكون من الأفضل أن يتم تقدير قيمة أوقاف كل دولة، ثم يتم جمعها لتعطينا تقديرًا لحجم الأوقاف في العالم.

وعليه، فقد قمنا بتقسيم هذا التقرير إلى عدة مباحث رئيسة، وفي أولها: تحدثنا عن خريطة أوقاف المساجد الثلاثة، ووضعناها في مقدمة الجزء لاعتقادنا الجازم أنها من أعظم الأوقاف عند المسلمين قاطبة، فضلًا عن أنها تجارب حية منتشرة في ربوع العالم

الإسلامي منذ عهد الرسالة قبل مرحلة الاستعمار وتقسيم بلاد المسلمين. ثم تحدثنا عن التجارب العربية، وهي: شبه الجزيرة العربية، بلاد العراق والشام، دول شمال أفريقيا. ثم تناولنا أبرز الأقاليم الإسلامية في المجال الوقفي، وتم النظر في: دول شرق آسيا، دول تركيا ودول البلقان، دول شبه القارة الهندية، دول وسط وجنوب أفريقيا. وقد كان لنا إطلالة على أبرز التجارب الوقفية في بعض الأقليات المسلمة، مثل: أستراليا، ألمانيا، السويد، كندا، نيوزيلندا. وهنا يجدر الإشارة، إلى أننا حاولنا قدر الاستطاعة والتمكن من الكشف والبحث شريطة أن يكون هناك تعاون من أطراف المؤسسات الوقفية الحكومية أو المشرفة على دوائر الأوقاف التنفيذية في الدول والمجتمعات لإنجاز هذا التقرير، ولقد حققنا ما نصبو إليه - بفضل الله تعالى - من تعاون الكثير من الدول والمجتمعات في الاستجابة في هذا الجهد، وكان لتعاونهم ثمرة كبيرة في تحقيق أهداف هذا التقرير من أعمال وقراءات استشرافية سوف تسهم بلا شك في تطوير صناعة الوقف في المستقبل القريب.

الهوامش

(1) ترتيب الأسماء تم حسب الترتيب الأبجدي.

(2) في عقد الثمانيات من القرن الماضي حدثت حركة اهتمام إسلامية واضحة في مؤسسة الوقف، وكانت تمهيدًا واضحًا للتفاعل الذي حدث لاحقًا في منتصف عقد التسعينيات، فقد عقدت عدة ندوات في عدة أقطار إسلامية مهدت لهذا الاهتمام لاحقًا، مثل الندوة الأولى التي عقدت في الرباط عام 1983 بعنوان مؤسسة الأوقاف في العالم العربي والإسلامي، ثم الندوة الثانية في جدة بالسعودية عام 1984 وكانت عن إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، أما الندوة الثالثة فعقدت في أسطنبول 1992 وكانت عن الآثار الاجتماعية والاقتصادية للوقف في العالم الإسلامي المعاصر، والندوة الرابعة عقدت في الكويت نحو دور تنموي للوقف عام 1993م، ثم الندوة الخامسة نظمها المجمع الملكي الأردني في لندن تحت عنوان أهمية الأوقاف الإسلامية في عالم اليوم عام 1996، ثم حلقة نقاشية في القاهرة عام 1997 عن الأوقاف في فلسطين الفرص والتحديات. انظر: إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، (القاهرة، دار الشروق، ط1، 1998)، ص33.

(3) قارن مع: وليد عبد الحي، مناهج الدراسات المستقبلية وتطبيقاتها في العالم العربي، (أبو ظبي، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ط1، 2007)، ص25.

(4) Richard A. Slaughter, Futures Studies as a Quest for Meaning, (World Futures Review 2020, Vol. 12, 1,See: www.fs.fed.us). P30.

(5) David N. Bengston, Principles for Thinking about the Future and Foresight Education, (World Futures Review 2018, Vol. 10, 3, See: www.fs.fed.us). P196.

(6) انظر بتوسع: وليد عبد الحي، مناهج الدراسات المستقبلية وتطبيقاتها في العالم العربي، ص30 وما بعدها، أيضًا مذكرة ورشة الاستشراف والدراسات المستقبلية، (عمان، المعهد الدولي للوقف الإسلامي، 16-18 مارس 2018)، ص14 وما بعدها.

(7) David N. Bengston, Principles for Thinking about the Future and Foresight Education, P194.

(8) انظر: تقرير اقتصاديات الوقف، تقرير اقتصادي يُعنى بتحليل الواقع التنموي للأوقاف في المملكة العربية السعودية واستشراف مستقبلها، 1439هـ/2018م، (السعودية، لجنة الأوقاف في غرقة الشرقية، ط1، 2018)، ودراسة باللغة الإنجليزية بعنوان [Islamic Finance in Saudi Arabic: Leading the Way to Vision 2030]، التمويل الإسلامي في المملكة العربية السعودية: قيادة الطريق نحو رؤية 2030، وهي دراسة تتحدث عن واقع ومستقبل التمويل الإسلامي، إلا أنها تعرضت لقطاع الأوقاف في عشرين صفحة، وهي دراسة تتحدث باقتضاب عن تجربة الأوقاف في السعودية، وأعطت عدة مؤشرات يمكن الاستفادة منها عندما نتعرض للتجربة السعودية. وأيضا: دراسة باللغة الإنجليزية بعنوان [The Philanthropy Outlook 2019 & 2020]، آفاق العمل الخيري لعام 2020/2019، والدراسة قامت بإعدادها كلية العمل الخيري في جامعة إنديانا في الولايات المتحدة، وقد اعتمدت الدراسة استشرافًا للعمل الخيري في الولايات المتحدة في ظل التراجع الحاد لأسعار النفط والركود الاقتصادي العالمي، وما أثر سلبًا على واقع العمل الخيري استقطابًا للتبرعات وتأثيرًا سلبيًا على المصارف الخيرية. وكلها دراسات محصورة في

نطاقها الزماني والمكاني، وهي بذلك قد تتقاطع مع التقرير الاستراتيجي للأوقاف في العالم الإسلامي في بعض أجزائه.

(9) انظر: وليد عبد الحي، مناهج الدراسات المستقبلية وتطبيقاتها في العالم العربي، ص17.

(10) تجدر الإشارة إلى أن فريق التحرير حاول بشتى طرق التواصل مع دول آسيا الوسطى لأهميتها، ولأن تعداد المسلمين فيها يزيد عن 65 مليون نسمة (كازاخستان، وأوزبكستان، وطاجيكستان، وقيرغيزستان، تركستان) من خلال مفتي تلك الدول، غير أنهم بيّنوا أن الحكم الشيوعي قد دمر كل الأوقاف ولم يعد لها أي وجود.

(11) سهيل صابان، قيود تأكيد توزيع الصرة من واقع سجلاتها في الأرشيف العثماني 999-1100هـ/1591-1689م، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد 36، مايو 2019)، ص10، إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، ص41، أيضًا سجل المحكمة الشرعية بالقدس الأكثر قدمًا في العالم العربي ويحتوي على أكثر من (100) ألف صفحة في (820) سجلًا، من تاريخ القدس [936-1336هـ/1530-1917م]، هذه أمثلة وليست للحصر، انظر: سامي الصلاحات، الأوقاف المقدسية في العالم ودورها في دعم مدينة القدس، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد39، نوفمبر 2020)، ص106، عبد الجليل التميمي، البناء المؤسسي للوقف في بلدان المغرب العربي، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، (بيروت، مركز دراسات الوحدة العربية والأمانة العامة للأوقاف بالكويت عام 2001م)، ص495.

(12) مقابلة مع رئيس مجموعة الخدمات المالية الإسلامية لـEY في البحرين، نقلًا عن جريدة الخليج بتاريخ 20 ديسمبر 2010، [alkhaleej.ae].

(13) انظر: ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (الرياض: دار السلام، ط3، 2000)، كتاب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة باب فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة، رقم الحديث[1132]، النووي، شرح صحيح مسلم، (بيروت: دار الكتب العلمية، تحقيق: محمد عبد الباقي، ط1، 2000)، كتاب الحج، باب لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد، رقم الحديث[1397]. والأقصى مفهوم يشمل " جميع المساجد مما دار عليه السور". انظر: عبلة المهتدي، القدس تاريخ وحضارة 3000 ق.م1917-م، (بيروت، دار نعمة للطباعة، ط1، 2000)، ص92.

أولاً: خريطة أوقاف المساجد الثلاثة

وسنبتدئ الحديث عن أوقاف المساجد الثلاثة قبل ذكر أوقاف الأقاليم والدول؛ لعظم هذه المساجد ومكانتها في الإسلام وفي نفوس المسلمين، ولما سطره التاريخ من بذل المسلمين وتسابقهم -حكاما ومحكومين- في الوقف على هذه المساجد وعمارتها، ولحجم هذه الأوقاف وانتشارها حول المساجد الثلاثة، وفي دول العالم الإسلامي، فلأجل ذلك كان ذكرها هنا سابقًا لذكر أوقاف الأقاليم والدول.

إنها وصية النبي صلى الله عليه وسلم بهذه المساجد تحديدًا، كما ورد في حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: **"لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: المسجد الحرام، ومسجد الرسول صلى الله عليه وسلم، والمسجد الأقصى"**[13]، قام المسلمون منذ فجر التاريخ الإسلامي بتحبيس أموالهم وأعيانهم ونقودهم عليها، إما داخل مناطق هذه المساجد عند زيارتها، أو في مناطق وبلاد هؤلاء الواقفين.

وتأتي هذه الأوقاف ضمن ما يُمكن أن نُسميه بالأوقاف العابرة للحدود، وهي الأوقاف التي تستقطب اهتمام المسلمين في أي مكان في المعمورة، وتتوفر إمكانية إقامة أصول لها في أماكن متنوعة، أو صرف الريع لها من خارج مناطقها، وهذه الأوقاف مثل أوقاف الحرمين الشريفين، أو أوقاف المسجد الأقصى، أو حتى أوقاف الجامعات الإسلامية كالأزهر والزيتونة والقرويين وغيرها، فيمكن أن تدخل ضمن هذه الأوقاف.

وقد تم رصدها تاريخيًا وما زالت تعمل - ولو بوتيرة منخفضة، - ولكنها ما بين مد وجزر في جميع العصور، وهذه الأوقاف تؤكد مدى تعلق المسلمين بالمقاصد الدينية والنهضة العلمية والرعاية الصحية ومساعدة المحتاجين وفقراء الحرم، حيث تبين مدى التواصل ما بين المشرق الإسلامي ومغربه تجاه هذه الأوقاف.

وقد عملت هذه الأوقاف حراكًا اقتصاديًا واجتماعيًا في المجتمعات الإسلامية، إذ كانت تؤسس أصولًا وقفية مالية، ويتم نقل الوقف النقدي بين الدول الإسلامية لصالح هذه الأوقاف إيمانًا بالرسالة المشتركة بينهم جميعًا، وهي تؤكد مركزية مقصد الدين، وإيمان المسلمين جميعًا بوحدة المعتقد والمصير.

القسم الأول: أوقاف الحرمين الشريفين داخل مدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة

نظرًا لارتباط مسمى مكة المكرمة - زادها الله تشريفا- والمدينة المنورة - على ساكنها أفضل الصلاة وأتم التسليم - بعبارة الحرمين الشريفين، حتى صارت لقبًا دائمًا يطلق عليهما دومًا[14]، فإننا سوف نجمع بينهما في الكشف عن أوقافهما معًا، لا سيما الأوقاف التي تم تأسيسها خارج مدينتي مكة والمدينة، إذ أغلب الواقفين كانوا يطلقون أوقافًا للحرمين ويريدون بها مكة والمدينة معًا.

1. أوقاف المسجد الحرام

اهتم المسلمون بأوقاف الحرمين الشريفين منذ بدايات عصر الرسالة، وتحديدًا في عهد الدولة الأموية، حيث أنشأ الخليفة هشام بن عبد الملك بن مروان ديوانًا خاصًا للحرمين الشريفين، وهذا الديوان كان مؤشرًا على الاهتمام المبكر لعموم المسلمين بالوقف لصالح الحرمين.

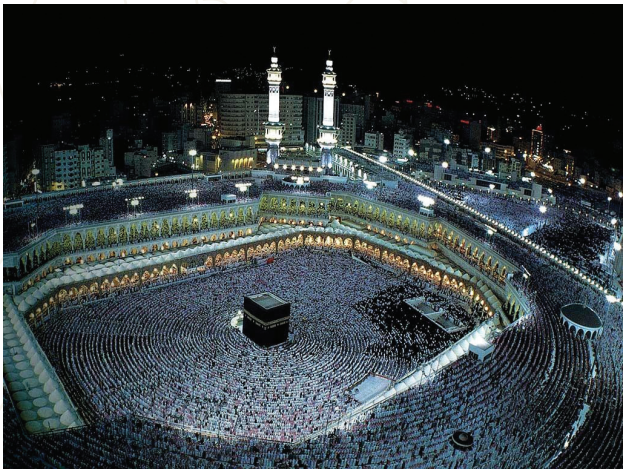

وكانت هذه الأوقاف على نوعين، أوقاف يتم تأسيسها داخل مناطق الحرمين الشريفين، وأوقاف يتم تأسيسها في دول العالم الإسلامي، ويتم بعث ريعها خلال زيارة الحرمين الشريفين لا سيما في مواسم الحج والعمرة، وكان من ضمنها كسوة الكعبة التي تصرف من ريع الأوقاف، أو إذا حدث شيء طارئ للمسجد كالحريق الذي أصاب المسجد الحرام سنة (803هـ/1400م) [15].

وقد فاضت هذه الأوقاف من داخل مكة المكرمة تاريخيًا، وتنوعت إلى عدة أنواع، وهي [16]:

- **الأوقاف الذرية**، حيث شهدت مكة طيلة التاريخ ممارسة للوقف الذري والعائلي، وتوارثت العائلات هذه الأوقاف، وتم تطويرها، ومن هذا أوقاف الأشراف والسنوسي وكوجك وغيرها.
- **وقف عين زبيدة**، والتي استمرت لأكثر من (1200) عام حتى استبدلت بمحطات التحلية الضخمة، وهي عين عذبة الماء، أمرت بها زوجة هارون الرشيد الأميرة زبيدة بنت أبي الفضل جعفر بن أبي جعفر المنصور، [216هـ /831م] بعد حجها عام (186هـ/802م)، وموقعها من وادي نعمان شرق مكة المكرمة يسار المتّجه من مكة المكرمة إلى الطائف، وعرفت مدى الصعوبات التي تواجه الحجاج من نقص المياه، فقرّرت حفر قنوات مائية تتصل بمساقط

المطر، فاشترت جميع الأراضي في الوادي، وأبطلت المزارع والنخيل لصالح توفير الماء فقط للحجاج. والآن تم تسجيل الأراضي الحكومية التي مرت بها مواسير العين للاستفادة منها في صيانة وإدارة المشروع، وتسجيل تلك الأراضي للعين للإفادة منها كدخل ثابت للإنفاق عليها، وتسجيل أراضي ريع كدي المملوكة للحكومة باسم عين زبيدة والعين العزيزية بمكة المكرمة، حيث أن شرط الواقفة رحمها الله هو سقيا مكة المكرمة[17]، من خلال نظام عيون المياه الذي امتاز بالأبعاد البيئية والفنية والصحية والاقتصادية، ويقدر ريع ما هو قائم من أوقافها حاليًا بقيمة (1,621,000) مليون ريال سعودي [432,241.76 دولار أمريكي]، وأن العائد السنوي لثلاثين عقارًا من العقارات التي تخص أوقاف عين زبيدة بعد دخولها في شركة مكة للإنشاء والتعمير بلغت (18.9) مليون ريال سعودي [4,826,666 مليون دولار أمريكي][18].

• **الأوقاف التعليمية،** حيث شهد بيت الله الحرام تجمعات علمية على مدار التاريخ وفي عصور متلاحقة، شكلت الأوقاف الداعم الرئيسي لها، وتأسست على إثرها مؤسسات تعليمية للصرف على المدرسين والطلبة وغيرها من الاحتياجات، مثل مدرسة قايتباي في القرن التاسع الهجري، وهي من أكبر مدارس الحرم، والمدارس الفقهية التي بناها السلطان سليمان القانوني (973هـ/1566م)، وكانت نفقاتها تتحصل من الأوقاف المخصصة للحرمين في بلاد المسلمين مثل الشام ومصر والأناضول. والأمر ذاته يُقاس على المكتبات الوقفية التي كانت تنتشر في ربوع مكة المكرمة.

• **الأوقاف العقارية،** وهي أوقاف قديمة منذ فجر التاريخ، وهي مخصصة للصرف على الحرمين الشريفين، تم تقديرها قبل عدة سنوات بـ (521) عقارًا تقدر قيمتها بحوالي (78.4) مليون ريال [20,800,000 دولار أمريكي]، وهي كثيرة وكانت في الغالب الأعم مجاورة لبيت الله الحرام، ومع مرور الوقت ولظروف عديدة تغيرت أو تم استبدالها بسبب التوسعة التي لحقت بالحرم، ولكن تم إلحاقها في شركة مكة للإنشاء والتعمير والتي تأسست عام (1409هـ/1989م) برأسمال (1.355) مليون ريال سعودي [حوالي 361 ألف دولار أمريكي]، تشكل الأوقاف الصغيرة وأوقاف عين زبيدة وحوالي 24 عقارًا فيها ما نسبته 12% من رأس المال، وهي تبلغ ما قيمته الآن أكثر من (1.23) مليار ريال سعودي [328 مليون دولار أمريكي].

ولكن عمومًا يمكن التدليل على أبرز - الأوقاف العقارية في مكة - وهو وقف الملك عبد العزيز، ولعله من الأوقاف الكبيرة في العالم الإسلامي المخصصة للحرمين الشريفين، وتم الانتهاء من بناء المشروع رسميًا في (20 يناير 2007م)، ويُدار بطريقة استثمارية ومن خلال عقود صكوك الانتفاع، تخول صاحبها الانتفاع من المرافق والغرف خلال فترة محددة من كل عام، حيث يبلغ

رأسمالها (7.5) مليارات ريال سعودي [مليارِي دولار] ، ويتكون الوقف من (7) أبراج عملاقة متلاصقة، بارتفاعات مختلفة، بمجموع (282) دارًا، تحوي (10970) وحدة سكنية، وتستوعب ما يقارب (65.000) زائراً، ومساحة المشروع مليون و500 ألف متر مربع، واستثماراته تتجاوز ملياري دولار [19].

وحسب دراسة، فإن الأوقاف العامة التي تشرف عليها جهات غير الهيئة العامة للأوقاف تقدر بـ (40) مليار ريال [10,666 مليار دولار أمريكي]، من هذه الأصول ما يقارب (80%) عبارة عن عقارات ومبان ومنشآت تقع في مكة المكرمة والمدينة المنورة [20] . وهناك شراكة استراتيجية ما بين الهيئة العامة للأوقاف والرئاسة العامة لشؤون الحرمين لتطوير بعض المشاريع داخل الحرمين، فقد تم رصد مبلغ 200 مليون ريال سعودي [حوالي 53 مليون دولار أمريكي] لها في عام (2019م) [21].

2. أوقاف المسجد النبوي

تشكل المدينة المنورة منبع صدور الوقف للعالمين، فقد تم تشريع الوقف من مدينة الرسول صلى الله عليه وسلم، إذ ورد في باب الشُّرُوط في الوقف كما أثبته البخاري رحمه الله عن ابن عمر رضي الله عنهما " أَنْ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْمِرُهُ فِيهَا، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ فَمَا تَأْمُرُ بِهِ، قَالَ: إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا، قَالَ: فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ، أَنَّهُ لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ، قَالَ: فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِين، فَقَالَ: غَيْرَ مُتَأَثِّلٍ مَالً" [22] .

ومنذ عصر التشريع، وأصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحبسون ويوقفون أموالهم في سبيل الخيرات، ومنها الأوقاف الدينية، ولعل أبرز هذه الأوقاف الدينية في المدينة هو المسجد النبوي.

وكان هناك اهتمام واضح في احتياجات المسجد النبوي، من ذلك اهتمام الخلفاء والسلاطين والأمراء بتقديم كل ما يلزم من العناية بهذا المسجد، ففي العصر المملوكي أرسل الظاهر بيبرس منبرًا للمسجد عام (797هـ/1394م)، ثم تم استبداله بمنبر آخر من السلطان المؤيد (820هـ/1417م)، ثم أرسل السلطان الأشرف قايتباي منبرًا من الرخام للمسجد، ثم في عام (998هـ/1589م) أرسل السلطان مراد منبرًا لا يوجد له مثيل آنذاك [23].

ولم تتوقف أوقاف المسلمين على المسجد النبوي، بل شملت أيضًا بعض المساجد مثل مسجد القبلتين وغيره، وكانت تُخصص أوقاف للصرف على العلماء في المسجد النبوي [24].

بل من فرط حب المسلمين للنبي صلى الله عليه وسلم، أنهم قاموا بتأسيس أوقاف في المدينة المنورة باسمه الشريف، ففي إحدى الوثائق العثمانية المؤرخة بـ (23 ربيع الأول 982هـ/1574م) جاء فيها :" لقد أرسل شيخ الحرم بالمدينة المنورة قدوة الأماجد والأعيان محمد دام مجده دفتر قضايا إلى سدة سعادتي، حيث جاء فيه إنه توجد بالفعل أوقاف في المدينة المنورة للرسول صلى الله عليه وسلم عبارة عن بيوت ودكاكين، بيد أنها في طريقها إلى الخراب بسبب عامل الزمن" [25] .

وفي العهد العثماني بلغت الأوقاف داخل المدينة المنورة والمخصصة للحرم المدني (434) موقعًا، ثم الأوقاف الخيرية بلغت (378) موقعًا، وشغلت نحو (20) كم2، أي نحو (34%) من مساحة المدينة آنذاك[26]، ولعل السبب يعود إلى أن المدينة كانت مهبطًا لطلبة العلم والزوار على مدار السنة، فاستحقت أن تستقطب عددًا كبيرًا من الأوقاف كمدارس وأربطة – وقد تميزت الفترة قبل نشأة المملكة العربية السعودية بأن عدد الأربطة في المدينة المنورة فاق عدد المدارس[27]- وتكايا ومكتبات ودور للطلبة وغيرها، بالإضافة إلى أوقاف لمصالح المسجد النبوي حيث إنها تتعاظم مع تعاظم الاحتياجات له، وتم أيضاً رصد أوقاف يتم إنشاؤها من داخل المدينة، وأيضًا من خارجها لمصالح فئات محددة كالعلماء - مثل وقفية العلماء المغاربة المالكية- أو طلبة علم، أو زوار من الخارج.

ومع نشأة المملكة العربية السعودية، تم تنظيم الأوقاف في المدينة، وخصوصًا أن العديد منها كان ملاصقًا للحرم المدني، فتم تعويض هذه الأوقاف مقابل توسعة الحرم.

وحسب دراسة منشورة، فإن الأوقاف في المدينة المنورة لعام (1438هـ/ 2016م) تبلغ (312) وقفًا، موزعة على (88) وقفًا خيريًا، و (110) وقفًا مشتركًا، و (114) وقفًا ذريًا [28].

وتظهر بعض الدراسات أن مدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة من أكثر المدن في السعودية ريعًا وقفيًا لعام (2017م)، فالعائدات السنوية للأوقاف العامة تصل إلى (325) مليون ريال سعودي [حوالي 87 مليون دولار أمريكي]، أعلاها ريعًا ما تحقق في مكة المكرمة حيث بلغت العوائد السنوية فيها (92) مليون ريال سعودي [24,5 مليون دولار أمريكي]، وفي المدينة المنورة بلغت (84) مليون ريال سعودي [حوالي 22 مليون دولار أمريكي]، ثم مدينة جدة القريبة من مكة المكرمة وبلغت (63) مليون ريال سعودي [16,8 مليون دولار أمريكي] كما في الشكل التالي[29]:

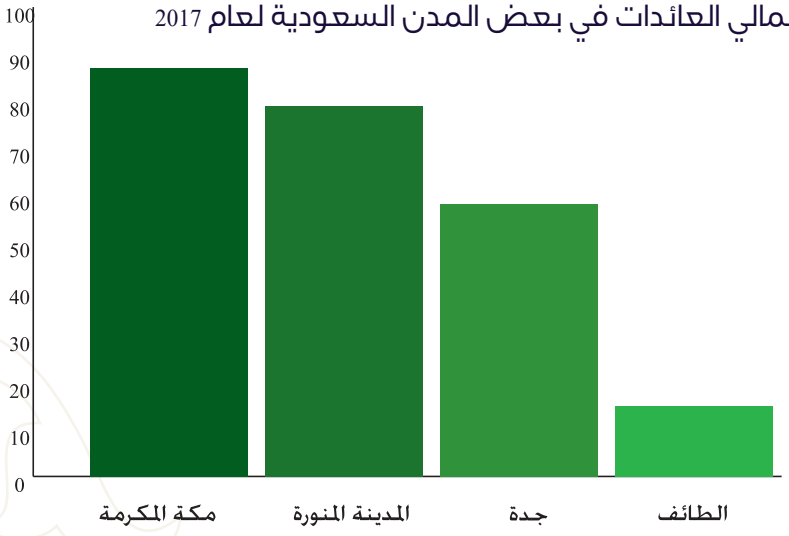

ريع الأوقاف في المدن السعودية لعام 2017

وفي دراسة أقامتها لجنة الأوقاف في الرياض، وشملت تسع مدن رئيسية - من بينها مكة المكرمة، والمدينة المنورة - تبين أن من المقترحات الرئيسية لتطوير قطاع الوقف فيها العمل على إعداد تشريعات وتنظيمات مطمئنة للواقفين والجهات الوقفية، تحفز الهيئة وتلزمها بالإفصاح المالي، وفصل الجوانب الإدارية للأوقاف عن الجوانب الرقابية، ليبقى دور الهيئة دورًا رقابيًا على الأوقاف، دون التدخل في شأن إدارتها، ثم إيجاد تنظيمات وتشريعات تقضي بتكليف مدع عام للأوقاف ترفع عن طريقه الدعاوى لدى الجهات القضائية، واشتراط لوائح الحوكمة في شرط الواقف وتشكيل مجلس للرقابة ومجلس للنظارة [30] .

ومن الأسباب الرئيسية لتحديات إدارة الوقف للحرمين الشريفين - كما جاء في الدراسة - ضعف الإجراءات القانونية فيما يخص الوقف، ووجود إجراءات مطولة في أذونات البيع والشراء لاستثمار الأوقاف، كما أن ضعف الإدارة له أثره في انخفاض عوائد الوقف، وهذا يرجع إلى قلة الخبرة والكفاءة الإدارية لدى إدارات الأوقاف، وأيضًا لعدم تعامل إدارات الأوقاف بأسلوب الإفصاح والشفافية عن حساباتها وميزانياتها [31].

وتذكر دراسة أخرى أن من تحديات الأوقاف في مكة والمدينة العمل على منع الاستبدال الأوقاف الواقعة فيهما إلى مناطق أخرى تحقيقاً لغبطة الوقف وتعظيم المنفعة للمستحقين [32] .

القسم الثاني: أوقاف الحرمين الشريفين خارج مدينتي مكة المكرمة والمدينة المنورة

يثبت لنا التاريخ أن مصادر مخصصات الحرمين الشريفين كانت متنوعة، وأبرزها الأوقاف المباشرة والأوقاف غير المباشرة كالصدقات والهبات، وما تنفقه الدول كالإسهامات النقدية - مثل الصرة الرومية، والصرة الإرسالية - أو العينية كالإخراجات وغيره [33].

ومن استطاع من الدول والأمصار أن يوقف ويحبس لصالح الحرمين الشريفين فعل ولم يقصر، ما شكّل خارطة كبيرة لأوقاف الحرمين في العالم الإسلامي على مدار التاريخ الإسلامي، ففي زمن الأيوبيين والمماليك صار للأوقاف ثلاثة دواوين، هي الأوقاف الأهلية، والأوقاف المخصصة للمساجد، وأوقاف الحرمين الشريفين [34].

واستمرت هذه الظاهرة لعدة قرون، يمكن أن نقول إنها تلاشت فعليًا في نهايات عقد الخمسينيات من القرن الماضي.

وقد تم رصد أكثر من دولة عربية تم فيها ضبط أوقاف للحرمين الشريفين، وثبت وجود أوقاف للحرمين في كل من اليمن ولبنان وتونس والجزائر وفلسطين والأردن وسوريا ومصر والمغرب والعراق وليبيا وغيرها، ويمكن ضرب أمثلة على أكبر النماذج التي أسست أوقافا للحرمين الشريفين، ذلك من باب المثال لا الحصر، إذ إننا بكل تأكيد لم نحصر جميعها:

1. **في مصر**، كانت الأوقاف فيه تتسع من عصر إلى عصر، لما جاءت الدولة الأيوبية ثم المماليك صارت مصادر الوقف منحصرة في ثلاثة أشكال رئيسية، ديوان لوقف المساجد، وديوان لأوقاف الحرمين، وديوان لأبواب الخير الأخرى [35]. أي أن أوقاف الحرمين منذ عهد المماليك وهي آخذة في التنامي والتمدد في حواضر مصر، بحيث أدى إلى تعزيز الديوان المستقل لأوقاف الحرمين في القاهرة والذي يختص بالإشراف على أمور أوقاف الحرمين وتحصيل وارداتها، وقد تطور هذا الديوان مع مرور الوقت حتى صار لها ميزانية مستقلة عن ميزانية عموم الأوقاف في مصر. قدرت مساحة الأراضي الزراعية الموقوفة على الحرمين الشريفين بـ (6.281) فدانًا. وللأسف ساهمت بعض القوانين في الاستيلاء على هذه الأصول كما في المادة الأولى من القانون (247) لسنة (1953م) التي سمحت لوزير الأوقاف المصري صرف ريع الوقف كله أو بعضه على الجهة التي يعينها هو دون التقيد بشرط الواقف، وهذا للأسف انطبق على هذه الأصول الخيرية وغيرها [36].

وقد بلغت إيرادات أوقاف الحرمين الشريفين في مصر ما يقارب (47) ألف جنيه مصري [حوالي 3 آلاف دولار أمريكي] عام (1345هـ/1926م)، ثم وصلت ما يقارب (100) ألف جنيه مصري [حوالي 6300 دولار أمريكي]، وصافي الريع (66,315) جنيهًا مصريًا [حوالي 4200 دولار أمريكي]

وذلك في آخر ميزانية مستقلة لأوقاف الحرمين الشريفين للسنة المالية (1951/1952م) [37]، كما هو الحال في محافظة كفر الشيخ حيث كانت أوقافها مخصصة للصرف على تكايا الحجاج في مكة.

2. **الجزائر، كانت فيها أوقاف مخصصة للحرمين الشريفين،** حتى تم تسمية مؤسسة باسم الحرمين الشريفين لعظم الأوقاف المخصصة لهما، وكان يُبعث الريع في السفن لمكة والمدينة، فيتم إرسال مداخيل الريع لفقراء الحرمين كل سنتين، وقد أثبت هذا خلال الاحتلال الفرنسي للجزائر أن أغلب الأوقاف في مدينة الجزائر وخارجها، وكانت تقدر بـ (1373) ملكا، منها (70) ضيعة يشرف عليها وكلاء الحرمين، وقد ذكر قنصل فرنسا أن كل بيوت الجزائر وما يحيط بها من أراض تعود لأحباس الحرمين [38] .

وفي نهاية العهد العثماني، بلغت هذه الأوقاف في الجزائر (840) منزلًا، (758) دكانًا، (33) مخزنًا، (82) غرفة، وثلاثة حمامات، و(11) كوشة، وأربعة مقاه وفندق، و(57) بستانًا و (62) ضيعة، و (6) أريحة، و (201) إيجار [39] . وهذا يعني أن أوقاف الحرمين الشريفين، كانت عظيمة وكبيرة في العاصمة الجزائرية، فقد كانت تشمل (550) وقفًا، ومنها أوقاف سبل الخيرات التي أسسها شعبان خوجة (999هـ/1590م) وهي من الأوقاف الكثيرة، حتى قيل أن أملاكها تقدر بثلاثة أرباع الأوقاف العامة [40] .

في ظل الاحتلال الفرنسي، تعرضت الأوقاف للتعدي، فتم منع عمل أوقاف الحرمين بسبب أنها تصرف للأجانب في تصور المحتل الفرنسي، وفي عام (23 مارس 1843م) تم ضم مصاريف ومداخيل المؤسسات الدينية إلى ميزانية الحكومة الفرنسية [41]، هذا الاستيلاء على الأموال الوقفية جعل الأوقاف تتناقص ويستولى عليها من غير المسلمين، حتى أن الأملاك الوقفية بلغت في عام (1936م) ما يقارب (1419) عقارًا، تصرف المحتل الفرنسي في (188) بناية وقفية لصالح الإدارات الفرنسية، وتم هدم البعض الآخر [42] .

3. **تعتبر تونس من الدول الإسلامية التي كثر فيها الوقف على الحرمين الشريفين،** وقد ثبت في مدينة تونس الشمالية، ومدينة بنزرت ومدينة ماطر وطبربة، إذ كانت هناك إدارة تسمى بإدارة أوقاف الحرمين الشريفين.

وهي نوعان: أوقاف عامة وهي الأكثر انتشارًا، مثل العقارات والهناشر - الهنشر وحدة قياس للضياع التي تفوق مساحتها المائة هكتار- كما في تونس العاصمة، وقد بلغت الهناشر والأراضي الزراعية المخصصة للحرمين الثمانين قطعة، وتقع هذه الأوقاف الزراعية في أخصب المناطق الزراعية في ضواحي مدينة تونس والجزيرة القبلية.

وغالبًا ما يتم فرض ضرائب على مستأجري هذه الأراضي، أو من يستأجرها من الفلاحين، وكانت المداخيل تكون أيضًا من بيع غلة الزيتون، ثم يتم جمع هذه المداخيل لتغطية

مصاريف هذه الأوقاف، ثم يُبعث في صرة المحصلة، وهي ظاهرة قديمة عند أهل تونس، حيث كان في سنة (796هـ/1394م) يُولى أهمية بالغة في هذه الصرة، فكان يضفى عليها هالة توشيحية بواسطة الحلى، وقد بلغت في سنة (1886م) ما يصل إلى (5000) فرنك، وكانت تقسم الصرة بين أهل مكة وأهل المدينة، ثم تم تحديد الصرة بعد تأسيس جمعية الأوقاف عام (1874م) بثمانين ألف ريال ما يعادل 50.000 فرنك فرنسي، ثم وصل هذا المبلغ عام (1946م) إلى 200.000 ألف فرنك فرنسي ، ثم إلى 1.000.000 فرنك فرنسي سنة (1955م)، هذه المبالغ كانت تصل من الأوقاف العامة للحرمين الشريفين. أما النوع الثاني فهي أوقاف خاصة لكنها محدودة، وهي عبارة عن مبادرات شخصية كانت ترسل من أفراد كأموال نقدية، وقد وصلت قيمة هذه الأموال النقدية في سنة (1955م) إلى 500.000 فرنك [43].

وفي قراءة أخرى، فإن مختلف أنواع الموقوفات على الحرمين عام (1920م) كانت (386) بمدخول كلي يقارب 240,000 فرنك فرنسي، وهذا ما جعل المحتل الفرنسي يعمل على الفصل ما بين مداخيل الأوقاف العامة ومداخيل أوقاف الحرمين، كي يتمكن من السيطرة عليها بكل سهولة، ويحددها لاحقًا، وصار الأمر أن تغافل المستعمر عن بعث الصرة المالية للمستحقين في الحرمين على مدار سنوات متتالية [44] .

4. **المملكة المغربية**، وقد ثبت أن للمغاربة وأهل الأندلس وكذلك أهل ليبيا أوقافًا وأحباسًا لصالح الحرمين الشريفين، سواء أكانت في مكة والمدينة، أو في ديارهم، ومما ورد فيها، أوقاف للمصاحف والمكتبات والعقارات، فمنها وقف إسماعيل كمالي بإقامة عدة محلات تجارية بسوق طرابلس لصالح وقف في مكة المكرمة، ووقف السلطان المولى إسماعيل العلوي (1139هـ/1727م) بمكناس على الحرمين الشريفين، ووقف إسماعيل ابن الشريف وهو عبارة عن مائة ألف شجرة من الزيتون حبسه للحرمين الشريفين، وأحباس السلطان محمد العلوي (1189هـ/ 1775م) ثلاثة فنادق في فاس على الطبقات المستضعفة من أهل المدينة [45].

5. **أوقاف الحرمين الشريفين في بلاد الشام**، ولعلها ابتدأت منذ أيام الأمويين، حيث أنشأ لها الخليفة هشام بن عبد الملك ديوانًا خاصًا بها، ومن أكثر الأوقاف التي خصصت للحرمين في عهد المماليك هي وقف السلطان الأشرف (778هـ/1376م) على الحرمين، حيث خصص عشر قرى كاملة من قرى سوريا والأردن وفلسطين، وتصل مساحة هذه القرى ما يقارب (10.465) كم2، وتشمل الأراضي والشجر المثمر والدور، وبلغ ريعها في ذلك الزمان (215) ألف درهم توزع كلها على أعمال الحرمين الشريفين [46].

وتعتبر أوقاف البقاع في الجمهورية اللبنانية نموذجًا واضحًا على انتشار هذه الأوقاف في بلاد الشام، والتي قدرت بمساحات شاسعة من الأراضي ذات المواقع المهمة، وهي تتبع وقف الحرمين الشريفين في البقاع الأوسط، بلغت مساحتها حوالي (16) مليون م2، وبتاريخ (26 أغسطس 1939م) أصدر المفوض السامي الفرنسي قرارًا رقم (182)، بعدما تم نقل الأرمن إلى لبنان، وبالذات إلى بلدة عنجر في البقاع، ينص على اغتصاب الاستعمار الفرنسي

مساحات شاسعة من الأراضي الوقفية، ونقل القسم الأكبر منها إلى استخدامات اللاجئين الأرمن، بل وتحول بعضها إلى أوقاف أرمنية باسم البطركية الأرمنية الأرثوذكسية، وباسم البطركية الأرمنية الكاثوليكية [47] .

6. **أوقاف الحرمين في اليمن**، كانت منتشرة لدرجة أنه قيل لا يوجد مديرية إلا وفيها وقف للحرمين الشريفين، وأكثر هذه الأوقاف في لواء تهامة، تحديدًا قضاء زبيد، وفي محافظة إب وهي أوقاف مستقلة عن باقي الأوقاف في اليمن، أنشأها الإمام يحيى بن حميد الدين، وعين لها النظارة، وكانوا يجمعون أثمان المحصلة من مخاليف اليمن ونواحيها، ثم ترسل إلى ناظر أوقاف الحرمين في صنعاء، ثم يتم بعثها بصورة سنوية إلى إدارة الحرمين [48] .

7. **أما عند العثمانيين**، فقد كان هناك اهتمام واضح بأوقاف الحرمين الشريفين، فيعتبر وقف الدشيشة من أكبر الأوقاف التي خصصت للحرمين، فقد ضم خمسين قرية للصرف على الحرمين [49] ، وكانت هناك ظاهرة تسمى الصرة المصرية على الحرمين الشريفين[50]، وهي الأموال التي تصرف على أهل الحرمين، وتم ضبطها من عام (1154-1228هـ/ 1741-1813م[51].

وذكر أن للسلطان سليمان القانوني وقف مخصص على كسوة الكعبة، ووقف مخصص على أهالي الحرمين، وكذلك وقف المحمدية نسبة إلى السلطان محمد الذي تولى من عام (1003-1012م)، وأنشأ تكية بظاهر المدينة المنورة، أوقف عليها مجموعة من القرى بلغ عددها 29 قرية، وبلغ ما يرسل منها من الحبوب (9.900) إردبًا، وما يقارب (5.604) كيسًا مصريًا، ويمكن أن يقال هذا في أوقاف الأمراء والأعيان، وأيضًا نساء السلاطين، فعلى سبيل المثال حبست والدة السلطان سليم الثاني وزوجة السلطان سليمان القانوني سنة (956هـ/1549م) أراض زراعية من أراضي مصر بلغت (1754) فدانًا[52]. وبعد سقوط الخلافة العثمانية عام (1343هـ/1924م)، صارت كل الأوقاف تحت سلطة الدولة الحديثة، ومنها أوقاف الحرمين الشريفين.

أما الآن، فإنه لا يصل أي ريع لهذه الأوقاف، لعدة أسباب، من أبرزها مفهوم الدولة الحديثة الذي كرّس الاستقلال الكامل لكل دولة بالتصرف فيما على أراضيها من موارد، وجعل الحديث عن هذه الموارد من باب تدخل الدول الأخرى فيه، وإعلان عدم جواز التدخل هذا صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (103/36) وتاريخ (9 ديسمبر 1981م)، علمًا أن هذه الأوقاف المخصصة للحرمين الشريفين كانت قبل تأسيس هذه المنظمة الدولية بعدة قرون.

8. **في بعض دول الخليج العربي**، ثبتت بعض الوقفيات في بعض دول الخليج العربي لصالح الحرمين الشريفين، في دول مثل الكويت، وسلطنة عمان ومملكة البحرين، وهنالك أوقاف قديمة ثبتت في الحجج الوقفية من عُمانيين للمسجد الحرام ولعمارته تعود أصولها إلى القرن السابع الهجري، كما أن حمود البوسعيدي أقام بيت الرباط في مكة، بناه في حارة الباب بقلب مكة المكرمة ليكون سكنًا للوافدين إلى الديار المقدسة من الحجاج والمُعتمرين العُمانيين، ووقف له أصولًا لإدارته وصيانته، وقد تم إعادة بنائه مرة أخرى، وتم هدمه مع التوسعة، وعوضت بمبالغ نقدية استثمرت بشراء عقارات في مسقط

لصالح سكن الحجيج والمعتمرين، كما ثبت الأمر نفسه في مملكة البحرين، من وجود عمارات مخصصة للصرف على فقراء الحرمين الشريفين [53] .

9. **في الجمهورية العراقية**، ثبت فيها بعض الأوقاف المخصصة للحرمين الشريفين، لا سيما في البصرة وبغداد [54].

10. **كما يظهر أن في دول شبه القارة الهندية**، - كالهند وباكستان - كانت هناك أوقاف مخصصة للحرمين الشريفين، ولكن لم يتم التحقق من حجمها وريعها.

11. **أما الأوقاف النقدية**، فقد كانت تصل للحرمين الشريفين منذ عصر المماليك، ومرورا بالعصر العثماني الذي تعامل مع الوقف النقدي كأداة أكثر فعالية من باقي الأصول الوقفية، فقد كان يصل ريع الوقف العقاري أو الوقف النقدي من تلك الدول التي خصصت فيها أوقافٌ للحرمين إلى مندوب أغوات الحرم الشريف ليصرفها في مصارفها كما هو محدد، وقد ثبت تسلم غلة الأوقاف المخصصة لهم من البصرة عام (1344هـ/1925م)، وفي عام (1345هـ/1926م) من فلسطين وتونس.

أما عن واقع أوقاف الحرمين الشريفين في زماننا المعاصر، فيمكن القول إن واقع هذه الأوقاف في الدول قد اندثر فعليًا، وبقيت آثار وجود سابق لأوقاف الحرمين الشريفين فيها - كما توجد بعض وقفيات متفرقة لأفراد ما زالت تعمل بمحدودية - وقد أدى ذلك إلى تلاشي التحبيس للحرمين الشريفين.

وقد صدر نظام المطالبة بأوقاف الحرمين عام (1350هـ/1931م) في أي دولة بالطرق الممكنة المشروعة من أي جهة كانت، وعن طريق إنشاء جمعية يكون مقرها مكة المكرمة [55]، ولكن للأسف لم تر هذه الجهود وغيرها النور، أو حتى الكشف عن مقدار الأصول المحبسة للحرمين الشريفين، ويعود هذا بتقديرنا إلى عدة أسباب، أبرزها الخصوصية المتعلقة بسيادة الدول على الأوقاف في دولها، فضلًا عن سبب حقيقي وبارز أن أغلب هذه الأوقاف تم اغتصابها منذ فترة الاستعمار وحتى نهاية عقد الخمسينيات، وبالتالي فإن المطالبة بها تكون صعبة لاختفاء الأصول، فضلًا عن غياب الوثائق للعديد منها، وأيضًا تأجير الوقف تأجيرًا طويلًا وهو الحكر، وبسبب هذا العقد الطويل انتهى الأمر بالاستيلاء على الوقف، ومثله ترك هذه الأوقاف بدون صيانة فتتحول إلى خراب ووقف معطل [56] .

وكذلك يمكن اعتبار أن تكفُل المملكة العربية السعودية باحتياجات الحرمين الشريفين بشكل كامل قد جعل من غير الضروري متابعة هذه الأصول الوقفية في الدول، وتنص المادة الخامسة من نظام الهيئة العامة للأوقاف الصادر عام 1437هـ على أن من اختصاص الهيئة اتخاذ الإجراءات اللازمة للاستفادة من الأموال الموقوفة الثابتة والمنقولة خارج المملكة على أوجه بر داخل المملكة بالتنسيق مع وزارة الخارجية، وإنفاق إيراداتها على مصارفها [57].

ولكن الأصل الشرعي أن هذه الحقوق لا تسقط بالتقادم، والمفترض أن يتم إحياء هذه الفريضة التي تربط المسلمين بالمساجد الثلاثة روحيًا، وهذا لا يكون إلا بالتعاون والتنسيق والمتابعة.

القسم الثالث: أوقاف المسجد الأقصى

كما تحدثنا عن واقع أوقاف الحرمين الشريفين من داخل وخارج مدينتي مكة والمدينة، فإننا أيضًا نلحظ أن الأوقاف التي اختصت بالمسجد الأقصى، كان جزءٌ منها واقعًا داخل مدينة القدس، والجزء الآخر يقع خارجها، وقد رصدنا هذا من خلال الآتي:

أولاً) الأوقاف الإسلامية داخل مدينة القدس الشريف

تعتبر البلدة القديمة في مدينة القدس من "أغنى مدن العالم بالآثار القائمة التي تزيد اليوم عن (200) أثر تنتمي للحضارة الإسلامية، منها (46) مدرسة تاريخية، و(39) زاوية وضريحا وتربة، و(25) مسجدا، و(22) سبيلا وحماما، و(35) قبة ومحرابا وبابا، و(18) طريقا مقدسة عند النصارى، و(8) أبواب، وعدد كبير من القباب والتكايا والأروقة والمقابر" [58]، وتعززت مواقع هذه البلدة بعد تحرير صلاح الدين الأيوبي لها عام (583هـ/1187م)، إذ "زادت مكتباتها الوقفية عن مائة وسبعين مكتبة ملحقة بالمساجد والزوايا والمدارس والكتاتيب خلال فترة الدراسة"[59].

وأكد سجل المحكمة الشرعية بالقدس - وهو الأقدم في العالم العربي، والذي يحتوي على أكثر من (100) ألف صفحة في (820) سجلًا، من تاريخ القدس [936-1336هـ/1530-1917م]، - على حجم الأوقاف في مساحة البلدة القديمة التي لا تتجاوز (900) دونم -الدونم ألف متر-، أي ما نسبته (0.71%) من المساحة الكلية لمدينة القدس الحالية[60].

وقد تشكلت الأوقاف في المسجد الأقصى قديمًا من قبل المسلمين الزائرين أو ممن سكن القدس ونواحيها، وصار هنالك ما يمكن أن يُسمى بـ "وقف الحارات"، وهي أحياء للمسلمين القادمين من خارج القدس وسكنوا جوار المسجد الأقصى، مثل حارة المغاربة الواقعة بجانب حائط البراق، وفيه جامعة المغاربة، وهي حارة وقفية مخصصة لأهل المغرب والأندلس [61] ، أو وقف تكية خاصكي سلطان، وهو وقف زوجة السلطان سليمان القانوني عام (959هـ /1551م)، وبلغ عدد القرى والمزارع الموقوفة على التكية،

(34) قرية ومزرعة[62]، وأيضًا حارة الغورية، للمسلمين من أفغانستان[63]، وحارة أو زواية الهنود، جنوب باب الأسباط شرق المدينة، ومساحتها تقدر 1.5 دونمًا[64]، ويقال أيضًا عن حارة المشارقة أو مسلمي بخارى أو بلاد فارس، وهي قريبة من مسجد المئذنة الحمراء، ومنها وقف حارة الأكراد أو حارة الشرف، وتم تحبيس قريتي طور زيتا وأبو ديس على أبي العباس الهكاري وأبي الحسن الهكاري وذريتهما من الأكراد الذين حاربوا مع صلاح الدين[65].

هذه الأوقاف لهؤلاء المسلمين الذين سكنوا في رحاب المسجد الأقصى كانت جزءًا من أوقاف أخرى، تم تقديرها ما بين (67%) إلى (80%) من البلدة القديمة من مدينة القدس [66].

هذه الأوقاف المزدحمة حول القدس ومدائنها شكلت تاريخًا جعل الوقف جزءًا من ثقافة المجتمع المقدسي، على الرغم من حجم الاعتداءات التي تعرضت له المدينة من الغزو الصليبي لمدة 88 عامًا، وبالتحديد من عام (492هـ/ 1099م) حتى عام (583هـ/ 1187م) وهو العام الذي جرت فيه معركة حطين، ثم بظروف غير مستقرة لعدة عقود إلى أن انتهينا بالانتداب البريطاني (1917-1948م)، ثم مباشرة بالاحتلال الصهيوني الذي ما زال قائمًا ومحتلًا للمسجد الأقصى.

وتقع مسؤولية أوقاف مدينة القدس منذ عام (1967م) وحتى الآن تحت ولاية سلطة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في المملكة الأردنية الهاشمية، وفيها دائرة الأوقاف الإسلامية، وتتبع لقوانين ولوائح الوزارة، وتنقسم العقارات الوقفية في القدس الآن إلى [67]:

- **عقارات وقفية صحيحة موقوفة على المسجد الأقصى وقبة الصخرة المشرفة**، أو مدارس ومكتبات ودور القرآن، وتديرها دائرة الأوقاف مباشرة.
- **عقارات وقفية صحيحة موقوفة على المسجد الأقصى**، ولكن تديرها لجنة الزكاة أو جمعيات ومؤسسات خيرية مقدسية، ويعود لخزينة الدائرة جزء من أجرتها مثل مدارس الإيمان، ومدرسة أبوبكر الصديق، وجمعية سلوان، وجميعة صور باهر النسائية وغيرها.
- **عقارات وقفية صحيحة موقوفة على مساجد الأحياء المقدسية**، وتديرها أيضًا لجان تتبع مؤسسات خاصة كلجان الزكاة، أو الإمام في المسجد، أو جمعيات أو أطباء، ويعود لصندوق الأوقاف منها نسبة متفق عليها ما بين الدائرة واللجنة، وتعتبر هذه العقارات من أفضل العقارات في مدخلاتها.

• **أوقاف ذرية** -تحت تولية الأوقاف- ويستفيد الورثة من الأجرة، وتأخذ دائرة الأوقاف نسبة مئوية من الأجرة مقابل خدمة التولية على العقار، وتحصيل الأجرة من المستفيدين.

• **الحكر**، وهو العقار المحْبوس لجهة معيَّنة تستفيد منه، وهو عقد الإجارة الطويلة، وقد تصل المدة إلى (99) سنة كما في بعض الدول الإسلامية، وهناك أوقاف كثيرة محكرة، وللأسف ضاعت بسبب ظروف الاحتلال وعدم المتابعة الإدارية، ففي داخل البلدة القديمة في القدس حوالي (575) عقارًا محكرًا، كما أن هناك أحكارًا وقفية في الأحياء المحيطة بالبلدة القديمة بلغت حوالي (230) عقارًا محكرًا، أما الأحكار الوقفية في أحياء المدينة والتي احتلت عام (1948م) تبلغ (80) عقارًا محكرًا.

أما حجم الأصول الوقفية في القدس والتي تشرف عليها دائرة الأوقاف لعام (2020م)، فتقدر بملياري دولار أمريكي، ويصل ريعها إلى (1.438.000) مليون دولار أمريكي، والريع المتحصل من الأوقاف الذرية يصل إلى (132.000) ألف دولار أمريكي[68]. ومن النماذج الوقفية في القدس، عيادة المسجد الأقصى، ومستشفى المقاصد، وجامعة القدس، والكليات والمدارس الوقفية.

وكما هو واضح، فإن مقدار الريع المتحصل لا يتناسب مع حجم هذه الأصول الوقفية، ولكن السبب في هذا يعود لوجود الاحتلال والإجراءات التعسفية التي يفرضها بقوة على حركة استثمار هذه الأصول، وقد أدى هذا أيضًا إلى اندثار ما يقارب (9%) من أصول هذه الأوقاف، حيث أن ما يقارب (7%) تم مصادرته من قبل الاحتلال، و (2%) تم الاعتداء عليه من قبل آخرين، وهذا يعني أن دائرة الأوقاف تشرف فقط على (82%) من حجم الأصول الوقفية في شطر مدينة القدس عام (1967م).

ونظرًا لظرف الاحتلال، فإن المشاريع الوقفية داخل القدس قد تفتقد للنماذج الوقفية المطورة، ولكن المؤمل من جهود دائرة الأوقاف الحفاظ على أصولها وتطويرها على الرغم من تحديات الاحتلال، وهنا نجد أن دائرة الأوقاف عليها مسؤوليات عديدة، منها تطوير أوقافها الاستثمارية كالمستشفيات والمدارس والفنادق، وتأهيل كادرها الوظيفي وتدريبه، والمراقبة والمحاسبة على متولي الأوقاف الخاصة، وفوق كل هذا الحفاظ على أصولها الوقفية المعرضة للمصادرة بسبب قوانين الاحتلال التي صادر العديد من أوقاف القدس منذ الاحتلال الأول عام (1948م)، ثم الاحتلال الثاني عام (1967م)، كقانون أملاك الغائبين، فقامت الدائرة بتسجيل أوقافها في المحكمة الشرعية بالقدس التابعة لسلطة الاحتلال الصهيوني خوفًا من ضياع الوقف [69] .

كما أن عدم وجود ميزانيات ومخصصات كافية لتعمير وإنشاء أوقاف جديدة يعتبر مؤشرًا على ضعف تطوير قطاع الوقف في المدينة، بالإضافة إلى عدم وجود كفاءات إدارية واختصاصية في إدارة الأوقاف، والروتين الحكومي الذي يعطل الأداء الوقفي في بعض الأحيان، على الرغم من وجود مشاركة من المتطوعين في أرشفة وخدمة الأوقاف، وبعض المبادرات الشعبية المقدسية في إنشاء أوقاف جديدة.

ثانيًا) الأوقاف الإسلامية خارج مدينة القدس الشريف[70]

واقع الأوقاف الإسلامية التي تختص بالمسجد الأقصى أو مدينة القدس كان حالها مثل حال أوقاف الحرمين الشريفين في بلاد المسلمين، فتاريخيًا تم إثبات موضوع الصرة - أو "الصرتين الرومية والمصرية"[71]- مخصصة للمسجد الأقصى، وهي أموال خصصها العثمانيون في آسيا الصغرى أو في مصر لأهل القدس، حيث تُرسل سنويًا، فقد ثبت في سنة (1145هـ/1722م) - على سبيل المثال لا الحصر- أن الصرة الرومية أرسلت من الدولة العثمانية قدرها (5580) قرشًا، والصرة المصرية بقيمة (883) سلطانيًا كما ثبت في حجية وقفية، لتغطي مصاريف الأئمة والخطباء والمؤذنين وغيرهم [72] .

والأوقاف المقدسية كما تم تعريفها " جميع الأحباس الموقوفة على المسجد الأقصى المبارك أو مدينة القدس الشريف، من أوقاف عقارية أو منقولة أو نقدية - داخل المدينة أو خارجها - تكون مخصصة للصرف على المسجد أو المدينة" [73].

وتقديراتنا أنه ليس هناك إحصائية دقيقة لحجم الأوقاف المقدسية في العالم، لأسباب عديدة، من أبرزها أن الأوقاف المقدسية قديمة، وبعضها مُسجل، والبعض الآخر غير مسجل، فضلًا عن غياب معلومات حقيقية عن بعضها، وبعضها وقف عقاري والآخر نقدي، وغيرها من الأسباب، التي تجعل من الصعوبة الكشف عن الرقم الحقيقي لتقدير هذه الأصول.

ولكن قراءتنا من خلال الجدول الآتي تشير إلى تقدير أولي لحجم أبرز الأوقاف المقدسية في العالم [74]:

الدولة	القيمة السوقية $	ملاحظات حول الوقف
1) البحرين	6-8 مليون	عقار وقفي لم يتم استثماره بعد.
2) السودان	5 مليون	عقار وقفي عليه مشروع مؤقت يدر ريعًا منخفضًا منذ عام 2011. كما أن هناك بعض العقارات الوقفية بعضها مسجل لصالح القدس، لكن لم يتم حصره حتى الآن.
3) الجزائر	13 مليون	وقفين رئيسين داخل الجمهورية الجزائرية بدات عام 2006.
4) تركيا	20 مليون	عدة أوقاف داخل تركيا منها قديم وحديث بدأ بعد عام 2012.
5) جنوب افريقيا	3 مليون	وقف متحف لفلسطين والقدس، ولكنه غير استثماري.
6) السويد	2 مليون	مشروع وقف، لكنه لم يكتمل، علمًا أن جدواه الاقتصادية مقبولة.
7) بريطانيا	1 مليون	مشروع وقف لجمعية خيرية.
8) قطر	8-10 مليون	عقار وقفي مميز تجاريا، لكن معطل. بالإضافة إلى أصول وقفية مفرقة.
9) الكويت	00	مشاريع وقفية متنوعة تحتاج توجيه.
10) السعودية	00	عدة مشاريع ومبادرات خيرية وقفية متعددة.
11) الأردن	00	عدة مشاريع ومبادرات خيرية وقفية متعددة.
12) المغرب	00	عدة مشاريع ومبادرات خيرية وقفية متعددة.
13) ماليزيا	00	عدة مبادرات وقفية ذات طابع خيري، لكن لا يوجد تقدير لقيمة هذه المبادرات.
14) لبنان	ألف300.000	مشروع وقف نقدي لم يكتمل بعد، وقد بدأ بحملة جمع أوقاف نقدية بـ 2011.
15) مدينة غزة	جاري البحث	مشروع وقفي استثماري بمساحة 1203م²، وهو عبارة عن فندق يعود ريعه لمدينة القدس.
16) وقفية القدس	100 مليون دولار	صندوق وقفي عبارة عن شراكة ما بين صندوق التضامن ومجموعة رجال أعمال فلسطينيين.
الإجمالي	$ 162.300.000	هذه القراءة الأولية والتقديرية لحجم الأوقاف المقدسية في العالم

كما أننا نلحظ أن حجم الأوقاف المقدسية يتزايد، خصوصًا بعد الاحتلال الصهيوني، وتعرض المدينة بشكل دوري لعدة اعتداءات في ظل احتياجات حقيقية لسكانها، ولعل بداية إحياء هذه الظاهرة جاء بعد إحراق المسجد الأقصى بتاريخ (21 أغسطس 1969م) على يد الأسترالي دينس مايكل، وعلى إثر ذلك اجتمعت ثلاثون دولة إسلامية في الرباط بتاريخ (25 سبتمبر 1969م)، وقرروا لاحقًا إنشاء صندوق القدس عام (1976م) [75] ، ولكن بداية التفاعل الشعبي الحقيقي كانت في (28 سبتمبر 2000م) مع انتفاضة المسجد الأقصى، إذ كانت تقدر الأصول الوقفية للقدس آنذاك بـ (20) مليون دولار أمريكي، ولكن تصاعدت في السنوات الماضية، فقد وصلت عام (2020م) إلى (184) مليون دولار من خلال زياراتنا الميدانية لهذه المواقع، كما في الشكل الت الي:

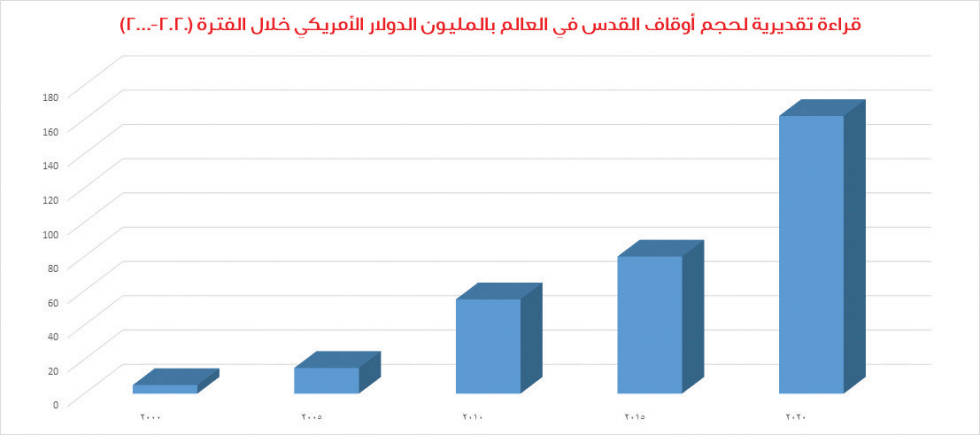

وتأثرت فعليًا حركة صعود هذه الأصول بسبب أزمة كورنا، والتداعيات المالية التي أصابت جميع دول العالم.

وعلى الرغم من ظهور الأوقاف المقدسية في العالم الإسلامي، إلا أن هناك معوقات حقيقية من أبرزها الصعوبات القانونية كما في وقف القدس في قطر، أو مشاكل في تسجيل الأوقاف المقدسية كما في وقف القدس في اليمن[76]، أو الإجراءات المعقدة في مجال التنمية والاستثمار والتمويل كما في وقف القدس الخيري في السودان والجزائر والبحرين وماليزيا ولبنان [77] . كما يجدر الانتباه إلى أن هناك إرصادًا يتم تخصيصه من بعض الحكومات الإسلامية تجاه مدينة القدس أيضًا، والذي يدرج ضمن ميزانيات دائرة الأوقاف، ويمكن إجمال بعض هذه المخصصات الوقفية لصالح المسجد الأقصى ومدينة القدس كما في الجدول التالي [78]:

الدولة	القيمة المالية	ملاحظات حول الوقف
المملكة الأردنية الهاشمية	15 مليون دولار أمريكي سنويًا	تغطي وزارة الأوقاف الأردنية الميزانية التشغيلية لدائرة الأوقاف في القدس، منذ إشرافها عليها منذ عام 1967، بحكم الوصاية الهاشمية على الأوقاف.
دولة قطر	250 مليون دولار أمريكي	خصصت حكومة قطر المبلغ لغرض إنشاء صندوق لدعم القدس عام 2013، وتم تكليف البنك الإسلامي للتنمية بجدة لإدارة هذا المبلغ.
المملكة العربية السعودية	150 مليون دولار أمريكي	خصصت حكومة السعودية هذا المبلغ لصالح دعم الأوقاف الإسلامية في القدس عام 2019.

نظرة استشرافية لخريطة أوقاف المساجد الثلاثة

شكلت لنا هذه الخريطة قراءة جديدة لواقع أوقاف المساجد الثلاثة، حيث تبين لنا أن حجم ما حُبس للحرمين الشريفين كان أضعافًا مضاعفة لما حُبس لصالح المسجد الأقصى قديمًا، ولكن في ربع القرن الذي تم رصده (1996-2021) بدأت الصورة تختلف، حيث قل - أو اندثر - الحبس لصالح الحرمين الشريفين لا سيما في نهاية عقد الخمسينيات من القرن الماضي، ولم تبرز أوقاف جديدة لصالح الحرمين الشريفين بعد ذلك الوقت.

ولعل هذا يعود إلى عدة عوامل، أبرزها: اندثار أغلب الأوقاف المخصصة للحرمين الشريفين في بلاد المسلمين، والتعدي والاستيلاء عليها من قبل المستعمر والظلمة بشكل واضح خلال فترة الاستعمار، ثم لاحقًا سوء التدبير من قبل إدارات الأوقاف تجاه هذه الأصول، ثم القوانين التي حاربت هذا النوع من الأوقاف ولم تحترم شرط الواقف الذي أنشأ وقفه بداية لصالح الحرمين، فضلًا عن ذلك كله، فإن تكفل حكومة المملكة العربية السعودية بجميع مصاريف الحرمين الشريفين، وما يحتاجه الحرم المكي والحرم المدني من تطوير، جعل الحبس لصالحهما من الخارج ينحسر ويتضاءل. في المقابل، نرى أن هناك زيادة في التحبيس لصالح المسجد الأقصى لعدة أسباب، أبرزها وقوع المسجد الأقصى تحت الاحتلال الصهيوني، وحجم الاعتداءات عليه وعلى سكان مدينة القدس، - خصوصًا بعد إحراق المسجد الأقصى في (21 أغسطس 1969م)، - ما استدعى تحرك المسلمين بشكل إيجابي للمساهمة المالية في حماية المسجد، ودعم المشاريع الوقفية في المدينة، فارتفعت الأوقاف المحبسة لصالحه، كما أن مؤتمرات القمة العربية والإسلامية خصصت مبالغ على شكل أوقاف نقدية يشرف عليها البنك الإسلامي للتنمية بجدة للصرف على هذه الاحتياجات، فهناك جهود للمؤسسات المالية الدولية ومنها البنك الإسلامي للتنمية بجدة من خلال صندوق الأقصى، والذي ساهمت فيه المملكة العربية السعودية بالكامل. كما أن وزارة الأوقاف الأردنية تصرف ما يقارب من خمسة عشر مليون دولار أمريكي سنويًا تجاه الميزانية التشغيلية لدائرة الأوقاف في القدس، وتتكفل برواتب موظفي الدائرة البالغ عددهم (888) موظفًا [79]، وهذا ما شجع المسلمين في عدة دول في العالم على إنشاء وقفيات لصالح المسجد الأقصى. ولعل الشكل التقريبي الآتي يلخص كلامنا حول استقراء واستشراف واقع أوقاف الحرمين الشريفين والمسجد الأقصى بصورة أوسع خلال المائة العام الماضية (1920-2020م) وما بعدها.

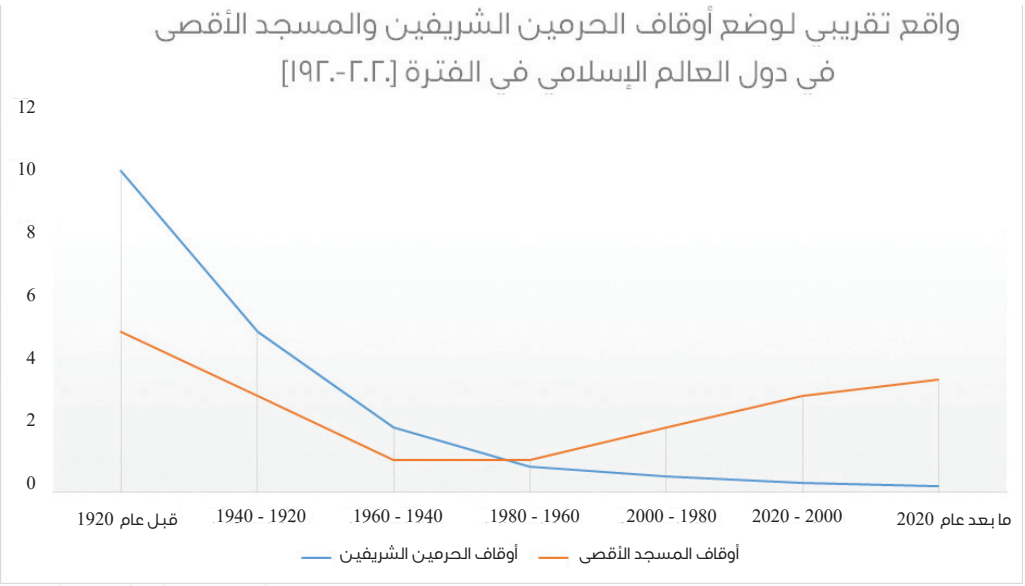

وهذا لا يعني انقطاع التحبيس لصالح الحرمين الشريفين في دول العالم الإسلامي بشكل كامل، ولكن كظاهرة بدأت بالاندثار منذ نهايات عقد الخمسينيات[80]، في حين عاد التحبيس للمسجد الأقصى يظهر بصورة واضحة منذ إحراق المسجد عام (1969م)، وكظاهرة بدأت تنتشر منذ عام (2000م).

الهوامش

(14) تم رصد أكثر من وقفية داخل فلسطين يتم إطلاق اسم وقف الحرمين الشريفين، وعند التدقيق نجد أن العرف الذي يستخدمه أهل فلسطين في إطلاق اسم الحرمين الشريفين، كان يقصد به [المسجد الأقصى، ومسجد خليل الرحمن]، فوجب التنويه لذلك. مصطلح الحرمين الشريفين هو مصطلح اختص به الحرم المكي والحرم المدني على مدار التاريخ الإسلامي، بيد أنه تم ضبط أكثر من وقفية تاريخية اطلق عليه الحرمين الشريفين وقُصد به المسجد الأقصى ومسجد الإبراهيمي في الخليل، وخصوصًا أن هذه الوقفيات كانت تصدر داخل فلسطين تحديدًا. يتضح لنا أن السبب ذكره صاحب كتاب التعريف بالمصطلح الشريف العائد إلى القرن 8 هـ/14م وقد عرض هذا المؤرخ ابن فضل الله العمري الوصية التي كانت تُعطى لنائب القدس عند تقلده منصبه من سلطان المماليك في القاهرة، ولأهمية هذا المنصب، لا سيما الحرمين الشريفين: القدس الخليل تشبيها بالحرمين الشريفين في مكة المكرمة والمدينة المنورة. والفكرة كما يذكر المؤلف أن ولايته في هذا البيت المقدس نظير البيت الحرام في مكة، وأن ضريح الخليل إبراهيم عليه السلام يناظر قبر سيدنا محمد صلى الله عليهوسلم. انظر: ابن فضل العمري، التعريف بالمصطلح الشريف، تحقيق: محمد شمس الدين، (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1، 1988)،ص146.

(15) محمد البيومي، مخصصات الحرمين الشريفين في مصر إبان العصر العثماني في الفترة 923-1220هـ/1517-1805م، (مصر، دار القاهرة للكتاب، 2001)، ص4، ص75، ص259.

(16) محمد البيومي، مخصصات الحرمين الشريفين، ص346، ياسر الحوراني، الاستثمار الوقفي، المنهج والأولويات، حالة مكة المكرمة، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد 26، مايو 2014)، ص26. لمزيد لمعرفة الدراسات والأبحاث والمقالات التي كتبت عن أوقاف الحرمين، انظر هذه الدراسة: حامد العروسي، معجم ما ألف عن أوقاف الحرمين الشريفين، (مجلة الحرمين الشريفين، الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي، المجلد 5، 2018)، ص127-159.

(17) انظر: معلومات مفصلة عن وقف عين زبيدة، عن موقع الهيئة العامة للأوقاف، [www.awqaf.gov.sa].

(18) عمر أبو رزيزة، تطوير واستثمار أوقاف عين زبيدة، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد9، نوفمبر 2005م)، ص124، ص136.

(19) يعد من أكبر المباني السكنية والتجارية في العالم من حيث مساحة المبني، حيث تبلغ مسطحات المشروع (1.500.000) مليون متر مربع، وهو مكون من 7 أبراج متلاصقة، وبارتفاعات مختلفة يصل ارتفاع البرج الرئيسي فيه إلى (601) متر، ويستوعب عددًا كبيرًا من الزوار وضيوف الرحمن يبلغ (65.000) نسمة، كما تبلغ الطاقة الاستيعابية للمسجد الواقع داخل المجمع نحو ثلاثة آلاف وثمانمائة مصل. يعتبر المشروع الأول من نوعه في مكة المكرمة وفق نظام البناء والتشغيل والتسليم، والمعروف دوليًا: (B.O.T)، حيث بلغت تكلفة المشروع الإجمالية أكثر من ملياري ريال، ووفقًا لعقد الاستثمار تبلغ مدة الانتفاع به (35) عامًا هجريًا. كما يعود ريع الوقف على مصالح وخدمة الحرم المكي الشريف. انظر: التقرير السنوي

للهيئة العامة للأوقاف لعام 2018، انظر موقع الهيئة [www.awqaf.gov.sa]، أيضًا حامد العروسي، معجم ما ألف عن أوقاف الحرمين الشريفين، ص122 وما بعدها، مشاريع السعودية: وقف الملك عبد العزيز بمكة المكرمة - برج الساعة [saudiprojects.net].

(20) تقرير اقتصاديات الوقف، ص34.

(21) التقرير السنوي للهيئة العامة للأوقاف لعام 2019، نقلًا عن: موقع الهيئة [www.awqaf.gov.sa]، ص41.

(22) انظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (القاهرة، دار الريان للتراث، 1986)، باب الشروط في الوقف، 418/5.

(23) محمد البيومي، مخصصات الحرمين الشريفين، ص291، أيضًا محمد الشيبياني، أوقاف المدينة المنورة والنهضة العلمية في رحابها، (المدينة المنورة، المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، 2009)، 676/4-721.

(24) محمد البيومي، مخصصات الحرمين الشريفين، ص294، ص331.

(25) 405/Basbakanlik Osmanli Arsivi, (BOA), Muhimme Defterleri (MD), No. 26, 154 نقلًا عن: أنعم الكباشي، الأوقاف العثمانية في المدينة المنورة في القرن السادس عشر، نقلًا عن موقع جامعة الخرطوم [khartoumspace.uofk.edu]،ص2.

(26) سحر الصديقي، أثر الوقف الإسلامي في الحياة العلمية في المدينة المنورة، (السعودية، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، ط1، 2003)، ص77.

(27) سحر الصديقي، أثر الوقف الإسلامي في الحياة العلمية في المدينة المنورة، ص478.

(28) تقرير اقتصاديات الوقف، ص49، قارن مع: أسعد شيرة، أوقاف المدينة المنورة، ضمن أعمال ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، (جدة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط3، 1994 م)، ص326.

(29) وفي دراسة أن مجموع العقارات التي في حوزة إدارة الأوقاف بمكة المكرمة تبلغ 521 عقارًا، مناه (32) عمارة قميتها تتجاوز 78 مليون ريال، فضلًا عن قيمة التعويضات للوقف بـ 68 مليون ريال. تقرير اقتصاديات الوقف، ص35، أيضًا الأوراق العلمية للمؤتمر الإسلامي للأوقاف، (مكة المكرمة، غرفة مكة المكرمة للتجارة والصناعة، 17 أكتوبر 2016م)، ص21.

(30) عبدالله العلوي، واقع الأوقاف في المملكة إحصاءات ذات دلالة، ومؤشرات عن مشكلات الأوقاف، (الرياض، لجنة الاوقاف بالغرفة التجارية الصناعية،بدون تاريخ نشر)، ص5.

(31) عبدالله العلوي، واقع الأوقاف في المملكة إحصاءات ذات دلالة، ومؤشرات عن مشكلات الأوقاف، ص5.

(32) خطة معالجة تحديات القطاع الوقفي في المملكة العربية السعودية، (الهيئة العامة للأوقاف، 15 نوفمبر 2021)، ص31، مركز الأوقاف بغرفة الرياض، قطاع الأوقاف في المملكة العربية السعودية 2020 التحديات والحلول، (الرياض، غرفة التجارة بالرياض، 1443هـ/2021م)، ص17.

(33) محمد البيومي، مخصصات الحرمين الشريفين، ص42 وما بعدها.

(34) عبد الرحمن فقيه، أوقاف الحرمين الشريفين، (مكة المكرمة، المؤتمر الأوقاف الأول، جامعة أم القرى، 1422هـ)، 3/ 269.

(35) محمد إمام، الإطار التشريعي لنظام الوقف في بلدان وادي النيل، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، ص184

(36) إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، ص468.

(37) إبراهيم غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، ص189، تم إثبات هذا في عدة مواضع من جريدة أم القرى العدد (40) بتاريخ 1344/3/14هـ، جريدة أم القرى العدد (488) بتاريخ 1353/1/6هـ، جريدة أم القرى العدد (493) بتاريخ 1353/2/11هـ. نقلًا عن [www.waqef.com.sa].

(38) فارس مسدور، كمال منصوري، الأوقاف الجزائرية، نظرة في الماضي والحاضر، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد15، نوفمبر 2008)، ص73، محمد رستم، مشاركة أهل الغرب الإسلامي في الوقف على الحرمين الشريفين، (المدينة المنورة، المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، 2009)، 741/4.

(39) محمد مغلي، التكوين الاقتصادي للوقف في بلدان المغرب العربي، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، ص318.

(40) معاوية سعيدوني، دور الوقف في الحفاظ على التراث العمراني ص67.

(41) وأوقاف مؤسسة بيت المال التي تخصص في أبناء السبيل، واليتامى، ومؤسسة أوقاف الأندلسيين التي تأسست 980هـ/1572م بعد محنة الأندلسيين الذين نزحوا من الأندلس بسبب اضطهاد الأسبان لهم، حتى بلغت مشاريعهم الخيرية 408,072 فرنكا ذهبيًا في عام 1837م، كما أن هناك أوقاف للزوايا والأشراف، وللمرافق العامة، وأوقاف للجند والثكنات. وهناك دراسة تشير إلى أنه في عام 1830م ناهزت الأملاك الوقفية في الجزائر ثلاثة أرباع الأراضي المحيطة بمدينة الجزائر.انظر: فارس مسدور، كمال منصوري، الأوقاف الجزائرية، نظرة في الماضي والحاضر، ص78.

(42) بعد الاحتلال الفرنسي الذي استمر 130 سنة وأثر سلبًا على واقع الأوقاف في الجزائر، جاء الاستقلال في عام 1962، لكنه للأسف لم يتعامل مع الأملاك الوقفية بمهنية عالية، فاصدر قانونًا مؤرخ في 31 ديسمبر 1962 وتعامل مع الأوقاف بدمجها مع أملاك الدولة، ما أدى إلى ضياع العديد من الأصول الوقفية، ثم شرعت الدولة في إعادة ترتيب ملف الوقف وأملاكه متناثرة، فتم تأسيس مديرية الأوقاف والحج، ولكن للأسف لم تأخذ حقها بصورة كاملة، إذ كانت الأوقاف مديرية ملحقة بمديرية الشؤون الدينية، ثم أنشئت مديرية الشعائر الدينية والأملاك الوقفية، ثم قانون 1969 الذي أعطى الحماية لأملاك الوقف، ثم قانون حماية الأملاك الوقفية في 23 فبراير 1989، ثم قانون الأوقاف أو استقلالية قوانين الوقف 1991، ثم في عام 1995 أنشأت مديرية الأوقاف، ثم برنامج الحكومة الذي أكد على أهمية الأوقاف في عام 1997، إلى أن تم تأسيس صندوق مركزي للأوقاف عام 1999، ثم تنظيم إدارة الأوقاف الحكومية كما تم في عام 2000، وتم تشكيل مديرية الأملاك الوقفية والمنازعات، ومديرية لاستثمار الأملاك الوقفية، في ظل أكبر دولة عربية مساحة 2,3 مليو كيلو متر مربع، وفيها 48 ولاية ما يجعل أن الجهاز الوقفي عاجز عن القيام بهذه الأعباء الكبيرة، وإن كانت هناك فروع لمديري الأوقاف والشؤون الدينية في كل ولاية، ولكن المنهج المركزي في إدارة الأوقاف وعدم وجود خبراء واختصاصيين واستثماريين على مستوى البلد يعزز من ضعف الأداء. في عام 22 مايو 2001، جاء تعديل القانون في مجال تفصيل الاستثمارات الوقفية وفق الصيغ المالية. ومع كل هذه التعديلات اختفت الأصول الوقفية المخصصة للحرمين الشريفين بسبب قرارات المحتل،

وبسبب التعديلات الكثيرة التي أدت في النهاية لضياع هذه الأصول، وهي كبيرة. انظر: مجموعة من الباحثين، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص35.

(43) وكان يشيعه في موكب فخم يحضره الوزراء ورجال الدولة وكبار موظفي الأوقاف، ويرفق المبلغ ويودع نحو شريف مكة، أمينة الحبشي، نموذج أوقاف الحرمين الشريفين الصرة في أواخر الفترة العثمانية وكامل فترة الحماية الفرنسية على البلاد التونسية، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد 27، نوفمبر 2014م)، ص164، ص171 وما بعدها.

(44) التليلي العجيلي، إضرار الاستعمار الفرنسي بموارد أوقاف الحرمين الشريفين بالبلاد التونسية، وردة فعل المملكة العربية السعودية 1926-1932، (المدينة المنورة، المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية، 2009)، 4/ص97، ص87، ص103.

(45) محمد رستم، مشاركة أهل الغرب الإسلامي في الوقف على الحرمين الشريفين، 743/4 وما بعدها.

(46) وهي قرية أدر أو أدير وهي من قرى شمال شرقي الكرك، وبستان في الشبوك وحماما بالكرك، وقرية فرعتا من قرى نابلس، وقريتي معرة حطاط وأرمنا من أعمال معرة النعمان، وقرى عين جارا وشيخ الحديد وحيلان في حلب، وقرية كورين في أدلب، وقرية ساسكون في حماة. انظر: عبد الرحمن فقيه، أوقاف الحرمين الشريفين، 3/ 270.

(47) وهو وقف يشمل على أراضي بلدات: عنجر، حرش الحريمة، الروضة، الخيارة، وقسم من أراضي بلدة المرج. انظر: مروان قباني، تحولات علاقة الوقف بمؤسسات المجتمع المدني في بلدان الهلال الخصيب، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، ص718، محمد الشوم، الوقف الإسلامي في لبنان 1943-2000، محافظة البقاع نموذجًا، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، ط1، 2007)، ص93، سليم منصور، أساليب الاستعمار الفرنسي في إضعاف وظائف الأوقاف الإسلامية، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد 38، مايو 2020)، ص101.

(48) عبد الرحمن فقيه، أوقاف الحرمين الشريفين، 3/ 275 وما بعدها.

(49) فمن القرى التي حبست لهذا قرى في القليوبية والدقهلية والبحيرة والفيوم. انظر: محمد البيومي، مخصصات الحرمين الشريفين، ص59.

(50) محمد البيومي، مخصصات الحرمين الشريفين، ص53، سهيل صابان، قيود تأكيد توزيع الصرة، ص58.

(51) محمد العكش، تجربة الأوقاف في المملكة العربية السعودية، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد4، مايو 2003م)، ص108.

(52) محمد البيومي، مخصصات الحرمين الشريفين، ص84، ص98.

(53) عبد الرحمن العبري وعلى مطر، أوراق ملتقى أوقاف عمان والبحرين، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، الأربعاء بتاريخ 24 فبراير 2021).

(54) جريدة أم القرى العدد (40) بتاريخ 1344/3/14هـ نقلًا عن موقع [www.waqef.com.sa]..

(55) عبد الله السدحان، الأوقاف والمجتمع، (الرياض، مؤسسة ساعي لتطوير الأوقاف، ط1، 2018)، ص33، ص369.

(56) عبدالله السدحان، الانتشار القسري للأوقاف، (المدينة المنورة، المؤتمر الثالث للأوقاف بالجامعة الإسلامية، 1430هـ)، 2/254-277.

(57) نظام الهيئة العامة للأوقاف السعودي 1437 هـ، مرسوم ملكي رقم (م/11) بتاريخ 26 / 2 / 1437هـ، المادة الخامسة/رقم البند 9.

(58) انظر: أبحاث مؤتمر مؤتمر فلسطين الدولي للأوقاف الإسلامية"، (بيروت، دار العلوم العربية، ط1، 2016)، ص115.

(59) انظر: يوسف غوانمه، تاريخ بيت المقدس في العصر المملوكي، (عمان، دار الحياة، 1982)، ص44، محمد أديب العامري: القدس العربية الحقائق التاريخية تجاه المزاعم الصهيونية، ص13، نقلًا عن: سلامة البلوي، تاريخ أوقاف مدينة القدس نموذجًا لعدالة الإسلام والتعايش بين الأديان، (القاهرة، حوليات آداب عين الشمس، ديسمبر 2006)، ص1217، عبلة المهتدي، القدس تاريخ وحضارة 3000 ق.م1917-م، ص209.

(60) جنكيز تومار، مجموعة الوثائق والسجلات الخاصة بالقدس والموجودة في الأرشيف العثماني لرئاسة الوزراء التركية، نقلًا عن مجموعة من الباحثين، الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس، (عمان، منتدى الفكر العربي، ط1، 2015)، ص47، ص66.

(61) تم حبس موقع إيوانٌ داخل مدينة القدس قريب من حائط البراق، وقرية عين كارم بضواحي القدس للصرف على المستحقين. وفي عام الاحتلال تم تهجير سكان هذه الحارة وعددهم 635 نسمة، وهدم 138 بناية، شملت جامع البراق و"جامع الأفضلية " بما يقارب مليونين دينار أردني في تلك الفترة، ثم تملك كل عقارات أوقاف هذه الحارة. انظر بتوسع: الأوقاف الإسلامية والمسيحية في القدس، ص71.

(62) كارين أرمسترونج، القدس مدينة واحدة عقائد ثلاث، ص573، نقلًا عن: سلامة البلوي، تاريخ أوقاف مدينة القدس، عبلة المهتدي، القدس تاريخ وحضارة 3000 ق.م1917-م، ص330.

(63) عوني العلوي، الأوقاف الإسلامية في العصر الإسلامي، نقلًا عن أبحاث مؤتمر مؤتمر فلسطين الدولي للأوقاف الإسلامية، ص107.

(64) وفي عام 1922م طلب الحاج أمين الحسيني المتوفى 1974م من زعيم حركة الخلافة الإسلامية في الهند مولانا محمد علي جوهر المتوفى عام 1931م إرسال شخص ما للإشراف على هذه الزاوية ورعاية شؤونها الإدارية والمالية. فبموجب طلبه أرسل مولانا محمد علي جوهر الخواجه نذير حسن الإنصاري السهارنبوري في عام 1924م الذي أصبح متوليًا على هذه الزاوية وشؤونها. وقام الأنصاري بعدة رحلات إلى موطنه الأصلي الهند من أجل جمع الأموال لإعادة بناء الزاوية الهندية من جديد خلال فترة ما بين الحربين العالميتين. وخلال الأعوام 1931-1940م، تمكن الأنصاري من الحصول على الأموال الكافية من نظام حيدر آباد، مير عثمان علي خان المتوفى عام 1948م، ومن نواب رامبور، ونواب بهاولبور، وقام بترميم الزاوية وإنشاء بعض المباني الجديدة ومنها المبنى الرئيس الذي سماه باسم منزل عثمان باسم نظام حيدر آباد. انظر: الملتقى الدولي لأوقاف القدس، (أسطنبول، المديرية العام للأوقاف، ط1، 2017)، ص56.

(65) زهير غنايم ومحمود أشقر، وقف الأراضي على الأفراد في فلسطين في الفترة الإسلامية الثانية 583-1333هـ، (الكويت، مجلة أوقاف، العدد 27، نوفمبر 2014)، ص71.

(66) Michael Dumper, The Palestinian Waqf and the Struggle over Jerusalem,19672000-, (Presented at Breaking with the Past: Pious Waqf Foundations in Post-Colonial Muslim Scieties and the Eastern Christian Communities, 2427-th September, 2004), P5.

(67) بينما الأوقاف الصحيحة على المسجد الأقصى في القرى التابعة لمدينة القدس عام 1948م بلغت حوالي [222] وقف منها أراضي بألاف الدنمات الموقوفة. انظر: ناجح بكيرات،

أوقاف القدس، (ندوة أوقاف الأقصى والقدس في فلسطين والعالم، المعهد الدولي للوقف الإسلامي، بتاريخ 18 فبراير 2021)، ص4، شاهد الندوة كاملةً عبر صفحة المعهد على اليوتيوب [https://youtu.be/0QFHbTOzMPY].

(68) مقابلة مع عزام الخطيب، مدير الأوقاف الإسلامية في القدس الشريف، بتاريخ 3 ديسمبر 2020، مقابلة مع ناجح بكيرات، نائب مدير الأوقاف الإسلامية في القدس الشريف، بتاريخ 17 فبراير 2021.

(69) ناجح بكيرات، أوقاف القدس، ص9.

(70) تخصيص الأوقاف للمسجد الأقصى، أخذه البعض من الأثر الشرعي الذي روته السيدة ميمونة مولاة النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت:" يا رسول الله أفتنا في بيت المقدس، فقال: ائتوه فصلوا فيه، وكانت البلاد إذ ذاك حربًا، فإن لم تأتوه وتصلوا فيه، فابعثوا بزيت يسرج في قناديله". وفي رواية ابن ماجه"أرض المحشر والمنشر، ائتوه فصلوا فيه، فإن صلاة فيه كألف صلاة في غيره، فقلت: أرأيت إن لم استطع أن أتحمل إليه؟، قال: فتهدي له زيتًا يسرج فيه، فمن فعل ذلك فهو كمن أتاه". انظر: سنن أبي دواد، كتاب الصلاة، باب السرج في المساجد، 262/1، مسند أحمد، مسند القبائل، حديث ميمونة بنت سعد رضي الله عنها، 597/45، سنن ابن ماجه، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيه، باب ما جاء في الصلاة في مسجد بيت المقدس، 522/2، وورد في أكثر من مصدر حديثي، وبعض طرق الحديث صحيحة.

(71) سجلات محكمة القدس الشرعية، الوثائق الوقفية والإدارية العائدة للحرم القدسي الشريف، (منشورات اللجنة الملكية لشؤون القدس، 2006)، 11/1.

(72) محمود أشقر، زهير غنايم، الوقف على المسجد الأقصى في العصر العثماني، ص67.

(73) سامي الصلاحات، الأوقاف المقدسية في العالم ودورها في دعم مدينة القدس، ص102.

(74) سامي الصلاحات، الأوقاف المقدسية في العالم ودورها في دعم مدينة القدس، ص114.

(75) كان إحراق المسجد الأقصى هو سبب إنشاء منظمة المؤتمر الإسلامي عام 1969 في الرباط، والتي تم تغيير اسمها لاحقًا إلى منظمة التعاون الإسلامي، ومقرها بجدة في المملكة العربية السعودية.

(76) مجموعة من الباحثين، أبحاث مؤتمر مؤتمر فلسطين الدولي للأوقاف الإسلامية، (بيروت، دار الفتوى، ط1، 2011)، ص1050.

(77) محمد عثمان، تجربة وقف القُدس ودوره في دعم الأوقاف والمشاريع المقدسيّة، نقلًا عن الملتقى الدولي لأوقاف القدس، ص167.

(78) انظر: مقابلة مع ناجح بكيرات، نائب المدير العام للمديرية العامة للأوقاف في القدس الشريف، بتاريخ 14 فبراير 2021، وكالة الأنباء السعودية بتاريخ 30 مارس 2019، نقلًا عن موقعها [www.spa.gov.sa]، جريدة الدستور الأردنية، 26 مارس 2013، نقلًا عن موقعها [www.addustour.com].

(79) مقابلة مع الدكتور ناجح بكيرات، نائب المدير العام للمديرية العامة للأوقاف في القدس الشريف، بتاريخ 14 فبراير 2021.

(80) وهنا نلحظ أيضًا أن بعض الأوقاف المخصصة للحرمين الشريفين في بعض الدول الإسلامية تم تحويلها للصرف على المسجد الأقصى حال تعذر صرفها مباشرة على أعمال الحرمين الشريفين، وهذا يعزز معنى وحدة المصير بين المسلمين، وقد بُلغت بوقفية مخصصة للحرمين الشريفين في دولة الكويت، تم صرف ريعها على المسجد الأقصى بفتوى من اللجنة الشرعية في الأمانة العامة عندما تعذر صرف ريعها على الحرمين الشريفين.

واقع أوقاف شبه الجزيرة العربية

جغرافيا الوقف في العالم الإسلامي والأقليات المسلمة

الجزء الثاني: واقع أوقاف شبه الجزيرة العربية

1)الإمارات

2) البحرين

3) السعودية

4) عمان

5) قطر

6) الكويت

7) اليمن

1) دولة الإمارات العربية المتحدة

أولاً) قراءة في التجربة

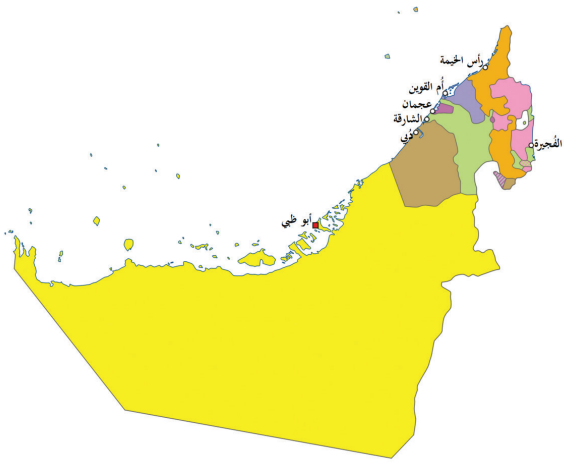

دولة الإمارات العربية المتحدة، هي دولة عربية فيدرالية تضم سبع إمارات مستقلة، تقع جنوب غربي آسيا، بمساحة (83,600) كم2، وقد مر الوقف فيها بمرحلتين [81]:

مرحلة التشريعات والتقنين، في عام (1983م)، صدر قانون اتحادي في شأن الوقف، ثم مرحلة التشريعات المالية والإدارية، من خلال مشروع قانون عام (1984م) بشأن إنشاء الهيئة العامة للأوقاف الخيرية، وقرار وزاري بشأن النظام المالي والإداري للأوقاف في عام (1993م)، وقرار وزاري بتشكيل اللجنة العليا للأوقاف في عام (1993م)، وفي عام (1997م) صدر قانون بتنظيم إجراءات الوقف، ومشروع قرار بإنشاء الهيئة العامة للأوقاف مقترح في عام (1997). وأهم ما يميز الوقف الاتحادي هو تأسيس الهيئة العامة للأوقاف بمرسوم اتحادي رقم (29) لسنة (1999)، وهي هيئة تعنى بشؤون الوقف وتسعى إلى تنمية موارد الوقف واستثماره ضمن الأطر الشرعية الخاصة بالوقف. والذي يَهمنا هو الوقف المحلي، التابع للإمارات المختلفة كإمارة أبو ظبي، ودبي، الشارقة، عجمان، وغيرها. حيث أصدرت دولة الإمارات عام (2006م) القانون الاتحادي رقم 34 لسنة 2006 بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم (29) لسنة (1999م)، وإنشاء الهيئة العامة للشؤون الإسلامية والأوقاف. والمتتبع لواقع هذه القوانين يرى أنها استفادت من التطور الاقتصادي الذي شهدته الدولة، والذي انعكس على واقع العمل الخيري والوقفي فيها.

وسوف نقصر التجربة الإماراتية على التجارب البارزة فيها، وهي تجربة إمارة دبي، والتي اتخذت اتجاه فصل ملف الوقف عن دائرة الشؤون الإسلامية، واختارت التوجه الاستثماري في التعامل مع الأملاك الوقفية. فتجربة مؤسسة الأوقاف وشؤون القُصر في إمارة دبي من التجارب المميزة في دولة الإمارات، وحققت نتائج مميزة مقارنة بعمرها القصير [82] ، وقد استفادت من الدعم الحكومي، ومن برامج التميز الحكومي والمراقبة وتطبيق مبادئ الحوكمة في أعمالها، فهي مراقبة من قبل الإدارة الحكومية.

ويعتبر الدعم الحكومي واضحًا من خلال إعفاء المؤسسة " من كافة الرسوم والضرائب التي تترتب على معاملاتها ومشاريعها الخيرية بما في ذلك الرسوم الجمركية"[83] ، وإقرار جميع التركات التي لا وارث لها إلى أموال المؤسسة بموجب قانون " ملكية جميع التركات الآيلة لحكومة دبي من أي جهة كانت، وللمؤسسة أن تتصرف بها بجميع أوجه التصرف بما يحقق سياستها وأهدافها في إطار الضوابط والأحكام الشرعية" [84] .

ولقد ظهر هذا على أعمال المؤسسة، من أبرزها اعتماد منهجية الإحصاء وإثبات الأوقاف وتسجيلها كما هو في عام 2019م [85]:

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

كباقي الدول الإسلامية وتحديدًا الخليجية، تتنوع الأصول الوقفية في دولة الإمارات بين الأوقاف العقارية والأوقاف النقدية، ونجحت التجربة الإماراتية - خصوصًا تجربة دبي - في ترتيب أوراق الوقف بصورة شمولية بعد تأسيس المؤسسة، ونجحت في استثمار أصولها بصورة مرتبة. ففي عام 2020م قد ارتفعت الأصول إلى (717) وقفًا ليبلغ إجمالي قيمة أصول الوقف المسجلة لديها في إمارة دبي نحو (7.1) مليارات درهم، [يساوي 1.93 مليار دولار أمريكي]، تعود إلى (442) واقفًا وواقفة، منها (2.3) مليار درهم [يساوي 630 مليون دولار أمريكي]، أوقاف بنظارة المؤسسة، (4.8) مليار درهم [يساوي 1.3 مليار دولار أمريكي]، أوقاف بنظارة الغير. وتبلغ قيمة (683) أصلًا عقاريًا (5.9) مليار درهم [يساوي 1.6 مليار دولار أمريكي]، وقيمة الأصول المالية والأسهم لعدد (34) وقف مالي ما يقارب (1.2) مليار درهم [يساوي 330 مليون دولار أمريكي][86] .

في حين يشكل الوقف الخيري وعدده (622) وقفًا قيمة مالية تقدر بـ (3.5) مليار درهم [يساوي 950 مليون دولار أمريكي]، أما الوقف الذري وعدده (64) وقفًا، بقيمة مالية تقدر (2.1) مليار درهم [يساوي 570 مليون دولار أمريكي]، والوقف المشترك وعدده (31) وقفًا، بقيمة مالية تقدر (1.5) مليار درهم [يساوي 410 مليون دولار أمريكي][87] .

أما مصارف الوقف فتم تخصيص (445) وقفًا من تلك الأوقاف لشؤون المساجد، و(157) لمصرف البر والتقوى، و(59) لعوائل الواقفين، و(26) للأيتام، وتوزعت باقي الأوقاف على التعليم وأصحاب الهمم وسقيا الماء والصحة والحجاج وبناء المساجد، هذه السياسة مكنتها من اعتماد منهجية الاستدامة الوقفية كما في الشكل الآتي [88]:

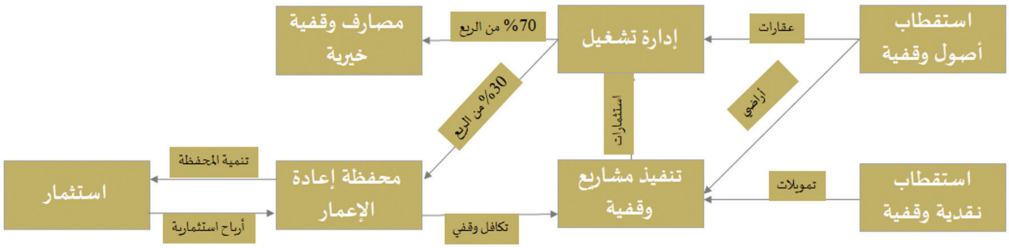

كما أنها عززت تنويع الأصول والسلات الاستثمارية، فهي تستثمر داخل دولة الإمارات بنسبة (70%)، مقابل (30%) في دول الخليج العربي، والاستثمار يكون في الأصول المتنوعة كما في الشكل الآتي [89] :

وقد تشكلت محفظة مالية لإعمار الأوقاف المعطلة من عدة مصادر تمويل، إذ يتم تمويلها من الإدارة الوقفية بنسبة (30%)، و (70%) لصالح المصرف بحسب شرط الواقف، لتظهر الأرباح بهذه الصورة كما في الشكل التالي [90] :

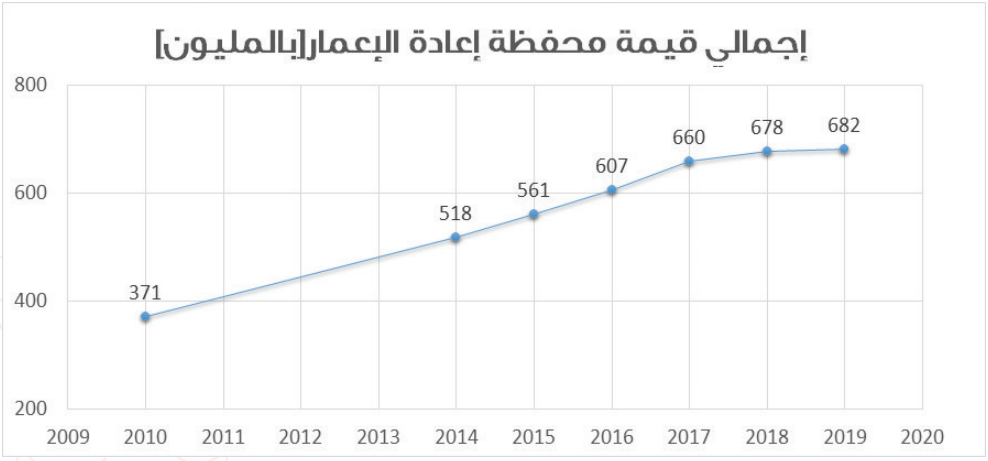

وهذا يؤكد أن الخطة الاستثمارية والمحاسبية في تطوير الأصول الوقفية كانت ناجحة، فقد بلغت المخصصات الوقفية من مصارف الوقف من عام (2017م) إلى عام (2019م)، حسب المخطط البياني إلى (170,580,000.00) مليون درهم [يساوي (46,403,000 دولار أمريكي) كما هو موضح في الشكل الآتي[91] :

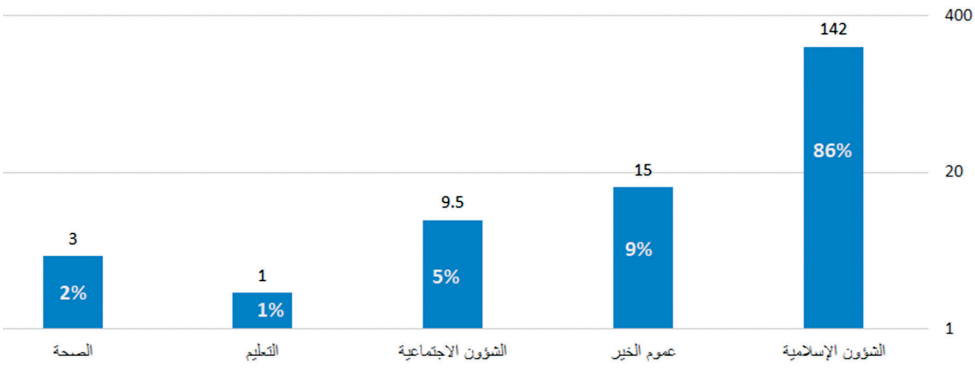

وكان التركيز على معايير الاستثمار " السيولة، العائد، المخاطرة" [92].

ثالثًا) استشراف التجربة

تجربة دبي هي تجربة الجزء من الأصل، حيث هي تجربة إمارة من سبع إمارات، ونخص بالذكر تجارب أوقاف أبوظبي وأوقاف الشارقة، ثم صندوق الوقف في إمارة عجمان، لكن تشكل تجربة دبي تميزًا واضحًا، حيث ربطت الاستراتيجية المؤسسية بنظام الحوكمة مباشرة [93] ، وهذا ما جعلها تدخل سوق التنافس الحكومي من خلال برنامج دبي للتميز الحكومي[94]، والتزام المؤسسة بالقانون الأساسي وتطوير اللوائح الداخلية باستمرار جعلها تطور من أصولها [95]. كما يمكن أن يلحظ أيضًا أن القطاع الخاص في دبي تحديدًا - ودولة الإمارات عمومًا - يشارك ويلبي مبادرات الأعمال الخيرية، في إطار استراتيجيات رئيسية في العمل مثل المسؤولية الاجتماعية للشركات، وأعمال التطوع، وتعزيز دور المنظمات غير الربحية، وتطوير النظام التشريعي للعطاء، وغيرها.

وهذا ما يظهر من وجود كيانات تعمل بجانب المؤسسة الوقفية الرسمية في تعزيز مفهوم العطاء، مثل المدينة العالمية للخدمات الانسانية، وهيئة تنمية المجتمع وغيرهما.

في المحصلة، تكشف لنا تجربة دبي إنعكاسا عن تجربة باقي تجارب الإمارات السبع، حيث إنها استفادت من الاقتصاد الرقمي، وسرعت في حصر وتسجيل الأوقاف، وأخضعت نظام الوقف للحوكمة والمراقبة الحكومية، وسهلت التشريعات لكي يستفيد الوقف من حركة النهضة الاقتصادية في الدولة.

2) مملكة البحرين

أولاً) قراءة في التجربة

تاريخ الوقف في البحرين قديم[96] ، منذ أن دخلت الإسلام عام 629م، ويعتبر مسجد الخميس من أوائل الأوقاف الدينية التي بنيت في البحرين، وقيل إنه بُني في عهد الخليفة الأموي الثامن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه (101هـ/720م). ولكن عمليًا يعتبر القانون رقم (69/17) لسنة (1346هـ/1928م) هو الذي اختص بتنظيم الأوقاف، وإنشاء إدارة لتوثيق جميع البيانات عن الأوقاف، وتحديد مواعيد لتسجيل الأوقاف لدى القضاة ونظار الأوقاف في مجلس الأوقاف، ويهتم بوضع الأنظمة والإجراءات اللازمة لحسن إدارة الأوقاف سواء الخيرية أو الذرية ووضع الخطط لتنمية وتطوير الوقفيات. وتنقسم الأوقاف في البحرين إلى أوقاف سنية وأوقاف جعفرية، ولكل منهما إدارة مستقلة ومنفصلة عن الأخرى، ويكون لها السلطة النافذة على تنفيذ تنمية الأوقاف والصرف بناء على شروط الواقفين. من خلال وضع استراتيجية لبناء مؤسسي يعتمد على اللوائح بعيدا عن الإدارة الفردية، وتحديد التحديات التي تواجه مؤسسة الوقف وتنمية موارد الأوقاف وتطويرها واستثمارها؛ وتحصيل ريعها وصرفها.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تسعى إدارة الأوقاف لاستثمار عدد كبير من المشاريع، وخاصة إعمار الأوقاف القديمة، وقد مر استثمار الأوقاف بالمراحل الآتية[97] : عبر المحافظ والودائع قصيرة المدة ثم استثمار هذه الأموال، وتأجير بعض الأراضي بعقود إدارية حديثة طويلة المدى مقابل إعمار الوقف وتنميته. ثم ضم الأوقاف وذلك في بعض الأوقاف الصغيرة التي يصعب إدارتها ولا يرصد مال لإعادة إعمارها، ثم الإيجارات طويلة المدة من أجل إعمار بعض الأراضي الوقفية، في إطار عقود (BOT) .

يبلغ حجم موجودات الأوقاف السنية ربع مليار دينار بحريني، [يساوي 665 مليون دولار أمريكي]، وإيرادات الأوقاف السنية وصلت إلى 6 ملايين دينار بحريني، [يساوي 16 مليون دولار أمريكي]، بدون احتساب قيمة الأراضي البيضاء، في حين لم يتم احتساب أصول الأوقاف الجعفرية، والتي تملك أكثر من (2500) قطعة أرض، لم يتم بعد تحديد قيمتها

السوقية، لكن تجاوزت إيرادات الأوقاف الجعفرية الـ5 ملايين دينار بحريني، وعدد العقارات الوقفية التي تديرها إدارة الأوقاف الجعفرية يبلغ 2563 عقارًا وقفيًا وخيريًا وذريًا ومشتركًا [98].

ويمثل الجدول التالي حجم العقارات الاستثمارية لدى كل من الأوقاف السنية والجعفرية [99]:

العقارات التابعة للأوقاف الجعفرية		العقارات التابعة للأوقاف السنية	
891 625 2651	دور العبادة مأتم عقارات وقفية	565 783	دور العبادة عقارات وقفية
4167	المجموع	1348	المجموع

وبلغ مجموع العقارات المطروحة للاستثمار التابعة لإدارة الأوقاف السنية (783) عقارًا، (511) منها تحت تصرف الإدارة، و(290) عقارًا مستثمرًا أو مؤجرًا، و (221) غير مستثمر.

أما فيما يخص الأوقاف الجعفرية فبلغ مجموع الوقفيات المطروحة للاستثمار التابعة للإدارة (2651) عقارًا، (2515) تحت تصرف الإدارة، منها (3417) عقارًا مستثمرًا أو مؤجرًا في حين يبلغ عدد العقارات غير المستثمرة (1152). وهذا الحجم الكبير للأصول الوقفية يمكن أن يُسهم في التنمية المحلية إذا تم إعادة الخطط الاستثمارية من جديد، ولعل هذا يثير سؤالًا حول فصل ملف الوقف عن وزارة العدل، بحيث تكون الأوقاف هيئة مستقلة كباقي مؤسسات الوقف في الخليج العربي، ليتم إدارتها بكفاءة استثمارية، وتأسيس شركات استثمارية خاصة بها.

ثالثًا) استشراف التجربة

تشكل التجربة البحرينية نموذجًا لواقع البلد الصغير مساحةً، الكبير في أصوله الوقفية، ما شكل دعمًا حقيقيًا لأهل البحرين في تعظيم أصولهم وريعهم على الرغم من بعض الصعوبات والتحديات كتقيد الأوقاف وعملها من خلال وزارة العدل، ما يجعل آليات الاستثمار مقيدة، وهذا ما يستدعي ضرورة العمل على إطلاق جهاز الوقف بصورة منفصلة ليتم تنفيذ خطط استثمارية توازي الحجم الكبير للوقف في البحرين. خصوصًا أن هناك أراض وقفية مؤجرة بمبالغ رمزية لفترات طويلة، ما يقلل الاستفادة من هذه الأصول. والتجربة في البحرين مطالبة بالانفتاح على محيطها من أوقاف دول الخليج الذين سجلوا أرقاماً قياسية مميزة في مجال استثمار الممتلكات الوقفية، وهذا يستدعي ضرورة تعزيز الشفافية والشراكات مع الآخر.

3) المملكة العربية السعودية

أولاً) قراءة في التجربة

تعتبر التجربة السعودية في مجال الأوقاف من التجارب المميزة في العالم الإسلامي [100]، وذلك لعدة عوامل موضوعية يمكن إبرازها في أنها بلاد الحرمين الشريفين، وهي محط أنظار المسلمين منذ عصر الإسلام، وفيها أول وقف في الإسلام، مسجد قباء والمسجد النبوي، ومعقل أوقاف الصحابة رضي الله عنهم، وقد شهدت هذه الأرض المقدسة - بسبب مواسم الحج والعمرة - استقطاب أوقاف عديدة جاءت من الخارج أسهمت في إنشاء بنية وقفية عريقة استمرت منذ عهد الرسالة، وساهمت هذه البنية في تأسيس بيئة جاذبة لصالح الوقف داخل المجتمع السعودي. كما أن الطفرة الاقتصادية التي شهدتها المملكة منذ اكتشاف النفط، فضلًا عن الحركة العقارية النشطة التي أصابت أصول الأوقاف العقارية فأثرت إيجابًا في تنمية الأصول الوقفية، وتعظيم ريعها، وفضلًا عن اهتمام الدولة السعودية الحديثة بالأوقاف منذ تأسيسها، إذ تم تأسيس أول إدارة للأوقاف عام (1344هـ/1928م)، ثم إصدار قانون نظام مجلس الأوقاف الأعلى عام (1386هـ/1966م)، ثم اللائحة الداخلية عام (1393هـ/1973م)، وقد كانت الأوقاف ملحقة مع وزارة الحج، إلى أن تم فصلها عنها عام (1414هـ/1994م)، ليتم تسميتها بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ثم أخيرًا تم فصل ملف الأوقاف عن الوزارة، وتأسيس الهيئة العامة للأوقاف والموافقة على نظامها عام (1437هـ./2016م) [101] . كما أن المشاركة الإيجابية لرجال وسيدات الأعمال في الإسهام في تأسيس أوقاف فردية أو عائلية ساهمت في تطور التجربة السعودية، ثم لاحقًا إنشاء لجان الأوقاف في الغرف التجارية والتي تجاوزت الـ (12) لجنة في مناطق المملكة، وتعتبر اللجان الأكثر نشاطًا لجنة الأوقاف في الرياض، والمنطقة الشرقية، ومكة المكرمة [102].

وتعدد المراكز الاستشارية وبيوت الخبرة في تنظيم الأوقاف في شتى مناطق المملكة، حيث تقدم خدمات فنية للواقفين الجدد، ككتابة الوثائق وتنظيم الصكوك الوقفية، وتعقد دورات تدريبية وتأهيلية لموظفي الأوقاف، هذا التعدد ساهم في تعزيز

البيئة الوقفية داخل المجتمع السعودي، وساهمت أيضًا التشريعات والقوانين التي ساهمت في تطوير بنية المؤسسة الوقفية، ويسرت على الأفراد والعائلات تأسيس أوقاف خاصة بهم.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

هناك عدة قراءات لحجم الأصول الوقفية في المملكة، ولكنها كلها تجمع على أن الأصول الوقفية الخاصة للأفراد والعائلات تتجاوز قيمة الأوقاف العامة التي تشرف عليها الهيئة العامة للأوقاف. فمن المعلوم أن حجم الأوقاف في المملكة يُعد كبيرًا ومتنوعًا؛ وبناءً على التقديرات المتوافرة فإن المجال الوقفي في المملكة في ارتفاع مطَّرد؛ لكن من الصعب تحديد حجم الأوقاف بدقة؛ وذلك لعدم وجود قاعدة بيانات يُمكن الرجوع إليها، أو تقارير رسمية تثبت حجمها، أو دراسات ميدانية توضح عددها [103]، وهذه من التحديات التي تواجه الهيئة، فقامت مؤخرًا ببناء قواعد بيانات لأكثر من (8500) وقف، وتحديد أرصدتها، وإيراداتها، وشروط الواقفين [104].

وحسب تصريح للدكتور عبدالله اليحيى، الأمين العام لمجلس القضاء الأعلى سابقًا، أن قيمة أصول الأوقاف في المملكة تتجاوز 354 مليار ريال، [يساوي 95 مليار دولار أمريكي]، منها 300 مليار ريال تخص الأوقاف الأهلية بما يقارب [يساوي 80 مليار دولار أمريكي]، فيما تبلغ قيمة أصول الأوقاف العامة 54 مليار ريال، [يساوي 15مليار دولار أمريكي]، تُشرف الهيئة العامة للأوقاف على أعداد أعيان الأوقاف العامة المرصودة بنحو (30) ألف وقف، وفي دراسة أخرى تبحث في أصول الأوقاف في المملكة، تظهر وفق الجدول الآتي قيمة الأصول والإيرادات لعام 2020 [105]:

	العدد	الأصول (بالريال السعودي)	الإيرادات (بالريال السعودي بعائد استثمار 3.28٪)
أوقاف المؤسسات الأهلية		81.819.500.000	2.683.679.600
أوقاف الجمعيات الأهلية		17.000.000.000	557.600.000
شركات الأوقاف الخيرية		43.570.000.000	1.429.096.000
الأوقاف الجامعية		26.200.000.000	859.360.000
أوقاف الهيئة العامة للأوقاف		14.000.000.000	459.000.000
الأوقاف العائلية		12.378.100.000	406.001.680
أخرى		40.000.000.000	1.312.000.000
الإجمالي		234.967.600.000	7.706.937.280

وتؤكد هذه الدراسة أنه يوجد في المملكة عام 2020 أكثر من 113,000 ألف مؤسسة وقفية تبلغ قيمة أصولها الوقفية بما يقارب 235 مليار ريال سعودي، كما أن 53٪ من نفقات الأوقاف العامة لعام 2020 تُصرف على خدمة المشاعر المقدسة، 26٪ لخدمة المساجد، 9٪ لمواجهة جائحة كورونا، 5٪ لتطوير التعليم، والباقي لمصارف أخرى [106] .

فضلًا عن أن الأوقاف الأهلية تسهم بنحو (49 ٪) من الموارد المالية للمؤسسات والجمعيات الخيرية في المملكة، وأن العقار يمثل ما نسبته (80 ٪)من الأوقاف العامة التي تشرف عليها هيئة الأوقاف [107] ، وتقدر حجم العائدات السنوية التي تحققها الأوقاف العامة بـ (325)مليون ريال سعودي، [يساوي 87 مليون دولار أمريكي].

وتسعى الهيئة لتعزيز دور الصناديق الوقفية الاستثمارية، من خلال التعاون مع هيئة الأسواق المالية، فتم إطلاق أربعة صناديق استثمار وقفي عام (2018م) في مصرف الإنماء، وسيتم توزيع جزء من العائدات على مصارف الوقف المحددة [108]. وتعتبر التجربة السعودية في مجال الأوقاف الخاصة من التجارب المميزة في العالم الإسلامي، فمن نماذجها القائمة وقف الملك عبد العزيز، برأسمال يقارب ملياري دولار، وهو مشروع استثماري يتكون من (7) أبراج عملاقة، على مشروع مساحته مليون و(500) ألف م2، ومخصص للصرف على الحرم المكي الشريف، وكذلك أوقاف سليمان الراجحي، التي تعتبر من أكبر الأوقاف الخاصة في العالم الإسلامي، وغيرهما الشيء الكثير.

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من تقدم التجربة السعودية في مجال الأوقاف، لا سيما الأوقاف الخاصة، إذ تعتبر من التجارب المميزة في العالم الإسلامي، وتشكل ريادة واضحة في هذا الصدد، إلا أن هناك تحديات وعوائق تواجه هذه التجربة، من أهمها عدم توثيق بعض الأوقاف، حيث إن هناك إقبالًا واضحًا من الأفراد نحو تسجيل أوقاف داخل مناطق المملكة، ولكن البيانات والمعلومات تحتاج تحديثا باستمرار، وهذا يجعل تحديات الأوقاف المتعلقة بالأنظمة واللوائح والتعليمات الأكثر حضوراً في واقع التجربة السعودية [109] ، وضعف الرقابة النظامية على بعض الأوقاف، وجهل بعض النظار بأمور الوقف، وتغير البيئة المحيطة بالوقف، بالإضافة إلى تحديات تشغيلية وهي التحديات التي يؤدي عدم التصدي لها إلى ضياع فرص تطوير قدرات الوقف[110]. ومن المتوقع أن يتطور قطاع الوقف بمهنية واحترافية أكثر مما مضى، لا سيما وأن مؤشرات الأداء إيجابية في ظل نمو أوقاف عامة وخاصة تعمل في أكبر الأسواق العربية حجمًا، بيد أننا نتابع مدى الإنجاز الذي تتحرك به الهيئة العامة للأوقاف في إنجاز تحديث التشريعات واللوائح التي تنمو بهذا القطاع، فضلًا عن أدوات الرقابة والحوكمة، والحراك الذي تشهده لجان الأوقاف والغرف التجارية، وجدوى الشراكات التي تعقدها الأوقاف مع المؤسسات المالية المؤثرة.

4) سلطنة عُمان

أولاً) قراءة في التجربة

تعتبر سلطنة عُمان من الدول التي مارست شعيرة الوقف منذ قدم عهد الرسالة [111]، فمع إسلام الصحابي مازن بن غضوية السعدي في السنة السادسة للهجرة، تم إنشاء أول مسجد يُعرف بمسجد المضمار، وهو أول وقف في عُمان[112]، عمليًا تعتبر وزارة الأوقاف والشئون الدينية بمسقط ومعها إدارات الأوقاف في الولايات العُمانية المشرفة الرئيسة على كافة أنواعها الخيرية والأهلية وأوقاف المساجد ومدارس القرآن الكريم، فقد أنشئت وزارة الأوقاف عام (1997م) بناء على المرسوم السلطاني رقم (97/84) الذي تم فيه تغيير مسمى وزارة العدل والأوقاف والشؤون الإسلامية إلى وزارة العدل وتم به فصل وزارة الأوقاف والشؤون الدينية عن وزارة العدل، ومن اختصاصاتها بناء المساجد - التي تربو على عشرة آلاف مسجد في السلطنة - والمحافظة عليها والمساهمة فى بناء مساجد أخرى داخل وخارج السلطنة. ومن المديريات التابعة للوزارة المديرية العامة لتنمية الأوقاف -بيت المال- التي تهتم بتنمية الأوقاف؛ وتقوم باستثمار أموال الأوقاف في المشاريع التي لها مردود عالٍ. وقد صدر قانون الأوقاف في المرسوم السلطاني (2000/65)، والذي تم تعديله بالمرسوم السلطاني رقم (2013/54)، والذي يمنح المؤسسات الوقفية شخصيتها الاعتبارية، وأبعد عنها المركزية لإدارة أموال الأوقاف في سائر مُحافظات السلطنة، والتي من خلالها يمكن إنشاء أوقاف عامة وخاصة حسب احتياج المجتمع [113].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

الوزارة معنية بوضع الخطط الاستثمارية وإدارتها، وهي المفوضة بتحديد شكل الاستثمار من خلال [114] :

- أموال الأوقاف التي تشرف عليها وتديرها الوزارة، وهي عبارة عن أصول ومحلات تجارية وبنايات سكنية في مختلف ولايات السلطنة، تقوم الوزارة بالإشراف التام عليها وبتحرير عقود الإيجارات والاستثمار والعمل على صيانتها الدورية، ومنها مشروع السهم الوقفي الذي سهل عملية مساهمة المسلم في المشاركة في الوقف بمبالغ بسيطة كان لها دور في خدمة وتنمية الأوقاف.

- أموال الأوقاف التي يشرف عليها الوكلاء الشرعيون، فالوزارة تعين وكيلا لكل وقف من أوقاف المساجد أو المدارس وغيرها، يتولى الإشراف عليها وصيانتها وتنميتها وصرف ريعها للمستحقين، ويتم محاسبة هؤلاء الوكلاء من خلال التقارير. وُجدت بعض الجهود لحصر أموال الأوقاف بالسلطنة إلا أنها لم تكتمل بالشكل المراد منها ولذلك فلا يوجد في الوقت الحالي إحصائية دقيقة للأوقاف في السلطنة من حيث حجمها أو قيمتها إلا أن الوزارة في الوقت الحالي تعمل على الحصر الإلكتروني للأوقاف بداية للتحول الرقمي لخدمات الأوقاف والمؤمل أن ينتهي قريبا؛ أما تصريف ريع الوقف فقد نص القانون واللائحة التنفيذية على ضرورة التقيد بشرط الواقف لكن مع ذلك وضح بأن تعمير الوقف وصيانته من ريعه وللوزارة تحديد نسبة لذلك، كما أنه أجاز أن يصرف ريع وقف المساجد للأئمة والمؤذنين ومعلمي القرآن الكريم وغيرهم من العاملين فيه، وأجاز القانون أن يصرف للمثيل إن كان الريع فائضا عن حاجة الموقوف عليه [115]. عادة ما يتم تأجير الأصول العقارية والاستفادة من أجرتها في مصالح الموقوف عليه، وهو العقد السائد سواء كانت الأصول زراعية أو تجارية أو سكنية. إلا أنه قد توجد أصول عقارية بيضاء لم تستغل من قبل؛ والوقف لا يملك نقدا يبني أو يشيد تلك الأراضي فقد أجاز القانون للوزير (الوكيل العام للأوقاف)أن يأذن للغير بتعمير أرض الوقف بغرض استثمارها. وتتنوع الأوقاف في عمان بتنوع مصادرها ومصارفها وهو ما يوضحه الشكل الموالي [116] :

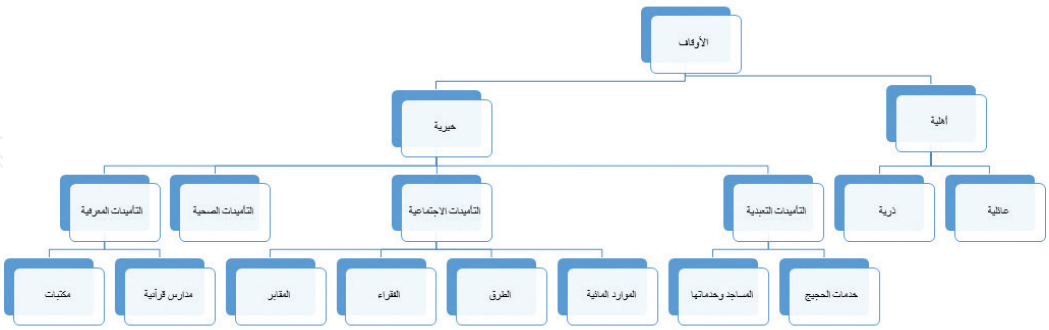

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من أن التجربة العُمانية عريقة وقديمة، ولكنها تواجه بعض التحديات مثل[117]: المركزية في بعض الإجراءات المتعلقة بالمؤسسة المديرة للوقف، وغياب الخبرات التخصصية في جوانب التنمية والاستثمار من الموظفين الإداريين المعنيين بإدارة الأوقاف، فضلًا عن عدم كفاءة الوكلاء الموكلين لرعاية الأوقاف وإدارة شؤونها. كذلك وجود بعض الأوقاف بيد الأهالي يصعب على الجهة المديرة للأوقاف معرفتها وحصرها، وانعدام الثقة عند البعض بالجهة المديرة للوقف، وهذا ما يؤدي إلى عدم وجود سندات إثبات الملك (الملكية) من الجهة المعنية بإصدارها (وزارة الإسكان)، كما أن تأجير كثير من تلك الأوقاف تم بأجرة منخفضة مما يحتاج إلى تصحيح تلك العقود.

ولكنها مع هذا تسعى إلى التكامل مع التجارب العربية وأن تستفيد من الحراك الوقفي، لا سيما في مجال تطوير القوانين والتشريعات، والعمل على تعزيز مبادئ الحوكمة والشفافية، والاستفادة من الأصول الوقفية كي يتوازى معها العائد، وهذا يجعل من الأهمية بمكان العمل على تطوير مستوى التعبئة الإعلامية، والتي قد تكون معدومة ولم تحظ بالاهتمام.

5) دولة قطر

أولاً) قراءة في التجربة

لقد مرت الأوقاف في دولة قطر عبر حقب تاريخية مختلفة بالمراحل الآتية [118]:

أولا: مرحلة ما قبل وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (1987-1992)، حيث كان الجهاز الشرعي والقضائي بالدولة آنذاك هو المعني بالأوقاف فكانت معظم تلك الأوقاف يشرط أهلها بصرف عوائدها إما للذرية أو المقربين عموما أو لإمام المسجد. في عام (1987م) أُصدر القانون رقم (8) بشأن إعادة تنظيم رئاسة المحاكم الشرعية المنشأة في عام (1958) التي أصبحت بموجب هذا القانون تحمل اسم رئاسة المحاكم الشرعية، وهي هيئة قائمة بذاتها وبموجب ذلك التنظيم تمت إعادة تنظيم الوحدات التابعة للهيئة المذكورة بما فيها إدارة الأوقاف.

ثانيا: مرحلة إدارة الأوقاف بوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (1992-2002م)، حيث تحول الوقف إلى الشكل المؤسسي، وتم ضبط القوانين واللوائح لتسجيل القضايا، وعمليًا تأسست وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية عام (1992م)، ثم أُصدِر قانون الوقف سنة (1996م)، وتم إعداد اللوائح المالية للوقف، إعداد النظام الإداري والهيكل التنظيمي للوقف، ثم أنشئت المصارف الوقفية [119] .

ثالثا: مرحلة إدارة الأوقاف وهيئة الأوقاف (2005-2008)،كانت هذه الخطة منعطفًا تاريخيًا مهما في تاريخ الأوقاف القطرية على مختلف المستويات التنظيمية، حيث هدفت إلى المحافظة على الأصول الوقفية وتطورها، فلقد تم خلال هذه الفترة إعداد أول خطة استراتيجية خماسية تهدف إلى إعادة إعمار جملة من العقارات الوقفية، تقدر قيمتها آنذاك بنحو نصف مليار ريال قطري وتمكنت من تنفيذ ما نسبته (80 ٪) من الخطة الموضوعة، التي شملت بناء عدد من العقارات الوقفية مختلفة الأحجام والمواقع. أيضا من الملامح المهمة خلال هذه الفترة التطوير الشامل للعمل الوقفي الإداري، حيث شمل التطوير جميع النظم المحاسبية والمالية، ورصد كافة التغييرات على حقوق الواقفين بواسطة أنظمة حسابية متطورة بالاستعانة ببيوت الخبرة والاختصاص.

رابعا: الهيئة القطرية للأوقاف في نوفمبر(2006) صدر القانون الأميري رقم (41) لسنة (2006) القاضي بإنشاء الهيئة القطرية للأوقاف، كشخصية اعتبارية مستقلة تتبع أمير

البلاد مباشرة، حيث كان من اختصاص الهيئة: رسم السياسة العامة لإدارة أموال الأوقاف واستثمارها وإدارة شؤون الأوقاف والإشراف عليها، ووضع نظام لصرف الريع وعائدات الوقف، وتخصيص الأموال اللازمة للمشروعات، تسجيل الأوقاف وإصدار الحجج الوقفية.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تعاملت الإدارة الوقفية الحديثة بكل ما هو جديد لصالح تعظيم الأصول والريع من خلال قسم الاستثمار العقاري، وقسم الاستثمارات المباشرة، وقسم التحليل والمخاطر، ولهذا أسست الإدارة عدة محافظ استثمارية، منها: المحفظة العقارية، والتي استفادت من الطفرة العقارية في تعظيم ريع المحفظة العقارية خلال الفترة (2005-2007) حيث ارتفع العائد من (6 ٪) إلى(9 ٪) خلال الفترة المذكورة، وبلغ إجمالي محفظة الأوقاف العقارية في سنة (2007)حوالي: (2,600,000,000) ريال قطري [حوالي 714 مليون دولار أمريكي]، وأيضًا محفظة الأوراق المالية، والتي بلغت القيمة السوقية لمحفظة الأوراق المالية حوالي: 857,268,515 ريال قطري [حوالي 235,4 مليون دولار أمريكي]، وتنقسم المحفظة على قطاعات البنوك والمؤسسات المالية بنسبة (65 ٪)، والصناعة بنسبة (33 ٪)، والخدمات (1 ٪)، والتأمين (1 ٪)، وكذلك محفظة الاستثمارات الأخرى، والتي بلغت القيمة السوقية لحصة الأوقاف في الاستثمارات الأخرى حوالي568,396,000 ريال قطري [حوالي 156 مليون دولار أمريكي] [120].

وقد استفادت التجربة أيضًا من التقنيات الحديثة، فتم استخدام جهاز صراف الوقف الآلي للتمويل والتبرع للمصرف الوقفي المناسب، بطرق متنوعة إما نقدًا أو عن طريق البطاقة الائتمانية أو عبر رقم الهاتف المحمول.

وبلغ اجمالي الأصول الوقفية خلال (2008) قيمة إجمالية قدرها (3,082) مليار ريال قطري [حوالي 847 مليون دولار أمريكي]، ثم ارتفعت هذه القيمة إلى 5 مليار ريال قطري في سنة (2016)، [أي ما يعادل 1,370 مليار دولار أمريكي]؛ وبلغ إجمالي الريع 69 مليون دولار أمريكي[121]، ويرجع ذلك إلى تطوير الأراضي الموقوفة وفقا للتخطيط المسبق، وتعزيز العلاقات الخارجية مع البنوك والمؤسسات المالية، فضلا عن ثقة المجتمع المحلي بالوقف والتعاطي مع مفهومه أكثر. والشكل الموالي يوضح أهم المشاريع الاستثمارية لسنة (2020) [122]:

ومن المشاريع أيضًا مشروع المصرف الوقفي للرعاية الصحية: الذي يتبع الأوقاف ويساهم في علاج مرضى غسيل الكلى، بالإضافة إلى تكفله بعلاج المرضى في المؤسسات الخاصة كالجمعية القطرية للسكري وغيرها من الجمعيات. والمخطط الموالي يوضح ذلك [123]: نموذج مركز قطر الثقافي الإسلامي، يحتوي هذا الصرح على قاعة محاضرات،

ومعارض ومكاتب تجارية بغرض التأجير، بحيث يتم استثمار أموال الوقف بشكل آمن، وذلك من خلال تأجير (60 ٪) من البناء وتحقيق عوائد السوق، حيث قدرت مداخيل تأجيره حوالي: (18,117,000) ريال قطري [يساوي 5 مليون دولار أمريكي] [124] .

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من صغر مساحة دولة قطر، إلا أن الأوقاف تشكل فيها نموذجًا في عظم حجم الأصول الوقفية والريع، وقد استفادت بلا شك من الدعم الحكومي والتشريعات والقوانين التي سهلت الاستثمار والتنمية لهذه الأصول الوقفية. ولعل خضوع التجربة للحوكمة وأدوات الرقابة، فضلًا عن استفادة مؤسسة الوقف من الطفرة العقارية والاقتصادية داخل الدولة في تعزيز أصولها ومضاعفة ريعها، وتنوع استثماراتها سيشكل إضافة حقيقية في تنمية التجربة القطرية على الرغم من حداثة إنشائها. وهذا ما يؤشر إلى دور نهضوي للأوقاف في قطر، لا سيما في مجال الاستثمار والتنمية.

6) دولة الكويت

أولاً) قراءة في التجربة

تعتبر الأوقاف في الكويت[125]" قديمة قدم البلد ذاته"[126]، وبشائرها بدأت منذ تأسيس أوقاف للمدرسة المباركية ما بين عام (1911) حتى عام (1936)، وكانت الأوقاف غالبًا ما تدار من قبل الأهالي حتى عام (1946)، بعد تصدير أول شحنة للنفط، ما أدى إلى ارتفاع العقارات، فتم استحداث دائرة حكومية لحفظ العقارات الوقفية، وتم تأسيس أول دائرة وقفية في (1 يناير 1949) للاهتمام بهذه العقارات ومنها المساجد، وتم إصدار أول قانون للوقف عام (1951)، لغرض إعطاء حماية قانونية لهذه الأصول، إلى أن تحولت الدوائر إلى وزارات حكومية في عام (1962)، وتم إضافة الشؤون الإسلامية لتصبح لاحقًا باسم وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في عام (1965)[127] . الحدث الكبير في قطاع الأوقاف بالكويت حدث مع تأسيس الأمانة العامة للأوقاف إذ تم القرار الأميري الصادر في (13نوفمبر 1993م) بإنشائها، وهذا هو الشكل الثالث من أشكال التطور، بعد عام (1949)، وعام (1962)، ولعله الأهم محليًا وعالميًا، حيث إن تأسيس هذه المؤسسة كان له الأثر الواضح على تطور الوقف ليس في الكويت فحسب، وإنما كان له ارتدادات إيجابية على ملف الوقف في العالم. وقد تم اختيار الأمانة العامة للأوقاف الشخصية الإدارية المتميزة لعام (1996) [128] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

على الرغم من توثيق التجربة الوقفية بالكويت على أنها قديمة منذ عام (1911)، إلا أن سجل توثيق وأرشفة الأوقاف المسجلة بوزارة العدل تم ضبطه منذ عام (1977)، حيث يتبين لنا الفترة الأكثر ريادة هي من عام (1993-1999) حيث تم تسجيل (220) وقفًا، لكن لاحقها فترة الرسوخ الوقفي وهي من الفترة (2000-2005) حيث تم تسجيل (330) وقفًا [129] . وكان للأمانة العامة دور واضح في الاستثمارات داخل وخارج الكويت، منها الإسهام في

قطاع البنوك داخل دولة الكويت وذلك عن طريق المساهمة في بيت التمويل الكويتي سواء في رأس مال البنك أو من خلال دعم الأنشطة الاستثمارية، والمشاركة في بنوك ومصارف خارج الكويت كبنك فيصل الإسلامي في السودان، وبنك الميزان الإسلامي في باكستان، وبنك بنغلاديش الإسلامي، وبنك البحرين الإسلامي، فضلًا عن المساهمة في صندوق ممتلكات الأوقاف التابع للبنك، وتمويل مشاريع مع البنك الإسلامي للتنمية، وكان الهدف توظيف رؤوس الأموال الوقفية، والعمل على تنوع الاستثمارات والقطاعات، والسياسات التي تتبعها الأمانة البحث في وضع الأولويات (Set Priority)، وتوزيع الأصول (Asset Allocation)، والوقوف على مستوى الأداء [130] (Benchmarking) .

وما يمكن أن يُحسب للتجربة الكويتية ابتكارها لتجربة الصناديق الوقفية[131]، وهي صيغة مؤسسية استحدثت لتسهم في تحقيق أهداف إحياء سنة الوقف وزيادة الأوقاف الجديدة لعدة أغراض، بالتعاون مع شركائها من خلال إطلاق عشر صناديق وقفية تنموية داخل الكويت عام (1997)، واعتماد مبادئ الحوكمة والشفافية في أعمالها[132]، ونجاحها في تقديم نموذج تنموي اجتماعي متضافر، ما جعل الآخرين من الدول يتبعونها في تجربة الصناديق. فقد أسست الأمانة عدة صناديق، منها صندوق القرآن الكريم، والصندوق الوقفي للتنمية العلمية الاجتماعية، الذي أسهم بنسبة (41 ٪) من قيمة المشاريع الموقوفة من قبل الأمانة، كبناء (41) مدرسة خارج الكويت بقيمة (13,247) مليون دولار تقريبًا، بالإضافة لرعاية (86) طالب وطالبة في الدراسات العليا في (18) دولة متخصصين في الكتابة حول الأوقاف، وأيضًا الصندوق الوقفي للتنمية الصحية، إذ غطى (28 ٪) من إجمالي قيمة المشاريع الموقوفة من قبل الأمانة خلال السنوات الثلاث الأخيرة (2017-2019) ومن هذه المشاريع مصرف خاص بمرضى التوحد وآخر للمعاقين وذوي الاحتياجات الخاصة، وكذلك الصندوق الوقفي للدعوة والإغاثة، إذ يعمل في المجال الإغاثي، فقد حبس ما نسبته (31 ٪) من إجمالي الأوقاف خلال الفترة المذكورة، وهي (29) مشروعًا حول العالم بما يعادل (16,725) مليون دولار تقريبًا. ومن المشاريع التي نفذتها الأمانة من خلال صيغة الصناديق الوقفية، مركز التوحد، مركز صدى لتعليم النطق لحديثي السمع - بعد العملية الجراحية لزرع قوقعة الأُذن- مشروع طالب العلم، مشروع وقف الوقت، مركز الرؤية، مركز إصلاح ذات البين، مركز الاستماع، مشروع سبيل المياه، مشروع من كسب يدي - للمطلقات والأرامل، - مشروع إفطار الصائم، مشروع الإطعام طوال العام، مشروع الكسوة للأُسر المحتاجة، مشروع دعم أئمة ومؤذني المساجد - وغيرها من المشاريع. وبلغ إجمالي الإيرادات المحققة من استثمارات الأصول الوقفية (40) مليون دينار كويتي [حوالي 133 مليون دولار أمريكي] لعام 2020، متمثلة فيما يقارب (54 ٪) إيرادات استثمار عقاري وما يقارب (46 ٪) إيرادات استثمارات مالية. أما القيمة السوقية للأصول المستثمرة ارتفعت بنسبة ما يقارب (191 ٪) وبلغت قيمة الأرباح غير المحققة ما يقارب 834 مليون دينار كويتي (حوالي 2,769 مليار دولار أمريكي) [133]:

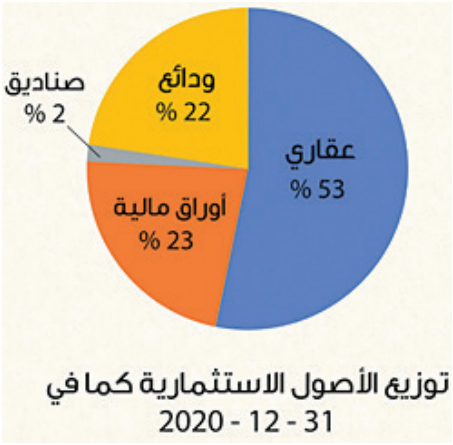

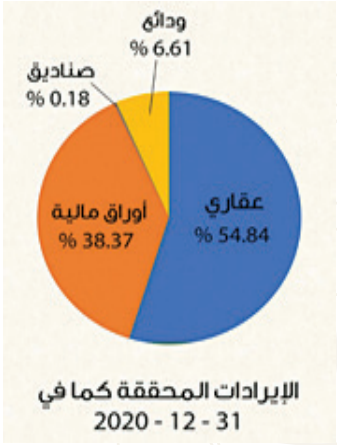

ثالثًا) استشراف التجربة

لقد تحول العمل الوقفي في الكويت إلى عمل مؤسسي في صورة مبكرة، فقد بدأت الأوقاف في الكويت من خلال الأفراد والعائلات، لكن سرعان ما توثقت التجربة من خلال العمل المؤسسي اللاحق لتشكل الدولة، وخصوصًا في عقد الريادة الوقفية (1993-1999)، إذ تم ملاحظة تحول الأوقاف إلى أعمال مؤسسات وجمعيات النفع العام، مثل جمعية الإصلاح، وجمعية إحياء التراث، وجمعية العون المباشر، وجمعية الهلال الأحمر، ليعزز الأثر الإيجابي من عمل الأمانة العامة على توجهات جمعيات النفع العام في الكويت. وقد تم رصد توجه آخر تمثل في الجمعيات الخيرية التي بدأت تحول جزءًا من التبرعات والصدقات إلى أصول وقفية مدرة على مصارفها، وهذا التوجه تم رصده لاحقًا في عدة دول خليجية ترنو إلى الاستدامة المالية في مصارفها ومشاريعها. وعلى الرغم من أن الأمانة العامة للأوقاف مكلفة في إدارة أصولها وريعها، إلا أنها أيضًا كانت هي الدولة المنسقة للوقف في العالم الإسلامي منذ عام (1996)، وهذا ما جعلها تعمل على مسارين متوازيين، الأداء الداخلي للتجربة، وأيضًا الأداء الخارجي من خلال قيادة التنسيق بين دول العالم الإسلامي لتطوير ملف الوقف، وهذا الجهد يعبر عن القيادية الكفؤة التي حملتها الأمانة خلال السنوات الماضية. بل يمكن القول إن عمل الأمانة في تنسيق ملف الأوقاف عالميًا أعطاها دفعة قوية لتطوير ملفها الداخلي، خصوصًا وأنها تحظى بدعم حكومي مميز في دفع الرواتب والميزانيات التشغيلية للأمانة، وأيضًا التشريعات والقوانين كلها تصب في خدمة أعمالها، يتوازى هذا مع سلطة ومراقبة قضائية ومرجعية شرعية تدقق ضمن تنظيم مبادئ الحوكمة الداخلية، وخطتها الاستراتيجية. أيضًا يلحظ أن التجربة الكويتية في ملف إدارة أصولها، استفادت من القدرة والكفاءة الاستثمارية، وثقة المجتمع في أعمالها ومصارفها، وحسن السمعة المؤسسية التي تجاوزت حدود دولة الكويت، وجعلت الأمانة عاملاً رئيسيًا في تطوير ملف الأوقاف من خلال مشاريعها ومنتوجاتها وتحركها المؤثر في نقل التجارب الناجحة بين الدول، ومن بينها تجربة الأمانة.

7) الجمهورية اليمنية

أولاً) قراءة في التجربة

تعتبر اليمن من الدول التي انتشر فيها الوقف انتشارًا واسعا في جميع مناحيه وأطرافه، لدخوله في الإسلام منذ عهد النبوة، ما كان له الأثر الواضح على تطور التنمية فيه على مر التاريخ الإسلامي، لا سيما أثره في زيادة الحركة العلمية[134]، وكانت من الثقافة القائمة في المجتمع اليمني أن الوقف يجب أن يُصاحب أي مسجد يُقام، " حتى إنه كان عندما يقوم شخص ببناء مسجد ولم يوقف له، كان يسمى ديوان، لأنه كان يعتبر من الواجب على الباني للمسجد أن يوقف عليه ما يفي بإقامته"[135]. فمؤسسة الوقف تعتبر من المؤسسات التاريخية القائمة وتستند إلى النص الدستوري الذي يعطى الخصوصية والحرمة له ما يسهل من تحسين الأداء وتطوير موارده، وتشرف على الوقف وزارة الأوقاف والإرشاد ولها الولاية العامة بتنظيم وإدارة شؤون الأوقاف العامة وحمايتها والمحافظة عليها، وحسب القرار الجمهوري رقم (99) لسنة (1996)، تختص وزارة الأوقاف في استصلاح واستثمار الأوقاف، وتنمية الفائض من غلاته، وتنفيذ الخطط الاستثمارية في المجالات الزراعية والصناعية والتجارية والمنشآت الصحية غيرها، وصدر قرار جمهوري رقم (63) لعام 1977 بتحديد اختصاصات الوزارة، وتخصيص مكاتب للوزارة في جميع المحافظات، وأن الوزارة لها شخصية اعتبارية [136] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تشير الإحصائيات في الفترة (1991-2002) أن إيرادات الوقف الإجمالية اتسمت بالتدني، حيث نمت بمعدل (25,5 ٪) في المتوسط، أما في سنة (1995-1999) فارتفع معدل النمو بحوالي (43,9 ٪)، وبصورة إجمالية فإن إيرادات الأوقاف قد زادت على أساس فعلي (80,5) مليون ريال يمني [حوالي 322 ألف دولار أمريكي] لعام (1991) إلى (209) مليون ريال يمني [حوالي 835 ألف دولار أمريكي] سنة (1999) أي بزيادة قدرها (528,5) مليون ريال [حوالي 2 مليون دولار أمريكي] من (1991-1999)[137]، كما أن إجمالي ايرادات الوقف التراكمي للفترة (1991-1999) قد بلغ 2,782 مليار ريال [حوالي 11 مليون دولار أمريكي]؛ حيث بلغ متوسط هذه الإيرادات خلال نفس الفترة (1991 – 1999) حوالي 309 مليون ريال [حوالي 1,235 مليون

دولار أمريكي] في المتوسط، رغم النمو السنوي للإيرادات إلا أنها يقيت منخفضة، وهذا المستوى لا يتناسب مع حجم ومستوى الأوقاف في اليمن[138]. وتعد الأراضي الزراعية والمباني من أهم الأصول الوقفية في اليمن؛ ففي إحصائية أن الوزارة تملك من الأراضي الزراعية المستغلة وغير المستغلة ما بين [400 ألف إلى 1 مليون متر مربع][139]، والتي تؤثر بدورها على الايرادات الوقفية، والأمر نفسه يُقاس على مساحة أنواع الوقف التي شملها الحصر إلى غاية (2002)، وتكشف حجم الأوقاف [140]:

رسم بياني يوضح أعداد المواضع والقطع لأنواع الوقف التي شملها المسح الميداني على مستوى الجمهورية خلال الفترة من ٢٠٠٢/٩/٧ إلى ٢٠٠٢/١١/٥م

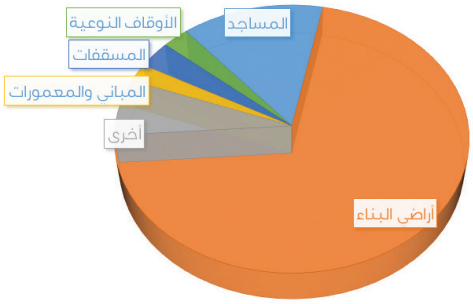

رسم بياني يوضح المساحة الإجمالية (بالمتر المربع) لأنواع الوقف التي شملها المسح الميداني على مستوى الجمهورية خلال الفترة من ٢٠٠٢/٩/٧ إلى ٢٠٠٢/١١/٥

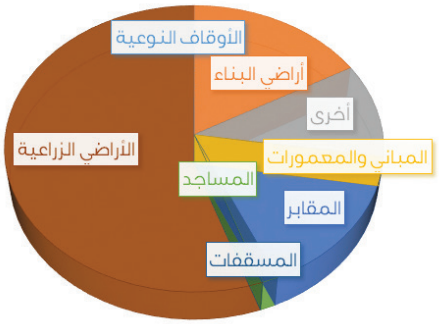

إضافة إلى ذلك، فإن ضعف أو غياب حصر كامل لممتلكات الأوقاف وتوثيقها، قد عرضها للنهب والتحايل[141]، وضعف كفاءة التحصيل والتعدي على ممتلكات الأوقاف وضعف حمايتها والتلاعب في تقويم الأصول الوقفية؛ على الرغم من محاولة حصر هذه الأصول خاصة الأراضي الوقفية الموزعة على كافة التراب اليمني، وهو ما يوضحه الشكل التالي [142] :

رسم بياني يوضح مقدار المساحة بالمتر المربع على مستوى المحافظات التي شملها المسح الميداني

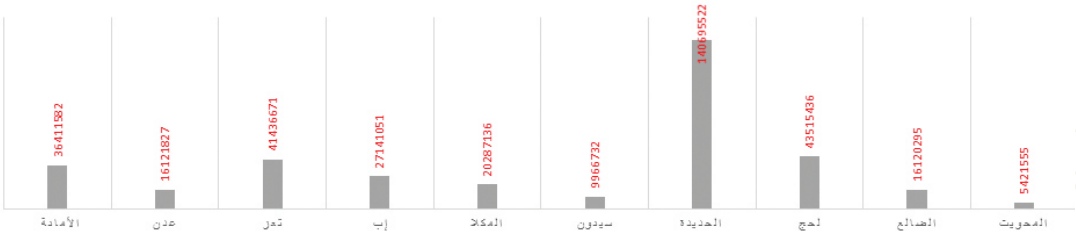

ثالثًا) استشراف التجربة

تأثر قطاع الوقف في اليمن بالظروف السياسية والعسكرية التي أثرت سلبًا على المجتمع اليمني ككل، بدءًا من الحرب الأهلية عام (1994)، ولاحقًا سقوط الحكومة اليمنية والسيطرة على العاصمة اليمنية عام 2014، وهذا السبب زاد من التحديات والعوائق في تنمية الأصول الوقفية في اليمن، فضلًا عن الصعوبات الذاتية المتعلقة في بنية مؤسسة الوقف، والتي من أبرزها [143]:

التعدي على حق الأوقاف بصورة واضحة وجلية، فقد تعرضت عقارات الأوقاف في أغلب المحافظات إلى تعديات وسرقات وتغيير في الملكيات بسبب ظروف الحرب والاقتتال، منها على سبيل المثال بيع مساحات كبيرة من الأراضي الموقوفة لصالح الجامع الكبير بصنعاء، والتي تصل إلى عشرات الآلاف من أراضي وأملاك الأوقاف. ومن أشكال التعدي انتهاء العقود، والعمل بعقود منتهية منذ عشرين إلى أربعين سنة، ما أدى إلى خسارة مؤسسة الوقف الكثير من الريع، والتي تقدَّر بآلاف العقود، فهناك (17) ألف عقد يختص بالممتلكات الوقفية غير مجدَّد[144]، والتي أدت أن تقوم كل مديرية أوقاف بتشكيل لجنة هندسية وقانونية، وأنتج ذلك زيادة إيرادات الأوقاف في الثلث الأخير من العام (2019م)، فهناك عقود وقفية تؤجَّر بالباطن لشخص آخر بأسعار كبيرة، وهذا ما يجعل الوقف يخسر الكثير. وهذا يستدعي من القائمين على مؤسسة الوقف العمل على التوعية المجتمعية في أهمية الحفاظ على الأصول الوقفية، وحصر الوثائق إلكترونيا، بعدما يتم حصر وجرد كافة الممتلكات الوقفية في كافة المحافظات. وهذا يجعلنا نلاحظ أنه يجب أن يكون هناك التزام قوي من مؤسسة الوقف بالحوكمة والشفافية ومن كل أصحاب المصالح الوقفية، وأولها الدولة، في المساعدة على الكشف عن هذه الأصول، لأن واقع الوقف قد تأثر حقيقة بظروف الحرب، فضلًا عن غياب الثقافة المجتمعية تجاه الوقف، على الرغم من أن النصوص الدستورية والتشريعية تعطي الحصانة للوقف. ولكن على أرض الواقع، ليس هناك شفافية ولا تقارير يمكن الاعتماد عليها في ضبط الأصول والريع، بالإضافة إلى هذا كله تدني قيمة الريع الوقفي، فقد أصاب الريال اليمني تدن واضح في القيمة الشرائية، فصار الريال اليمني يساوي [0,004] من قيمة الدولار الأمريكي الواحد، ما زاد من تدني فعالية ريع الأوقاف عمومًا. ونرى أنه في ظل الأوضاع الحالية في اليمن واستمرار ظروف عدم الاستقرار السياسي في الدولة أن لا تتحسن ظروف الأوقاف هناك لسنوات قادمة، لأن عامل عدم الاستقرار السياسي يؤثر بالضرورة على الاستقرار الاقتصادي، وكذلك على تحسن عامل الحوكمة الذي له الدور الأكبر على تنظيم الأوقاف والنهوض بها من جديد.

استشراف واقع التجربة الوقفية في شبه الجزيرة العربية

يعتبر إقليم شبه الجزيرة العربية من أكثر الأقاليم في العالم الإسلامي حراكًا ونشاطًا في قطاع الوقف، والأسباب في هذا متعددة، ولكن أبرزها أنه الأقرب إلى مهبط الوحي، مكة المكرمة والمدينة المنورة، واللتين شكلتا مصدر إشعاع للعالم الإسلامي، ومعقلًا للمسلمين، حيث الزيارات الدورية لعموم المسلمين في مواسم الحج والعمرة، ثم ظهور حقبة النفط وما أسهم في تطوير الحياة الاقتصادية في دولها، وتعزيز الحركة المصرفية الإسلامية في آواخر السبيعينات إلى الآن، وتعامل الحكومات في هذه المنطقة بإيجابية واضحة مع قطاع الوقف، ثم توجه معظم الدول في هذه المنطقة نحو استقلالية مؤسسة الوقف عن الإدارة الحكومية له، وإن كان هذا الاستقلال لا يعد كاملًا لكنه يتعزز من خلال النتائج المؤسسية والمالية التي انعكست إيجابًا على لغة الأرقام. وما زاد من نجاح ملف الوقف في هذه المنطقة خضوع العديد من هذه المؤسسات إلى مبادئ الحوكمة والشفافية وأدوات الرقابة.

لقد تبين لنا أن هناك دولًا استطاعت تنمية قطاعها الوقفي بصورة واضحة خلال الفترة (1996-2021)، ويمكن اعتبار السعودية والكويت وقطر والامارات من أكثر الدول التي عززت هذا التوجه، لا سيما الكويت التي كانت سباقة في تنظيم إطارها الوقفي الرسمي بتأسيس الأمانة العامة للأوقاف عام (1993م)، ثم تمكنت من تسلم ملف تنسيق الأوقاف في العالم الإسلامي ما عزز من حضورها ودورها في هذه المنطقة، بل على الكثير من الدول الإسلامية. في حين تشكل تجربة المملكة العربية السعودية ريادة في الأوقاف الخاصة، ليس فقط في هذه المنطقة، بل في العالم الإسلامي، وتؤكد المؤشرات أن التطوير الذي حصل مؤخرا في هيكل إدارة الأوقاف في المملكة سيسهم في ريادتها في هذا القطاع على المستويين العام والخاص،

ولعل الأسباب كانت واضحة عند كلامنا على تجربتها. في حين تمثل التجربة القطرية والإماراتية، - خصوصًا تجربة إمارة دبي - تطورًا من خلال الاستفادة من الطفرة العقارية والدعم الحكومي وتطور قطاع الرقابة والتقنيات في زيادة أصولهما. ثم البحرينية والعُمانية تمثل تجارب يمكن أن نقول إنها في حالة نهوض وتطور، وتحاول أن تستفيدا قدر الإمكان من التشريعات والقوانين والبيئة الاستثمارية كي تطورا أصولهما وريعهما، لكن حركتهما مقيدة بالإجراءات الحكومية، وتحتاج إلى مزيد من العمل والتأطير لتشكل إطارًا فعالًا للعمل الوقفي. أما اليمن، فعلى الرغم من حجم الأصول الوقفية الكبيرة فيه منذ فجر الإسلام، فقد أثر الوضع السياسي والعسكري، - لا سيما الاضطرابات الداخلية في الفترة المرصودة (1996-2021) على الموجودات الوقفية

بصورة سلبية وحادة، بل وأسهمت في القضاء على بعض هذه الأصول وسرقتها والاعتداء عليها بالتدرج، وفرض الوصاية عليها، فضلًا عن حالات الفساد المستشرية في أروقة بعض مؤسساتها ما جعل مورد الوقف ضعيفًا اقتصاديًا واجتماعيًا. واستشرافنا لواقع التجربة في هذا الإقليم، - والذي يعد من الأقاليم الريادية في العالم الإسلامي - ما عدا تجربة اليمن - يمكن أن يستمر رائدًا في تطوير قطاعات الأوقاف فيه، إذا استطاع القيام بتشريعات وقوانين تسهل عمل مؤسساته، لا سيما مؤسسات الأوقاف الخاصة، وأن تعزز من الشراكات والتحالفات مع أصحاب المصالح الوقفية في المجتمع، والذين يشكلون قوى مؤثرة سواء في القطاع العام أو القطاع الخاص. ونأمل أن يتوسع قطاع تمويل الأوقاف فيها من خلال زيادة النظر في التقنيات الحديثة، وأن تركز على الأدوات والصيغ الاستثمارية الحديثة، لا سيما وأن الفرص العقارية والصناعية يمكن أن تحدث نقلة حقيقية في أصول الوقف وقدرته على التنمية المجتمعية.

الهوامش

(81) يوسف غانم، إدارة الوقف بدولة الإمارات، ضمن أعمال ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص401وما بعدها، محمد رقيط، حركة تقنين وتشريعات الحديثة، التشريع الوقفي في الدولة، (بحث مقدم إلى ندوة الوقف الإسلامي، كلية الشريعة والقانون، جامعة الإمارات، 6-7 ديسمبر 1997)، ص (6-14). سلطان الملا، الأساليب الحديثة في إدارة الوقف، (ورقة مقدمة إلى ملتقى الشارقة الأول للمؤسسات الوقفية من 14-16 أبريل 2002، الأمانة العامة للأوقاف، الشارقة، دولة الإمارات)، ص 1، سامي الصلاحات، التجربة الوقفية لدولة الإمارات العربية المتحدة، إمارة الشارقة نموذجًا، (1996-2002)، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد5، أكتوبر 2003م)، ص43، سامي الصلاحات، تطوير الأسس الادارية للمؤسسات الوقفية في دولة الامارات، (جائزة العويس للدراسات والابتكار العلمي، 2005)، ص7.

(82) سامي الصلاحات،أعمال مؤتمر أفضل الممارسات والتجارب في مجال المصارف الوقفية 2012، (دبي، مؤتمر دبي الدولي للأوقاف، 2012)، ص17.

(83) قانون رقم (9) لسنة 2007م الخاص بشأن إنشاء مؤسسة الأوقاف وشؤون القُصّر، حكومة دبي، مادة [91].

(84) انظر: قوانين حكومة دبي، مادة [8].

(85) علي المطوع، تجربة مؤسسة الأوقاف في دبي، ص7، ص8.

(86) انظر: موقع المكتب الإعلامي، حكومة دبي، بتاريخ 17 مايو 2020، أيضًا موقع المؤسسة [amaf.gov.ae].

(87) انظر: موقع المؤسسة [amaf.gov.ae].

(88) علي المطوع، تجربة مؤسسة الأوقاف في دبي، (ماليزيا، المعهد الدولي للوقف الإسلامي، أمسيات رمضانية، 10 يونيو، 2020)، ص6، أيضًا قارن مع: جريدة الرؤية، دبي، بتاريخ 17 مايو 2020، انظر [www.alroeya.com].

(89) علي المطوع، تجربة مؤسسة الأوقاف في دبي، ص13.

(90) علي المطوع، تجربة مؤسسة الأوقاف في دبي، ص14.

(91) علي المطوع، تجربة مؤسسة الأوقاف في دبي، ص9.

(92) مجموعة من الباحثين، أعمال مؤتمر دبي الدولي للاستثمارات الوقفية، (دبي، دار الفلاح للنشر، ط1، 2008)، ص257.

(93) سامي الصلاحات،.أعمال مؤتمر أفضل الممارسات والتجارب في مجال المصارف الوقفية 2012، ص27.

(94) See, Saloner, Garth.(2001), Strategic Management, New York, John Wiley & Sons, pp.21, Richard Mead, (1990), Cross-Cultural Management Communication, New York, John Wiley & Sons, pp.236, Micael Brooke, (1996), International Management, Stanley Thornes Publishers Ltd, pp.33.

(95) انظر: قوانين حكومة دبي، قانون رقم (9) لسنة 2007م الخاص بشأن إنشاء مؤسسة الأوقاف وشؤون القُصّر، حكومة دبي.

(96) على الرغم من أن مملكة البحرين من أصغر دول الخليج العربي مساحةً، إذ تبلغ مساحتها: 760كلم2،في حين بلغ عدد سكانها سنة2019 ما يقارب 1,378,904 نسمة. انظر: إحصاءات منشورة على موقع، مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية، منظمة التعاون الإسلامي، انظر الموقع: [www.sesric.org].

(97) علي مطر، تنظيم الوقف في مملكة البحرين، اصدارات ادارة الأوقاف السنية، البحرين، د ت ن.

(98) الأوقاف بحاجة لتعزيز الشفافية والخروج من مظلة العدل، نقلًا عن: موقع جريدة الوطن، بتاريخ 27 سبتمبر 2020 [alwatannews.net].

(99) انظر: مقابلة مع علوي الموسوي، وزير العدل البحريني، نقلًا عن جريدة البلاد بتاريخ 18 مارس 2021، [albiladpress.com].

(100) المملكة العربية السعودية عاصمتها مدينة الرياض، وتبلغ مساحتها: 2,149,690كلم2 ،في حين بلغ عدد سكانها سنة2019 ما يقارب 28,160,27نسمة. انظر: إحصاءات منشورة على موقع، مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(101) محمد العكش، تجربة الأوقاف في المملكة العربية السعودية، ص116.

(102) انظر موقع اللجنة الوطنية للأوقاف [nca-sa.com].

(103) ابراهيم المحسن، الوقف في المملكة العربية السعودية، جريدة الجزيرة، السعودية بتاريخ 28 ديسمبر 2020، على الموقع [www.al-jazirah.com].

(104) انظر: أنظر التقرير السنوي للهيئة لعام 2018، ص44.

(105) مجموعة من الباحثين، دور الأوقاف في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ورؤية المملكة 2030، (جدة، المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص، 2021)، ص39، وحسب تصريح لوزير الأوقاف السعودي صالح آل الشيخ فإن عدد الأوقاف في المملكة تجاوز 100 ألف عقار، انظر: التقرير السنوي للهيئة لعام 2018، ص36، محمد العكش، تجربة الأوقاف في المملكة العربية السعودية، ص119.

(106) دور الأوقاف في تحقيق أهداف التنمية المستدامة ورؤية المملكة 2030، ص5، ص36.

(107) التقرير السنوي للهيئة لعام 2019، ص46-47، صحيفة المدينة، 26 ديسمبر 2019، نقلًا عن موقع الصحيفة [www.al-madina.com].

(108) Islamic Research and Training Institute, Islamic Finance in Saudi Arabic, P87.

(109) قارن مع: مركز الأوقاف بغرفة الرياض، قطاع الأوقاف في المملكة العربية السعودية 2020 التحديات والحلول، ص9، ص29، خطة معالجة تحديات القطاع الوقفي في المملكة العربية السعودية، ص28.

(110) خطة معالجة تحديات القطاع الوقفي في المملكة العربية السعودية، ص17، تقرير اقتصاديات الوقف، ص91. وما بعدها.

(111) عاصمتها مدينة مسقط، وتبلغ مساحتها: 309,500 كلم2، في حين بلغ عدد سكانها سنة2019 ما يقارب 3,355,262نسمة. إحصاءات منشورة على موقع، مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(112) سعيد السلماني، شروط الواقفين في القانون العُماني، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد37، نوفمبر 2019)، ص170.

(113) عبد الرحمن العبري، تجربة الأوقاف في سلطنة عمان، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، الأربعاء بتاريخ 24 فبراير 2021). الحلقة مسجلة في يوتيوب المعهد، [https://www.youtube.com/watch?v=GqciSJCj3v0&feature=youtu.be].

(114) موقع وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بُعمان، [www.mara.gov.om].

(115) عبد الرحمن العبري، تجربة الأوقاف في سلطنة عمان، مرجع سابق.

(116) عبد الرحمن العبري، تجربة الأوقاف في سلطنة عمان، مرجع سابق.

(117) عبد الرحمن العبري، تجربة الأوقاف في سلطنة عمان، مرجع سابق.

(118) عاصمتها مدينة الدوحة، وتبلغ مساحتها: 11,586 كلم2، في حين بلغ عدد سكانها سنة2019 ما يقارب 2,258,283 نسمة. إحصاءات منشورة على موقع، مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية، عبد الله الدوسري، بناء المؤسسات الوقفية وعلاقاتها المتكاملة، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد39، سبتمبر 2020)، ص39.

(119) قرار أميري رقم (41) لسنة 2006 بإنشاء الهيئة القطرية للأوقاف، نقلًا عن موقع البوابة القانونية القطرية[www.almeezan.qa].

(120) موقع الهيئة القطرية للأوقاف، [www.islam.gov.qa]. تاريخ الدخول: 15ديسمبر2020.

(121) عبد الله الدوسري، التجربة القطرية في إدارة الأوقاف، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، محاضرات منتدى الحوار الوقفي، 2017).

(122) أنفوجرافيك انجازات 2020، اصدارات الادارة العامة للأوقاف، وزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية، قطر، 2020.

(123) أنفوجرافيك انجازات 2020، مرجع سابق.

(124) نقلًا موقع الهيئة القطرية للأوقاف، [www.islam.gov.qa].

(125) عاصمتها مدينة الكويت، وتبلغ مساحتها: 17,818 كلم2،في حين بلغ عدد سكانها سنة 2019 ما يقارب 4,183,658 نسمة. إحصاءات منشورة على موقع مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(126) بدر المطيري، التجارب الإسلامية الحديثة في تنظيم وإدارة الأوقاف، دولة الكويت نموذجًا، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد15، نوفمبر 2008)، ص45.

(127) مر الوقف في الكويت في عدة مراحل: المرحلة الأولى: حقبة الإدارة الأهلية ما قبل عام 1921، وقد نشأ الوقف مع نشأة دولة الكويت، حيث كان الأهالي يبنون المساجد ويوقفون عليها، ويستدل غلى ذلك ما يذكره المؤرخون الى أن أول وقف موثق بالكويت هو- مسجد بن بحر- الذي يرجع تاريخ انشائه الى خوالي (1108هـ1695-م) وتميزت هذه المرحلة بالإدارة المباشرة للأوقاف من قبل الواقفين، أو ممن ينصبونهم من النظار؛ من خلال حجج توثق عند القضاة المعروفين. فكانت الأوقاف متنوعة منها بيوت ودكاكين وآبار مياه، ونخيل وحظور بحرية (مصايد أسماك)، حيث يصرف ريعها على الأغراض التي يحددها الواقفون. المرحلة الثانية: حقبة الادارة الحكومية الأولى(-1921 1948)، تطور الجهاز الحكومي واتساع نطاق اهتماماته لتغطي دائرة أوسع من النشاط المجتمعي. أما المرحلة الثالثة: حقبة الادارة الحكومية الثانية (1949-1961)، من خلال توسيع صلاحيات دائرة الأوقاف، وإنشاء مجلس الأوقاف الذي يتكون من مجموعة من الأهالي يرأسه رئيس دائرة. وقد تم تشكيل المجلس الأول في يناير سنة1949م وأعيد تشكيله في سنة 1951م ثم للمرة الثالثة في 1956م ثم للمرة الرابعة سنة1957م. ثم المرحلة الرابعة: (1962-1990)، مع اعلان الاستقلال تم إنشاء وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في25 أكتوبر 1965، وتشكيل الهيكل التنظيمي للوزارة في هذا الموقع حتى يوليو 1982، حيث تم انشاء قطاع مستقل للأوقاف في الوزارة برئاسة وكيل وزارة مساعد. ثم المرحلة الخامسة: فترة الاحتلال (1990-1991)، تمثلت في حفظ وثائق الأوقاف ومستنداتها القديمة من

الطمس والضياع، ثم المرحلة السادسة: (1991-1993)، بصدور قرارات تنظيمية أهمها إدارة تنمية الموارد الوقفية، وإدارة شؤون الوقف. انظر: عبد الوهاب الحوطي، إدارة الوقف بدولة الكويت، ضمن أعمال ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص395 وما بعدها، مجموعة من الباحثين، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، (جدة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط1، 2003)، ص92، ص98، فؤاد العمر، التحديات التي تواجه مؤسسة الوقف وتحسين البناء المؤسسي لمواجهتها، تجربة الأمانة العامة للأوقاف في دولة الكويت، (الكويت، مجلة أوقاف، العدد5، 2003)، ص16 عبد الله الهاجري، تقييم كفاءة استثمار أموال الأوقاف بدولة الكويت، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف،2015)، ص71-75، داهي الفضلي، تجربة النهوض بالدور التنموي للوقف في دولة الكويت، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف،1998) ص2-7، محمود أحمد مهدي، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، (جدة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ط1، 2003م)، ص98.

(128) بدر المطيري، التجارب الإسلامية الحديثة في تنظيم وإدارة الأوقاف، دولة الكويت نموذجًا، ص58.

(129) بدر المطيري، التجارب الإسلامية الحديثة في تنظيم وإدارة الأوقاف، دولة الكويت نموذجًا، ص65.

(130) غسان الابراهيم، تجربة الأمانة العامة للأوقاف في دولة الكويت، مؤتمر دبي للاستثمارات الوقفية، 4-6 فبراير 2008. ص65.

(131) عبد المحسن الخرافي، ضمن لقاء مع منتدى الحوار الوقفي، بتاريخ: 14مارس 2020

(132) مجموعة من الباحثين، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، 95.

(133) نقلًا عن حساب الأمانة العامة للأوقاف عبر برنامج توتير [twitter.com/Q8APF]، بتاريخ 19 مارس 2021.

(134) طه هديل، أثر الوقف الإسلامي في النهضة العلمية في اليمن من منتصف القرن السادس إلى نهاية القرن الثامن الهجريين، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد 23، نوفمبر 2012م)، ص100.

(135) محمد الميداني، الأوقاف في الجمهورية العربية اليمنية، ضمن أعمال ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص401وما بعدها.

(136) محمد الميداني، الأوقاف في الجمهورية العربية اليمنية، ص410 وما بعدها، محمد الأفندي، الأوقاف في اليمن، مراجعة لدورها الاقتصادي والاجتماعي، دراسة مقدمة الى المنظمة الانمائية للأمم المتحدة، 2001، نقلًا عن موقع [iefpedia.com] نوفمبر 2020.

(137) محمد الأفندي، الأوقاف في اليمن، مراجعة لدورها الاقتصادي والاجتماعي، ص9.

(138) محمد الأفندي، الأوقاف في اليمن، ص8، أيضًا أمل الجندي، 70% من أراضي العاصمة صنعاء تابعة للأوقاف، بتاريخ 13 مارس 2020.نقلًا عن جريدة الثورة [althawrah.ye].

(139) محمد الميداني، الأوقاف في الجمهورية العربية اليمنة، ص412.

(140) خالد البركاني، التجربة الوقفية في اليمن، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، حلقة مسجلة في اليوتيوب بتاريخ: 20 يوليو 2020)، انظر موقع المعهد عبر اليوتيوب [https://www.youtube.com/watch?v=HIv3TvUTOlI&t=2096s].

(141) خالد البركاني، التجربة الوقفية في اليمن، مرجع سابق.

(142) خالد البركاني، التجربة الوقفية في اليمن، مرجع سابق.

(143) محمد الأفندي، الأوقاف في اليمن، مراجعة لدورها الاقتصادي والاجتماعي، ص9.

(144) محمد الأفندي، الأوقاف في اليمن، مراجعة لدورها الاقتصادي والاجتماعي، ص10-13.

واقع أوقاف بلاد الشام والعراق

جغرافيا الوقف في العالم الإسلامي والأقليات المسلمة

الجزء الثالث: واقع أوقاف بلاد الشام والعراق

8) المملكة الأردنية الهاشمية

9) الجمهورية السورية

10) دولة فلسطين

11) الجمهورية العراقية

12) الجمهورية اللبنانية

8) المملكة الأردنية الهاشمية

أولاً) قراءة في التجربة

الأردن[145]، وهي كباقي بلاد الشام كانت تخضع لنظام وقانون إدارة الأوقاف العثماني الصادر بـ (19 جمادى الآخرة 1208هـ/ 1794م)، حتى صدور قانون الأوقاف الإسلامية عام (1946)، ثم عُدلت في عام (1962)، وصار المشرف عليه قاضي القضاة، ثم اعتمد رسميًا في تاريخ (5 يونيو 1966)، تحت اسم قانون الأوقاف، ثم لاحقًا بتاريخ (1968) تحت اسم قانون الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، وصارت سلطته لوزارة الأوقاف [146].

تتمتع وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية باستقلال مالي وإداري، حيث نصت المادة (107) من الدستور أنه يُعين " قانون خاص كيفية تنظيم أمور الأوقاف الإسلامية، وإدارة شؤونها المالية وغير ذلك" [147]، وهذا يبعد الأوقاف عن أن تستعمل في النفقات الحكومية أو أن يتم الاعتداء عليها. آخر قوانين الأوقاف صدر في (16 يوليو 2001) بإنشاء مؤسسة تنمية أموال الأوقاف، وكان سببًا في تطور قطاع الوقف من خلال قوانينه التي أتاحت إعفاء الأوقاف الإسلامية " الخيرية والمعاملات الخاصة أو المتعلقة بها من الضرائب والرسوم والطوابع على اختلاف أنواعها، ويشمل ذلك ما تشتريه الوزارة من أراض وعقارات، كما تعفى الدعاوي التي تقيمها على الغير من الرسوم والطوابع"[148]. كما منعت أي حكر جديد على أراضي الأوقاف، هذا القانون عزز الشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي عن وزارة الأوقاف، وقد منح وأعطى امتيازات لهذه المؤسسة مثل الإعفاء من دفع الرسوم عند البيع والشراء، بل وأيضًا إعفاء المشاريع التي يقيمها الآخرون على أراضي الوقف من كافة الرسوم والضرائب، لغرض تشجيع الاستثمار في قطاع الوقف.

لكن بقيت وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية لها إدارة الأوقاف الإسلامية الخيرية وتنظيم أمورها، وأما الأوقاف الذرية فيقوم متولوها بإدارتها تحت إشراف القضاء الشرعي، وإدارة الوقف في الأردن تحظى بأهمية ورعاية من طرف الدولة، فالأملاك الوقفية

معفية من كل الضرائب، ويتم متابعتها من خلال مديرية الرقابة والتفتيش الإداري، وتتولى مهمة الرقابة على أموال الوقف، وضمان الالتزام ببلوغ الأهداف المسطرة، كما هناك مديرية الأملاك الوقفية، وتتولى العناية بالأملاك الوقفية والمحافظة على أموال الوقف بأنواعها واستثمارها، وتوجد أيضًا مؤسسة تنمية أموال الوقف، تتولى استثمار أموال الوقف المنقولة وغير المنقولة بما يحقق مصلحة الوقف، وبما يتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية ومع مراعاة شروط الواقفين، أي الوزارة هي المسؤولة على إدارة الأوقاف، مع إنشاء مؤسسة خاصة باستثمار الأوقاف، كذراع استثماري للوزارة.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

واقع الاستثمار الوقفي في الأردن خلال الفترة (1983-2001) لم يتجاوز خمسة ملايين دولار، لكن وبعد تأسيس مؤسسة تنمية أموال الأوقاف في عام (2003/2002) تضاعفت أكثر من عشر مرات لتصل إلى أكثر من 50 مليون دينار أردني، [أي حوالي = 75 مليون دولار أمريكي] [149].

وحسب تصريح صحفي لوزير أوقاف في عام 2016، فإن قيمة الأراضي والعقارات الوقفية تقارب مليار دينار أردني، - يقارب 1,410 مليار دولار أمريكي - ولكن العائد لا يزال منخفضًا نتيجة لخلل في آلية الاستثمار [150].

أما إجمالي إيرادات الوقف لعام 2020 فقد قاربت 4,666,839 دينار أردني [أي حوالي 6,581 مليون دولار أمريكي]، وتقوم الوزارة بصرف هذا الريع على مجالات مختلفة، حيث تصرف الوزارة كما هو محدد لعام 2020 على البرنامج العام بمبلغ يقارب: 2,257,559 دينار أردني [أي حوالي = 3,184 مليون دولار أمريكي]، وعلى برنامج المساجد بما يقارب 1,711,582 دينار أردني [أي حوالي = 2,414 مليون دولار أمريكي]، وعلى برنامج التعليم ما يقارب 316,57 دينار أردني [= 446 ألف دولار أمريكي]، وعلى برنامج مساعدة المحتاجين بمبلغ يقارب 257,42 دينار أردني [أي حوالي = 363 ألف دولار أمريكي]، وعلى برنامج الرعاية الصحية بمبلغ يقارب 119,918 دينار أردني [أي حوالي = 169 ألف دولار أمريكي]، والجدول أدناه يعرض حجم الإيرادات والنفقات لآخر أربع سنوات بالدينار الأردني[151]:

السنوات	الإيرادات	الإنفاق
2017	5 مليون دينار أردني	4.7 مليون دينار أردني
2018	5 مليون دينار أردني	4.1 مليون دينار أردني
2019	5.080 مليون دينار أردني	4.620 مليون دينار أردني
2020	3 مليون دينار أردني	4.627 مليون دينار أردني

وتعتمد الوزارة الصيغ المالية التي تشير إلى التمويل الذاتي وبعض الصيغ كالإجارة المتناقصة أو المرابحة والاستصناع والمشاركة المتناقصة وسندات المقارضة وغيرها، كما تستخدم الوزارة صيغة (BOT) في تمويل مشاريعها الكبيرة، ويظهر في المنحى البياني هذا التوجه مع نمو الإيرادات الوقفية من عام 2000-2016 بناء على صيغة (BOT)، مثل السوق التجاري في مجمع الاستقلال كنموذج [152].

ثالثًا) استشراف التجربة

الاستقلال المالي الذي تحوزه الوزارة بنص الدستور الأردني، يُعطي قدرة قانونية على حفظ أصول الوقف العامة، فضلًا عن إعفاء الوزارة من الضرائب والرسوم، وهذا كله يتم من خلال مديرية الرقابة والتفتيش والمحاسبة.

وقد كانت قدرة وزارة الأوقاف على استثمار الأصول محدودة قبل تأسيس مؤسسة تنمية أموال الأوقاف، فضلًا عن قلة الكفاءات المتخصصة في القطاع العام في مجال الاستثمار، ثم وقع التحول ولكن بعد تأسيس المؤسسة، فتمت مضاعفة أصول ممتلكات الأوقاف وريعها من خلال الإلمام بالأساليب الاستثمارية في القطاع الخاص، على الرغم من ارتفاع كلفة عملية الاستثمار، وهذا ما جعل المؤسسة تقوم بالشراكة الحقيقية مع القطاع الخاص في تطوير مشاريعها الكبرى من خلال أسلوب الإجارة الطويلة (B.O.T)، وقد حققت المؤسسة نجاحًا في الشراكة مع القطاع الخاص، حيث تفتقد المؤسسة التمويل والخبرة والقدرة التنفيذية على أرض الواقع، فتم إشراك القطاع الخاص في مساعدة المؤسسة. ولكن تواجه التجربة تحديات وعوائق جمة، منها الحاجة

إلى جمع وتوثيق الأوقاف، وبناء قواعد بيانات دقيقة للأوقاف، وتعزيز الثقافة الوقفية في المجتمع، وبناء جسر من الثقة بين المؤسسات الوقفية والواقفين أو المتبرعين، والحاجة إلى توعية المتعاملين مع الأوقاف بالحاجة إلى دفع مستحقاتهم للوقف حيث هناك ما يقارب تسعة ملايين دينار أردني مستحقة في ذمة مستثمرين لعقارات وأصول وقفية، لم تحصل عليها الوزارة [153] . فضلًا عن هذا كله، تعزيز الكفاءة الاستثمارية في واقع مؤسسة الوقف، واستغلال أمثل وأكفأ للموارد الوقفية، فمساحة الأراضي الوقفية التي تحتاج إلى تطوير وصلت الى ما يقارب (450) دونمًا [154]، وبعضها يمتاز بمواقع تجارية مميزة وقيمتها السوقية عالية كما في مناطق صويفية ودير غبار ووادي السير وناعور.

9) الجمهورية العربية السورية

أولاً) قراءة في التجربة

تاريخ وإدارة الوقف في سوريا[155]، يرجع إلى عصر الدولة الأموية، حيث شكلت دمشق عاصمة الخلافة الأموية، وتعززت فيها ثقافة الوقف حتى قال ابن بطوطة (779هـ/1377م) - بعد عدة قرون من رحيل الأمويين - عنها وخلال ترحاله وسيره في دمشق أن العشرات من المدارس ذات المستوى الابتدائي والجامعي كانت قائمة على أموال الوقف، وأن الأموال الموقوفة قد فاضت على الطلبة المنتسبين لها [156].

وهذا يعطي مؤشرًا كبيرًا على الأوقاف الفائضة والمنتشرة في ربوع سوريا، وعزز هذا المشهد الحكم العثماني والذي استمر لعدة قرون، ولكن لما جاء المستعمر الفرنسي جعل الأوقاف في سوريا تحت المراقبة العامة، وألحقوها بالمفوض الفرنسي، وقد صدر تقرير في العام (1867م)من مكتب السفير الفرنسي في اسطنبول إلى وزارة الخارجية في باريس يتضمن ترجمة للقانون العثماني للوقف، والذي صدر بتاريخ (7 صفر 1248هـ/1832م)، وكان في ختام التقرير التأكيد على أن:" القانون كان خطوة مرغوبًا فيها، وخطوة حاسمة نحو اغتيال واختفاء الوقف، وبالتالي خدمة المصالح الفرنسية" [157]. وخلال احتلال سوريا، تم إعادة تنظيم الوقف بصورة جزئية، وترتيبه من خلال قرارات المجلس الأعلى للأوقاف الإسلامية بالتصديق عليه برقم (752)، بتاريخ (2 مارس 1921م).

وفي عام (1930) تم نقل دائرة الأوقاف من المفوض الفرنسي إلى رئاسة الحكومة، وقد أشار الكثير من الاقتصاديين السوريين إلى أنه في عام 1934م تم رصد أكثر من أربعة آلاف وقف في سوريا مما كانت عقاراتها تمثل ثروة كبيرة تقارب 500 مليون فرنك، تخضع للإدارة الحكومية[158]. أما القوانين والتشريعات بخصوص الوقف، فقد صدرت في صورة مبكرة منذ عام 1926م حتى عام 1949، ثم عام 1958، لكنها لم تؤد إلى تطور حقيقي على الأداء الوقفي [159] ، ويمكن اعتبار قانون الأوقاف الصادر في 11 يونيو 1949 بمثابة "النكسة الوقفية الكبرى في سوريا" [160]، في ظل حكومة حسني الزعيم، حيث نص القانون على قيام الحكومة بتوزيع ريع الوقف بناء على ما تراه الحكومة وليس بناء على

شروط الواقفين أصحاب الوقف، ويكون هذا التشريع هو العامل الأول الذي زعزع نظام الوقف في سوريا منذ عصر الأمويين. وفي 1961، صدر مرسوم بتأسيس وزارة الأوقاف في الجمهورية العربية السورية، وأوكلت إليها إدارة شؤون الأوقاف، والإشراف عليها، وصيانتها، بالإضافة إلى الشؤون الإسلامية وإنشاء المساجد، وتخريج العلماء والوعاظ وإقامة المؤسسات الخيرية وبناء الجوامع والمساجد [161]، ونص المرسوم في مادته الأولى:" الأوقاف الإسلامية في الجمهورية السورية هي ملك للمسلمين، وتتولى إدارة شؤونها والإشراف عليها وزارة الأوقاف" [162] .

ويظهر الواقع أن الأوقاف الخاصة والتي نظارتها للأهالي والمؤسسات تم القضاء عليها عندما تسلمت وزارة الأوقاف زمام الإشراف عليها، ففي دراسة على أوقاف مدينة دمشق للفترة ما بين (1160-1180هـ/1747-1766م)، كشفت عن (23) ألف حجة وقفية، تبين أن ما يزيد عن (80 ٪) من الحجج هي أوقاف ذرية، ولكنها للأسف تم القضاء عليها بسبب القوانين وتسلط الوزارة بالإشراف على كل ما هو وقف خيري أو أهلي [163] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تعتبر التجربة السورية في إدارة الأوقاف خلال الفترة المرصودة [1996-2021] فقيرة جدًا لعدة أسباب موضوعية، أبرزها ضعف التشريعات الوقفية، وسيطرة الدولة على مقدرات الأوقاف، وغياب الحوكمة والشفافية عن واقع الإدارة الوقفية خلال العقود الماضية، فضلًا عن الأزمة الداخلية منذ عام (2011)م ما أثر سلبًا على واقع الأصول الوقفية بالمجمل، حيث أن الأوقاف الدينية كغيرها من مقدرات المجتمع المدني كانت مستهدفة في هذه الأزمة. ولا توجد إحصائية لعدد العقارات المملوكة من قبل وزارة الأوقاف حاليًا، بالتالي فإن المعلومات تقريبية، ولا تمثل الواقع الوقفي بدقة في سوريا، بسبب ضعف الإفصاح عن الأعداد الحقيقية للأصول الوقفية. وفي قراءة لبعض الدراسات التقريبية، فإن حجم الإيرادات الوقفية في سوريا يبلغ حاليًا، حوالي (8) مليون دولار أمريكي، في حين يبلغ عدد المساجد بسوريا (15000) مسجدًا، وأن حجم الأراضي الوقفية يصل إلى (170) ألف دونم، كما في الشكل التالي [164] :

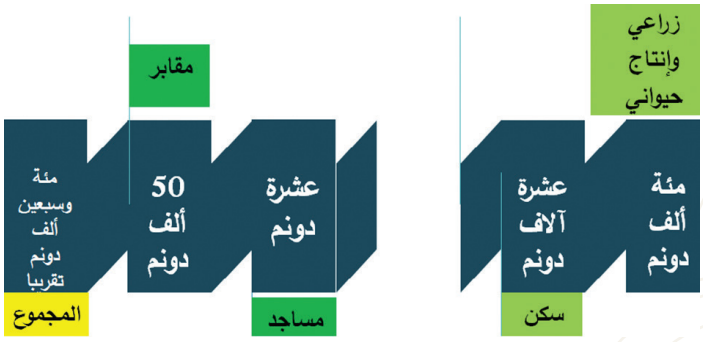

ومن أكثر الصيغ الاستثمارية المعمول بها هي الحكر، وعقد الاحتكار يعد من عقود الإجارة الطويلة التي ترد على أراضي الوقف، وهو يعطي صاحبه المحتكر بمقتضاه حقًا عينيًا يخوله الانتفاع بالأرض الموقوفة، بإقامة مبان عليها أو لأي غرض آخر لا يضر بالعقار الوقفي نظير أجر محدود، وتنتشر في الأوقاف عقود الحكر كثيرًا، وهي تأجير العقارات الموقوفة لأشخاص بموجب عقود إيجار لمدة (99) عامًا، على أن يدفع المستأجر إيجارًا سنويًا محددًا لكل عقار يسمى هبة للأوقاف، بالإضافة إلى بدل استثمار سنوي يكون رمزيًا [165]، ولا شك أن هذه الصيغة القديمة تشكل استثناء وليس أصلًا في التعاملات الاستثمارية لمؤسسات الوقف في العصر الحديث.

ومن النماذج الوقفية التي يمكن التنويه بها، صندوق العافية لتقديم المساعدات الطبية (1997م)، وبلغ عدد الذين استفادوا من خدماته قرابة أربعة آلاف مريض ومريضة، وقد بلغت نفقات وتكاليف العمليات ما يزيد عن 90 مليون ليرة سورية [حوالي 36 ألف دولار أمريكي]، وله صندوق مقارب في حلب [166] .

ثالثًا) استشراف التجربة

أما أبرز التحديات فهي التشريعات والقوانين المقيدة لتطور الأوقاف منذ تأسيس وزارة الأوقاف وعدم توفر القدرة القانونية والتشريعية لاستفادة المؤسسة من أصولها، بل بالعكس ساهمت - بلا شك في تآكلها - والسماح للآخرين في التعدي على هذه الأصول[167]. كما كان لسيطرة وزارة الأوقاف على الأوقاف الخيرية دور سلبي، إذ جعلت الإشراف ينحصر فيها، ما قلل من التفاعل الشعبي تجاه نظام الوقف [168] ، كما لوحظ غياب الرقابة عن الأداء المؤسسي، - مع العلم بوجود إدارة كاملة في هيكلية الوزارة تسمى [مديرية الرقابة الداخلية][169]، - بالإضافة إلى التعدي على أملاك الأوقاف، فضلًا عن ضياع الوثائق وإهمالها، كما أن ضعف الرقابة الإدارية والمحاسبية الصارمة على مسؤولي الأوقاف، أو ممن يستخدم العقارات الوقفية كان سببًا في ضعف فعالية مؤسسة الوقف. كما انتهجت وزارة الأوقاف سياسة التركيز على أوقاف المساجد على الأغلب، فصار من الصعب التفكير بمنطلق التنمية الحقيقي للأصول الوقفية واستثمارها بطريقة مثلى، وصارت الأوقاف هي الشؤون الإسلامية في وجهها الآخر، هذا الربط كان على حساب استثمار الأوقاف وتنميتها بصورة مطورة [170]، ثم زاد الطين بلة وقوع الأزمة السورية عام (2011) ما أثر بصورة شبه كاملة على القطاع الوقفي ومرافقه، وأحدث دمارًا واضحًا على بنية المؤسسة الوقفية في المجتمع السوري، لا سيما في قلة القيمة الشرائية وتصاعد التضخم في العملة، فصار ريع الوقف كعدمه، وقد يستمر ذلك لسنوات.

10) فلسطين المحتلة

أولًا) قراءة في التجربة

تعتبر فلسطين [171] تحديدًا من أوائل دول الشام التي أقيم فيها نظام الوقف، خصوصًا أن فيها المسجد الأقصى بالقدس، والذي يعتبر من أوائل الأوقاف الدينية منذ عصر الرسالة، وتم تدشينه رسميًا كوقف إسلامي منذ الفتح العمري (15هـ/636م)، وكان محلًا لاهتمام الخلفاء والسلاطين وعموم المسلمين على مدار التاريخ الإسلامي، وما زال. وفي القرن الماضي، كانت فلسطين تخضع للإشراف العثماني الكامل على أوقافها وإدارتها، وعندما سقطت الدولة العثمانية، وجاء الانتداب البريطاني (1920-1948م)، كانت الأوقاف تُدار من قبل المجلس الإسلامي الأعلى في فلسطين بموجب نظام المجلس الصادر في فلسطين سنة (1921م) في عهد الانتداب البريطاني. وبعد نكبة عام (1948م)، خضعت أغلب أوقاف فلسطين الـ 48، وهي تشكل ما يقارب (78 ٪) من مساحة فلسطين الكلية لسلطة الاحتلال الصهيوني. ثم إدارة الأوقاف في الضفة الغربية - والقدس تحديدًا - طبقًا للقانون الأردني، أما الأوقاف في قطاع غزة فخضعت للحاكم الإداري المصري للقطاع. واستمر الحال على ذلك حتى نشأة السلطة الفلسطينية سنة 1994م، حيث أُنشئت وزارة الأوقاف والشؤون الدينية في كافة محافظات فلسطين في الضفة وغزة ما عدا القدس بقيت تحت سلطة وزارة الأوقاف الأردنية [172] .

وتتنوع الأوقاف في فلسطين كما كانت منذ العهد العثماني إلى[173]: أوقاف مضبوطة، وهي أوقاف تديرها وزارة الأوقاف وتكون الوزارة هي المشرفة، أو أوقاف ملحقة، وهي أوقاف تدار من طرف أشخاص بإشراف وزارة الأوقاف، بسبب ضياع وثائقها، فتعين لها وزارة الأوقاف إدارة، أو أوقافاً مستثناة، وهي أوقاف تدار من طرف أفراد بإشراف القضاء بعيدًا عن سلطة الوزارة.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تقديرات الأوقاف في فلسطين المحتلة منذ العام 1948م [174]:

- تشير ميزانيات المجلس الإسلامي الأعلى في فلسطين للسنوات من عام (1923م) وحتى عام (1947م) بأن واردات الأعشار شكلت حوالي (50 ٪) من واردات الأوقاف الإسلامية

في فلسطين. وأن (10٪) من مجموع أراضي القرى العربية في البلاد أو نحو (7 ٪) من مساحة الأراضي الإجمالية لفلسطين باستثناء النقب كانت أراضي أميرية موقوفة وقفًا غير صحيح، وفي قراءة أخرى (15٪) من مجموع مساحة الريف العربي كانت أراضي أوقاف.

- مساحة الوقف الصحيح في المدن تبلغ (100) ألف دونم، بينما حين تقدر مساحة الوقف الميري تقدر بنحو (12-18٪) من كامل الأراضي الزراعية البالغة (2,1) مليون دونم ميري وقفي. أما المصادر اليهودية فتحدد المساحة الحقيقية للأراضي الموقوفة بـ (100) ألف دونم، بينما يقدرها الباحث جرنوفكسي بنحو (700) ألف دونم.

- أما الأراضي الوقفية الموثقة في فلسطين فتمثل (16٪) من مساحتها الكلية، وعليه فإن مساحة الأراضي الوقفية تبلغ (178,677) دونمًا [الدونم= ألف متر مربع]. ويمكن إجمال الأعيان الوقفية في مناطق فلسطين المختلفة بالآتي:

1. أوقاف مناطق الـ 48

حسب دراسة للبنك الإسلامي للتنمية بجدة، فَقَدَ المسلمون في مناطق الـ 48، والتي تشكل مساحتها ما يقارب 78٪ من مساحة فلسطين التاريخية معظم أوقافهم [175]، فقد كان " المجموع العام للمساجد والمقامات والمقابر التي كانت قائمةً عام 1948م يزيد عن ثلاثة آلاف وثلاثمائة وواحد وستين مسجدًا ومقامًا ومقبرةً" [176]. وفي عام 1922كان تقدير مدخول المجلس الإسلامي الأعلى (The Supreme Muslim Council) من الأوقاف يصل إلى 43,297 جنيهًا، كما أن الأراضي الوقفية الزراعية في فلسطين في بداية القرن الماضي وصلت (13-15٪)، هذا فضلًا عن الأوقاف الذرية [177]. ويرى البعض أن أراضي الأوقاف الإسلامية كانت تشكل ما نسبته (7٪) من مساحة الأراضي داخل ما يسمى بـ"إسرائيل"، أي حوالى (100) ألف دونم، كانت تحت إشراف وإدارة "الأوقاف العامة" المنبثقة عن "المجلس الإسلامي الأعلى" [178]، حيث كان مسؤولًا عن ست دوائر للأوقاف، فيها [592] موظفًا، وعن عشر مدارس وكليات دينية، وعدة مؤسسات ذات طابع وقفي [179] . أما الريع الوقفي فقد كان عظيمًا في هذه المناطق، حيث يقدر سنويًا بـ (180) ألف ليرة "إسرائيلية" [180] ، وللدلالة على هذا، يكفي أن نقول إن أوقاف البلدة القديمة في مدينة عكا كانت تصل إلى حدود (80 ٪) إلى (90 ٪) من إجمالي نسبة العقارات بالمدينة، ومن أبرزها مسجد الجزار، والمدرسة الأحمدية، والمكتبة، والمحكمة الشرعية وغيرها، تصل بمجملها حوالي 41 موقعًا وقفيًا بالمدينة، فضلًا عن مواقع لمقامات هي بالأساس وقفية منتشرة في نواحي المدينة وأطرافها وقراها، و 38 موقعًا لمقابر إسلامية وقفية، ولقد تبين أن مجموع أوقاف عكا المسجلة يصل إلى (638) دونمًا [181].

أما مدينة يافا، وهي أقدم المدن الفلسطينية عام 1948م، فكانت نسبة الأوقاف فيها تصل حتى عام (1921م) إلى 33٪ من مساجد المدينة، في حين كان يمثل وقف مسجد سيد علي بن عليم نحو (28,400) دونم من الأراضي الخصبة في أقضية يافا، وطولكرم وجنين[182]. وبعض الأرقام تؤكد أن عدد المساجد التي هُدمت بين عامي (1948) و(1967) بلغ حوالي (480) مسجدًا، والمقابر المهدومة حوالي (400) مقبرة [183] . ومن أنشط أوقاف مدن مناطق الـ 48، هي يافا ثم حيفا ثم عكا، ولها أوقاف مشهورة [184].

2. أوقاف الضفة الغربية:

بعد دمج الضفتين الشرقية والغربية في 1 ديسمبر عام 1948، وبعد الاحتلال الصهيوني، صارت دائرة الأوقاف في الضفة الغربية والقدس الشريف تتبع عمليًا لقانون الأوقاف الأردني رقم 25 لسنة 1946، وبعد فك الارتباط عام 1988، بقيت وزارة الأوقاف الأردنية تمارس إشرافها على الأوقاف بالضفة الغربية، حتى دخول السلطة الوطنية الفلسطينية عام 1994 [185]. وحاول المحتل الصهيوني مصادرة بعض الأوقاف في مناطق الـ67 من خلال قانون أملاك الغائبين كما فعل في أغلب أوقاف الـ48، من خلال القرارات العسكرية كرقم 59 للعام 1967 والذي يجيز مصادرة أملاك وعقارات ذات ملكية خاصة، أو القرار العسكري رقم 1091، الصادر بتاريخ 20 كانون ثاني 1984 تحت قانون: أمر يتعلق بأملاك الدولة تعديل للقرار رقم 59، وأبرزها أملاك أو أراض كانت قد تمت مصادرتها تحت اسم المنفعة العامة، بحسب التشريعات العامة أو التشريعات العسكرية، لصالح قطاع أو سلطة عسكرية صهيونية، واستطاع الاستيلاء على (312,000) دونم من أراضي الأوقاف بالضفة [186]، ومنها أوقاف مشهورة تاريخيًا [187].

3. أوقاف قطاع غزة

كان المجلس الإسلامي الأعلى يتابع أوقاف غزة كما يتابع أوقاف الضفة، حيث كان 23٪ من إجمالي العشور الزراعية و17٪ من مدخول الإيجارات سنة 1922 تصرف على أعمال المجلس من غزة. وكانت هناك أوقاف مشهورة في غزة مثل وقف قرية عبسان المقدر بـ (300 ألف) جنيه مصري يصرف على الحرم الخليلي [188] . أما إجمالي أوقاف قطاع غزة، فكانت تقدر عند احتلالها عام 1967 بـ (10 ٪) من عقارات مساحة القطاع، وتشكل الأوقاف أيضًا 15٪ من مساحة الأراضي الزراعية أي 28,500 دونم [189]. وعند احتلال القطاع عام 1967، أشرف الحاكم العسكري المصري رسميًا على تنظيم أوقاف القطاع، والتكفل بصيانة المساجد والتي بلغ عددها (92) مسجدًا قبل عام 1970، يُصرف لها حتى نهاية الستينات مبلغ يقدر بـ(50,000) جنيه مصري [حوالي 3 آلاف دولار أمريكي] [190]. واستمر هذا الأمر تحت

الإشراف المصري على أوقاف غزة حتى إنشاء السلطة الوطنية الفلسطينية سنة 1994م. وعلى الرغم من مساحة قطاع غزة الصغير، حيث يصل إلى (365) كم2 فقط، فإنه يوجد في قطاع غزة ما يزيد عن 8804 دونم من الأراضي الموقوفة، موزعة على المجالات التالية [191]:

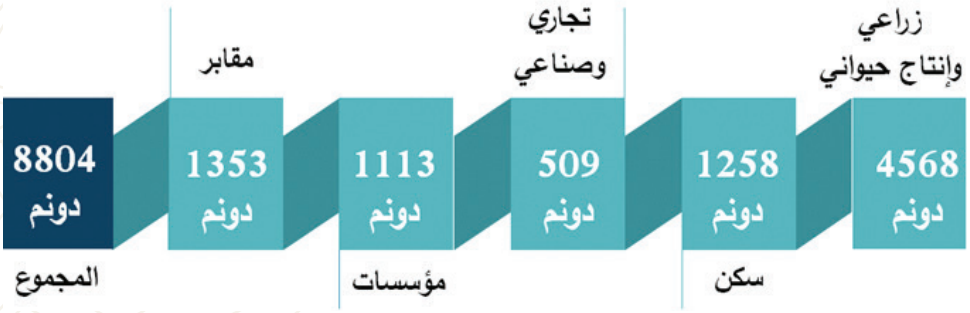

أما عدد العقارات الوقفية في قطاع غزة، فيصل إلى (1717) عقار وقفي مقسم إلى [192]: .

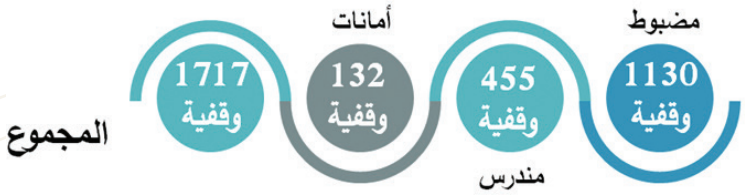

أما الإيرادات الوقفية لعام 2020، فتصل إلى (1,2) مليون دولار أمريكي، يتم الصرف منها على الشؤون الدينية بما يقارب (400) ألف دولار أمريكي، ومشاريع إغاثية بـ (200) ألف دولار أمريكي، وعلى رعاية شؤون المساجد بـ (300) ألف دولار أمريكي، ويتم تخصيص (300) ألف دولار أمريكي لتطوير الأملاك الوقفية، من خلال صيغ الإجارة والمشاركة وغيرهما.

ثالثًا) استشراف التجربة

يعتبر الاحتلال الصهيوني من أبرز التحديات والعوائق لتنمية وتطوير قطاع الأوقاف في فلسطين عمومًا، فالاحتلال هو المسؤول بصورة مباشرة ورئيسة عن مصادرة أغلب أوقاف فلسطين، لا سيما في مناطق الـ 48، فضلًا عن مصادرته الأوقاف التاريخية في القدس، ومصادرته وقفيات كاملة، مثل وقفية حارة المغاربة على سبيل المثال لا الحصر. ولعل أبرز قانون صادر به العدو الصهيوني أملاك المسلمين وأوقافهم وهو

قانون الغائبين والذي صدر بتاريخ 20 مارس 1950م، واستولى بها على مساجد، وأراضي زراعية، وعقارات تجارية وتراثية وغيرها [193]، بالإضافة إلى القوانين والتي تخضع كلها لقوة السلاح والأمر الواقع. كذلك يمكن إدراج بعض التحديات لتطور التجربة الوقفية في فلسطين، منها الحصار على قطاع غزة، والحملات العسكرية من المحتل بصورة دورية على الضفة وغزة، ومنها استهداف الأوقاف، لا سيما الأوقاف الدينية كالمساجد، وتراجع الوضع الاقتصادي وأثره السلبي على استثمار الممتلكات الوقفية. ونظرًا لهذه الظروف، فقد تم رصد احتياج الإدارة الوقفية في كل من الضفة وغزة لتطوير وتأهيل، مع تنوع الصيغ المالية المستخدمة بدلًا من الحكر والإيجار.

11) جمهورية العراق

أولًا) قراءة في التجربة

تعتبر العراق من أوائل الدول التي انتشر فيها الوقف منذ بدايات القرن الهجري الأول[194]، ثم تعزز ذلك لاحقًا مع انتقال عاصمة الخلافة من دمشق إلى بغداد، ما عزز من حجم الأوقاف وتنوعها وزاد من أثرها في المجتمع العراقي، وهذا ما يجعلنا نقسم مراحل إدارة الأوقاف في العصر الحديث إلى[195]:

أولًا) إدارة الاوقاف بعد تأسيس الدولة العراقية 1921، كانت الأوقاف تُدار من قبل الواقفين أنفسهم أو ممن يعين من قبلهم، بدون تدخل الدولة، - لا سيما قبل تأسيسها- لكن مع التطور واتساع مشاكل النظار وسوء الإدارة الفردية، تم إصدار القانون الأساسي للأوقاف عام (1929)، ونص في مادته (122)على أن دائرة الأوقاف الإسلامية من الدوائر الحكومية الرسمية، وتدار شؤونها وتنظم أمور ماليتها بمقتضى قانون خاص، وصدر قانون إدارة الأوقاف رقم 27 لعام 1929، وتم تشكيل دائرة للأوقاف 1929، ونظمت كمديرية عامة مرتبطة برئاسة الوزراء، ورئيس الوزراء هو المسؤول عنها، وقد توالت التشريعات والتعديلات على إدارة وتنظيم الأوقاف حتى عام 1958م. وفي عام 1976 تم استحداث وزارة للأوقاف لإدارة الممتلكات الوقفية ورعاية الشؤون الدينية، وصدر معها لاحقًا قانون رقم 50 لعام 1981، والذي تم بموجبه استثمار أموال الوقف، ما جعل الوزارة تشرع في عدة مشاريع سكنية وثقافية، ثم تم لاحقًا تأسيس هيئة استثمار أموال الوقف، وصدر لها قانون رقم 18 لسنة 1993، وصارت هيئة ذات شخصية معنوية مستقلة. لقد كانت الأوقاف كلها بنوعيها السني والشيعي تقع تحت نظارة ديوان الأوقاف رقم 44 لسنة 1970، والتي هي مرتبطة برئاسة الجمهورية باعتبارها الرئيس العام للأوقاف في الجمهورية [196]، وهذا ما عزز من الحفاظ عليها رغم حالات الحرب والاضطرابات التي شهدها العراق.

ثانيًا) إدارة الأوقاف في العراق ما بعد 2003، بعد احتلال العراق عام 2003، وقع تغيير رئيس على جميع مفاصل الدولة، ومنها تفكك وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، وتوزيعها على أساس مذهبي، فتم تأسيس ديوان للوقف السني، وآخر للوقف الشيعي، وثالث لأوقاف غير المسلمين، كما أن هناك وزارة للأوقاف في إقليم كردستان، ما يعني أن هناك أربع جهات مختلفة لإدارة الأوقاف في العراق، وتم إثبات هذا في الدستور العراقي لعام (2005). ولكن عمليًا فإن الوقف السني يشرف على الأوقاف الأكثر ظهورًا والأكبر حجمًا في العراق. وقد تم تأسيس ديوان الأوقاف السنية في 22 أكتوبر 2003، وإلغاء وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، حيث يكون الديوان مسؤولًا عن أوقاف الوقف السني، وتم إصدار قانون رقم 56 لعام 2012م، والذي اعتبر الديوان بموجبه له الشخصية المعنوية، ومرتبط بمجلس الوزراء، وله هيئة إدارة واستثمار للممتلكات الوقفية [197].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

حسب تقديرات خبراء الأوقاف في حجم الممتلكات الوقفية التي تعود للوقف السني، فإن الأصول الوقفية لا تقل عن (12) مليار دولار [198]، والريع السنوي يقدر بعدة مئات الملايين من الدولارات، والسبب في غياب التصريح والتقرير الرسمي، أن ميزانية الأوقاف كانت تشرف عليها وزارة المالية، ولا يطلع على الريع السنوي سوى وزارة المالية التي تقوم بتحصيل الريع الوقفي، ما يعني أن التقديرات الحقيقية للأصول الوقفية كانت محجوبة عن وزارة الأوقاف. وقد أدى احتلال العراق عام 2003م، إلى تقسيم الأصول والممتلكات الوقفية، ما أثر سلبًا على ضبط حجم الأصول والريع، علمًا أن هناك أكثر من (80) ألف حجة وقفية في بغداد وحدها، أي ما نسبته (98 ٪) من أصول الأوقاف تتبع لديوان الأوقاف السنية، فعقار واحد من وقف الإمام أبو حنيفة يقدر بـ: (23,000) دونم زراعي - الدونم في العراق يساوي (2700) متر، - كما تذكر بعض الدراسات أن ثلث مساحة البصرة هي أوقاف إسلامية، وفيها أكثر من (4000) ملكية وقفية، ويذكر البعض أن امرأة واحدة فقط حبست حوالي (164) عقارًا على امتداد (6) كلم في مدينة بغداد [199].

أما فيما يخص أساليب تنمية واستثمار أموال الوقف فهي تتم عن طريقة الاستثمار الذاتي، مثل صيغ الإجارة، واستثمار الأراضي الزراعية، والمضاربة والمرابحة والمشاركة، أو عن طريق الاستثمار الخارجي، كالاستثمار والمشاركة مع جهات استثمارية خارجية[200]. فمن مشاريع ديوان الوقف السني إنشاء مصرف إسلامي، وتأسيس جامعة أهلية، وإقامة المراكز الترفيهية والتجارية والطبية في محافظات العراق كافة [201].

ويمكن إجمال الأصول الوقفية فيما يلي[202]: أملاك تجارية (10000) ملك وقفي، أما الأملاك السكنية فتصل إلى (3500) ملك وقفي، أما الأملاك الزراعية فتقدر بـ (3450) ملك وقفي، كما أن هناك أملاكًا تؤجر للنفع الخيري تقدر بـ (1000) ملك وقفي، ويبلغ متوسط الإيرادات أكثر من ($10,000,000)، في حين تقدر المصروفات الإدارية بـ 10٪ من إجمالي الإيرادات.

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من الحجم الكبير للأوقاف في العراق منذ الفتح الإسلامي، ونموها بصورة انعكست على التنمية المحلية بصورة واضحة حتى أصبحت موردًا كبيرًا بعد مورد النفط والزراعة، إلا أنها عانت من عدة معوقات قللت من فعاليتها وأثرها الاجتماعي، من أبرزها ضعف التشريعات التي ساهمت في عدم تعزيز حضورها الاستثماري والاجتماعي في المجتمع العراقي. وعلى الرغم من وجود هيئة للاستثمار، لكن الأداء الاستثماري لم يكن يتناسب بالمجمل مع الحجم الكبير لهذا المورد، ولم يُوجد توجه حقيقي لدى الدولة لتعظيم الاستفادة من هذه الموارد الكبيرة [203]. ومن العوائق الأخرى غياب الحوكمة والشفافية عن الأداء المؤسسي الوقفي، فعلى سبيل المثال كان مال الوقف يُحصل من قبل وزارة المالية، في حين أن للوقف وزارة قائمة، وهذا ما جعل من الصعوبة التحري عن ضبط الأصول الوقفية وريعها، فضلًا عن ذلك كله فإن ظروف الحرب التي عاشتها العراق في العقود الماضية، لا زالت آثارها السلبية قائمة حتى الآن، ما أثر سلبًا على الأوقاف الإسلامية. وقد أدى ذلك إلى الاعتداء عليها، بل وصل الأمر إلى تدمير الأوقاف الدينية – كهدم المساجد بصورة واضحة - ونزع الملكيات عنها بالقوة والقهر وتحت ضغط السلاح، وتغيير واقع هذه الأصول، وتحريف مصارفها إلى جهات غير مستحقة. ومن الواضح أن تعطل فاعلية الأوقاف سيستمر خلال السنوات القادمة بسبب غياب الحوكمة، بل واحتمال ضياع جزء لا يستهان به من الأوقاف بسبب بعض التشريعات التي صدرت مطلع 2021م من وزارة الأوقاف والتي تقضي بتملك الأصول الوقفية بناء على مناطق وجودها وطبيعة سكان تلك المناطق وانتماءاتهم الطائفية مما يعطي مبررًا للاستيلاء على الأوقاف السنية والتي هي معظم أوقاف العراق.

12) الجمهورية اللبنانية

أولًا) قراءة في التجربة

كان لبنان يخضع إداريًا للدولة العثمانية[204]، وكان يقع تحت سلطة ثلاث ولايات، طرابلس وبيروت وصيدا، ولكل ولاية مجلس أوقاف تابع للنظارة العامة في الآستانة يعينه السلطان العثماني، ومهمته الإشراف على الأوقاف الخيرية ومحاسبة نظار الأوقاف الذرية، وبقي الأمر هكذا حتى الاحتلال الفرنسي عام 1918، الذي أشرف على الأوقاف وأنهى صلة الأوقاف بهذه الولايات بمقر الآستانة، وجعل هذه الأوقاف مرتبطة به من خلال إصدار قرار رقم 753 عام 1921، لكن للأسف ساهمت هذه السلطة الفرنسية في ضياع أوقاف الأوزاعي، وأوقاف الخضر حيث كانت مساحته الكلية 75,903 متر مربع، وعام 1934 صار العقار يبلغ مساحة 4,733 متر مربع، وآل كله لمصلحة سكة الحديد[205]. وفي عام 1930 فصلت الأوقاف اللبنانية عن السورية، وصارت تحت إشراف الحكومة اللبنانية يشرف عليها أكبر موظفي السنّة في الحكومة، ثم تم إنشاء مديريات الأوقاف في المحافظات [206].

وبسبب التركيبة الطائفية في لبنان، فقد ترك الدستور لكل طائفة أن تنظم أوقافها وإداراتها من خلال مرجعيتها الدينية، وعندما تم تعيين مفتي الجمهورية اللبنانية عام 1932م، ثم اعتماد المجلس الشرعي الإسلامي الأعلى، أصبحت الأوقاف تحت سلطتهم، واستمر هذا الأمر من مرحلة الاستقلال 1943م حتى عام 1956 بجعل المجلس هو من يدير أوقافه [207] ، ولتحقيق ذلك هناك عشر دوائر وإدارات وقفية موَزَّعة على المحافظات والمناطق اللبنانية، ولكل دائرة أوقاف محلية مجلس أوقاف إداري، ويرأس المجلس الإداري للأوقاف في المحافظة أو المنطقة عادة المفتي. ويعتبر نظام الوقف في لبنان

من أكثر أنظمة الوقف مرونة ليس بين بلدان شرق المتوسط فحسب، بل بين البلاد العربية جميعها" [208]، نظرًا للصلاحيات التي كانت معطاة للمجلس الشرعي الإسلامي في تطوير القوانين الخاصة بالوقف. وفي الحرب الأهلية عام 1975 تأثرت العقارات الوقفية كثيرًا، علمًا أن إدارة الأوقاف تملك ثروة عقارية كبيرة في لبنان، ففي عام 1989 تم إحصاء الممتلكات الوقفية بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية بجدة وبتمويل منه، لكن بدون أن يتم الاستفادة منها فعليًا، فقد تم رصد (1974) عقارًا وقفيًا، وقد بلغت قيمة الريع الوقفي لعام 1997 ما يقارب 2,2 مليون دولار أمريكي، علمًا أن تقديرات الاستثمارات الوقفية لا تتجاوز سوى 10٪ من عدد وقيمة الأملاك الوقفية [209]. وكان هناك توجه لتطوير الأصول العقارية من خلال عدة دراسات هامة، كدراسة شركة تيم بين أعوام 1983-1989، وهي دراسة عقارية، ودراسة شركة بوزآند آلن عام 2010، وهي دراسة إدارية تنظيمية، ثم أخيرًا دراسة لجنة المجلس الشرعي عام 2018م، وهي دراسة شاملة في التخطيط الاستراتيجي [210] . وفي المحصلة أن النشاط الوقفي في لبنان يحتاج إلى تطوير للتغلب على المصاعب التي واجهها منذ الاحتلال الفرنسي ومرورًا بالحرب الأهلية إلى الأزمات الاقتصادية والتعقيدات الإدارية التي أثرت سلبًا على ممتلكات الأوقاف، ما يعني ضرورة إحداث تغيير رئيسي في مجال الإدارة والاستثمار.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تحوز لبنان على أكثر من 6000 وقف عقاري، منها 768 مسجدًا، وفي عام 2017 كانت مداخيل العقارات الوقفية في لبنان حوالي 11,3 مليار ليرة لبنانية [= 1,280 دولار أمريكي]، وأغلب الريع يأتي من صيغ الأجرة والكراء (80٪)، في حين تشكل التبرعات حوالي 1٪، كما هو موضح في الشكل التالي [211]:

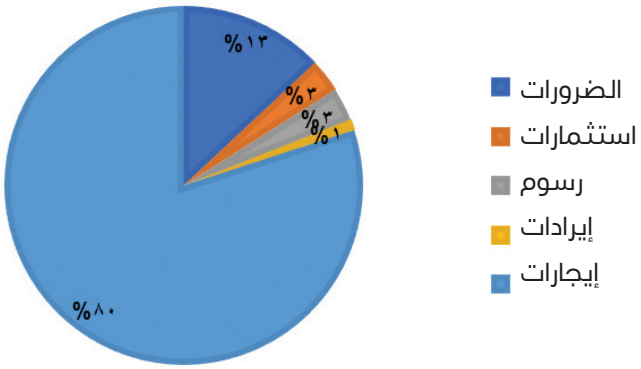

ولقد ساهمت الإدارة الوقفية في إنشاء بعض النماذج الوقفية، منها استثمار العقار، رقم 172 في منطقة المرفأ العقارية، مقابل بدل إيجار سنوي مقداره (126،000) ألف دولار أمريكي، واستثمار العقار رقم 1151بمنطقة المرفأ العقارية، ومتضمن عقد الاستثمار بدلًا مقطوعًا تستوفيه الإدارة الوقفية من المجموعة المنفذة مقداره +$50،000 350000 دولار أمريكي، وغيرها من المشاريع. أما ما يتم صرفه من ريع الأوقاف، فالمعلوم أنه لا يعرف الريع المخصص لكل وقفية في لبنان، حيث يعامل ريع الوقف كله كأنه كيان واحد، وتم إلغاء شرط الواقف في عقد الأربعينيات من القرن الماضي، وصارت مداخيل الأوقاف عام 2020 تصرف على رواتب العاملين بنسبة 37٪، ومساجد بنسبة 15٪، والتعليم الديني بنسبة 13٪، ومصاريف تشغيلية بنسبة 20٪، وصيانة وترميم بنسبة 1٪، وديون وموازنات بنسبة 5٪، وضرائب ورسوم بنسبة 8٪، كما في الشكل التالي [212] :

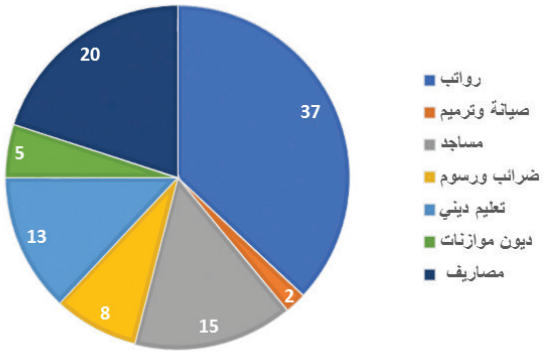

في المقابل، نجد أن هناك تجارب وقفية خاصة موزعة في الجمهورية اللبنانية، وقد تمثل تجارب آخذة في التطور وسد الاحتياجات المجتمعية، ونضرب على سبيل المثال لا الحصر، جمعية المقاصد الخيرية في بيروت، والتي تضم عدة عقارات وقفية مميزة، وأكثر من 12 مدرسة تعليمية، ومستشفى جمعية المقاصد وكلية الطب، بالإضافة إلى مشاريع استثمارية تغطي أعمال الجمعية [213].

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من أن لبنان كانت في أواخر حكم الدولة العثمانية معقلًا للأوقاف، حيث وجدنا فيها ثلاث ولايات رئيسية، وهي طرابلس وبيروت وصيدا، ولكنها للأسف تعرضت لعدة صعوبات أثرت سلبًا على قطاع الأوقاف فيها، بدأت بالدور السلبي للمحتل الفرنسي،

والذي ساهم فعليًا في تضييع الأصول الوقفية للمسلمين، وانتهاءً بالحرب الأهلية التي ساهمت في المزيد من ضياع العديد من الأصول الوقفية، فعلى سبيل المثال أكثر من نصف عدد العقارات الوقفية يقع في الأسواق التجارية التي تعرضت للهدم أثناء الحرب الأهلية، الأمر الذي ساهم بفقد أصول كثيرة وريع متدفق كان يغطي احتياجات مؤسسة الوقف، فضلًا عن تدني فعالياتها [214] ، وأخيرًا بالقوانين والتشريعات التي لم تمكن المسلمين من تنمية أصولهم بجدية، واستعادة ما ضاع منها خلال الفترة الماضية، يضاف إلى ذلك ضعف الكادر البشري المتخصص في الاستثمار والتنمية، ونقص التمويل للعديد من المشاريع الوقفية، ووقوع بعض حالات الفساد واستبدال العقارات الوقفية، ما أسهم في تدني فعالية قطاع الأوقاف للمسلمين في لبنان.

استشراف واقع التجربة الوقفية في العراق وبلاد الشام

شكلت جغرافية بلاد العراق والشام منذ الفتح الإسلامي لها، وتحديدًا منذ زيارة سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه للمسجد الأقصى أو ما يعرف بالفتح العمري سنة 15هـ/636م مدخلًا واسعًا للوقف فيها ولها، ففيها المسجد الأقصى الذي كان قبلة المسلمين الأولى، وكان له حظ كبير من حركة الوقفيات والأحباس التي كانت تأتيه من شتى بقاع العالم الإسلامي، لا سيما عند زيارته والمكوث فيه. كما شكلت دمشق عاصمة الدولة الأموية [41-132هـ/662-750م] أيضًا محلًا وقفيًا ومثلها حلب وحماة والغوطة وغيرها خلال هذه الفترة، وشكلت العراق التي تم فتحها قبل بلاد الشام، حواضر وقفية كالكوفة وبغداد والبصرة والموصل، لا سيما في ظل الخلافة العباسية [132-656 هـ/عام 750/1258م] وحتى أواخر الدولة العثمانية.

ومع أن هذه البقعة الجغرافية كانت معقلًا رئيساً من معاقل الأوقاف في العالم الإسلامي، غير أن فترة الاستعمار البريطاني والفرنسي لبلاد العراق والشام - ثم الاحتلال الصهيوني لفلسطين - قد أسهم في تفكيك هذا المعقل بطرق وأشكال مختلفة ومتنوعة أدى به الحال إلى ما هو عليه الآن. وفي الفترة المرصودة من عام 1996-2021 تم ملاحظة أن التجربة المميزة من بلاد العراق والشام هي التجربة الأردنية ليس باعتبارها الأكثر حجمًا وقفيًا من هذا الإقليم، وإنما لحالة الاستقرار السياسي والاجتماعي، ثم لانتظام قوانين الأوقاف فيها وتطورها، والحرص على استثمار الممتلكات الوقفية، على الرغم من بعض الصعوبات التي تمت الإشارة إليها سابقًا.

أما الدول الأخرى في الإقليم فقد تعرضت وتقلبت بين حروب واقتتال داخلي، فالعراق والذي يحتوي على أوقاف كثيرة ومتعددة ومتنوعة، فإن الوضع السياسي والحروب التي وقعت فيها أثرت على القطاع الوقفي بصورة سلبية، على الرغم من أهمية وثقل الأصول الوقفية وتنوع وعائها المالي والاقتصادي. فالحرب الإيرانية العراقية 1980-1988، ثم الاحتلال الأمريكي للعراق عام 2003 وتداعياته وآثاره السلبية، أثرت على بنية المؤسسة الوقفية وممتلكاتها، ما شجع الآخرين على الاستيلاء على العديد من أصول هذه الأوقاف، والحال نفسه في التجربة اللبنانية، عند وقوع الحرب الأهلية فيه 1975-1990، وآثارها المدمرة على قطاع وممتلكات الوقف الإسلامي تحديدًا في بيروت، وضياع العديد

من أصوله. أما سوريا، فمع القيود التي كانت مفروضة على حركة الأوقاف، فإن وقوع الأزمة السورية التي بدأت في شهر مارس 2011 وما زالت، قد أثرت سلبًا على بنية مؤسسة الأوقاف بشكل شبه كلي.

وأخيرًا فإن فلسطين، والتي كانت تمثل ثقلًا وقفيًا - ليس فقط في بلاد الشام وإنما في العالم الإسلامي -قبيل الانتداب البريطاني 1923-1948، ثم الاحتلال الصهيوني 1948 حتى الآن، فإن هذين الاحتلالين قد حاولا مصادرة ما يقارب من 80٪ من أصول الأوقاف الإسلامية في فلسطين التاريخية.

وبالتالي فإن تعرض إقليم بلاد العراق والشام للاستعمار والحروب والاقتتال كان سببًا رئيساً لتدني فعالية قطاع الأوقاف فيه، بالإضافة إلى ذلك فإن بعض العوامل المشتركة ساهمت في إضعافه، منها قلة البيانات الدقيقة للأوقاف، وضعف الكفاءة الاستثمارية، وغياب الرقابة عن الأداء المؤسسي، كما أن الدولة لم تُسهم في دعم قطاع الأوقاف بالقوانين والتشريعات التي من شأنها تطوير بنيته المؤسسية والاستثمارية.

لكن ومع هذا وذاك، ما زال هناك بصيص أمل من حراك وقفي مستمر فاعل في بلاد الشام، على الرغم من كل الصعوبات والقيود، وإذا أردنا أن نلفت الانتباه فإننا نعطي مؤشرًا ومفارقة عجيبة حيث إن ريع الأوقاف في قطاع غزة المحاصر 365كم2 - منذ عام 2006 وما زال - في عام 2020 وصل إلى ما يقارب (1,2) مليون دولار أمريكي، يساوي نفس ريع الأوقاف في الجمهورية اللبنانية لعام 2020.

وهذا يُعطي مؤشرًا أن هناك حراكًا وقفيًا قائمًا في بلاد الشام والعراق على الرغم من الصعوبات الميدانية لا سيما الحروب العسكرية وعدم الاستقرار، إلا أنه من المتوقع أن يتحقق جزء من التطوير في هذا القطاع قدر الاجتهاد الذي تحدثه الدول فيه.

إن هذه الدول بحاجة إلى نموذج مؤسسي فعال يعرف كيف يستثمر في الأصول الوقفية التاريخية في هذه المنطقة، منطقة الهلال الخصيب.

الهوامش

(145) عاصمتها عمّان، ومساحتها 89.320 كم2، وبلغ عدد سكانها سنة 2019 ما يصل إلى 10,101,694 نسمة نقلا عن موقع مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(146)) عبد الفتاح صلاح، التجربة الوقفية في المملكة الأردنية الهاشمية، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد2، مايو 2002م)، ص110، محمد الأرناؤوط، نماذج إسلامية معاصرة في الممارسة الاقتصادية للوقف، حالة الأردن، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد14، مايو 2008م)، ص62، محمد الرحاحلة، الجوانب المحاسبية لرقابة الوقف، (مجلة المنارة، المجلد 13، العدد 2، 2007)، ص 19، محمد لطفي، دراسة ميدانية عن إدارة الوقف في الأردن وفلسطين، ضمن أعمال ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص311 وما بعدها، ياسر الحوراني، البناء المؤسسي للوقف في بلدان الهلال الخصيب، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، ص566، عبد الستار القضاة، التجربة الأردنية في الأوقاف، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ملتقى أوقاف بلاد الشام والعراق، بتاريخ 4 فبراير 2021)، ص2. شاهد الحلقة كاملة [https://youtu.be/oPWjPfPapgw?t=3437].

(147) قانون خاص لتنظيم أمور الأوقاف الإسلامية وإدارة شؤونها المالية وغير ذلك، انظر الدستور الأردني، [parliament.jo].

عبد الفتاح صلاح، التجربة الوقفية في المملكة الأردنية الهاشمية، ص129، مجموعة من الباحثين، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص40.

(148) رياض أبو تايه، التجربة الأردنية في استثمار ممتلكات الأوقاف، مؤتمر دبي الدولي للاستثمارات الوقفية 2008، ص532.

(149) رياض أبو تايه، التجربة الأردنية في استثمار ممتلكات الأوقاف، ص532، محمد الأرناؤوط، نماذج إسلامية معاصرة في الممارسة الاقتصادية للوقف، حالة الأردن، ص67، ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص315 وما بعدها.

(150) صحيفة الرأي الأردنية، بتاريخ 8 ديسمبر 2016، انظر الموقع [alrai.com].

(151) عبد الستار القضاة، التجربة الأردنية في الأوقاف، ص5، وما بعدها.

(152) عرض وزارة الأوقاف الأردنية في مؤتمر الإسلامي للأوقاف، (مكة المكرمة، غرفة مكة المكرمة للتجارة والصناعة، 17 أكتوبر 2016م)، ص11.

(153) صحيفة الرأي الأردنية، بتاريخ 8 ديسمبر 2016، انظر الموقع [alrai.com].

(154) عبد الرحمن الكيلاني وأخرون، الأراضي الوقفية المعطلة في العاصمة عمان وأثر التسويق الاحترافي في استثمارها، (الأردن، مجلة دراسات، مجلد 47، العدد 4، 2020)، ص 83. عرض التجربة الأردنية في مؤتمر الإسلامي للأوقاف، (مكة المكرمة، غرفة مكة المكرمة للتجارة والصناعة، 17 أكتوبر 2016م)، ص11.

(155) عاصمتها دمشق، ومساحتها: 185.180 كم2، وبلغ عدد سكانها سنة 2019 ما يقارب 17,070,135 نسمة. انظر: موقع مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(156) ابن بطوطة، رحلة ابن بطوطة، (بيروت: دار صادر، ط.ت.)، ص 105.

(157) نقلًا عن: راندي ديغلييم، حول طبيعة وقف المؤسسات الدينية في سوريا المعاصرة: الإنفصال عن التراث، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد18، مايو 2010)، ص99.

(158) راندي ديغلييم، حول طبيعة وقف المؤسسات الدينية في سوريا المعاصرة: الإنفصال عن التراث، ص107.

(159) برهان زريق، الإطار التشريعي للوقف في بلدان الهلال الخصيب، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، ص238.

(160) منذ قحف، التكوين الاقتصادي للوقف في بلدان الهلال الخصيب، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، ص420.

(161) محمد راتب النابلسي، ندوة التجارب الوقفية في بلاد الشام، (دمشق، فندق الميريديان، 13- 14 مارس 2000)، نقلًا عن الموقع [islamsyria.com].

(162) نقلًا عن: مروان قباني، تحولات علاقة الوقف بمؤسسات المجتمع المدني في بلدان الهلال الخصيب، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، ص722.

(163) ياسر الحوراني، البناء المؤسسي للوقف في بلدان الهلال الخصيب، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، ص573.

(164) قاسم الصلاح، التجربة السورية في الأوقاف، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ملتقى أوقاف بلاد الشام والعراق، بتاريخ 4 فبراير 2021)، ص3. شاهد الحلقة كاملة [https://youtu.be/oPWjPfPapgw?t=3437].

(165) نقلًا عن صحيفة عنب بلدي، بتاريخ 9 يوليو 2018، [enabbaladi.net].

(166) محمد راتب النابلسي، ندوة التجارب الوقفية في بلاد الشام، مرجع سابق.

(167) قارن مع: برهان زريق، الإطار التشريعي للوقف في بلدان الهلال الخصيب، ص238.

(168) منذ قحف، التكوين الاقتصادي للوقف في بلدان الهلال الخصيب، ص422.

(169) انظر: موقع وزارة الأوقاف، الجمهورية العربية السورية [mow.gov.sy].

(170) قارن مع منذ قحف، التكوين الاقتصادي للوقف في بلدان الهلال الخصيب، ص423.

(171) فلسطين دولة عربية مسلمة، محتلة منذ عام 1948، وتعتبر القدس عاصمتها، وتقدر مساحة فلسطين الكلية تها 27 ألف كم2، وبلغ عدد سكانها سنة 2020، ما يقارب 13.5 مليون نسمة. حسب تعداد الجهاز المركزي للتعبئة والإحصاء في فلسطين. انظر: موقع [www.pcbs.gov.ps].

(172) سامي الصلاحات، الأوقاف الإسلامية في فلسطين، (بيروت، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، ط1، 2011)، ص40-91.

(173) أمل العاصي، مباني الأوقاف الإسلامية وأثرها في استدامة الأنسجة الحضرية للمدن التاريخية، حالة دراسية: البلدة القديمة من مدينة نابلس، (نابلس، جامعة النجاح الوطنية، رسالة ماجستير، 2010)، ص 58.

(174) عكرمة صبري، واقع استثمار الأوقاف في فلسطين، مؤتمر دبي الدولي للاستثمارات الوقفية 2008، ص504، إبراهيم عبد الكريم، الأوقاف الإسلامية في فلسطين، المحددات العامة والأصول التاريخية، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد6، يونيو 2004)، ص208، سامي الصلاحات، الأوقاف الإسلامية في فلسطين، ص33.

(175) جمعية الأقصى لرعاية المقدسات والأوقاف الإسلامية، مشروع الأوقاف الإسلامية داخل الخط الأخضر، مسح عام لأملاك الأوقاف، المساجد المقامات والمقابر الإسلامية في

منطقة جنوب فلسطين، داخل الخط الأخضر، (كفر برا، فلسطين 48، جمادي الاولى1423 هـ الموافق أيلول 2002)، بيان الحوت، القيادات والمؤسسات السياسية في فلسطين 1917-1948، (بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط3، 1986)، ص128، أحمد عكاشة، "النشأة والتكوين الإطار التاريخي للاقتصاد الإسرائيلي"، (مجلة رؤية، العدد 23، أيلول 2003، الهيئة العامة للاستعلامات، فلسطين، نقلًا عن موقع المجلة [www.sis.gov.ps/arabic/roya].

(176) عكرمة صبري، أوضاع المقدسات الإسلامية والمسيحية في ظل الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين، نقلًا عن موقع [www.isesco.org].

(177) انظر: مجموعة من الباحثين، الموسوعة الفلسطينية، (دمشق: هيئة الموسوعة الفلسطينية، ط1، 1984)، 87/4، مايكل دمبر، سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف الإسلامية في فلسطين 1948-1988، (بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط2، 1992)، سامي الصلاحات، الأوقاف الإسلامية في فلسطين، ص43 وما بعدها.

(178) أسعد عبد الرحمن، مخاطر تواجه المقدسات الإسلامية في فلسطين، جريدة الاتحاد الإماراتية، 10 مارس 2006.

(179) انظر: الموسوعة الفلسطينية، 87/4، الحوت، القيادات والمؤسسات، ص205.

(180) دمبر، سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف، ص84.

(181) هيثم فريد أحمد سليمان، أوقاف قضاء عكا (1922-1948) دراسة وثائقية، (نابلس، جامعة النجاح، رسالة ماجستير، 2008)، نقلًا عن موقع الجامعة [www.najah.edu]، ص41، إلى ص52، ص64.

(182) بالترتيب: دمبر، سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف، ص101، ص104، إبراهيم عبد الكريم، الاستهداف الصهيوني للأوقاف في فلسطين منذ عام 1948م، مجلة أوقاف، (دولة الكويت: الأمانة العامة للأوقاف، العدد9، نوفمبر 2005)، ص168، فتحي فوراني، وثيقة دفاعًا عن الجذور، (عمان: دار الجليل للنشر، ط.ت)، ص15.

(183) انظر: جريدة اللواء الأردنية، 30 نوفمبر 2005، نقلًا عن موقعها [www.al-liwa.com].

(184) وقف أحمد باشا الجزار، وهو والي عثماني على عكا وشمال فلسطين وجنوب لبنان، وقد أنشىء عام 1784م وقفًا عظيمًا، وكان له دور في ريادة عكا تجاريًا واقتصاديًا في القرن الـ18 والـ19، حتى قيل أن " ألفا من الجمال يدخل المدينة كل يوم". وقف النبي روبين، وكان يصل إلى 32.000 دونم من الأراضي الخصبة في منطقة يافا، وبجانب بلدة نتانيا، وكان مركزًا لموسم سنوي، وكان يصرف بعض ريعه لإطعام الفقراء. وقف مسجد سيدنا علي بن عليم، ويشمل على 280 ألف دونم من الأراضي الخصبة المنتشرة في (15) قرية من قضاء يافا وطولكرم وجنين. وقف سنان باشا، والي دمشق، والذي أقامه في 1515م، وكان الوقف يجمع (5.000) جنيه مصري من عشور القرى في قضاء يافا. وقف مسجد قرية قيسارية، فقرية قيسارية، جنوبي حيفا، والتي بناها الكنعانيون وسموها "برج ستراتون" وهي من أقدم المناطق التي سكنها البشر، والتي وصفها المقدسي قديمًا فقال:" ليس على بحر الروم بلد أجلُّ ولا أكثر خيرات منها". وقف المقبرة الإسلامية في مدينة الرملة، والتي تبلغ مساحتها 60 دونمًا، والتي تم اقتطاع قسم كبير منها، وأقيمت عليها مباني بنك العمال وصندوق التوفيرات "مبطاحيم" وصندوق المرضى المركزي، والمركز الثقافي اليهودي، وخمس بنايات أخرى.

دائرة الثقافة، موسوعة المدن الفلسطينية، (دمشق: منظمة التحرير الفلسطينية، ط1، 1990)، ص498، ص825، عادل مناع، تاريخ فلسطين في أواخر العهد العثماني 1700-1918، (بيروت: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، ط1، 1999)، ص90، دمبر، سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف، ص29،

نظام الوقف، ص250، سامي الصلاحات، الأوقاف الإسلامية في فلسطين، ص64، جريدة القدس العربي، 28 مارس 2005. المقدسي، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، وضع هوامشه، محمد مخزوم، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1987)، ص148.

(185) مجموعة من الباحثين، نظام الوقف والمجتمع المدني في الوطن العربي، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ط1، 2003)، ص568، مجموعة من الباحثين، ندوة أهمية الأوقاف في عالم اليوم، (لندن: المجمع الملكي لبحوث الحضارة الإسلامية، 1996)، ص263، منير عبد الله عثمان، نشاطات الأوقاف الإسلامية خلال 1977-1982، (القدس: دائرة الأوقاف الإسلامية، ط.ت.)، ص9.

(186) دمبر، سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف، ص160، سامي الصلاحات، الأوقاف الإسلامية في فلسطين، ص66 وما بعدها.

(187) ومن أشهر الأوقاف في الضفة الغربية وقف تميم الداري، وهو من أقدم الأوقاف في تاريخ المسلمين فضلًا عن فلسطين، وهو وقف الصحابي تميم الداري رضي الله عنه الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم وعده أن يقطعه أرضًا في فلسطين، فلما فتحت في عهد عمر وفّى بوعد رسول الله صلى الله عليه وأوقفها تميم على ذريته وعلى خيرات حددها، وكان دخله عام 1947 يصل إلى 15.000 ألف جنيه. وأستولى الاحتلال على 500 دونم من عقاراته بموجب القرار العسكري رقم 59. وصفها المقدسي:".. ضيافة دائمة مع خباز وطبّاخ وخدام مرتبون يقدمون العدس بالزيت لكل من حضر من الفقراء، ويدفع إلى الأغنياء إذا اخذوا، ويظن أكثر الناس أنه من قرى إبراهيم، وإنما هو وقف تميم الداري - رضي الله عنه - وغيره"المقدسي، المقدسي، أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، وضع هوامشه، محمد مخزوم، (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1987)، ص133، دمبر، سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف، ص29، ص190. وكذلك وقف فاطمة خاتون، وهو من الأوقاف الصحيحة في مدينة جنين، إذ يبلغ [104,04] دونم، وهو من الأوقاف الكبيرة في الضفة. معين عبد الله، ملكية الأراضي في قضاء جنين خلال فترة الحكم البريطاني 1918-1948، (نابلس، جامعة النجاح، رسالة ماجستير، 2009)، نقلًا عن موقع الجامعة [www.najah.edu]، ص42، سامي الصلاحات، الأوقاف الإسلامية في فلسطين، ص70 وما بعدها.

(188) عبارة عن ضريبة تفرض على التجارة التي تمر بأرض المسلمين، وهي تقارب الجمارك في عصرنا الحاضر، كما تؤخذ العشور من أهل الذمة على الخمور، التي يستخدمونها. انظر: مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، أوقاف وأملاك المسلمين في فلسطين في القرن العاشر الهجري، تحقيق: محمد ايشرلي ومحمد التميمي، (استانبول، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية، 1982)، ص19، نعيمة عبد ربه أبو مصطفى، "النظم الاقتصادية لفلسطين في صدر الإسلام 13-132 هـ 634-744 م"، (مجلة رؤية، السنة الثالثة، العدد 25، تشرين ثاني 2003، الهيئة العامة للاستعلامات، فلسطين)، نقلًا عن موقع المجلة [www.sis.gov.ps/arabic/roya]، كذلك انظر: دمبر، سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف، ص132، سامي الصلاحات، الأوقاف الإسلامية في فلسطين، ص90 وما بعدها.

(189) من هذه الأوقاف، وقف السيدتان عائشة إبراهيم أبو خضرا وابنتها مكرم سليم أبو خضرا من مدينة غزة، حيث جعلوا كل أراضيهم في غزة ويافا وبئر السبع أوقافًا لصالح بناء مستشفى إسلامي على مساحة تقدر بـ(3648) دونمًا في عام 1362هـ/1943م، وقام هذا المشروع حتى قيام الاحتلال الصهيوني عام 1967 في وضع يدها على المستشفى، وجعلته مكاتب حكومية. لمزيد من النظر في وثائق الوقفيات في قطاع غزة، انظر: أوقاف وأملاك المسلمين

في فلسطين، [ص-1 ص20]، دمبر، سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف، ص166، 167، عكرمة صبري، الوقف الإسلامي بين النظرية والتطبيق، (عمان، دار النفائس، ط1، 2008)، ص487.

(190) دمبر، سياسة إسرائيل تجاه الأوقاف، ص136، قارن مع:

Middle East Information Resource Political Entities – Waqf, see this site:] www.geruva.com [

(191) عبد الهادي سعيد الأغا، قراءة في التجربة الوقفية في غزة، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ملتقى أوقاف بلاد الشام والعراق، بتاريخ 4 فبراير 2021)، ص4، شاهد الحلقة كاملة [https://youtu.be/oPWjPfPapgw?t=3437].

(192) عبد الهادي سعيد الأغا، قراءة في التجربة الوقفية في غزة، ص4.

(193) سامي الصلاحات، الأوقاف الإسلامية في فلسطين، ص46.

(194) العراق عاصمتها مدينة بغداد، وتبلغ مساحتها: 434,924 كلم2 ،في حين بلغ عدد سكانها سنة2019 ما يقارب 38,146,025 نسمة. إحصاءات منشورة على موقع، مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(195) انظر: اميد عثمان، استثمار اموال الوقف في القانون العراقي، دراسة تحليلية نقدية، ص596. نقلًا عن موقع [jfslt.journals.ekb.eg]، تاريخ الزيارة 2 فبراير 2021، عدنان عبد القادر، الوضع القانوني للأوقاف الإسلامية في العراق، ضمن أعمال ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص383 وما بعدها، زياد المفرجي، التنظيم القانوني لإدارة الأوقاف في العراق، (رسالة ماجستير، الكويت، الأمانة العام للأوقاف، 2011)،ص47 وما بعدها، حارث حسن، السلطة الدينية وسياسة الأوقاف الإسلامية في العراق، (مطبوعة صدرت عن مؤسسة كارنيغي للسلام الدولي، بيروت، 2019)، نقلًا عن الموقع [carnegieendowment.org].

(196) برهان زريق، الإطار التشريعي للوقف في بلدان الهلال الخصيب، ص254، ياسر الحوراني، البناء المؤسسي للوقف في بلدان الهلال الخصيب، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، ص572.

(197) حارث حسن، السلطة الدينية وسياسة الأوقاف الإسلامية في العراق، ص6.

(198) انظر: عبد الستار الهيتي وعثمان العاني، التجربة الوقفية في العراق، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، بتاريخ 28 نوفمبر 2020، ضمن ندوات أوقاف العالم الإسلامي)، نقلًا عن يوتيوب المعهد [https://www.youtube.com/watch?v=stF35DZ5lvY&t=43s].

(199) انظر: عبد الستار الهيتي وعثمان العاني، التجربة الوقفية في العراق، مرجع سابق.

(200) زياد المفرجي، التنظيم القانوني لإدارة الأوقاف في العراق، ص94، عدنان عبد القادر، الوضع القانوني للأوقاف الإسلامية في العراق، ص388.

(201) عدنان عبد القادر، الوضع القانوني للأوقاف الإسلامية في العراق، ص389، عثمان، استثمار أموال الوقف في القانون العراقي، ص603،

(202) نقلًا عن زيد رياض الديلمي، أوقاف العراق، ص 5، وأيضًا يمكن متابعة الحلقة مسجلة في اليوتيوب بتاريخ 04 فبراير 2021، الموقع [https://www.youtube.com/watch?v=0c9GfmneK-w&feature=youtu.be].

(203) اميد عثمان، استثمار أموال الوقف في القانون العراقي، ص602، زياد المفرجي، التنظيم القانوني لإدارة الأوقاف في العراق، ص101.

(204) الجمهوريّة اللبنانيّة، عاصمتها بيروت، ومساحتها 10.450 كم2، وبلغ عدد سكانها سنة 2019 ما يقارب 6.855.713 نسمة. انظر: موقع مركز الأبحاث الإحصائيةو الاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية، منظمة التعاون الإسلامي، [www.sesric.org].

(205) وصلت أوقاف الإمام الأوزاعي إلى محلة كورنيش المزرعة في بيروت، وفي العهد العثماني كان التولية لعائلة أرسلان، وفي عهد الانتداب الفرنسي بتوزيع قسم كبير منها على العائلات، ووحسب وثيقة وقف الإمام الأوزاعي تبين أن الوقف يحده جنوبًا خلده، وشمالًا كنيسة مار إلياس، وشرقًا طريق صيدا القديمة، وغربًا البحر، ولم يبق من هذا الوقف إلا القليل، وتكاد مساحة هذا الوقف الأصيلة تبلغ مساحة مدينة بيروت حاليًا والتي تقارب الـ 20كم2. مروان القباني، الإدارة الوقفية في الجمهورية اللبنانية، ضمن ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص349، مروان قباني، تحولات علاقة الوقف بمؤسسات المجتمع المدني في بلدان الهلال الخصيب، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، ص718، حنان قرقوتي، تطور تنظيم الوقف في لبنان، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد12، مايو 2007م)، ص100، سليم منصور، أساليب الاستعمار الفرنسي في إضعاف وظائف الأوقاف الإسلامية، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد 38، مايو 2020)، ص100.

(206) مروان القباني، الإدارة الوقفية في الجمهورية اللبنانية، ضمن ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص351، مروان قباني، تحولات علاقة الوقف بمؤسسات المجتمع المدني في بلدان الهلال الخصيب، ص716، برهان زريق، الإطار التشريعي للوقف في بلدان الهلال الخصيب، ص233، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي.

(207) مجموعة من الباحثين، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص74، برهان زريق، الإطار التشريعي للوقف في بلدان الهلال الخصيب، ص235.

(208) منذ قحف، التكوين الاقتصادي للوقف في بلدان الهلال الخصيب، ص425.

(209) محمد قباني، تقرير الاستثمار الوقفي في لبنان، مؤتمر دبي الدولي للاستثمارات الوقفية 2008، ص496، مجموعة من الباحثين، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص81، حنان قرقوتي، تطور تنظيم الوقف في لبنان، ص110 .

(210) وسيم مغربل، الأوقاف في لبنان، تاريخ، تطلعات، عقبات، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ملتقى أوقاف بلاد الشام والعراق، بتاريخ 4 فبراير 2021)، ص4، شاهد الحلقة كاملة [https://youtu.be/oPWjPfPapgw?t=3437].ص8.

(211) وسيم مغربل، الأوقاف في لبنان، تاريخ، تطلعات، عقبات، ص11 .

(212) وسيم مغربل، الأوقاف في لبنان، تاريخ، تطلعات، عقبات، ص11 .

(213) محمد محي الدين رمضان، جمعية المقاصد الخيرية الإسلامية في بيروت، ضمن ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص371.

(214) مروان القباني، الإدارة الوقفية في الجمهورية اللبنانية، ضمن ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص356.

واقع أوقاف دول شمال إفريقيا

جغرافيا الوقف في العالم الإسلامي والأقليات المسلمة

الجزء الرابع: واقع أوقاف دول شمال إفريقيا

13) الجمهورية التونسية

14) الجمهورية الجزائرية

15) الجمهورية السودانية

16) الجمهورية السنغالية

17) دولة ليبيا

18) جمهورية مصر العربية

19) المملكة المغربية

20) الجمهورية الموريتانية

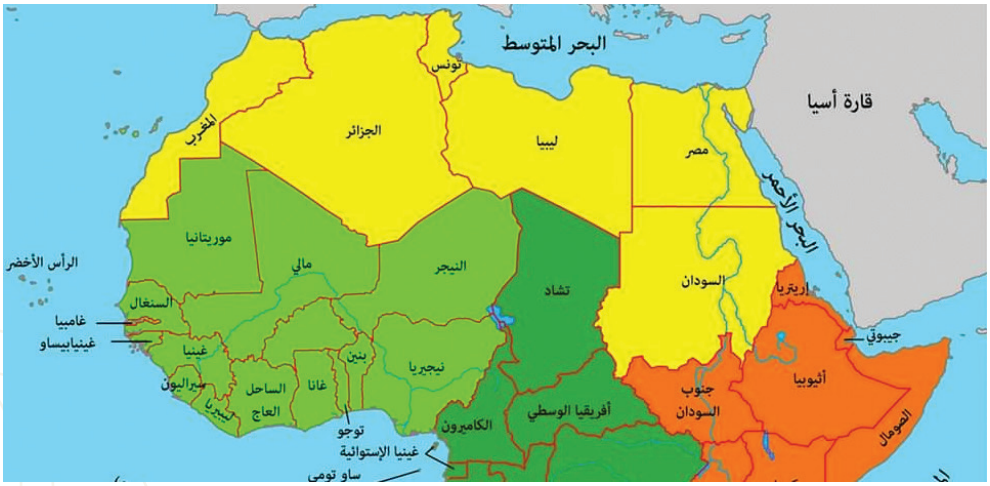

13) الجمهورية التونسية

تعتبر التجربة الوقفية في تونس تجربة أصيلة عرفتها البلاد التونسية منذ فترات بعيدة[215]؛ حيث سار الوقف في البداية وفق ما ضبطه جمهور الفقهاء في باب الأحباس والأوقاف، لكن مع بداية منتصف القرن 19م بدأ تعيين بعض أفراد العسكر على الأحباس مما أدى إلى تغيير مصارف الوقف لتصبح مصدرا للرزق والكسب، وليس بابا من أبواب البر والخير[216]، وقد مرت الأوقاف في تونس كباقي دول شمال أفريقيا بعدة مراحل، بيد أننا نسجل أن الأوقاف فيها قبل الاستعمار مرت بمرحلة إصلاحية تعززت فيها سيطرة الدولة عليها، من خلال جمعية الأوقاف، ففي عام 1874م قام الوزير خير الدين التونسي بتأسيس مؤسسة جميعة الأوقاف، وهذه المؤسسة كانت عبارة عن الإدارة الوقفية التي نظمت الأوقاف، حيث " عمل على إصدار القوانين التي تضبط إدارة الأحباس التي كانت في وضع يرثى له، ... وقد ارتفع مردود هذه الأملاك تحت الإدارة الجديدة ليبلغ ملايين القروش.."[217].

أولاً) قراءة في التجربة

لقد مرت التجربة التونسية في إدارة الأوقاف بعدة مراحل؛ نفصلها على النحو الآتي [218]:

المرحلة الأولى: من سنة 1858 إلى غاية 1861 تولى الإشراف على الأوقاف في تونس المجلس البلدي بالعاصمة، وتميزت هذه الفترة بفقدان العديد من الأوقاف وتحويل مصارفها عن وجهتها الحقيقية التي وضعت لها. حيث تشير الدراسات التاريخية إلى أن الجنرال حسين والذي كان يشغل منصب أول رئيس للمجلس البلدي للعاصمة قد قدّم استقالته من رئاسة هذا المجلس عندما عجز عن الوقوف في وجه من أرادوا المساس بأملاك الأوقاف، وصرفها في غير وجهها الشرعي الذي وضعت له.

المرحلة الثانية: خضعت الأملاك الوقفية في هذه الفترة إلى إشراف جمعية الأوقاف التي تمّ إنشاؤها سنة 1874، والتي أراد منها الوزير المصلح خير الدين التونسي الاعتناء

بشؤون الأحباس العامة بالبلاد، والإشراف عليها وحفظها من التلاشي والضياع؛ وذلك من خلال تعيين نواب في المدن الكبرى السياسية، وكان لهؤلاء النواب نظار في الجهات يساعدهم وكلاء في القرى والمدن.

وأول عمل سارعت إليه الجمعية هو تحديد وحصر واسترجاع الأملاك الوقفية التي بدأت تخرج بطرق مختلفة نتيجة لضعف الوازع الديني للقائمين عليها، غير أنه بعد سقوط وزارة خير الدين بدأ الفساد يعود إلى مؤسسة الوقف تدريجيًا من خلال تعيين أشخاص لا ينتمون إلى المنطقة أو القرية الواقع بها الملك الوقفي، بالإضافة إلى افتقارهم إلى العلم الشرعي الذي يحكم الأوقاف.

المرحلة الثالثة: بعد انتصاب الحماية الفرنسية على تونس تعرضت مؤسسة الوقف إلى العديد من الانتهاكات والإجراءات المُضرة بها وبأملاكها؛ والتي نذكر منها: عندما وقعت تونس تحت الاحتلال الفرنسي عام 1881م، والذي أثر سلبًا على واقع الممتلكات الوقفية، وفي دراسة أخرى أنه عشية فرض الحماية عام 1881م كانت الأملاك الوقفية تبلغ ثلث الأراضي الزراعية المستغلة [219] .

وفي سنة 1889م أصدرت سلطة الحماية قانون المعاوضة الذي يهدف إلى بيع عقار وقفي قديم أو ذي نفع محدود ويشتري بثمنه عقاراً آخر؛ غير أن هذه العملية مست أراضٍ وقفية شاسعة وذات مردود كبير من جهة، ومن جهة أخرى فإن عملية الشراء لم تتمّ نهائيا، حيث وُضِعتْ هذه الأموال بصندوق التعويض الذي يُسير من طرف سلطة الحماية، إلّا أن هذا الصندوق تمّ الاستيلاء عليه عن طريق الاقتراض منه دون إعادة ما تمّ اقتراضه. وفي السنة نفسها 1889م تمّ إصدار قانون آخر يقضي بانتزاع الأحباس التي كانت تسير من طرف جمعية الأوقاف التونسية والهيمنة عليها بطرق شتى. أما في سنة 1914م فقد تم إنهاء العمل بالأوقاف وبسط الاحتلال هيمنته على كامل عائدات الأوقاف وذلك عبر تطبيق قانون الإلزام[220]. وفي دراسة تثبت أن نتائج الضبط تشير إلى أنه وخلال الحرب العالمية الأولى 1918م كانت الأملاك العقارية الوقفية في تونس كبيرة جدًا، إذ بلغت: 55,908,8931 هكتار - هو وحدة مساحة تساوي 10,000 متر مربع، - من الأراضي الزراعية، 909,819 شجرة زيتون، 600,637,94 فرنك فرنسي [221].

المرحلة الرابعة[222]: تواصل التضييق على جمعية الأوقاف مع دولة الاستقلال فبعد شهرين فقط من تاريخ الاستقلال أقرّ الحبيب بورقيبة عدة قرارات أدت إلى إلغاء الأحباس عمومًا، ففي 31 مارس 1956م تمّ إصدار قانون ينص على إلغاء الأوقاف وحلّ الجمعية العامة للأوقاف، وتحويل مكاسب الأحباس العامة لملكية الدولة، وفي 18 يوليو 1957 تم تصفيتها كلها؛ بحيث صارت الأوقاف العامة الخيرية إلى أملاك الدولة، وصارت الدولة مكلفة بالنفقة على المؤسسات الدينية التي تقدم الخدمات، وصار بالقانون أيضًا منع

التحبيس[223]. وبالرجوع إلى الأرشيف الوطني التونسي، وبالضبط إلى السلسلة c التي تحتوي على 1570 وثيقة، وهي وثائق الأحباس (القضايا العقارية، تصرف إدارة الأحباس وملفات أحباس الحرمين الشريفين: مكة والمدينة، وكذا المسائل العقارية، وممتلكات المؤسسات الدينية والتعاونية [224].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تشير الدراسات التاريخية إلى أنه خلال سنة 1883بلغت أراضي الوقف نصف مساحة الأراضي المزروعة في تونس، والتي تقدر بحوالي 570 ألف هكتار [225]، إلّا أن القانون المؤرخ في 31 مارس 1956م، والأمر المؤرخ في 18 يوليو 1957م قد قضى على هذه الثروة الوقفية، وأعدم وجودها، ما يعني أن لا أرقام رسمية توثق أي أصول وقفية حاليًا في تونس. على الرغم من أن تونس كانت تعتبر من الدول التي كثر فيها الوقف وفاض، يكفي أن نبين أن من عجائب الأوقاف التي وصلت حد الحذاقة في تغطية الاحتياجات المجتمعية، قبل أن يتم إلغائها كليا في 18 يونيو 1957م، وجود أنواع من الأوقاف الغريبة، مثل وقف الخوص والريحان التي تصرف لشراء الخوص والريحان لتوضع على قبور الموتى، ووقف الحدأة الذي يصرف إيراده في تعويض ما تخطفه الحدأة من المأكولات المحمولة على رؤوس الناس في الطرق وخاصة الخدم والأطفال الذين يطالبون بما فقد منهم، ووقف الهرة الذي يصرف ريعه في شراء أغذية القطط من الكروش والأحشاء [226].

ثالثًا) استشراف التجربة

تعتبر تونس هي الاستثناء الوحيد في العالم العربي الذي قام بإلغاء كامل الأصول الوقفية العامة والخاصة، وهذا الاستثناء ما زال قائمًا بعد عقود متتالية من صدور القانون 1956م والأمر1957م.ولكن نجد الفصل 5 من القانون رقم 24 لسنة 2000م المؤرخ في 22 فبراير 2000م المتعلق بتنقيح وإتمام الأمر المؤرخ في 18 يوليو 1957م المتعلق بإلغاء نظام الأحباس الخاصة والمشتركة ينص على أنه: " يجوز للمستحقين وبدون المساس بحقوق الغير من أصحاب الحقوق العينية أو بحقوق النزلاء إما: قسمة الموقوفات بالتراضي، وإما بيعها لأحدهم أو للغير..."[227].لكن بعد الثورة التي حدثت في عام 2011، وتغير نظام الحكم، وبداية حقبة جديدة، نجد من الصعوبة عدم قبول مشاريع القوانين الرامية إلى إعادة بعث سنة الوقف في تونس، والعمل على استرجاع الأملاك الوقفية المسلوبة والموزعة بموجب قانون 1956 ، [228] بسبب تَغَيُرْ الكيان المادي للكثير من الأوقاف مما يُصعب عملية استرجاعها. وتجدر الإشارة إلى وجود محاولات جادة من أجل إعادة بعث وإحياء سنة الوقف المعطلة في هذه البلاد، وذلك من خلال تقديم مشروع قانون الأوقاف سنة 2013م على المجلس الوطني التأسيسي [229] .

14) الجمهورية الجزائرية

أولًا) قراءة في التجربة

لقد عرف المجتمع في الجزائر الوقف منذ بداية الفتح الإسلامي للمنطقة[230]، إلّا أن حجمه قد ازداد وتكاثر خلال الوجود العثماني في البلاد؛ حيث أصبحت الأوقاف في الجزائر تشكل نسبة كبيرة من الأراضي الزراعية والأملاك العقارية وتضم العديد من الدكاكين والأفران والمزارع والمطاحن. حيث تشير الدراسات التاريخية أنه عند دخول الاستعمار الفرنسي الجزائر كانت نصف أراضي الجزائر العاصمة وقفًا [231].

غير أنه وبعد هذه الفترة، وتحديدا خلال فترة الاستعمار الفرنسي للجزائر تعطل عمل هذه المؤسسات الوقفية بسبب السياسة الفرنسية التخريبية التي سعت إلى هدم النظام الوقفي في الجزائر، وذلك من خلال إصدار سلسلة مراسيم وقرارات تنص صراحة على نزع صفة الحصانة عن الأملاك الوقفية، وإلحاقها بأملاك الدولة الفرنسية؛ مثل القرار المؤرخ في 08 سبتمبر 1830م الذي يقضي بالاستحواذ على بعض الأوقاف التابعة لمؤسسة أوقاف الحرمين بحجة أن عوائدها تصرف على الأجانب، وغير ذلك من القرارات والمراسيم التي تهدف إلى نزع الحصانة على الأملاك الوقفية [232].

حيث نجد الاحتلال الفرنسي منذ عام 1830م قام بغلق 13 مسجدًا كبيرًا، 108 مسجدًا صغيرًا، 32 جامعًا، 12 زاوية [233]. وهذا التعدي على الأموال الوقفية والاستيلاء عليها من غير المسلمين جعلها تتناقص وتندثر، حيث بلغت الأملاك الوقفية سنة 1936م (1419) عقارًا، تصرف المحتل الفرنسي في (188) بناية وقفية لصالح الإدارات الفرنسية، وتم هدم البعض الآخر [234].

أما من حيث التسيير؛ فقد شهدت إدارة الأوقاف العديد من القوانين والمراسيم المنظمة لها؛ وهي: قانون 283/64 المؤرخ في 17 سبتمبر 1964 المتضمن نظام الأملاك الحبسية، ثم قانون 11/84 المعدل والمتمم بالأمر 02/05 المتضمن قانون الأسرة، والذي تضمن 08 مواد

(من المادة 213 إلى المادة 220) تنظم الأوقاف، ثم دستور سنة 1989م، والذي أوجب حماية الأملاك الوقفية بنص المادة 49 منه، يليه قانون 25/90 المتضمن التوجيه العقاري، والذي رتب الأملاك الوقفية كصنف من الأصناف العقارية القانونية الثلاثة في الجزائر (أملاك عقارية عامة، أملاك عقارية خاصة، أملاك عقارية وقفية)، وقانون 10/91 المؤرخ في 27 أبريل 1991م المتضمن قانون الأوقاف؛ والذي يعتبر القانون الأساسي للأملاك الوقفية، بالإضافة إلى العديد من المناشير الوزارية والمراسيم التنفيذية التي تُعنى بشروط إدارة الأملاك الوقفية وتسييرها وحمايتها وكيفية دفع بدل إيجارها [235]، وكان آخر هذه القوانين هو المرسوم التنفيذي رقم: 213/18 المؤرخ في 20 أغسطس 2018، والمتعلق بتحديد شروط وكيفيات استغلال العقارات الوقفية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية [236].

كما صدر مرسوم تنفيذي رقم 179/121، 21 رمضان 1442هـ، الموافق 3 مايو 2021 يتضمن إنشاء الديوان الوطني للأوقاف والزكاة وتحديد قانونه الأساسي [237] ، وجعله يتمتع بشخصية معنوية واستقلال مالي، وله صلاحية في الاستثمار والتنمية في أصول الأوقاف في عموم البلاد.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

يقدر عدد الأملاك الوقفية العقارية في الجزائر إلى غاية سنة 2020م بـ: 11,751 ملكًا وقفيًا موزعة على 48 ولاية [238] ، وتتنوع هذه الأوقاف ما بين: مساكن، محلات تجارية، أراضي فلاحية، مساجد، مرشات وحمامات وأملاك وقفية أخرى (مخازن، مكاتب، مكتبات، مدارس قرآنية، كنائس، سيارات إسعاف، حاضنات...)[239]، وحسب البطاقة الوطنية للأملاك الوقفية لسنة: 2020م، فإن أعداد الأملاك الوقفية يكون على النحو التالي [240] :

نوع الملك الوقفي	عدد الأملاك الوقفية
محلات تجارية	1514
مرشات وحمامات	661
سكنات وظيفية إلزامية	6313
سكنات	1396
أراضي فلاحية	656
أراضي (بيضاء، مبنية، غابية)	(644 ،202 ،10)
أشجار / نخيل/بساتين/ واحات	157
المجموع	11751

في حين تشير بعض الإحصائيات إلى أن حجم الأوقاف في الجزائر يقارب 220 مليون دولار، أما الريع المتحقق من هذه الأملاك الوقفية يقارب 1,5 مليون دولار فقط [241] . وهذا ما يجعلنا نلحظ عدة نماذج وقفية، حيث توجد العديد من النماذج الوقفية الناجحة في التجربة الوقفية الجزائرية؛ نذكر منها [242] :

وقف سيدي يحيى بلاكونكورد: هذا الوقف من أوقاف سيدي يحيى الطيار بحي لاكونكورد ببلدية بئر مراد رايس، ويُعتبر أكبر مشروع وقفي عصري؛ حيث يخصص جزء من ريعه لمسجد الجزائر، وسيبنى هذا المشروع على أرض مساحتها 15,000 م² وتصل تكلفة هذا المشروع لـ 4,800,000,000 دينار جزائري (ما يقارب حاليا 36,124,000دولار أمريكي). ويضمّ برجًا من 25 طابقًا مخصصًا لمكاتب أعمال وفندق ثلاثة نجوم، بالإضافة إلى قاعة مؤتمرات، ومركز رياضي، ومركز تجاري، وموقف سيارات يتسع لألف سيارة.

شركة ترانس وقف، وهي شركة ذات أسهم، تمّ تأسيسها في سنة 2007م، وانطلق نشاطها على أرض الواقع في بداية 2009م عن طريق تشغيل 30 سائق سيارة أجرة تم اقتناؤها خصيصا لهذا الشأن. وتعمل هذه الشركة الوقفية وفق أساليب التسيير التجاري الحديث، حيث حُدد رأسمالها آنذاك بـ 33,000,000 دينار جزائري، ما يعادل حاليا 248,000 دولار أمريكي منها:

30,000,000دج عن مساهمة من الصندوق المركزي للأوقاف؛ 3,000,000دج عن مساهمة من بنك البركة الجزائري، ونظرا للقوانين المحددة لسير الشركات ذات الأسهم؛ والتي تشترط وجود سبعة شركاء على الأقل في مثل هذه الشركات، فقد ارتفع رأسمالها إلى 33,940,000 دينار جزائري، (ما يقارب حاليا 255,000 دولار أمريكي)، وذلك عن طريق دخول خمسة مساهمين جدد. وتجدر الإشارة بأن شركة ترانس وقف قد قامت إلى يومنا هذا بتشغيل حوالي 160 شخصا منذ انطلاق نشاطها، هؤلاء يعولون حوالي 0100 شخص آخرين بمعدل 160 عائلة. ترانس وقف تقوم بتحصيل ما يفوق 19,000,000 دينار جزائري سنويا، (ما بقارب حاليا 143,000 دولار أمريكي) كرقم أعمال عن طريق 30 سيارة مستغلة، هذا الرقم يمكن مضاعفته بتضاعف عدد السيارات، وتوسيع النشاط الذي تهدف إليه الوزارة الوصية حاليا والتي لا تدخر جهدا لترسيخ ذلك على أرض الواقع، بحيث إن الحديث سيكون بمليارات الدنانير عندما يتحقق ذلك فعلا [243] .

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من عراقة نظام الوقف في الجزائر والحجم الكبير للأوقاف، فقد عانى قطاع الأوقاف في الجزائر العديد من العوائق والتحديات التي شكلت إعاقة واضحة في نمو أصوله وريعها بصورة كبيرة، من أبرزها:

مركزية التسيير الإداري للأملاك الوقفية، والمتمثلة في مديرية الأوقاف والزكاة والحج والعمرة التابعة لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف؛ الجغرافية الكبيرة للدولة؛ مما يُصعب الوقوف على حجم الأملاك الوقفية المندثرة والمسلوبة خلال الفترات التاريخية السابقة (فترة الاستعمار الفرنسي، ثم فترة التوجه الاشتراكي للدولة الجزائرية)، وهذا يفسر لنا صعوبة تنفيذ قرارات استرجاع الأملاك الوقفية؛ خاصة الأراضي المؤممة في إطار الثورة الزراعية؛ ضعف الطواقم الإدارية المتخصصة الكافية لتسيير واستثمار الأملاك الوقفية بالطرق الحديثة، ويتوازى هذا مع ضعف الجانب الإعلامي المُوجه لنشر ثقافة الوقف في المجتمع الجزائري؛ الأوقاف في الجزائر أخذت حيزًا كبيرًا في مجال الأوقاف الدينية كالمساجد والمدارس القرآنية، ولم تأخذ بعين الاعتبار الأوقاف الاستثمارية التي هي الرافد الحقيقي لقطاع الوقف وقوته التنموية في المجتمعات والدول؛ تواجه التجربة الجزائرية صعوبة إعداد الملفات الخاصة بالأملاك الوقفية، وتوحيد الوثائق الإدارية الخاصة بتسييرها، وتحسين قيمة بدل الإيجار بما يعادل إيجار المثل، فضلًا عن هذا كله حصر الأملاك الوقفية، من خلال مواصلة عمليات البحث عن الأملاك الوقفية المنهوبة وتوثيقها، وذلك بالاستعانة بالخبراء وموظفي المصالح العقارية، المسح العقاري، إذ تمّ استرجاع المفقود من أصول الوقف لما يقارب 4621 عقارًا وقفيًا وتوثيقها، ثم الدخول في منازعات مع آخرين حول التعدي على الأوقاف، فتم الفصل بـ (600) قضية لصالح مؤسسة الوقف، وما زال هنالك (400) حالة [244].

لكن تقديراتنا أن التجربة الجزائرية لها القدرة على تجاوز العديد من الصعوبات والعوائق بسبب عراقة التجربة وتنوع الأملاك الوقفية فيها، مما يساعد على إنشاء بيئة استثمارية وقفية متميزة، فضلًا عن وجود ترسانة قانونية تنظم وتحمي الأملاك الوقفية، وإمكانية الاستفادة من التجارب الرائدة في مجال استثمار الأوقاف.

15) الجمهورية السودانية

أولًا) قراءة في التجربة

فقد بدأت نشأة الوقف في السودان منذ عهد الخليفة عمر بن الخطاب[245]، عندما خرجت سرايا من مصر لإسكات اعتداءات النوبة عليها بعد دخول الإسلام في مصر، وبعد الانتصار على النوبة بقيادة عبدالله بن أبي السرح والي مصر، تم تحويل كنيسة دنقلا إلى مسجد، وما زال إلى يومنا هذا، كما كان للوقف في عهد سلطنة دارفور شأن عظيم، فضلًا عن تطوره في العهد العثماني التركي[246]. وتشير الدراسات التاريخية إلى امتداد الأوقاف السودانية خارج السودان، حيث نجد العديد من الوقفيات التي يعود ريعها على الحرمين الشريفين مثل الأوقاف السنارية، كما شهدت الأوقاف السودانية العديد من التحديات خلال فترة الاستعمار البريطاني للبلاد (1899-1956) [247].

ولكن بدايات الاهتمام بالوقف كإدارة مؤسسية بدأت خلال فترة الحكم الإنجليزي على السودان، في سنة 1903م، وتكليف المحاكم الشرعية بمتابعة واقع الأوقاف، بيد أن تقنين أحكام الوقف لم يتم إلا في عام 1970م بإصدار قانون الوقف الخيري، ثم في عام 1986م صدر قانون الشؤون الدينية والأوقاف، وجعل وزير الأوقاف ناظرًا عامًا على الأوقاف الإسلامية، وجعل الأوقاف هيئة مستقلة ذات شخصية اعتبارية [248].

وفي شهر أكتوبر 1989م، تمّ تعيين أول مدير لهيئة الأوقاف الإسلامية، وتكوين مجلس إدارة لها يضم العديد من الكوادر الإدارية والفنية المؤهلة [249]، ثم في سنة 2008م تمّ تحويل هيئة الأوقاف الاسلامية إلى ديوان الأوقاف القومية؛ إلّا أن ما يلاحظ على هذه الفترة هو بقاء تسيير الأوقاف بطريقة مركزية [250] ، وبعد صدور دستور 2005 المعدل؛ الذي جعل شؤون الأوقاف في السودان تُسيّر من قِبَل مؤسسات أوقاف قومية اتحادية، ومؤسسات أوقاف ولائية بعدد ولايات السودان، ولكل ولاية قانونها الخاص بها، مثل هيئة الأوقاف الاسلامية لولاية الخرطوم [251].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

من أكبر العوائق " التي تقف عقبة دون تثمير الأوقاف وتطويرها إلى المستوى المرجو والمأمول لتغطية الأهداف الموضوعة هو التمويل للإنشاء والتعمير" [252] . لهذا كان لهيئة الأوقاف الإسلامية دور في خطة حشد الموارد من خلال عدة صيغ، منها: الأسهم الوقفية وإشراك جميع فئات المجتمع به، وتأسيس الشركة الوقفية برأسمال يقدر بثلاثة مليارات جنيه سوداني[حوالي 7 مليون دولار أمريكي]، وذلك بغرض تطوير الأصول الوقفية واستثمارها بطريقة ناجحة، وتمكنت الهيئة من الاستفادة من الدعم الذي حازته من الدولة في المجال الإداري والقانوني والإعلامي، ولعل أبرزها حملة إحياء سنة الوقف في المجتمع السوداني بمشاركة فاعلة من الحكومة لا سيما في مجال استرداد الأصول الوقفية الضائعة. ويقدر عدد الأملاك الوقفية العقارية في السودان إلى غاية سنة 2020م بـــ: 7231 ملك وقفي موزعة على 18 ولاية على النحو الذي يُبينه الجدول الآتي [253] :

الولاية	عدد الأملاك الوقفية	الولاية	عدد الأملاك الوقفية	الولاية	عدد الأملاك الوقفية
شمال كردفان	808	الشمالية	862	الجزيرة	1321
جنوب كردفان	119	البحر الأحمر	322	النيل الأبيض	601
غرب كردفان	360	الخرطوم	1072	النيل الأزرق	7
كسلا	492	شمال دارفور	320	نهر النيل	411
القضارف	254	سنار	282	شرق دارفور	عملية الحصر جارية
جنوب دارفور	عملية الحصر جارية	غرب دارفور	عملية الحصر جارية	وسط دارفور	عملية الحصر جارية

في حين أن الريع المتحقق من هذه الأوقاف بلغ خلال سنة 2019م: 131,273,977جنيه سوداني [حوالي 290 ألف دولار أمريكي]، أما في سنة 2020م فقد بلغ: 208,504,046جنيه سوداني [حوالي 461 ألف دولار أمريكي]؛ والجدول التالي يبين توزيع الإيرادات الوقفية حسب كل ولاية [254] :

الولاية	إيرادات سنة 2019	إيرادات سنة 2020
شمال كردفان	13.291.928	20.144.220
جنوب كردفان	860.878	1.274.400
غرب كردفان	0	0
كسلا	7.966.107	15.766.107
القضارف	3.902.620	7.697.480
الشمالية	4.332.640	7.502.920
البحر الأحمر	4.035.863	9.800.000
الخرطوم	52.161.814	70.161.744
شمال دارفور	4.452.000	9.454.000
سنار	5.328.553	2.526.980
الجزيرة	16.269.433	32.322.203
النيل الأبيض	8.581.622	4.577.028
النيل الأزرق	0	0
نهر النيل	6.890.205	2.928.614
جنوب دارفور	7.456	17.832.350
غرب دارفور	522.858	1.152.000
وسط دارفور	0	0
شرق دارفور	2.670.000	5.364.000

هذه الحركة الوقفية خلّفت العديد من النماذج الوقفية القائمة في السودان، منها على سبيل المثال لا الحصر [255]: مشروع (ASSETS Real Estate): وهو عبارة عن ثلاثة أبراج وفندق خمسة نجوم يقع بشارع النيل يتربع على مساحة قدرها 8530 م2، بتكلفة قدرها 250 مليون دولار، ويشمل برجًا طبيًا متكاملًا ومركزًا تجاريًا وبرجًا إداريًا، ومبنى تحت الأرض (03 طوابق) ومبنى إداري (04 طوابق)، وثلاثة أبراج بـ 34 طابق. هذا بالإضافة إلى العديد من النماذج الوقفية خارج السودان على غرار الأوقاف الموجودة في المملكة العربية السعودية في الحرمين الشريفين، وكذلك الموجودة في مصر.

ثالثًا) استشراف التجربة

التجربة السودانية غنية بالأصول الوقفية، ولكنها تشهد عدة عوائق وتحديات، من أبرزها غبن قيمة بدل إيجارات الأملاك الوقفية، حيث تآكلت قيمة الإيجارات مع مرور الزمن في مقابل بُطءٍ وتأخر في سداد هذه الأجرة، وضياع الكثير من الأملاك الوقفية في مختلف المناطق السودانية نتيجة إهمال تطويرها واستثمارها، ومن أمثلة ذلك: الأراضي الوقفية في سودان ديزل، وبعض أوقاف البغدادي في السوق العربي بالخرطوم. أيضًا ما حدث للجمهورية السودانية من تقسيمها إلى قسمين: السودان وجنوب السودان؛ الأمر الذي أثر على عملية حصر الأوقاف المنتشرة في أطراف الجمهورية، وغيرها من التحديات [256].

لكن يمكن معالجة هذه التحديات والعوائق إذا تمكنت مؤسسة الوقف من تطوير حزمة من التشريعات والقوانين، لتنمية الوقف واستثماره، وحمايته، والعمل على حصر كافة الأصول الوقفية الضائعة والمفقودة والتي تم الاعتداء عليها، لأنها أصول مالية كبيرة، وعمدت على تطوير الكوادر المتخصصة، وتطوير الصيغ المالية المستخدمة في استثمار الوقف، كما استحدثت نظامًا مبتكرًا للاستثمار أطلق عليه (P Bost)، ويعني سداد مقدم من التمويل لتسيير شؤون الأوقاف، وإنفاذ الشروط أثناء فترة الإنشاء.

16) الجمهورية السنغالية

أولًا) قراءة في التجربة

عرفت دولة السنغال [257] كباقي الدول القطاع الوقفي مع دخول الإسلام إليها، تقريبا منذ القرن الثاني الهجري، وكانت هناك ثقافة وقفية معروفة لدى أوساط محددة (الدينية، أو الأسر الدينية)، وفي عهد الاستعمار ـــ تقريبا في القرن السابع عشر ـــ عملوا على طمس كل ما يتعلق بالهوية الإسلامية منها الأوقاف والمحاكم الإسلامية، وبعد الاستقلال عام 1960 إلى 2010، بدأ التفكير من جديد في إعادة محاولة إنعاش التمويل الإسلامي عن طريق الحكومة [258]. وفي عام 2015 تم إنشاء إطار قانوني متكامل يتكون من قانون منظم للوقف في السنغال واللائحة التنفيذية الخاصة بتنظيم وتسيير الهيئة العليا للوقف عام 2016م، وكذلك صدور مرسوم آخر يتعلق بشروط اعتبار النفع العام للأوقاف الخيرية التي يؤسسها الأفراد، بالإضافة إلى الإعفاءات الضرائبية التي تتعلق بالأوقاف العامة والأوقاف ذات النفع العام [259].

وفي أواخر 2017 تم تأسيس وإطلاق أعمال الهيئة العليا للوقف، وتعيين المجلس الإداري (الإشرافي) والمدير التنفيذي، وتم إنشاء هذه الهيئة بناء على عدة مبررات أساسية، أبرزها رغبة الحكومة في تطوير قطاع التمويل الاجتماعي الإسلامي، وذلك من خلال العمل على تنمية مؤسسات التمويل الأصغر والأوقاف، كما تسعى الحكومة من خلالها إلى تقليص الفوارق الاجتماعية وإعادة توزيع الثروات، وضمان الخدمات الاجتماعية للفئات المستضعفة، ووضع آليات اقتصادية لاستدامة المصادر التمويلية لتنفيذ المشاريع.

ولقد أسند إليها مجموعة من المهام، أهمها تطوير الأوقاف العامة، لدعم المشاريع المجتمعية، والإشراف على الأوقاف الخاصة وحمايتها، وتنظيم كل ما يتصل بالقطاع الوقفي في السنغال [260] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

عمليا، دخلت إدارة الهيئة حيز التنفيذ عام 2018م، وهذا يدل على أنها إدارة فتية، لم يتجاوز عمرها بعدُ السنتين، وتسعى بخطوات جادة إلى تحقيق المهام الموكولة لها. وقد قامت هذه الهيئة بإجراء دراسة لحصر الأصول الوقفية القائمة في السنغال، و تم حصر تقريبا حوالي 400 أصل وقفي [يعني تقريبا 18 مليون دولار أمريكي فقط]، وأغلبها من العقارات، أما المنقولات [مثل السيارات وغيرها] فهي قليلة جدا، وشمل هذا الحصر مجالات مختلفة ومتنوعة من تعليم وصحة وخدمات اجتماعية، ولكن هذا فقط حصر جزئي لم يغط جميع مناطق السنغال، كما أنه لم يشمل المساجد [261] ، وفيما يلي إحصائيات هذا الحصر، والذي قامت به الهيئة في سبتمبر 2019، بدعم من البنك الإسلامي للتنمية [262] :

	الأوقاف العامة	الأوقاف الخاصة
الأوقاف العقارية	24.227.833 مليون دولار أمريكي.	566.015 ألف دولار أمريكي
الأوقاف المنقولة	732.214 ألف دولار أمريكي	لا بيانات مؤكدة
الأوقاف النقدية	2.779.079 مليون دولار أمريكي	لا بيانات مؤكدة

ومن جهة أخرى، فإن الأوقاف العامة تمثل تقريبا 98٪ من بين ما تم إحصاؤه، أما الأوقاف الخاصة فلم تتجاوز 2٪، وهذا راجع إلى توجس مالكي الأوقاف الخاصة من السلطات العامة، وعدم الارتياح لكشف الأوقاف الأهلية للدولة بحكم كون اهتمام الدولة بالأوقاف أمرا جديدا في الساحة، وحاليا يتم العمل على تصميم برنامج لتوعية وتشجيع الناس على إنشاء الأوقاف الخاصة وتسجيلها [263].

وتعمل الهيئة العليا للأوقاف في السنغال على عدة إنجازات وقفية على أرض الواقع، أهمها تصميم برامج وقفية تتمثل في إطلاق صندوق وقفي مخصص لخمس مصارف من الطفولة المهمشة، والتعليم والصحة وتمكين المرأة والشباب وتوفير المياه، هذا بالإضافة إلى مشاريع وقفية عقارية أبرزها برنامج عصرنة المدارس القرآنية، يتكون من 16 طابقا فضلا عن طابق أرضي، مساحته الإجمالية 273,2 م2، والممول من طرف البنك الإسلامي للتنمية، وبلغت تكلفته حوالي (20,2) مليون دولار أمريكي [264].

وأيضا برنامج وقف عقاري للمقصف المدرسي، يتكون من 14 طابقا إضافة إلى طابق أرضي، ومساحته الإجمالية 1,692 م2، وتم تمويله من داخل الهيئة بالتعاون مع البنك الإسلامي السنغالي، بلغت تكلفته حوالي 15,5 مليون دولار أمريكي [265]. كما أنها عملت على تنفيذ برنامج الربط العكسي (reverse linkage)، بالتعاون مع البنك الإسلامي للتنمية من أجل العمل على تدريب دول المنطقة في سبيل تأسيس مؤسسات وقفية، وفي هذا الصدد استقبلت الهيئة العليا وفود من الدول الآتية: الكاميرون، غينيا، مالي، بيساو، غامبيا. وغير ذلك من الإنجازات [266] .

ثالثًا) استشراف التجربة

إن قلة وعي المجتمع السنغالي بأهمية ودور القطاع الوقفي، يعتبر التحدي الرئيسي للهيئة العليا للأوقاف، لكن مع ذلك تعمل على تنظيم مجموعة من الدورات لتوعية العاملين في الأوقاف من موظفي وزارة المالية، والعاملين في مجال العدالة كالقضاة والموثقين، والعاملين في قطاع التأمين والبنوك، ورؤساء البلديات [267] .

ويتوقع أن تقوم الهيئة بالمشاركة في مشروع مع مؤسسة التمويل الأصغر الإسلامي تسمى (بشرى)، والذي سيسهم فيه البنك الإسلامي للتنمية، وهذا مشروع قائم لدى الهيئة لكن تم تأجيله في جدول أولويات الهيئة.

وجميع البيانات السابقة توحي بأن هناك تطورا ولو متوسطا في التجربة الوقفية بالسنغال، إلا أنه يجب على الهيئة أن تقدم نموذجا عمليا وتطبيقيا عن واقع الأوقاف التمويلية والاستثمارية، من أجل إعطاء انعكاس إيجابي لتعزيز الثقافة والوعي لدى المجتمع السنغالي. كما لابد لها أن تحاول الاستفادة من التجربة المغربية باعتبارها من التجارب الأفضل في إدارة الأوقاف في شمال إفريقيا [268] . وفي ضوء جميع هذه المؤشرات، يمكن التأكيد بأن القطاع الوقفي بالسنغال في تقدم وتطور، وهذا راجع إلى التوعية الجماهيرية المكثفة وفعاليتها [269].

17) دولة ليبيا

أولًا) قراءة في التجربة

نشأ الوقف الإسلامي في ليبيا مع الفتح الإسلامي لها عام 23هـ/ 643 م [270]، ولا شك أن المسجد هو اللبنة الأولى لصرح هذه المؤسسة العريقة، ومنذ ذلك التاريخ والوقف في ليبيا يتطور باطراد بسبب طبيعة عقد الوقف الذي يخرج المال الموقوف من دائرة التصرفات الناقلة للملكية [271]. إلّا أن مؤسسة الأوقاف الليبية تعرضت للإهمال والتهميش خلال عهود سابقة كان آخرها عهد السياسة الشمولية التي انتهجتها الدولة في الفترة ما بين 1969-2011م، وما نتج عنها من تفويت أملاك الوقف، وتغييب دوره التنموي والاجتماعي والاقتصادي وغيرها من المجالات التي تطفح بها مقاصده وأبعاده المصلحية [272]. أما إدارة الأملاك الوقفية في ليبيا فتخضع إلى أحكام الشريعة الإسلامية وأوامر القضاء، حيث تُدار الأملاك الوقفية بين النظارة الأهلية (النظار) والنظارة الرسمية (الهيئات والمؤسسات التابعة للدولة)، حيث عرف التنظيم الإداري للأوقاف من خلال مراحل متعددة، آخرها مرحلة ما بعد ثورة 17 فبراير 2011م.

أما الجانب التشريعي والإداري للأوقاف، فلقد صدرت بليبيا عدة تشريعات تولّت تنظيم الوقف وبيان أحكامه؛ منها [273]: النصوص المنظمة للوقف الواردة بالقانون المدني الصادر في 28 نوفمبر 1953م، وقانون المرافعات المدنية، وقانون نظام القضاء المؤرخ في 29 يونيو 1962م وتعديلاته، والقانون 1971/10 المتعلق بإنشاء الهيئة العامة للأوقاف [274]، والقانون 1972/124 المتعلق بالأوقاف، والقانون 1973/16 المتعلق بإلغاء الوقف على غير الخيرات، والقرارات الصادرة عن اللجنة الشعبية العامة - سابقًا - ومجلس الوزراء حاليًا بخصوص تنظيم مؤسسة الوقف وتحديد اختصاصاتها.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

يقدر عدد الأملاك الوقفية العقارية في ليبيا إلى غاية سنة 1220م بـ: 18000 ملك وقفي مُقسمة على النحو التالي: 11000 أصل عقاري وقفي، 6000 مسجد [وقف ديني]، 1000 مدرسة

وكُتاب وزاوية [وقف تعليمي][275]، في حين إن قيمة الأصول الوقفية المنقولة في ليبيا تتشكل من: أرصدة نقدية بالمصارف تزيد قيمتها عن 160 مليون دينار ليبي [حوالي 36 مليون دولار أمريكي]؛ وهي تمثل إيرادات الأوقاف الريعية وتعويضات عن بدل للأوقاف، أو ديون مستحقة للأوقاف تزيد عن 500 مليون دينار ليبي [تساوي 110 مليون دولار أمريكي]، تمثل قيمة الأجرة المستحقة مقابل الانتفاع بالعقارات الموقوفة، كما أن الأوقاف الريعية في ليبيا تمثل 50٪ تقريبًا من إجمالي الأصول الوقفية؛ غير أن المستغل منها لا يتعدى 25٪ كما يرى المدير العام السابق لمديرية الأوقاف في دولة ليبيا [276]. وظهرت عدة نماذج وقفية في ليبيا خلال الفترة الماضية، أبرزها أربعة مبان إدارية وقفية جديدة - ثلاثة منها في مدينة طرابلس وواحدة في مدينة مصراتة- ؛ تبلغ قيمة المشروع الإجمالية: 26,950 مليون دينار ليبي؛ [تساوي 5,9 مليون دولار أمريكي]، في حين يبلغ الإيراد السنوي الإجمالي لهذه المباني ـ: 1,740,000 دينار ليبي [يساوي 380 ألف دولار أمريكي] [277].

ثالثًا) استشراف التجربة

تعرضت التجربة الليبية لعدة تحديات وعوائق حقيقية، من أبرزها انحسار رصيد الوقف من الأصول الوقفية الريعية في مقابل ارتفاع رصيد الأصول الوقفية الخدمية، وعدم توفر كثير من المعلومات والبيانات الفنية والمالية والإدارية للأصول الوقفية، بسبب ضياع السجلات والوثائق الوقفية، فضلًا عن تراكم النقدية بالمصارف وارتفاع الديون المستحقة للأوقاف على الجهات العامة والخاصة، مع افتقار المؤسسة للوثائق المؤيدة وشغل الأصول الوقفية دون عقود إيجار، وتعاقب المنتفعين عليها دون تسوية التزاماتهم السابقة.

كما أن التجربة تُظهر بوضوح عدم تناسب إيرادات الأوقاف السنوية مع نفقاتها، فهناك إشكاليات شرعية وقانونية ومحاسبية وإدارية تعرقل الانتفاع بأملاك الوقف واستثمارها، كعدم حصر الأصول وعدم تسجيل المحصور منها، بالإضافة إلى افتقار المؤسسة وفروعها إلى المقرات التي تتناسب مع نشاطها وعدد موظفيها، وافتقارها إلى أماكن حفظ الوثائق والسجلات وتصنيفها واستخراج بياناتها شكلت عوائق حقيقية، وأخيرًا حالة عدم الاستقرار في السنوات الأخيرة والمشاكل الأمنية التي تمر بها البلاد ساهم بشكل كبير في عدم قدرة الأوقاف على تنفيذ أغلب المشاريع التنموية في المدن الليبية [278].

والملاحظ أن التجربة الليبية واجهت مشاكل في الجانب التشريعي، فهي بحاجة إلى إعادة النظر في تشريعات الوقف وتحديثها، وإعداد مشروع قانون يتضمن الإطار القانوني واللائحي والتنظيمي لمؤسسة الوقف. وهذا يدفعها إلى العمل على إنشاء هيئة مستقلة لإدارة الوقف ومنحها الذمة المالية والشخصية الاعتبارية، والعمل على حصر الأصول الوقفية وجمع البيانات عنها وتقييمها، وإعادة النظر في العقود المبرمة

بشأنها، واستثمار الأصول ذات المردود الاقتصادي، والتأسيس لنظارة أوقاف مؤسسية فاعلة وتشجيع النظارة الأهلية.

كما أن التجربة يلزمها الشروع في إعداد نظام محاسبي متكامل، ينظم كافة التصرفات التي ترد على الوقف وعقوده وسجلاته وأنظمته المحاسبية ودورته المستندية، ويضمن خصوصية أملاكه، وربطه بالتقنيات الحديثة، واعتماد بدل الإيجار المثل وتطبيقه على كامل الأوقاف الموجودة على التراب الليبي مثلما تمّ في مكتب أوقاف طرابلس بعد عام 2012م [279].

18) جمهورية مصر العربية

أولاً) قراءة في التجربة

لمصر تاريخ عريق بالوقف[280]، وأفضل من كشف عن علاقة المصريين بالوقف الشيخ محمد مصطفى شلبي عندما تحدث عن تاريخ الأوقاف فيها، فقال:"فهذه الأمور وغيرها تدلنا على أن الوقف أصبح بعد معرفة المصريين له شائعًا بينهم، بل جزءًا من كيانهم لا يطيب لهم عيش إلا معه" [281] .

وتُعد مصر من الدول الرائدة في مجال الوقف حتى وإن كثرت المشكلات حوله في الوقت الحاضر، وقد ظهر الوقف في مصر مع بداية الفتح الإسلامي للمنطقة، وأن أول وقف في البلاد المصرية يتمثل في جامع عمرو ابن العاص؛ والذي كان في سنة 21هـ- 631م [282]. وتذكر المصادر التاريخية أن مصر في وقت من الأوقات كانت نسبة 40٪ من جملة أراضي مصر الزراعية موقوفة، فضلًا عن العديد من العقارات المبنية وبعض المنقولات وشمل الوقف العديد من جهات البر مثل الدعوة الإسلامية والتعليم والصحة والرعاية الاجتماعية والمياه ورعاية الحيوانات وغيرها [283].

وقد ظلّ العمل في تسيير الأوقاف يتم وفق الأحكام الفقهية المنظمة للوقف إلى غاية تولي توبة بن نمر القضاء في مصر في عهد هشام بن عبد الملك، فأوجد لها تنظيمًا، وأنشأ لها ديوانًا مستقلًا عن بقية الدواوين، ووضعه تحت إشرافه، مهمته تسيير وإدارة الأوقاف، وبذلك تكون إدارة الأوقاف مشتركة بين القضاء الشرعي- الذي يتولى الإشراف العام- والحكومة ممثلة في ديوان الأوقاف – يتولى الإدارة فعليا بواسطة النظار والوكلاء-. ويعد هذا الديوان أوّل تنظيم للأوقاف ليس في مصر فحسب، بل في كافة الجهات الإسلامية. ومنذ ذلك الوقت أصبحت الأوقاف تابعة للقضاة، وصار من المتعارف عليه أن يتولى القضاة النظر على الأوقاف؛ بحفظ أصولها وقبض ريعها وصرفه في أوجه صرفه [284] .

ونظرا للتوسع الكبير في الأوقاف في عهد الدولة الأيوبية ودولة المماليك تمّ إنشاء ثلاثة دواوين للأوقاف: ديوان المساجد، ديوان لأوقاف الحرمين الشريفين، ديوان للأوقاف

الأهلية[285] . إلّا أن الملاحظ على الأوقاف في مصر أنها كانت مطمعا للولاة والحكام على مرّ العصور، خاصة مع الحاجة إلى جباية المال؛ ومن مظاهر ذلك: أنه في عهد الدولة الفاطمية تمّ إبطال العديد من الأوقاف بسب تطبيق نظرية ملكية الدولة للأراضي. وكذلك محاولة الظاهر بيبرس الاستيلاء على الأوقاف وغيرها من الأراضي الأهلية[286]، أما الناصر بن قلاوون فقد همّ بالاستيلاء على نصف أوقاف المساجد، والتي بلغت 130ألف فدان، غير أن وفاته حالت دون ذلك.

وفي عهد محمد علي وتحديدًا حتى عام 1925م وصلت الأراضي الموقوفة في مصر إلى 770 ألف فدان [287] ، - والفدان مقدارٌ من الأرض الزراعيّة تقدر مساحته في مصر 4200 متر مربع - وفي دراسة أخرى أن نسبة الأملاك الموقوفة في مصر عام 1927م تصل إلى ثمن الأملاك المسجلة، وقد تناقص هذا الرقم تحديدًا منذ ثورة يوليو 1952م بسبب تدخل الدولة في أعمال مؤسسة الوقف [288] .

هذه النبذة التاريخية انعكست على إدارة الأوقاف من جهة[289]، وعلى حركة التشريعات والقوانين المتعلقة بالوقف من جهة أخرى؛ حيث يُعتبر القانون رقم 48 لسنة 1946 وهو أول قانون يهتم بتنظيم الأوقاف في مصر، والذي تمّ تعديله في العديد من المرات [290] . كما إن تدخل الدولة في أعمال الوقف كان واضحًا وظاهرًا؛ وخير مثال على ذلك استيلاء الدولة على كامل أوقاف جامعة الأزهر الموروثة، والتحكم فيها، ولم يتم ضبط أي وقفيات جديدة لصالح الأزهر منذ (عام 1952 حتى عام 2011) [291] . بالإضافة إلى إصدار قانون إعادة تنظيم هيئة الأوقاف المصرية لعام 2020م، لتنوب محل وزارة الأوقاف، كما تمّ إلغاء القانون رقم 80 لسنة 1971م المتعلق بإنشاء هيئة الأوقاف المصرية، وكذا قرار رئيس الجمهورية رقم 1141 لسنة 1972م المتضمن تنظيم العمل بهيئة الأوقاف،

واستمرار العمل باللوائح والقرارات السارية لحين إصدار وزير الأوقاف اللائحة التنفيذية للقانون، كما جاء مشروع القانون فى 20 مادة مقسمة إلى 4 فصول؛ حيث منح المشروع الشخصية الاعتبارية لهيئة الأوقاف المصرية بكونها هيئة عامة تتبع وزير الأوقاف، وأن يكون مقرها محافظة القاهرة، كما فصّلت مواد القانون الاختصاصات المنوطة بالهيئة بما يمكنها من تحقيق أغراضها، وفى مقدمتها إدارة الأوقاف الخيرية واستثمارها والتصرف فيها على أسس اقتصادية.

وأهم ما جاء في تعديل قانون الأوقاف ما ورد في المادة (3) أنّ أموال الأوقاف التي تختص الهيئة بإدارتها واستثمارها هي الأوقاف المنصوص عليها في المادة (1) من القانون رقم 272 لسنة 1959م بتنظيم وزارة الأوقاف، كما فوّضت الهيئة إدارة الأوقاف الخيرية الموقوفة على الأزهر الشريف، والتي ينيب شيخ الأزهر الهيئة فى إدارتها واستثمارها، كما أن للهيئة أخذ نسبة بخصوص إدارة الأعيان وهى 10٪ من جملة إيراداتها، على أن يؤول صافي الإيراد بعد ذلك إلى وزارة الأوقاف لتقوم بتوزيعه على المستحقين [292] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

يصل عدد الأوقاف في جمهورية مصر العربية كما يقول محمد القلموني وكيل وزارة الأوقاف المصرية إلى (38) ألف وقف؛ منها (22) ألف وقف خيري حتى عام 2003 [293]، كما أن هناك دراسة تؤكد أن منذ عام 1952م إلى غاية تاريخ يونيو 2003م بلغت الأوقاف المسجلة بـ 390 حالة وقف خيري جديد، أي بنسبة (7,6 ٪)حالة وقف جديدة كل سنة [294]. لكن الإحصاء الأخير الذي تمّ في عام 2018م، كشف عن معلومات قد تكون مفاجئة للعديد من الناس؛ إذ ذكر سيد محروس رئيس مجلس إدارة هيئة الأوقاف، إن إجمالي أملاك الهيئة يصل إلى تريليون و37 مليارًا و370 مليونًا و78 ألف جنيه [حوالي 2,280 مليار دولار أمريكي]، وفقًا للحصر الذي أجرته الهيئة مؤخرًا لأملاكها للمرة الأولى منذ إنشائها، وتضم خريطة الأوقاف في عموم مصر نحو 114 ألف وقف، وصار بعد هذا الحصر جميع الحُجج مسجلة ولها رقم قومي، يُمكن من خلاله التعرف على كل المعلومات الخاصة به. وأوضح أن مساحة الأطيان الزراعية للهيئة تبلغ 390 ألف فدان، بقيمة تقديرية 759 مليارًا و181 مليون جنيه [حوالي 50 مليار دولار أمريكي]، ومساحة الأملاك كالمباني والعقارات تبلغ 7 ملايين و391 مترًا مسطحًا، بقيمة تقديرية 136 مليارًا و824 مليونًا و95 ألف جنيه [حوالي 8 مليار دولار أمريكي]. وأن مساحة الأراضي الفضاء المملوكة لهيئة الأوقاف بلغت 9 ملايين و714 ألف متر، بقيمة تقديرية 141 مليارًا و364 مليون جنيه [حوالي 9 مليار دولار أمريكي].

كما أن إجمالي المتأخرات المستحقة للهيئة لدى الغير بلغ 2,3 مليار جنيه حتى 30 يونيو 2018، منها 261 مليون جنيه [حوالي 17 مليون دولار أمريكي] لدى الجهات والمصالح الحكومية، في حين تتمثل المستحقات في حصيلة النزاعات القضائية، مشيرًا إلى أنه خلال الشهرين الماضيين استطاعت الهيئة تحصيل مبلغ 192 مليون جنيه [حوالي 12 مليون دولار أمريكي] من مستحقاتها. وتابع أن الهيئة شكلت لجنة استثمارية بشأن

الموقف المالي للشركات التابعة لها، بحيث تضم متخصصين في الاستثمار لوضع الخطة الاستثمارية للهيئة بالكامل، لافتًا إلى أن الهيئة لديها حاليًا سيولة مالية بمبلغ ملياري جنيه [حوالي 127 مليون دولار أمريكي]، منها مليار جنيه للخطة الاستثمارية [295].

كما أن إيرادات الهيئة في العام المالي 2017 /2018 بلغت مليارًا و210 ملايين و55 ألف جنيه [حوالي 77 مليون دولار أمريكي]، منها 450 مليون جنيه [حوالي 29 مليون دولار] إيرادات أطيان زراعية، و400 مليون جنيه [حوالي 25 مليون دولار] إيرادات إيجار أرض فضاء ومساكن ووحدات، علاوة على استثمارات أوراق مالية بقيمة 550 مليون جنيه [حوالي 35 مليون دولار أمريكي] [296].

هذا الحجم الكبير من الأصول الوقفية، يمكن الاستدلال منه في بعض النماذج؛ ففي المجال الصحي، هناك العديد من المستشفيات الحكومية كانت أوقافًا إسلامية، وقد تنازلت عنها وزارة الأوقاف لوزارة الصحة مثل: مستشفى المنشاوي العام، وفي المجال التعليمي، كان الوقف هو الذي ينفق على الغالبية العظمى من الأنشطة التعليمية حتى بدايات القرن التاسع عشر الميلادي، كالأوقاف على الأزهر الشريف.

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من عراقة وضخامة الموارد الوقفية في التجربة المصرية على مدار التاريخ الإسلامي، لكن هناك عدة تحديات تواجهها، فقانونيًا نجد ظاهرة التعدي على نسبة كبيرة من أملاك الأوقاف وبطء الإجراءات القانونية لاستردادها والبت في المنازعات القضائية.

فارتفاع حجم التعديات على أملاك وأراضي الهيئة منذ عام 2011م، وبلوغها خلال السنوات السبع الأخيرة نحو 20 ألفًا و50 فدانًا، بواقع 451 ألف متر على الأملاك والمباني، و926 ألف متر على الأراضي الفضاء، بما يعادل نحو 10٪ من إجمالي أملاك الأوقاف، وقال نقيب الصحفيين المصريين الأسبق ممدوح الولي: إن خسارة هيئة الأوقاف على مدار الأعوام بين 2010م و2018م بلغت نحو 226 مليون جنيه مصري [حوالي 14 مليون دولار أمريكي]، كما أنها لم تنشر أي بيانات مالية للعام 2019م، ولم تحقق أي أرباح طوال السنوات العشر الماضية، وهو ما يشير إلى أنها لم تقم بأي مشروع خيري خلال هذه الفترة. وحظيت هيئة الأوقاف المصرية بنصيب كبير في تقارير الهيئات الرقابية، من بينها تقرير للجهاز المركزي للمحاسبات الصادر عام 2016م، إتّهم فيه أجهزة الحكم المحلي بالاستيلاء على أكبر الأوقاف بمصر، وقد بلغت وقائع الفساد في الهيئة نحو 1895 قضية في عام 2016م فقط [297].

أما من الناحية الإدارية؛ فالإدارة غير الاقتصادية للأملاك الوقفية، تؤدي إلى تأجير واستغلال الأملاك الوقفية بحوالي ربع سعر السوق، مما يضيع على الأوقاف نسبة كبيرة من العائد على الأصول الوقفية، وهذا ما ينعكس على الناحية المالية مما يُضعّف القدرة

على الأداء الوقفي نظرًا لضعف مستويات المداخيل ومحدودية الأصول والأملاك العقارية للنسبة العظمى من الشعب [298] . هذه التحديات القانونية والإدارية والمالية انعكست على واقع مؤسسة الوقف بالعموم[299]، كضعف ثقة المواطنين في إدارة مؤسسات الأوقاف، وعدم وجود جهات تنظيمية تعمل على التوعية بالوقف ودوره في المجتمع وتفعيل الوقف النقدي بتجميع الصدقات الصغيرة وتحويلها إلى وقفيات كبيرة، وأيضًا سيطرة الجهات الحكومية على الأوقاف، وعدم فتح المجال لمؤسسات المجتمع المدني للقيام بدور كبير في هذا المجال، والإدارة المركزية للإدارة الحكومية، وعدم إعطاء المرونة للأطراف في الإدارة المؤسسية.

هذه التحديات والانعكاسات السلبية على واقع مؤسسة الوقف في مصر، يمكن معالجتها إذ تم فتح المجال أمام مؤسسات المجتمع المدني للقيام بدور في إنشاء المؤسسات الوقفية، وتجميع الصدقات الصغيرة وتحويلها إلى وقفيات كبيرة، مستفيدة من جواز وقف النقود وما في حكمها، فضلًا عن سرعة البت في النزاعات القضائية على الأملاك الوقفية واستردادها عينا أو قيمتها، وتطوير المكنة الاقتصادية الاستثمارية للممتلكات الوقفية [300] .

19) المملكة المغربية

أولاً) قراءة في التجربة

تجربة الوقف في المغرب هي تجربة قرون طويلة[301]؛ لأنها ترجع إلى بداية الفتح الإسلامي لبلاد المغرب العربي، حيث أسس عقبة بن نافع مسجدًا بدرعة وآخر بسوس، وبنى موسى بن نصير مسجدًا في قبيلة بني حسان [302] .

ويمكن تقسيم التطور التاريخي للأوقاف في المغرب إلى عدة مراحل؛ نوجزها في ما يلي [303] :

المرحلة الأولى: تبدأ من الفتح الإسلامي إلى غاية احتلال المغرب سنة 1912م، أدت الأوقاف في هذه المرحلة خدمات جليلة واضطلعت بأدوار كبيرة، وكانت الأوقاف تأخذ شكل الوقف العام، والوقف المُعقب [304] ، والوقف المشترك. وتميزت الأوقاف المغربية في هذه الفترة بالسعة والشمول والتنوع.

المرحلة الثانية: وهي مرحلة الانكماش والانحسار؛ وتبدأ بعد توقيع الحماية الفرنسية على المغرب بتاريخ 30 مارس 1912م، حيث التزمت فرنسا بموجب هذه الاتفاقية بعدم التعرض والمساس بالأوقاف، إلّا أنها خالفت ذلك من خلال إقناعها المغاربة بقدرتها على المساعدة في إعادة تنظيم مؤسسة الوقف.

المرحلة الثالثة: وهي مرحلة التجديد والاستمرار، وتبدأ من حصول المغرب على استقلاله سنة 1956م إلى غاية الوقت الحاضر، والتي حاولت من خلالها الإدارة المغربية تجاوز الإشكالات التي ورثتها عن الاستعمار الفرنسي في مجال الأوقاف. وقد عرفت الأوقاف في المغرب تطورا مهما في العصر الحاضر، وخاصة بعد صدور مدونة الأوقاف المغربية في: 23 فبراير 2010م، والتي دخلت حيز التنفيذ بتاريخ: 23 سبتمبر 2013م. وهذا يكشف لنا بوضوح أن إدارة الأوقاف في المغرب مرت بعدة تطورات رئيسية لتنظيم شؤون الإشراف على الوقف وتشريعاته وقوانينه [305] .

وقد دعمت المدونة أعمال الوزارة التي تشرف على الأوقاف العمومية من خلال عدة ظهائر عديدة لتنظيم الأوقاف واستثمارها، أهمها الظهير الصادر في 1331هـ/1913م، الذي يتعلق بكراء الأراضي الفلاحية، وكراء الأراضي الخالية، وتنظيم المعاوضة النقدية للأملاك الحبسية، وبيع منتوجات الأوقاف الفلاحية ثم صرف عائدات الأوقاف. كما صدر ظهير عام 1336هـ/1918م في ضبط الأوقاف المعقبة، وكل هذا من أجل تحقيق إستراتيجية الوزارة في المحافظة على الأصول الوقفية، وتحقيق نسبة نمو مرتفع في الأصول والريع، فضلًا عن توعية المجتمع بأهمية الوقف[306]. وامتازت التجربة المغربية بإصدار قانون يراعي ضخامة الأصول الوقفية، ويسهل إجراءات عملها، فصدرت مدونة الأوقاف بتاريخ 23 فبراير 2010م، ثم عدلت في مارس 2019م، وتم وضع جهاز رقابي يراقب ويشرف على الأداء التنفيذي من خلال ما يعرف بـ المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامة، وتم صدور القرار في 9 أغسطس 2011م، ثم تعديله في مارس 2019م، وتم تثبيته في المادة 157 من مدونة الأوقاف. هذا الانسجام ما بين الذراع التنفيذي والذراع الإشرافي والرقابي عزز نظام الحوكمة في حماية الأوقاف بالمغرب [307]، من خلال تشكيل لجنة مشتركة من الإدارة التنفيذية ممثلة في وزير الأوقاف – كمتولي - ورئيس المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامة لمتابعة تنفيذ هذه الإستراتيجية كناظر لها.

وعمل المجلس الأعلى كناظر يمارس سياسات الإشراف والرقابة من خلال إعداد التنظيم المالي والمحاسبي المتعلق بالميزانية، ومصنفة المساطر المحاسبية، والنظام الخاص بالصفقات، وإعداد تقرير سنوي بنتائجه يرفع إلى الملك، وتقديم الاقتراحات لتحسين أساليب تدبير الأوقاف، والحفاظ عليها وتنمية مداخيلها [308] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تعتبر التجربة الوقفية المغربية من التجارب المميزة في شمال أفريقيا، وذلك لاعتمادها على عدة مرتكزات جعلت منها تجربة مميزة؛ من ذلك عراقة الأصول الوقفية وتاريخها الممتد لعشرات القرون، ثم الاهتمام الحكومي والتفاعل الاجتماعي مع نظام الوقف ما عزز تنمية الممتلكات الوقفية، فضلًا عن التقنين القانوني لهذه الأصول، وتنظيمه في مدونة حازت على سد احتياج هذا القطاع [309] . والميزانية السنوية الخاصة بالأوقاف هي مستقلة عن الميزانية العامة للدولة، أو عدم اختلاط الأموال الوقفية بأموال الدولة، أو تمييز الوقف العام عن المال العام [310]. وتقدم نفقاتها على شكل برامج ومشاريع وعمليات، وهي ميزانية مراقبة من قبل المجلس الأعلى من حيث عدم مخالفة بنودها لأحكام الشريعة، ولأصول النظام المحاسبي، ومنسجمة كليًا مع مبادئ الحوكمة هذا الأمر ساعد في تطوير الأصول والاستثمار من خلال الأداة الحكومية المتمثل في وزارة الأوقاف، ويمكن حصر هذا بالآتي:

1) الأملاك الفلاحية، وتقدر قيمتها بما لا يقل عن (12) مليار درهم، أي (1,2) مليار دولار أمريكي، وبدخل سنوي يصل إلى 100 مليون درهم، أي 10 مليون دولار أمريكي، بمعنى 0,8٪ من القيمة التقديرية لهذه الأصول، وعدد قطع الأراضي الزراعية تصل إلى 166 ألف قطعة، بمساحة تقدر 85 ألف هكتار، وعدد الأشجار الفلاحية تصل إلى 2,7 مليون شجرة، ثلها مغروسة من قبل الإدارة الوقفية، أي 1,7 مليون شجرة مثمرة [311].

2) الأملاك الحضرية، وهذا النوع الثاني من الأصول، إذ تقدر قيمتها بما لا يقل عن (10) مليار درهم، أي مليار دولار أمريكي، وبدخل سنوي يصل إلى 400 مليون درهم، أي 40 مليون دولار أمريكي، بمعنى 4٪ من القيمة التقديرية لهذه الأصول، ويصل عدد الأملاك الوقفية إلى حوالي 57 ألف ملك، منها 28 ألف ملك تجاري وصناعي، وحوالي 15 ألف سكن، وحوالي 14 ألف ملك متنوع، كما هو موضح في الشكل الآتي [312]:

توزيع المحلات الوقفية الحضرية

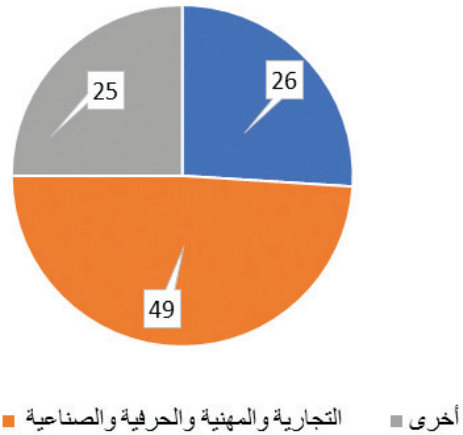

وحسب أرقام عام 2019م الصادرة عن وزارة الأوقاف، يظهر لنا للأوقاف دور في إعادة تفعيل المباني المهدومة أو تجهيز مقرات أو إنشاء مؤسسات جديدة كما في الجدول التالي [313] :

برامج الميزانية	المبالغ المؤادة مركزيا بالرهم	المبالغ المؤادة من طرف نظارات الأوقاف بالدرهم	مجموع الأداءات المالية بالردهم برسم 2019	النسبة المئوية ٪
الأملاك ذات العائد	7.630.427,28	67.601.800,58	75.232.227,86	80
المؤسسات الاجتماعية والدينية والثقافية	1.570.220,08	3.402.901,57	4.973.121,65	5
تأهيل الممتلكات الوقفية وهدم وتدعيم المباني المهددة بالسقوط	9.645.037,95	169.601,23	9.814.639,18	10
مساهمة الأوقاف في بناء وتجهيز المقرات الإدارية	1.027.369,78	623558,81	1.651.055,59	2
الاعلانات والتراخيص المتعلقة بإنجاز المشاريع الاستثمارية الوقفية والرابط بشبكات الماء والكهرباء والتطهير	**1.322.397,46**	**1.282.049,78**	**2.604.447,24**	**3**
المجموع	**21.195.479,55**	**73.080.011,97**	**94.275.491,52**	**100**

3) الأوقاف الدينية والتراثية

فالأوقاف الدينية كالمساجد تزيد عدد عن 50000 مسجد، والزوايا يقدر عددها 5038 زاوية، والأضرحة 1476 ضريح، والكتاتيب القرآنية 6311، والمدارس الحبسية حوالي 137 مدرسة، أما الأوقاف ذات الطابع الثقافي والاجتماعي فتتمثل في متحفتين، وتسعة خزانات، والمارستان [314] .

وهذا ما يجعلنا نقول إن التجربة المغربية غنية ومشبعة بأوقافها، ونماذجها الوقفية متعددة وكثيرة، فلقد أنجزت الوزارة خلال سنة 2019م العديد من الدراسات المعمارية والتقنية التي ترمي إلى تنفيذ مشاريع استثمارية جديدة، كما عملت على تقوية وتدعيم أو إعادة بناء العديد من الأملاك بالمدن العتيقة، وإصلاح عدد من الأملاك الوقفية، منها ما يندرج ضمن الإصلاحات والترميمات الكبرى، ومنها ما يندرج ضمن الصيانة الاعتيادية للمباني. كما قامت بتتبع وإعطاء الانطلاقة لمجموعة من مشاريع بناء مركبات دينية وثقافية وإدارية بعدة مدن بالمملكة. منها على سبيل المثال لا الحصر [315]: تهيئة العمارة الحبسية الكائنة بالمحيط بالرباط بتكلفة قدرها: 282,108,00 درهم مغربي [حوالي 25 ألف دولار أمريكي]، وتجزئة أرض سيدي مكدول2 بالصويرة بتكلفة قدرها: 2,400,176,06 درهم مغربي [حوالي 270 ألف دولار أمريكي]، ومشروع بناء إقامة سكنية بحي القدس بالرشيدية بتكلفة قدرها: 508,200,06 درهم [حوالي 57 ألف دولار أمريكي]، هذا بالإضافة إلى إنشاء العديد

من المشاريع الوقفية على غرار: عمارة مكاتب من 05 طوابق بحي المحيط بالرباط، عمارة سكنية وتجارية بحي القبيبات بالرباط، البرج السكني والتجاري للأوقاف بالدار البيضاء، متحف التراث الديني بنصالح بمراكش، مركب تجاري بطنجة، المركب التجاري التاج بوجدة.

ثالثًا) استشراف التجربة

لا شك أن التجربة المغربية تعتبر رائدة في أفريقيا، إذ استثمرت في الأصول الكبيرة كما استثمرت في التراث الفقهي المالكي الذي عزز تعظيم المصلحة في واقع هذه الأصول، واستفادت من الأنظمة الحديثة في تطوير الإدارة والاستثمار كنظام الحوكمة للمحافظة على الأصول الوقفية، وجعلت هذا قانونًا وتشريعًا تلتزم به الدولة.

وهذا ما تحقق من خلال المدونة المغربية، وظهر هذا جليًا في الهيكل التنظيمي، بوجود مصلحة خاصة للمحافظة على الأملاك، ومصلحة أخرى للمعاملات العقارية، فضلًا عن مصلحة الأحباس المعقبة [316] .

بيد أن ما يميز التجربة المغربية أنها ربطت الأوقاف كمؤسسة مباشرة برأس الهرم في الدولة، من خلال إيكال المرجعية للأوقاف إلى الملك نفسه، فقد نصت المدونة في مادتها الثانية على أنه: " يعتبر النظر في شؤون الأوقاف العامة من صلاحيات جلالتنا الشريفة بصفتنا أميرًا للمؤمنين، ويقوم بهذه المهمة تحت سلطتنا المباشرة وزيرنا في الأوقاف والشؤون الإسلامية، في إطار التقيد بأحكام هذه المدونة، والنصوص المتخذة لتطبيقها"[317]. وهذا النظر جعل للوقف دورًا هامًا بالمجتمع، وحصانة ورعاية أسهمت في تنظيمه وتقنينه واستثماره بطرق فاعلة، فضلًا عن حماية أصوله. ومن مقومات قدرة النظام الوقفي قوة الرقابة عليه [318]، ولا شك أن الأداء الرقابي على الأوقاف المغربية شكل تطورًا واضحًا على حسن الأداء [319] ، خصوصًا أن هذه الرقابة تنوعت ماليًا وإداريًا ضمن قواعد المسؤولية التأديبية أو المدنية أو الجنائية كما تنص المادة 156 [320]. ومع وجود نقاط القوة هذه التي حازتها المملكة المغربية في إدارة الأوقاف وتنمية أصوله، إلا أنها أيضًا تواجه تحديات كعدم وجود إحصائيات دقيقة للأوقاف، واحتياجها إلى تطوير الكفاءة الاستثمارية، وهيمنة الملف الديني الشعائري على ملف استقلالية الوقف وكفاءة استثماراته، وهذا ما يجعلنا نرى بأهمية الاستفادة من الإدارة المؤسساتية بدل إطار الإدارة الحكومية، وفتح المجال للنظارة الخاصة تحت رقابة الدولة.

ولكن عمليًا التوجه القائم في المغرب أنه يمكن للإدارة الوقفية التغلب على هذه التحديات من خلال نقاط القوة المرصودة في ذاتها، فعراقة التجربة الوقفية متأصلة في المجتمع المغربي منذ تأسيس جامع القرويين بمدينة فاس عام (263هـ/877م)، واعتماد خطة إستراتيجية بإحصاء وحصر الأملاك الوقفية بقرار حكومي، وتعديلات مدونة الأوقاف التي تعمل دومًا نحو تطوير المصالح الوقفية في البلاد يجعل من الممكن أن يتم تطوير شكل وإطار الإدارة الوقفية تبعًا للمصالح الوقفية في المغرب.

20) الجمهورية الموريتانية

أولاً) قراءة في التجربة

لقد عرفت موريتانيا الوقف شأنها شأن باقي بلاد المسلمين [321] ، لكن في صور بسيطة تتناسب مع الحياة البدوية التي سيطرت لعدة قرون على حياة المجتمع الموريتاني. وتجلت مظاهره في تشييد المساجد، المحاضر وحفر الآبار، وقد اعتمد أئمة المساجد وشيوخ المحاضر[322]، ومن يريد الحج إلى بيت الله الحرام، على ريع تلك الأوقاف، كما اعتمد عليها الفقراء والأيتام، والمحتاجون. وقد ظل الوقف قائمًا على هذا النحو في موريتانيا منذ أن دخلها الإسلام منذ القرن الثامن بفضل التجار المسلمين الذين قدموا إليها، إلّا أنه لم يكن للوقف تاريخ مدوّن يمكن الرجوع إليه باستثناء ما دُوِّنَ في بعض الفتاوى والنوازل الفقهية، وما عُرف من المساجد وبعض الوقفيات [323].

وضع الأوقاف ما قبل الاستقلال يشير إلى أن الأوقاف كانت غالبًا من الأوقاف المنقولة كالحيوانات والمواشي، وبعض الأوقاف العامة وذلك لطبيعة حياة البداوة، فلما جاء الاستعمار الفرنسي لم يهتم قطعًا بتنظيم أحوال هذا القطاع، أما بعد الاستقلال فأنشات الدولة قسمًا للأوقاف بوزارة العدل، وصارت هناك ثلاثة أصناف للوقف، وهي الأوقاف الحيوانية، بعضها موقوف على المدارس، ويسميها أهل موريتانيا بالمحاضر، وصنف مخصص للعقارات والحدائق، وصنف هي الأوقاف الحكومية، كسوق تجاري تابعة لمسجد المشيخة في نواكشوط [324].

أما نظام الوقف كعمل مؤسسي فلم تعرفه موريتانيا إلّا خلال العقدين الأخيرين من القرن العشرين، وبعد مضي حوالي عقدين من الزمن على الاستقلال رأت السلطة الحاكمة أنه لم يعد بالإمكان ترك الوقف بدون تنظيم، فأصدرت أول نص في تاريخ البلد يتعرض لتنظيم الوقف،وهو المرسوم رقم 119/82الصادر بتاريخ 09 أكتوبر 1982م القاضي بإنشاء "مكتب الأوقاف الموريتاني" الذي وصفه المرسوم بأنه مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري [325]. وتظهر لنا هذه البداية المتأخرة عن

باقي دول المنطقة أن هناك اهتمامًا من قبل الدولة الموريتانية بالوقف، ويتجلى ذلك من خلال إنشاء مصلحة للوقف تابعة لإدارة التوجيه الإسلامي في عام 1976م، ثم في عام 1982م تطورت هذه المصلحة لتنشأ مؤسسة مستقلة ذات طابع صناعي وتجاري وذلك بموجب المرسوم 119/82 المؤرخ في 09 أكتوبر 1982م، والذي كان موضوعًا لعدة تعديلات بموجب المرسومين الصادرين على التوالي: 1984م، 1997م، وكذا بموجب المواد الثلاثة (816، 817، 818) من قانون الالتزامات والعقود المتعلقة بأحكام الوقف، ثم في عام 1986م، وبموجب الأمر القانوني 86/279 المنظم للبلديات أصبحت الشؤون المتعلقة بالمساجد، المقابر من اختصاص البلدية على اعتبار أنها أوقاف تلقائية [326]. وفي دستور 20 يوليو 1991م، والذي نص في مادته [15] على احترام تخصيص الأملاك الوقفية وحماية القانون لها، هذا بالإضافة إلى العديد من القوانين والمراسيم المنظمة لمؤسسة المسجد والمُبيّنة لصلاحياتها [327]. وفي 28 يونيو 1997م وبموجب المرسوم 1997/57 تمّ إنشاء مؤسسة وطنية للأوقاف، والتي ما زالت تعمل إلى وقتنا الحاضر [328].

هذه التشريعات كان لها الصدى من الناحية الإدارية، لكن للأسف بسبب غياب المؤسسة عن إدارة واقعية مباشرة للأوقاف سواء على المستوى المركزي أو على المستوى اللامركزي الذي يظهر فيه غيابها أكثر، وهذا ناتج عن اعتماد إدارة الوقف والمؤسسات الوقفية على القواعد والشروط التي وضعها الواقفون أنفسهم وأثبتوها في حججهم الوقفية دون تدخل من أي سلطة إدارية حكومية.

وبالرجوع إلى المرسوم المتضمن إنشاء المؤسسة الوطنية للأوقاف نجدها تسعى إلى تحقيق العديد من الأهداف، نذكر منها [329] : حصر وتنمية وحماية جميع الأملاك الوقفية في البلد؛ ومساعدة الهيئات الإسلامية خاصة في المجال الاجتماعي والاقتصادي؛ ورقابة أماكن العبادة الإسلامية وصيانتها وتجهيز المساجد والمحاضر، والمقابر، وتعيين المسؤولين عليها والإشراف على النشاطات المتعلقة بها؛ وأيضًا السهر على تهذيب ورعاية اليتامى ومساعدة الفئات الفقيرة؛ وتسيير كافة الأموال الموقوفة؛ والعمل على إمكانية القيام بمشاريع تنموية واستثمارية في مجالات مختلفة.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

الأملاك الوقفية غير معروفة بشكل دقيق لدى المؤسسة الوطنية للأوقاف، سواء تعلق الأمر بأعداد المساجد وغيرها من الأوقاف الخيرية الأخرى. أمّا الأوقاف الأهلية فلم تكن أصلًا معروفة عند المؤسسة نتيجة عدم تسجيلها من قبل أصحابها لدى المؤسسة من جهة، وعدم إشراف المؤسسة عليها من جهة ثانية، غير أن هذا لا يمنعنا من إعطاء بعض الإحصاءات لسنة 2018م والمستقاة من أحد خبراء الأوقاف في موريتانيا، وهو مدير المركز الموريتاني لعلوم الوقف [330]:

الأوقاف العامة: فحجم العقار الوقفي يقدر بـ 700,000دولار أمريكي، أما حجم الأوقاف المنقولة فيقدر بـ 31,847دولار أمريكي، أمّا الريع الناتج عن هذه الأوقاف فيُقدر بـ 183,000 دولار أمريكي مقسمة على الشكل التالي: ريع الوقف العقاري: 168,000دولار أمريكي، ريع الوقف المنقول: 15,000دولار أمريكي [331] .

الأوقاف الخاصة؛ فقد بلغ حجم الوقف العقاري فيه 1,800,000دولار أمريكي، أما الوقف المنقول: 90,000دولار أمريكي. أمّا الريع الناتج عنها فيُقدر بـ 928,000 دولار أمريكي مقسمة على الشكل التالي: وقف عقاري: 900,000دولار أمريكي، وقف منقول: 28,000دولار أمريكي. أما ميزانيـــة المؤسســة الوطنية الأوقاف سنة 2006م فكانت تقدر بـــ : 40,884,000 أوقية ما يقارب 114,521دولار أمريكي، موزعة على النحو التالي [332] : الإيجار: 3,440,000 أوقية ما يقارب حاليا 9,600 دولار أمريكي، أما عائدات بيع السيارات: 1,000,000 أوقية ما يقارب حاليا 2,800 دولار أمريكي، والدعم من وزارة المالية يقدر بـ 25,000,000 أوقية ما يقارب حاليا 70,000 دولار أمريكي، أما الدعم من وزارة الشؤون الاقتصادية والتنمية: 8,000,000 أوقية ما يقارب حاليا 22,400 دولار أمريكي، في حين تقدر هبات ومساعدات: 444,000 أوقية ما يقارب حاليا 12,400 دولار أمريكي. هناك اهتمام متأخر من قبل الدولة بالقطاع الوقفي، ولقد تم إعداد مشروع قانون للأوقاف، ولعل وجود المركز الموريتاني لعلوم الوقف يعتبر خطوة هامة للتوعية الشعبية، بالإضافة إلى عشرات البحوث والدراسات المنجزة [333] .

ثالثًا) استشراف التجربة

نلحظ أن التجربة الموريتانية بدأت متأخرة، ولم تستفد من واقع الأوقاف في شمال أفريقيا، لا سيما من جارتها المغرب، وهذا ما ضاعف عليها الصعوبات والتحديات، فهناك قصور في التشريعيات والقوانين التي تنظم قطاع الأوقاف وتنظيم إدارته، وغياب المؤسسية والاستقلالية، وضعف الأوقاف الاستثمارية، يوازي هذا غياب الوعي المجتمعي بأهمية مورد الوقف للمجتمع ودوره الاقتصادي، وقلة الكفاءة الحكومية للإدارة الأوقاف [334].

يوازي هذه الصعوبات التشريعية والإدارية تحديات تشغيلية، فمحفظة الأوقاف التي تشكل فيها الأراضي غير المستصلحة والمباني البسيطة حوالي (٪ 90) من المحفظة الحالية للأوقاف، ما يجعل الاستثمار ضعيفًا، وقلة البيانات المكتملة حول عدد الأعيان الموقوفة، أو قيمة الأصول، أو الغلال، أو المصارف، وقصور استخدام التقنية، كل هذه تجعل من الصعب إطلاق الوقف كمحرك رئيسي في الدولة [335].

وينعكس هذا بالمطلق على الإدارة الاستثمارية للوقف، فالقدرات والإمكانيات البشرية ضعيفة، وتحتاج تأهيلًا وتطويرًا، وغياب الحافز لإدارة الأوقاف على الوجه الأمثل،

وعدم وجود مؤشرات أداء واضحة، أو إدارة واضحة لأداء الموظفين، كما أن استراتيجية الاستثمار قد تكون غير شاملة ومتخصصة في إحياء هذه الأصول المفرقة، وليس لها القدرة على استقلال الأوقاف النقدية وتحريكها في تمويل المشاريع الوقفية. كما أن المصارف الوقفية غالبًا ما تكون خدمية أو دينية لتغطية احتياجات الأوقاف الدينية أو الاجتماعية، وليس هناك خطط لجعل الأوقاف تنموية كي تنمو استثماريًا وتتوسع اجتماعيًا بمصارفها، والتركيز فقط على المساعدات الخيرية.

لكن مع هذه الصعوبات والتحديات الحقيقية، يمكن للتجربة الوقفية الموريتانية النهوض والتطور، إذا ركزت على الآتي [336]: تطوير الجوانب القانونية والتشريعية، مثل إصدار قانون خاص بالأوقاف، ووضع تشريعات مرنة تلائم الاحتياجات الراهنة، وتعديل المرسوم المنشئ للمؤسسة الوقفية، بما يطور عملها ويخدم القطاع الوقفي بصفة عامة، وتعزيز الرقابة والشفافية. لكسب مصداقية الواقفين والمجتمع، وتعبئة المجتمعية تجاه الوقف.

تطوير الجوانب الإدارية والمالية، كإعادة هيكلة المؤسسة الوقفية، والاستفادة من التجارب الوقفية في العالم الإسلامي، وتطوير أساليب الاستثمار، لا سيما الاستثمار العقاري، وتقديم منتجات وقفية تناسب المجتمع، وتستقطب أوقافًا متنوعة عقارية منقولة نقدية لتمويل المشاريع الوقفية، وتزيد من معدلات العائد على استثمار الأوقاف.

استشراف واقع التجربة الوقفية في دول شمال إفريقيا

إن المؤشرات والمعطيات الرقمية عن واقع الأوقاف في الشمال الأفريقي تثبت لنا عدة معالم، من أبرزها:

أن حجم الأوقاف كبير جدًا في هذه البقعة من العالم الإسلامي، وأن الريع المتحصل عنها على الرغم من ضعفه يعتبر كبيرًا، وتمثل لنا التجربة الوقفية المصرية النموذج الأمثل في حجم الأصول الوقفية إذا ما قورنت بغيرها من دول شمال إفريقيا. كما تشكل لنا التجربة المغربية ريادة واضحة في الشمال الأفريقي من حيث تطبيق مبادئ الحوكمة واتباع النمط المؤسسي، وذلك بإنشائها للمجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامة، والذي يهتم بالإشراف على الأوقاف ومراقبة تسييرها. الاهتمام الحكومي بقطاع الأوقاف في دول شمال إفريقيا واضحًا للعيان من خلال المنظومة القانونية المتعلقة بالأوقاف، وتعتبر كل من الجزائر، المغرب، مصر أنموذجًا حيًا لهذه الترسانة القانونية، في مقابل ذلك نجد التجربة الوقفية في تونس كانت ضحية قوانين صادرة سنتي: 1956م، 1957م؛ والتي قضت على الأوقاف بصورة نهائية. كما يمكننا ملاحظة أن استثمار الأملاك الوقفية بالطرق الحديثة، واضحة للعيان في التجارب المغاربية ومنها: التجربة المغربية، السودانية، الجزائرية، والمصرية، في استثمار الأصول الوقفية بالطرق التجارية الحديثة على غرار تأسيس الشركات الوقفية والشراكة مع القطاع المالي المصرفي، ومثلت دولة الجزائر ذلك بوضوح عندما نصت في سبتمبر 2020م على تبني نظام الصيرفة الاسلامية من جهة وصدور قانون 213/18 المتعلق باستثمار الأموال العقارية الوقفية. مقابل هذا كله نرى أن هناك ضعف أداء مؤسسي في أوقاف دولة موريتانيا، وتراجع مردودها. في حين تشكل بداية التجربة السنغالية في العمل الوقفي المؤسسي بارقة أمل أن تستفيد من هذه التجارب، وأن تعزز ذلك في غرب أفريقيا، وفي واقع الدول الأفريقية المسلمة فيها. لقد كانت منطقة شمال أفريقيا من المناطق التي فاضت فيها الأوقاف وعمرت وبقيت فترات طويلة من الزمان، وهذا ما جعلنا نلحظ ظاهرة رصد واسترجاع الأملاك الوقفية، فقد تعرضت الأملاك الوقفية خلال فترات الحكم الاستعماري الذي شهدته دول المنطقة إلى ضياع وسلب وتحويل الكثير من الأوقاف؛ مما يُحتم على حكومات هذه الدول إلى تبني سياسة حقيقة تهدف إلى استرجاع هذه الأملاك المسلوبة، وتنميتها بالطرق الحديثة التي تعود بالفائدة على الأصول الوقفية من جهة والموقوف عليهم من جهة أخرى، ولكن للأسف ما زال الفساد الإداري ظاهرًا في العديد من هذه الدول، لا سيما في التعدي على نسبة كبيرة من الأملاك الوقفية، وتأخر الإجراءات القانونية الخاصة باسترجاعها كما هو الحال في مصر.

الهوامش

(215) هي دولة عربية عاصمتها مدينة تونس، وتبلغ مساحتها 163.610 كم2، في حين بلغ عدد سكانها سنة 2019 ما يقارب: 11.694.719نسمة. انظر: مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(216) جمعة شيخة، الوقف بين التنظير والتطبيق والإلغاء: التجربة التونسية نموذجا، مقال منشور على موقع: [https://ia601802.us.archive.org/10/items/economy_0003/economy2987-.pdf]، ص 09.

(217) عبد الحميد هنية، تسيير الأوقاف الخيرية في تونس، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد17، نوفمبر 2009)، ص111، حسن القرواشي، الوقف الإسلامي في ضوء تحديات التاريخ، ومستلزمات الفكر والمياومة من خلال المنوال التونسي، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد24، مايو 2013)، ص43.

(218) جمعة شيخة، الوقف بين التنظير والتطبيق والإلغاء: التجربة التونسية نموذجا، المرجع السابق ، ص ص 10،09.

(219) معاوية سعيدوني، دور الوقف في الحفاظ على التراث العمراني وتحقيق التنمية المستدامة، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد19، نوفمبر 2010م)، ص67.

(220) جمعة شيخة، الوقف بين التنظير والتطبيق والإلغاء: التجربة التونسية نموذجا، المرجع السابق، ص 13.

(221) عبد الحميد هنية، تسيير الأوقاف الخيرية في تونس، ص118.

(222) فوزي التريكي، الخراب العلماني في تونس، مقال منشور على موقع منتدى العلماء، [www.msf-online.com].

(223) فوزي التريكي، الخراب العلماني في تونس، مرجع سابق.

(224) الموقع الإلكتروني الخاص بالأرشيف الوطني التونسي، [www.archives.nat.tn].

(225) فوزي التريكي، الخراب العلماني في تونس، المرجع السابق.

(226) أمينة الحبشي، نموذج أوقاف الحرمين الشريفين الصرة في أواخر الفترة العثمانية وكامل فترة الحماية الفرنسية على البلاد التونسية، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد 27، نوفمبر 2014م)، ص163.

(227) القانون عدد 24 لسنة 2000، المؤرخ في: 22 فبراير 2000، (الرائد الرسمي للجمهورية التونسية، العدد 16، 25 فبراير 2000)، ص527.

(228) منير التليلي وغيره، أسباب ضياع الأوقاف في تونس وكيفية استرجاعها، (بحث غير منشور، بتاريخ 29 فبراير 2012).

(229) سيف الدين بوعلاق، مشروع الأوقاف في تونس بين المصلحة والتجاذبات الإديولوجية، (بحث غير منشور، بتاريخ 14 نوفمبر 2013).

(230) عاصمتها مدينة الجزائر، وهي الدولة العربية الأكبر مساحةً، إذ تبلغ مساحتها 2.381.741 كم2، وعدد سكانها سنة 2019 ما يقارب: 43.053.054نسمة. أنظر: منظمة التعاون الإسلامي (مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية).

(231) ناصر الدين سعيدوني، دراسات تاريخية في الملكية والوقف والجباية- الفترة الحديثة-، (بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط1، 2001)، ص234، ص235.

(232) سايب الجمعي، نجاعة الآليات القانونية في حماية الوقف العام واسترجاعه في التشريع الجزائري، (الجزائر، رسالة الماجستير، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف، المسيلة، 2016)، ص17.

(233) مراد علّة، ثنائية العلاقة بين الوقف والتنمية المستدامة، قراءة توصيفية تحليلية في التجربة الوقفية الجزائرية، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد37، نوفمبر 2019)، ص61.

(234) معاوية سعيدوني، دور الوقف في الحفاظ على التراث العمراني ص67. أضف إلى ذلك تعرض الأملاك الوقفية في الجزائر حتى بعد الاستقلال إلى كل أنواع التجاوز والاستيلاء عليها بدون وجه شرعي من الأفراد والجماعات في إطار السياسة الوطنية العامة القاضية باتخاذ النظام الاشتراكي نظام اقتصاد الدولة، هذا بالرغم من وضوح الحكم الشرعي الذي يقضي صراحة بأن أملاك الوقف ليست من الأملاك القابلة للتصرف فيها، ولا هي من أملاك الدولة بالمفهوم الحاضر. سايب الجمعي، نجاعة الآليات القانونية في حماية الوقف العام واسترجاعه في التشريع الجزائري، المرجع السابق، ص17.

(235) خالد رامول، الإطار القانوني والتنظيمي لأملاك الوقف في الجزائر، (الجزائر، دار هومة، ط2، 2006)، ص159 وما يليها.

(236) المرسوم التنفيذي رقم: -18 213 المؤرخ في 20 أغسطس 2018، المتضمن تحديد شروط وكيفيات استغلال العقارات الوقفية الموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية، الجريدة الرسمية عدد 52 المؤرخة في: 29 أغسطس 2018.

واقع أوقاف تركيا ودول البلقان

جغرافيا الوقف في العالم الإسلامي والأقليات المسلمة

الجزء الخامس: واقع أوقاف تركيا ودول البلقان

21) جمهورية ألبانيا
22) جمهورية بلغاريا
23) جمهورية البوسنة والهرسك
24) الجمهورية التركية
25) جمهورية الجبل الأسود
26) جمهورية صربيا
27) جمهورية كوسوفو
28)جمهورية كرواتيا

21) ألبانيا

أولاً) قراءة في التجربة

انتشر الإسلام في ألبانيا مع دخول العثمانيين إليها في النصف الثاني من القرن 14 ميلادي، وبعد تقلبات سياسية في المنطقة في مارس 1923، انفصلت ألبانيا عن السلطات العثمانية، وصارت السلطات لمفتي كل مقاطعة، ومع دخول الشيوعيين إليها عام 1944م، وبعد مرسوم عام 1949م، تم تأميم جميع الممتلكات، ومنه تم الاستيلاء على أموال الأوقاف ما عدا الأوقاف الدينية [337] ، وفي عام 1967م، اعتمد ما يسمى "قانون الدولة الملحدة"، فتم حظر الدين رسميًا، وتم الاستيلاء على جميع الأوقاف الدينية كالمساجد وغيرها [338]. حتى عام 1990م، أُلغي القانون، وصار العمل عند المسلمين استعادة بعض أملاكهم وأوقافهم الدينية [339]، وتبلغ نسبة المسلمين اليوم في ألبانيا حوالي 68٪ من إجمالي عدد السكان البالغ 2,8 مليون نسمة أي أكثر من 1,9 مليون مسلم [340].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

شكل الوقف في ألبانيا كباقي دول البلقان ثروة اقتصادية هائلة داخل المجتمع، فكان هناك ما يقارب 1000 أصل وقفي، وفي عام 1991م، عند إعادة تنظيم واقع المسلمين كان الموجود فقط 9 مساجد للمسلمين، وصار المسلمون مطالبون بعد هذا التاريخ باسترداد أوقافهم المنهوبة والتي تم تغيير معالمها من خلال رفع دعوات قضائية لاستعادة الممتلكات[341] .

اليوم هناك حوالي 870 مسجدًا في جميع أنحاء ألبانيا، حوالي 90٪ منها غير قانوني، بسبب تأسيسها بدون معايير وتراخيص [342] ، كما يوجد أوقاف زراعية، و 6 مدارس ثانوية خمسة منها مختلطة وواحدة للبنات، وجامعة بدر وهي أعلى مؤسسة تعليمية للجماعة الإسلامية في ألبانيا، وفيها أول فرع للعلوم الإسلامية، وتهدف هذه الجامعة إلى توفير مستوى عال من التعليم يتلاءم مع ثقافة وتقاليد وخصائص المجتمع الألباني، كما توجد أوقاف متفرقة في المجالس البلدية، 65 من المحلات التجارية، وفندقين صغيرين

و12 شقة[343]. وتعتبر الجماعة الإسلامية في ألبانيا هي الممثل الحقيقي للمسلمين، وتشرف على أوقافهم، وهي إطار قانوني مستقل عن الدولة، وتم التوافق بينها وبين الدولة من خلال اتفاق مع مجلس الوزراء، وصدق عليه البرلمان بموجب القانون رقم 10056 والصادر بتاريخ 22 يناير 2009 [344] . وتسعى الجماعة لتعزيز دور الوقف من خلال مشاريع استثمارية، منها مركز تسوق كبير بالشراكة مع البنك الإسلامي للتنمية، وإنشاء فنادق حلال ومساجد جديدة، وعدة مشاريع هادفة مثل العمل على إنشاء واستعمال الطاقات البديلة (المائية والشمسية)[345]. ويواجه المسلمون اليوم صعوبة في استرداد عقاراتهم الوقفية بسبب القوانين والتشريعات التي لا تساعد في هذا الأمر [346].

ثالثًا) استشراف التجربة

تعاني الإدارة الوقفية كنظرائها من الإدارات الوقفية في دول البلقان، حيث من الصعوبة بمكان استرداد كامل حقوقهم في أوقافهم المنهوبة والتي تم الاعتداء عليها من قبل السلطات السابقة، والتي كرست تغيير معالم الوقف بشتى الأساليب والطرق، فصار من الصعوبة بمكان على المسلمين استردادها [347]. ولكن مع هذه التحديات الواضحة، نشط المسلمون من جديد في إنشاء أوقاف تخصهم، واستطاعوا تفعيل العمل الخيري الوقفي، وإنشاء شراكات مع مؤسسات مالية إسلامية لتعزيز بيئة وقفية من جديد. وهذا يحتم على المسلمين في ألبانيا العمل في مختلف المستويات لا سيما السياسية والاجتماعية لاستعادة حقوقهم في أملاكهم الوقفية والتي كانت تشكل لهم ثروة مجتمعية، والضغط من جديد في سبيل إصلاح القوانين والتشريعات التي تساعد في استرداد الحقوق لأصحابها [348].

22) جمهورية بلغاريا

أولاً) قراءة في التجربة

خضعت بلغاريا لما يقارب خمسة قرون لحكم الخلافة العثمانية [349] ، ما أسهم في نقل تجربة الأوقاف لدى العثمانيين للبلغار، كالمساجد والمدارس والجسور وغيرها، وتنوعت الأوقاف حتى صارت هناك أوقاف مخصصة للحرمين الشريفين، ودام هذا الأمر حتى عام 1887م، عندما وقعت الحرب بين العثمانيين والروس، ما أدى إلى استقلال بلغاريا عن الخلافة العثمانية، والذي ساهم في التعرض للأوقاف الإسلامية كهدم الأوقاف الدينية مثل المساجد ودور القرآن، وتم تحويل العديد من الأصول الوقفية إلى أملاك الدولة، وبقي القليل من الأملاك الوقفية مع المسلمين. كما صار البلغار المسلمون يشرفون على ما تبقى من أوقاف دينية كالمساجد، بعدما تم مصادرة الكثير من الأصول الوقفية، وتم تأسيس وتنظيم الأوقاف من خلال مديرية الأوقاف حتى عام 1944م، ولكن مع هذا التأسيس كان الشيوعيون يواصلون التعرض للأوقاف ومصادرة ما تبقى منها، وإذا لم يتمكنوا من المصادرة قاموا بالهدم، واستمر هذا حتى عام 1989م مع سقوط الشيوعيين، ولكن للأسف لم يتمكن المسلمون من استرداد هذه الأصول، لأن الوثائق والتغيير الذي حدث عليها جعل من الصعب استردادها[350]، على الرغم من وجود قانون استعادة أملاك الأوقاف الذي صدر في عام 1992، ومازال المسلمون يسعون لاستعادة أوقافهم، وحتى الآن استردوا 10٪ من مجموع أوقافهم [351]. وتسعى المديرية لاسترجاع الممتلكات التي لديها وثائق إثبات الملك لـ 290 مبنى للوقف، وملكية الوثائق يحتوي على 42 ألف دونم لأراضي زراعية، وفي مدينة سلستا كان لكل مسجد مائة دونم للوقف، وبعض المحاكم تعترف بهذه الأوقاف وأنها تابعة للمسلمين، وبعض المحاكم لا تعترف بها [352] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

بعد سقوط بلغاريا في يد الشيوعيين، ما زالت بعض الأوقاف في يد الدولة، مثل أوقاف مسجد حمزة بيه في مدينة تنزا بورة، ومسجد الفاتح في مدينة كستنجين،

ومسجد آخر بمدينة صوفيا، وغير ذلك [353] . وصارت الأملاك الوقفية في بلغاريا قليلة جدًا، فهي ما بين المساجد والأوقاف المتبقية لها [354].

أما الأوقاف العقارية، فحسب توثيق مفتي المسلمين في بلغاريا فهي تبلغ فقط 40 ألف دونم، أي تقارب قيمتها السوقية 120 مليون يورو، وهناك 1500 مسجد ومصلى، و150 دكانًا. وتقدر قيمة المباني بحوالي 50 مليون يورو [355]. ومع هذا، فإن مديرية الأوقاف تحاول قدر الإمكان الموازنة ما بين تخريج الأئمة والخطباء من المدارس الشرعية التابعة للأوقاف، وتأسيس أوقاف لهم، أو تأجير العقارات المملوكة للمؤسسات البلغارية، وتعمل على تعزيز التعليم الديني، من خلال بناء مدارس شرعية معاصرة، كما تم بناء مدرسة ميستانلي للعلوم الإسلامية، وتدريب الأئمة في قرية أوستينا في بلوفديف من قبل مؤسسة (Hüdayi)، وإصلاح مدرسة الإمام وإعادة تشغيلها مرة أخرى، والعمل بموازاة ذلك في العثور على سندات ملكية لـ 400 مؤسسة في بلغاريا وأرشفتها.

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من خسارة المسلمين لمعظم أصولهم الوقفية، وصعوبة استردادها، فإن المتبقى أيضًا غير مجد من الناحية الاستثمارية، لأن بعضه معطل، ولم يتم استثماره، كالأوقاف السياحية والتي تحتاج لتمويل واستثمار كي تكون مدرة على احتياجات المسلمين. ومما يزيد من مشاكل الإدارة الوقفية أنها غير قادرة على سد وتغطية نفقات ورواتب الأئمة والموظفين لحوالي 850 مسجدًا من أصل 1500 مسجد ومصلى، وهذا يجعل بعض المساجد تغلق، ولا يوجد لها قيم، وهذا الأمر يشكل تحديًا لإدارة الأوقاف في معالجة الميزانيات التشغيلية [356] . كما أن المديرية مطالبة بتعزيز التربية الدينية من خلال أوقافها الدينية، كمراكز تحفيظ القرآن، وتعليم الطلبة البلغار في الدول القريبة الدراسات الإسلامية وغيرها.

وهناك جهد واضح لدور إدارة الأوقاف في بلغاريا والمديرية العامة لأوقاف تركيا، وكذا البنك الإسلامي للتنمية والأمانة العامة للأوقاف لحصر الأوقاف في بلغاريا، والعمل على استرداد ما تم غصبه والاستيلاء عليه، ثم العمل على توثيق هذه الأوقاف و العمل على تنميتها وتطويرها، حيث تم بالفعل استعادة 93 وقفًا من أصل 300 أو 400 وقفًا حسب تقرير من البنك الإسلامي للتنمية. كما أن من الأفكار التي تعمل عليها المديرية فكرة بيع منتوجات الأراضي الزراعية للدول الإسلامية بدل تأجير هذه الأراضي، وشراء أملاك كأوقاف جديدة، ففي الميزانية سنويًا مبلغ مرصود ومخصص لشراء أملاك الأوقاف كل سنة تقريبًا، بحيث يتم شراء الأراضي والمباني وبعد ذلك يتم تأجيرها أو تشغيلها حتى ترتفع موارد الأوقاف [357] . وأخيرًا، يمكن القول بأن جميع الفقرات السابقة توضح أن هناك جهودًا مطلوبة لاستعادة ممتلكات الأوقاف، وحسن استثمار ما هو متوفر منها، وأن تفاؤلا ولو متوسطا بخصوص التجربة الوقفية في بلغاريا، وإن كان فقط في مجال استرجاع واسترداد ممتلكاتها.

23) البوسنة والهرسك

أولاً) قراءة في التجربة

كان الفتح العثماني للبوسنة في 1463م، ثم بعد ذلك للهرسك في عام 1482م [358]، ساعد على انسجام أهل هذه البلاد مع ثقافة الفاتحين الجدد، ومن أوائل ما تم بناؤه من قبل العثمانيين كوقف في قرية برودات، عبارة عن جامع وحمام وخان وزاوية، ليتحول لاحقًا إلى نواة مدينة سراي بوسنة أو سراييفو التي أصبحت لاحقًا عاصمة البوسنة، وهكذا نشأت البوسنة والهرسك مع ثقافة الوقف، لا سيما في مجال الزوايا والتكايا، مثل المولوية والنقشبندية والقادرية وغيرها [359]. وتعتبر تسمية بعض المدن بالوقف أكبر شاهد على دور الأوقاف في تطوير البوسنة والهرسك، وظهور المراكز الحضرية فيها مما تبعه ظهور المراكز السياسية والاقتصادية والثقافية والدينية [360]. غير أنها بعد الحروب المتتالية وسقوط الخلافة العثمانية، فضلًا عن خضوعها لاحقًا لما يسمى بـ الاتحاد اليوغسلافي، وتحولها لدولة علمانية، ثم تشكلت مملكة الصرب والكروات والسلوفينيين دون أن يُعطى سكان البوسنة والهرسك حق المواطنة في إبداء رأيهم حولها، وقد أصدرت هذه المملكة قانون الإصلاح الزراعي الذي تم بموجبه من عام 1918 إلى عام 1939، مصادرة حوالي أربعة ملايين دونم من أراضي الأوقاف (4000000 دونم)، واثني عشر مليون دونم ونصف من أراضي البكوات 12500000دونم، بإجمالي قدره 16,5 مليون دونم (16500000دونم من أراضي الأوقاف وأراضي البكوات، - وهم كبار رجال الدولة- وهذا يمثل 27,6 ٪من مجموع مساحة البوسنة والهرسك، كما تمت في تلك الفترة مصادرة 95 ٪من الأراضي التي كانت بحوزة كبار الملاك لتلك الأراضي. وكذلك في عام 1939، وبقرار واحد من قضاء بانيالوكا، تمت مصادرة 107,000 دونم من ممتلكات أوقاف الغازي خسرو بك [361] في تسليتش وتيشان. وفي سراييفو وحدها، تم هدم 24 جامعًا، كلها من العهد العثماني المبكر، وكان الهدف من هذا إحداث توطين للسكان الأصليين [362] .

كما أن التأميم (Nationlization) هو عملية تحويل الملكية الخاصة لوسائل الإنتاج والمبادلة في المجتمع إلى ملكية جماعية، بهدف تحقيق المصلحة العامة كما يرى نظام الدولة، وصار نزع ملكية الممتلكات الخاصة الذي أجري في أعوام 1946 و 1948 و

1958م، جعل من ملكية الدولة أو الملكية العامة، هي الملكية المهيمنة في جميع القطاعات الاقتصادية وفي مجال العقارات أمرًا واضحًا في. ويعتبر قانون التأميم، المدخل الرئيسي لمصادرة أغلب ممتلكات الأوقاف من مطاحن وفنادق ومصحات ومؤسسات مماثلة. ففي 17 فبراير 1945م صدر قانون يقضي بالتصرف في الشقق السكنية والمباني التجارية، ثم صدر قانون آخر بتاريخ 28 ديسمبر 1958 المتعلق بتأميم مباني الإيجار وأراضي البناء، التي كان أغلبها ملكًا للأوقاف الإسلامية. وفي عام 1950، تم مصادرة نحو 80 مقبرة للمسلمين في سراييفو، بلغت مساحتها الإجمالية 350 دونما [363] .

وفي عهد جمهورية يوغوسلافيا الاشتراكية، عززت قانون التأميم، فصادرت كل شيء إلا الأوقاف الدينية، كالمساجد، وصارت كل الأملاك الوقفية معرضة للمصادرة، حتى أن عمليات التأميم ابتلعت 95٪ من أملاك الأوقاف الإسلامية في البوسنة، وطالت كل الأراضي الزراعية وأراضي الغابات وكتاتيب التعليم والمساجد ومباني خصصت لأغراض مختلفة بعضها هدم وبعضها حول إلى مستودعات للبضائع أو حظائر للماشية ومواقف للسيارات [364] . وعندما تم وضع دستور جديد للمشيخة الإسلامية عام 1960، تم إدراج مفهوم الوقف باعتباره من ممتلكات المشيخة الإسلامية، وأنها هي الوصية على أملاك الوقف. لكن للأسف سرعان ما تعرضت الأوقاف من جديد لحرب إبادة، ودمرت الكثير من الأوقاف الدينية، فقد تم تدمير أكثر من (640) مسجدًا خلال الحرب في نهاية عقد التسعينات، وفي أحد الدراسات ذكرت أن 1700 مسجد وكتّاب وتكية دمرت خلال الحرب [365].

وفي الختام، يمكن القول بأن الممتلكات الوقفية في البوسنة والهرسك قد اغتصبت أو هلكت ما بين اعتداءات ومصادرة وبين حروب واستئصال، إلى أن تم تأسيس مديرية الأوقاف بقرار رقم 96/2486 الصادر بتاريخ 14 يونيو 1996م عن مجلس المشيخة الإسلامية، وعزمها على استعادة أصولها الوقفية المصادرة، وفتح المجال أمام المسلمين للوقف من جديد [366] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

اليوم بعد استقرار واقع الأوقاف والتي هي من اختصاص المشيخة الإسلامية في البوسنة، ومرخصة ضمن حرية الأديان، ولها قانونها الخاص باسم المديرية العامة للأوقاف ولائحتها الداخلية في مجال الاستثمار والصرف وغيرها كما يرى مديرها العام [367] ، وتقدر عدد أصولها في 1620 عقار وقفي [368] . ويوجد نوعان من الأوقاف فيها، وقف الممتلكات المنقولة بما فيها النقود، ووقف الممتلكات غير المنقولة. وقد استفادت المديرية من صيغة (BOT) لأنها تملك وفرة كبيرة من العقارات الوقفية، فيتم الشراكة مع رجال الأعمال والمؤسسات المالية لغرض تعمير الأوقاف، وخاصة الأوقاف التي لا إيراد لها وغير ذلك من الأوقاف المعطلة. وقد قدمت المديرية العامة عدة صناديق استثمارية لدعم المجتمع، كصندوق التعليم الذي يوزع على 300 منحة تعليمية، وصندوق وقف علي

عزت (150) منحة دراسية، وصندوق مساعدة الفقراء، وصندوق تشجيع الوقف وصندوق لاستصلاح الأراضي الزراعية، وصندوق لإعادة تفعيل الأوقاف، وقد ضخت المديرية ما يقارب 50 مليون يورو [حوالي 59 مليون دولار أمريكي] كاستثمارات للمشاريع الوقفية [369]، وقامت المديرية العامة بعد انتهاء الحرب بإنشاء ست مدارس ثانوية وثلاث كليات جامعية على حساب الأوقاف، كما أنها تعمل على تعزيز السياحة الدينية في البوسنة حيث أن هناك إيرادات مناسبة منها. وتعمل المديرية العامة للأوقاف على تحقيق عدة إنجازات على أرض الواقع، منها نماذج وقفية قائمة، مثل إعادة بناء حمام عيسى بك في سراييفو [370]، والذي يعود تاريخه إلى القرن الخامس عشر، وكان مثال لما يسمى حمام المدينة المزدوجة، وهو الآن تحت حماية معهد الثقافة [371]، وتفوق قيمة المشروع 1,2 مليون دولار أمريكي [372].

وأيضًا إنشاء مركز تجاري وقفي في أكثر مناطق موستار حيوية وحركة، يتكون من 6 طوابق، مساحته الإجمالية 5600 م2، وتزيد قيمته على 2,4 مليون دولار أمريكي، كذلك إنشاء 4 عمارات سكنية تجارية في توزلا بمساحة إجمالية قدرها 13715 م2، ومن النماذج الوقفية تطوير النظام المعلوماتي لممتلكات الأوقاف في البوسنة والهرسك، وتبلغ تكلفة هذا المشروع 61 ألف دولار أمريكي، ويتكون هذا النظام المعلوماتي من 3 وحدات: سجلات الممتلكات غير المنقولة، والمنقولة، والإدارة المالية للأوقاف، والشؤون المالية، وتحديد جميع الأوقاف في البوسنة والهرسك وتسجيلها في السجل العقاري [373].

ثالثًا) استشراف التجربة

وفي العموم، فإن الأوقاف الإسلامية كانت داعمًا رئيساً لمسلمي البوسنة، حيث كانت الأوقاف تمثل ثلث مساحة البلاد، لكن تم تأميمها إبان العهد الشيوعي قبل سبعة وستين عامًا، وبعد زوال العهد الشيوعي رفض مجلس الشعب البوسني إجازة قانون التعويض عن الممتلكات الوقفية التي تم تأميمها، فالأرض التي عليها مجلس الرئاسة في البوسنة هي أرض وقفية، والكثير من الأوقاف تم استخدامها في عهد يوغسلافيا الشيوعية، ويقدر أن الأوقاف تخسر سنويًا ما يقارب 12 مليون يورو [حوالي 14 مليون دولار أمريكي] بسبب التأميم [374]. وهذا يجعلنا نقول إن عدم سن قانون إعادة الممتلكات المؤممة والمصادرة؛ يعتبر التحدي الرئيسي للمديرية العامة للأوقاف، إذ ما

زال البيع قائمًا لبعض ممتلكات الأوقاف المؤممة في عدد من البلديات، كما أن هناك فقدانًا لعدد كبير من الحجج الوقفية، ومخططات التنظيم العمراني الجديدة، لا سيما في المناطق التي تخضع إداريا لكيان جمهورية صربيا في البوسنة والهرسك [375] .

كذلك يمكن اعتبار الممارسات الخاطئة لدى بعض مجالس المشيخة الإسلامية في عدم حماية الأوقاف وعدم صرف إيراداتها وفقا لشروط الواقفين، من الأمور التي تؤثر سلبًا على ثقافة الوقف عند المسلمين، وهذا ما يستدعي زيادة التوعية لأهمية الوقف في التنمية المحلية، والعمل على تطوير مهارات كوادر المديرية العامة للأوقاف. ومن خلال المعطيات السابقة، يتوقع أن يكون القطاع الوقفي في البوسنة والهرسك الأساس المادي والاقتصادي لتمويل جميع النشاطات الخيرية بصفة عامة، وهذا لايتأتى إلا إذا قامت المشيخة الإسلامية بوضع تخطيط طويل الأمد لجميع مشاريع المؤسسة، وذلك من أجل تغطية الميزانية المخصصة للمؤسسات الوقفية.، كما قامت المشيخة بجهود حثيثة نحو توثيق الأوقاف المغتصبة واقتراح التشريعات المناسبة لاستردادها.

24) الجمهورية التركية

أولا) قراءة في التجربة

يعد نظام الوقف جزءًا أصيلًا من خصوصية الشخصية التركية [376] ، ولا يمكن أن تتصور حياة الأتراك بدون أن يكون لديهم أوقاف، فهي في حلهم وترحالهم، ثقافة توارثوها عن آبائهم وأجدادهم منذ دخولهم الإسلام، وعلى امتداد الدولة العثمانية التي استمرت أكثر من ستة قرون، [699-1342هـ]، الموافق ميلاديًا [1299-1924م]، كما ساهم العثمانيون أيضًا في تعزيز ثقافة الوقف في المجتمعات المسلمة خلال فترة حكمهم [377] ، و كانت آنذاك ثلث أراضي تركيا موقوفة [378] . ويعتبر "أورخان غازي" ثاني سلاطين الدولة العثمانية، وهو أول من أسس نظام الأوقاف التي نمت بشكل منسجم مع النمو الاقتصادي والسياسي للدولة، وعندما أمر أورخان غازي ببناء أول مدرسة عثمانية في "إزنيك"، وقف لها من الأموال غير المنقولة كالعقارات لتسد حاجاتها من المصاريف والنفقات، واقتدت بها أوقاف أخرى قامت لأغراض مختلفة، وصارت الثقافة في الدولة العثمانية أن المسجد الجامع في أي مدينة يجب أن يشمل على المدرسة، والسبيل، والمطبخ الخيري والمكتبة كملحقات وقفية للمسجد[379]. وبعد قيام الدولة التركية الحديثة عام 1924م - على إثر سقوط الدولة العثمانية - وتأثر المجتمع المسلم فيها بالعديد من مظاهر العلمنة ومنع بعض مظاهر التدين والشعائر الدينية، إلا أن نظام الوقف بقي كما هو - ولو أنه تأثر سلبًا - بسبب التحول الذي حدث في الدولة [380] .

وظهر هذا جليًا في الاهتمام بالأوقاف والقوانين المنظمة لشؤون الأوقاف، فضلًا عن الأرشيف العثماني الغني بالوثائق الكثيرة عن الأوقاف في أنحاء مترامية من الدولة العثمانية، ولا سيما أوقاف الحرمين الشريفين والقدس الشريف، سواء في الأناضول أو غيرها من أراضي الدولة العثمانية [381]. ولم تقم تركيا بسن العديد من القوانين والتشريعات المقيدة للأوقاف كما فعلت باقي الدول، وذلك لكي لا تعيق الوقف عن أداء دوره التنموي، كما أنها قامت بإعفاءه من جميع الضرائب، ونتج عن هذا ظهور العديد من المؤسسات لخدمة القطاع الوقفي، والتي تستقطب قوة عاملة كبيرة.

وتعتبر المؤسسة الأولى في الأناضول هي مؤسسة الوقف، والتي تم تأسيسها في عام 1048هـ، وقد تم تفويض المديرية العامة للأوقاف المشهورة بـ VGM التابعة لرئاسة الوزراء سابقًا عام 1924م بالاهتمام بالأصول الوقفية، وربطها بالعمل المؤسسي، وصارت هذه المديرية من أكبر مالكي الأوقاف غير المنقولة بعد المديرية العامة للأملاك، إذ تملك 20,252 وقفًا مسجلًا، و41,720 وقفية صرفة متبقية من العهد الجمهوري يتم إدارتها من قبل المديرية للصرف على الاحتياجات الاجتماعية والعلمية في المجتمع التركي [382]. وفي عام 2008، تم وضع قانون أوقاف يمنح الحقوق القانونية والشخصية للأوقاف، وتم استثناء ضريبة الدخل منها، ولكن تأخذ من الريع بنسبة 20٪ [383]. ويتنوع استعمال الوقف في تركيا إلى أشكال مؤسسية متعددة، منها [384]:

- المؤسسات المضبوطة، [Mazbut Vakıflar]، والتي تم تأسيسها في العصرين السلجوقي والعثماني، وهي مؤسسات وقفية يتم إدارتها من قبل VGM، ويبلغ عددها أكثر من 59000 مؤسسة.
- المؤسسات الملحقة، [Mülhak Vakıflar]، وأيضًا تم تأسيسها في العصرين السلجوقي والعثماني، ويديرها أحفاد مؤسسيها ويشرف عليها VGM، وعددها 256، وقد بلغ إجمالي الإيرادات في عام 2019 ما يصل إلى 17,5 مليون دولار أمريكي.
- المؤسسات التي تخص المجتمع التركي، [Cemaat Vakıfları]، وهي عبارة عن منظمات خيرية أنشأتها أعراق متعددة كالبلغارية، والأرمنية، والجورجية، والكلدانية، والمارونية، واليهودية، واليونانية، والسريانية، وكانت تعيش في تركيا ما قبل تأسيس الجمهورية، وما زالت تدار من قبلهم، ويشرف عليها VGM، ويصل عددها 167، وبإجمالي الإيرادات لعام 2019 هو 68 مليون دولار أمريكي.
- مؤسسات تم تأسيسها مع بداية الجمهورية [Yeni Vakıflar]، ولقد تم تأسيسها وفقًا للقانون المدني التركي، ويتم إدارتها من قبل مجلس الإدارة الخاص بهم، ويشرف عليهم VGM، وعددها [5352] وقفًا، وبلغ إجمالي الإيرادات في عام 2019 إلى 3,7 مليار دولار أمريكي.

وهناك مؤسسة أخرى في مدينة اسطنبول تسمى ب "وقف الديانة التركية" [385] ، والتي فيها عدد كبير من الباحثين في قضايا الأوقاف، وقد قامت هذه المؤسسة بإصدار موسوعة إسلامية تجاوزت 40 مجلدا [386].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تقدر المديرية العامة للأوقاف بتركيا أصولها لعام 2021 بحوالي 11 مليار دولار أمريكي، ويقدر أيضًا اجمالي ايراداتها لعام 2021 بمبلغ 152 مليون دولار أمريكي، وأغلب الاستثمارات الوقفية تتمحور في المجال العقاري والمصرفي وأعمال الشركات التجارية التابعة لها، فهي تملك ما يقارب 4,021 وحدة عقارية مستقلة كفلل وشقق ومحلات ومكاتب تجارية، ونظرًا للموارد المالية الكبيرة للمديرية، فقد تم استثمار أكثر من مليار دولار أمريكي بين

عامي 2003 و2020 [387]. ومن أقوى المؤسسات المصرفية التي تتبع للمديرية، مؤسسة [Vakif Katilim] والتي تأسست عام 2015 برأسمال 300 مليون دولار أمريكي، ويوجد لها [104] فرعًا في عموم محافظات تركيا [388]، وأيضًا هي شريك رئيسي في مؤسسة بيت التمويل الكويتي [KuveytTürk'ün] المصرفية التي لا تتعامل بالربا، وتملك منها المديرية 18,7٪ من أصولها، أي ما يعادل 200 مليون دولار أمريكي تقريبًا [389]. كما تساهم المديرية في الاستثمار الزراعي من خلال أصولها الزراعية، فقد أسست إدارة عمليات الزيتون في ايفاليك فاكيف عام 1940، وفي كل عام يتم إنتاج 200 طن زيت زيتون و100 طن زيتون، فضلًا عن المنتوجات الزراعية الأخرى، ولها في عموم تركيا 11 متجرًا متخصصًا في المنتوجات الزراعية [390].

وتملك المديرية العامة للأوقاف حاليًا ما يقارب (65) ألف عقار وقفي في جميع أنحاء البلاد، منها حوالي 9 آلاف أوقاف ثقافية، وفي السنوات الـ 18 الماضية، استعادت المديرية العامة أكثر من 5000 أصل ثقافي يتبع لها [391] ، وتحوز المديرية على سجلات للمتاحف والأصول الثقافية المنقولة تقدر بـ 176,691، ويوجد ما يقارب 34,396 مخطوطة ومصنفات نادرة مطبوعة في مكتبات المديرية، كما أنها تملك بالكامل جامعة الفاتح سلطان محمد Fatih Sultan Mehmet Vakıf Üniversitesi وجامعة Bezmialem Vakıf في مجال العلوم الصحية. ولا يمكن قياس حجم الأصول الوقفية، بسبب أن هناك أوقافًا دخلت التراث العالمي كمسجد السلطان أحمد ومسجد آية صوفيا.

هذه الميزانية الكبيرة في الاستثمارات الوقفية للمديرية العامة جعلها قادرة على أن تساهم في التنمية المجتمعية، لا سيما التعليمية، فهي تصرف راتب شهري قدره [10] دولار أمريكي لـ 15000 طالب في المدارس الابتدائية والثانوية، وراتب شهري قدره 42

دولار أمريكي لـ 5،400 طالب جامعي، وراتب شهري قدره 85 دولار أمريكي لـ 600 طالب أجنبي، وراتب شهري قدره 148 دولار أمريكي لـ 4400 شخص محتاج [392].

ثالثًا) استشراف التجربة

تعتبر التجربة التركية من التجارب الوقفية الرائدة في العالم الإسلامي، فهي قديمة وعريقة بصورة انعكست كليًا على واقع تركيا والدول المجاورة لها، لا سيما في ظل العهد العثماني الذي حكم فترة قرون. وشكلت المديرية العامة للأوقاف دورًا رئيسيًا في الحفاظ على هذه الأصول والموارد، خصوصًا في مجال استعادة الأصول الوقفية التي تمت مصادرتها، أو تلك الأصول التي خضعت للحكر وتم تطويرها واستغلالها بعيدًا عن سلطة المديرية العامة، أو تلك الأوقاف المعطلة، فيتم تطويرها من خلال المستثمرين، وقد طورت المديرية منذ عام 2003م ما يقارب 208 أصلًا وقفيًا [393]. وبفضل التطور المستمر للقوانين المتعلقة بمؤسسة الوقف منذ عام 2008، حدث ارتفاع في عدد الأوقاف الجديدة من 4,443 في عام 2008 إلى 4,867 في عام 2014، بمعدل 70 وقفًا جديدًا في السنة، على الرغم من أنها ليست زيادة كبيرة [394] . وعززت هذا التوجه في عدة مجالات، منها المجال التعليمي، فالجامعات الأهلية - المؤسسات الخيرية التابعة للأوقاف- يتم تمويلها من وقفيات وأموال المؤسسات الخيرية وتبرعات الأفراد، فضلًا عن رسوم الطلبة والدعم الحكومي المشروط بنسب الإنجاز.

ومن المجالات الإيجابية التي ساهم فيها الوقف التعليمي الجامعي، أن بلغ عدد الجامعات الوقفية في تركيا عام 2012م ما يقارب 62 جامعة وقفية [395] ، وإذا أردنا أن نضرب مثالًا لبعضها، فجامعة بيلكنت، بلغت إيراداتها في سنة 2007 حوالي 202 مليون دولار أميركي، 47 ٪ منها أتت من رسوم الطلاب، و18٪ من البحوث والمساعدات الحكومية، و4,5 ٪من تأجير سكن الطلاب ومن تبرعات وهبات صغيرة، و30 ٪من أموال وقف الجامعة. أما من جهة الإنفاق فالجامعة أنفقت 2,5 ٪من مجموع مصاريفها على المنح الدراسية في العام 2007 حيث استفاد 3,000 طالب من هذه المنح - أي ربع الطلبة - البالغ عددهم 12,000 [396].

ومع هذه الإنجازات الكثيرة على نطاق الجمهورية التركية، ومع التحسن والإقبال المستمر من المسلمين على الوقف والتحبيس، وضمن القوانين التي تيسر عليهم الوقف لأي غرض كان، إلا أن التجربة التركية قد أخذت خصوصيتها لا سيما أنها تأثرت جزئيًا وسلبيًا في موضوع العلمنة، فوضع أموال الوقف بدايةً في بنك ربوي VakıfBank على مدار عدة سنوات، يعتبر مخالفة شرعية - لطبيعة الوقف الذي هو قربة شرعية - والذي يعتبر البنك الخامس في الجمهورية [397] . وسرعان ما تم تعديل ذلك من خلال إنشاء بنك إسلامي (Vakif Katilim) استوعب موراد الوقف الكبيرة، ثم أن خضوع الأصول الوقفية التنموية في المجتمع التركي للضرائب قد قلل من فعاليتها الاستثمارية، فتعتبر الضرائب عبئًا وحملا يؤثر سلبًا على الأوقاف.

والذي يظهر لنا أن التجربة التركية مميزة وقد أخذ الوقف فيها دورًا حقيقيًا في مجال التنمية المجتمعية والاقتصادية، ولعل تجربة الجامعات الوقفية، وإيجابية التشريعات الداعمة للوقف، والتطور الاستثماري المستمر لأعيان الوقف، فضلًا على التركيز على التعليم في الصرف، والعمل المؤسسي الكبير في إدارة الأوقاف، وأخيرًا دخول البنوك الإسلامية في تركيا ساعد في زيادة التمويل والتطوير للممتلكات الوقفية.

25) جمهورية الجبل الأسود

أولاً) قراءة في التجربة

استقلت جمهورية الجبل الأسود[398] في عام 2006 عن طريق الاستفتاء خلال الفترة الاشتراكية [399] ، وفي العهد العثماني كان يوجد فقط في محافظة وبلدة أولسين [400] ULCINI ، تقريبا سبع تكايا ودار إفتاء ومدرسة إسلامية وحوالي 20 مسجدا، والآن فيها 26 مسجدا، غير أن الدولة العثمانية لم تجد مقاومة كبيرة لفرض سيطرتها بشكل كامل على الجبل الأسود (عام 1481) [401] . والجبل الأسود كباقي دول البلقان، تعرض للاعتداءات من قبل الشيوعيين ولاحقًا الاستيلاء على أوقافها أو هدمها، فلما ترك العثمانيون البلقان كان فيها ما يقرب من 135 مسجدًا، تم الاعتداء عليها، وحول بعضها لأغراض أخرى مثل مسارح وفنادق، وتم إغلاق العديد منها في العاصمة بودغوريتسا، أو المدن الأخرى كأولشان، وروجابي، وبيلافيا، وإيفانجراد، وتيتوجراد، وبودجوريكا؛ ثم في عقد التسعينات، كان للصرب دور أيضًا في ممارسة الضغط على الجبل الأسود، إلى أن انتهت الحرب وتمكن المسلمون من ممارسة شعائرهم وفتح بعض المساجد بلغت 35 مسجدًا، والعمل على ترميم ما استطاعوا إليه سبيلا [402] .

وتعرضت أوقاف الجبل الأسود للمصادرة والاستيلاء بسبب حكم الشيوعيين، ولكن ما زال المسلمون راغبين في الحفاظ على أصولهم الدينية والثقافية، فتأسست الجمعية الإسلامية في الجبل الأسود في عام 1994، وهي المسؤولة عن المسلمين فيها، كما ورد في الفصل الأول من دستور الجمعية الإسلامية ما يلي: "الجمعية الإسلامية في الجبل الأسود هي الجمعية الدينية الموحدة التي تتكون من كل المنتمين إلى الدين الإسلامي في الجبل الأسود، وكذلك كل مواطني الجبل الأسود الذين يعيشون خارج حدود الوطن" [403]. وبدأ العمل في العقدين الأخيرين في تشييد وترميم حوالي 40 مسجدًا، ثم بناء المدرسة الإسلامية في العاصمة بودغوريتسا عام 2008 [404]. وتعد المشيخة الإسلامية في جمهورية "الجبل الأسود" هي الجهة الرسمية الوحيدة التي تدِير الأمور الدينية للمسلمين، ولديها 13 مجلسا في مختلف المدن في الدولة، ويقع مقرها الرئيسي في العاصمة "بودغوريتسا"، ولديها قانون

ولائحة تُنَظم عمل المشيخة منذ عام 1944م، ويتم انتخاب الرئيس مِن خلال المجلس الأعلى للمشيخة، الذي يضم 20 عضوا، ويختار بدوره مجلسا تنفيذيا مكونا من 8 أعضاء [405] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تقوم المشيخة بالعمل على الاهتمام بالأوقاف الدينية خصوصًا المساجد، لوجود نقص واضح لتلبية الاحتياجات الروحية للمسلمين فيها، فهي تعمل على تشغيل 100 مسجد، ولديها فقط 70 إماما، وهذا يشير إلى قلة المتخصصين في العلوم الشرعية، وهذا ما يعكس اهتمام المشيخة ببعث الطلبة لمتابعة دراساتهم الشرعية في عدة دول عربية وإسلامية. والمشيخة الإسلامية في الجبل الأسود، هي الجهة المكلفة بالإشراف على قضايا المسلمين، ومن بينها الأوقاف، ولاعتبار أنها لا تحصل على أي دعم حكومي، فهي تسعى لتغطية نفقاتها التشيغيلية من خلال التبرعات والصدقات، وهذا ما يجعل حركتها ضعيفة في النهوض في واقع الأوقاف، ولا شك أن الأصول الوقفية تحتاج لميزانية تشيغيلية كبيرة ما يصعب عليهم النهوض بهذا القطاع كما كان، لكن تعمل قدر الإمكان على بناء المساجد والمدارس والمراكز الإسلامية، وتأهيل الكوادر العلمية [406]. وحاليًا، وحسب تقديرات المسؤولين في المشيخة، تبلغ أملاك الأوقاف في الجبل الأسود حوالي 3 مليون يورو [حوالي 3,5 مليون دولار أمريكي] بما فيها الممتلكات النقدية و الزراعية [407] .

ثالثًا) استشراف التجربة

ظهر جليًا أن العوائق والتحديات التي تواجه التجربة كثيرة، فهي تجربة عاشت مرحلة الاستئصال الشيوعي لكل ما هو متعلق بشعائر المسلمين، لا سيما أوقافهم الدينية، ثم لما قام المسلمون بتنظيم أمورهم بعد سقوط الشيوعيين، بدأت الحرب والتي أثرت أيضًا على ضياع بعض هذه الأصول. وهذا يجعلنا نلاحظ أن المشيخة الإسلامية في الجبل الأسود تعاني من عدم سن قانون إعادة الممتلكات المؤممة والمصادرة؛ إذ لا يوجد قانون يعيد ممتلكات الأوقاف، مع أنه تمت المطالبة به، وكذلك عدم قدرتها على الاستفادة من الموارد المالية التي يتم تحصيلها من الأوقاف، بل يتم مراقبتها وحمايتها فقط، فضلًا عن ذلك كله، فإن نسبة كبيرة من ممتلكات الوقف غير مهيأة للاستثمار[408]. ومع هذا، فإن المشيخة تسعى بكل ما أوتيت من قوة إلى إنشاء مشاريع وقفية على قدر استطاعتها، فأنشأت المدرسة الإسلامية الأولى في الجبل الأسود، وهي مركز إسلامي لخدمة المسلمين في شتى المجالات، وتبلُغ مساحتها 15 ألف م2، وافتتحت المدرسة الثانوية الإسلامية في العاصمة بودغوريتسا، فيدرس الطلاب المسلمون فيها ولهم القدرة على الدراسة داخل البلاد، أو متابعة دراساتهم في الجامعات الإسلامية [409] .

وأظهرت البيانات السابقة، أن مستقبل أوقاف الجبل الأسود رهين بتوفير الظروف الملائمة للمشيخة الإسلامية من قبيل الميزانية التشغيلية.

26) جمهورية صربيا

أولًا) قراءة في التجربة

تم إثبات نظام الأوقاف في مع هجرة عائلة الأغا المسلمة، ففي عام 1291م [410] ، قاموا ببناء مسجد في قرية مليكي، ليكون أول وقف ديني فيها [411]. ولكن عمليًا خسر المسلمون الكثير من أوقافهم في صربيا بعد سقوط العثمانيين، وزاد الأمر سوءًا مع نظام الإصلاحات الزراعية التي أخذت من أوقاف المسلمين وأملاكهم الشيء الكثير [412] . ولسبب ضياع الوثائق الوقفية، تم تحويل أملاك الأوقاف فيها في ظل الحكم الشيوعي إلى أملاك دولة، وبعضها تم بيعه بسبب ضياع الحجج الوقفية، واستفاد من هذه الأملاك الوقفية غير المسلمين [413]. ومن لم يتم بيعه، تم تدميره والاستلاء على أكثر من 700 جامع ومدرسة، وفي عام 1930م تم تأسيس منظمة غير حكومية لرعاية شؤون المسلمين في صربيا [414]، وحاول المسلمون في صربيا إحياء أوقافهم لا سيما الدينية، وإنشاء الأوقاف التعليمية كما فعلوا مع فتح المدارس المدرسية للذكور في عام 1990، والمدارس المدرسية للإناث في عام 1996، وافتتاح جامعة نوفي بازار الدولية في عام 2002 كأوقاف توفر التعليم لجميع المواطنين، وإنشاء مرافق لهذه الأوقاف كفتح مطابخ الحساء للفقراء والمحتاجين [415] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

ينقل المسلمون في صربيا أن ثلث مساحة صربيا كانت أوقافًا، ولكن عمليًا حجم الأصول والريع فيها غير محصور، ولكن حتى عام 2020م يوجد في صربيا كأوقاف ما مثبت بـ؛ 300 جامع، جامعة واحدة وكليتان إسلاميتان، و8 مدارس من مرحلة الابتدائي إلى مرحلة الثانوي و10 روضات، كما يوجد أماكن كبلديات كاملة هي وقف، كما هو الحال في منطقة سنجق ذات الأغلبية المسلمة، وأيضا توجد شوارع ودور، ومحلات، وحمامات وقفية [416]. وتعتبر مدرسة الغازي عيسى في نوفي بازار من أقدم المدارس، والذي يعود تاريخها إلى القرن الخامس عشر، وعملت المدرسة حتى عام 1946 عندما أغلقها الشيوعيون، مثل جميع المدارس الدينية الأخرى في سنجق، وأعيد فتح المدرسة في 17 سبتمبر 1990، كما يوجد منتجع قديم في نوفي بازار، وهو ذو أهمية كبيرة بالنسبة

لصربيا عمومًا، اكتشفه الرومان في الفترة من القرن الثاني إلى القرن الرابع الميلادي، وبنوا حمامات، وبرك وفيلات. ثم قام العثمانيون بتعزيز هذه المباني من خلال بناء حمام، الذي لا يزال يستخدم حتى اليوم في نوفي بازار. منتجع نوفي بازار القديم وهو وقف تبلغ مساحته حوالي 5 هكتارات، وقد صادرها النظام الشيوعي، واستعاد المجتمع الإسلامي ملكية هذه الأوقاف في عام 2013 وبدأ أعمال إعادة الإعمار في عام 2015 [417].

وفي مدينة بلغراد كان هناك 230 جامع بقي جامع واحد فقط وهو جامع البيرق الذي بني حين دخل العثمانيون صربيا، كما تم زيادة عدد المساجد، فمن عام 2006حتى عام 2020 تم بناء أكثر من 15 جامعًا [418]. وتسعى جماعة صربيا الإسلامية من استرجاع أوقاف المسلمين المغصوبة، وتم تقديم أكثر من 56 دعوى لاسترداد هذه الممتلكات، منها 51 هكتارا من الأراضي، منها 30 هكتارا من الأراضي الزراعية، و3 هكتارات من الغابات والأراضي الحرجية، و 18 هكتارا من أراضي البناء، و10300 متر مربع من عقارات في المدن الصربية، وتحاول أيضًا إرجاع 18 مقبرة [419]، وتبين القائمة التالية، الأوقاف المصادرة في شمال سنجق في الفترة من 1945 إلى 1990 : [420]

المدينة	نوع ورقم العقار	
	الأرض	المباني الإدارية والتجارية
Novi pazar	65قطعة أرض بمساحة 30.6 هكتار على الأقل	21
Tutin	12قطعة أرض بمساحة 12.7 هكتار على الأقل	0
Sjenica	16قطعة أرض بمساحة 4.3 هكتار على الأقل	0
Priboj	3قطع بمساحة 0.7 هكتار على الأقل	3
Prijepolje	16قطعة أرض بمساحة 2.0 هكتار على الأقل	4
Nova Varosh	17قطعة أرض بمساحة 0.9 هكتار على الأقل	1
المجموع	129قطعة أرض بمساحة 51.2 هكتار على الأقل	29

وقامت جماعة صربيا الإسلامية بتأسيس إدارة للوقف، اطلق عليها لاحقًا مديرية الأوقاف الإسلامية وبيت المال في شهر ديسمبر من سنة 2019، وهي دائرة حكومية تعنى بإعادة الوقف وتحديثه والحرص عليه، إضافة إلى تنظيم وجمع التبرعات والزكاة وريع الشركات التابعة لها والمدارس والجامعات، ثم يوزع الريع على المستحقين [421] . وصارت هذه الإدارة جزءًا من الرئاسة الإسلامية بصربيا، التي تتكون من ثلاث مشيخات تغطي جميع صربيا، وعلى رأس الرئاسة الإسلامية يوجد رئيس العلماء الذي يرتب وينسق العمل مع الدولة [422].

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من وجود المسلمين في صربيا كأقلية، لكنهم حاولوا بعد تحسن الظروف واستقرار الأوضاع فيها العمل على إعادة إحياء الأوقاف الدينية والاستثمارية أيضًا، مثل شركة حلال التي تأسست سنة 2006م والتي تدر ريعًا لا بأس به، والذي يعود بالنفع على إدارة الوقف في صربيا، فالشركة مخولة بمنح التراخيص للبضائع الحلال. لكن التجربة الوقفية في صربيا تعرضت لعدة تحديات قللت من فعالياتها، منها التعدي على أوقاف الأقلية المسلمة، فكالكثير من المواقع الحكومية قائمة على أراضي وقفية مثل البرلمان الصربي، ثم الحروب التي وقعت أسهمت في تعطيل الكثير من الأوقاف الفاعلة، كما أن القوانين التي تدعم ممتلكات الأديان لم تعط بعد الحقوق الكاملة للمسلمين في أوقافهم، فالدولة صادرت أرض الجامع الذي يوجد في البيرق وهي في وسط المدينة مساحتها حوالي 4هكتارات، علمًا أن قيمته السوقية تقدر المتر المربع الواحد فيها بأكثر من 6 آلاف دولار أمريكي، يُضاف إلى هذا قلة الوعي عند الأقلية المسلمة بأهمية هذا المورد الهام الذي توارثه عدة أجيال مسلمة. ولكن في التقدير، وهو عامل هام جدًا، هو تفرق أمر المسلمين في صربيا إلى عدة جميعات، ما يقلل من فعالية الوجود الإسلامي في استرجاع حقوقهم [423] .

27) جمهورية كوسوفو

أولاً) قراءة في التجربة

استقلت جمهورية كوسوفو في 17 فبراير 2008 [424]، وهي تضم عقارات وقفية مميزة على مدار التاريخ، ما يجعل من الصعب تقدير أصولها الوقفية بسبب أن جزءًا كبيرًا منها أصبح تراثيًا [425] . تعود الأوقاف في كوسوفو إلى بداية دخول العثمانيين، فقبل أن يستشهد السلطان مراد الأول بنى مسجدًا لابنه السلطان بايزيد، وأعطاه أرضا للمنشآت المجاورة له، وهذا المسجد هو أول مسجد بُني في بلدان البلقان في سنة 1389هـ في عاصمة كوسوفا حاليا، وهي بريشتينا ومازال هذا المسجد موجودًا، وهو من المساجد النادرة جدا في البلقان بطرازه الرائع، المتميز، وكان يتبع لهذا المسجد مرفقات مثل المساكن والحمامات، وبعض المنشآت، حتى أن مقر البرلمان الآن في كوسوفا مبني على أرض وقفية [426]. ومنذ دخول الإسلام لكوسوفو عام 1389م حتى حرب عام 1998م، كان هناك حوالي 400 مسجد، تم تدمير 218 منها خلال الحرب، لكن سرعان ما استطاع المسلمون إعادة أوقافهم من جديد ومعالجة ما يمكن علاجه، والعمل على إنشاء أوقاف جديدة [427].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تدير المشيخة الإسلامية كل الأوقاف من خلال المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية في كوسوفا، وهو المسؤول مباشرة عن الأوقاف [428] . وعمومًا تعتبر الأوقاف الدينية هي الأكثر كالمساجد والمصليات والتكايا والمقابر، فهناك ما يقارب [814] مسجدًا حاليًا، فضلًا عن توفر الأوقاف التعليمية كالمدارس والمؤسسات العلمية والبحثية والمكتبات، مثل كلية الدراسات الإسلامية المؤسسة منذ عام 1992، وتوفر [6] مدارس ثانوية تتبع للوقف، موزعة على الأولاد والبنات، بالإضافة لمدارس تحفيظ القرآن الكريم التي تقدر بـ ثلاث مدارس.

كما يوجد مصارف وقفية قديمة عملت في مجال الخدمات العامة كالملاجئ والخانات والحمامات والجسور والآبار وشبكات المياه والنوافير، ومن مظاهر توفر الأوقاف الاستثمارية فيها وجود المحلات التجارية والمنازل المؤجرة، تصل إلى حوالي

600 متجر كأوقاف في كامل إقليم كوسوفو، مع وفرة في العقارات والأراضي [429]. ومن هذه الأوقاف، حوالي 10٪ من الأوقاف التي بقيت بعد هذه الحروب، وتدفع منها رواتب الموظفين الذين يصل عددهم إلى 2001 بين أئمة ومؤذنين موزعين على أكثر من 800 مسجد، ويتم منها أيضًا إعادة ترميم الأوقاف، وقد بلغ ريع الوقف حوالي 30٪ من ميزانية المشيخة الدينية [430] .

ثالثًا) استشراف التجربة

لقد مرت أوقاف كوسوفا بظروف صعبة، أبرزها الاعتداء على أصول الأراضي في كوسوفا من قبل دول مجاورة، وهذا الاعتداء تناول أراض وقفية، فضلًا عن تعرض كوسوفا كباقي دول البلقان إلى حروب وتدمير أثر سلبًا على الأوقاف، ووثائقها وأرشيفها، كإحراقها من قبل الآخرين خلال الحروب التي استمرت في عقد التسعينيات، وفي فقد هذه الحجج والأرشيف الموثقة صار من الصعب استرداد الأصول الكثيرة للأوقاف في مجتمع أغلبه مسلم، وهذا ما جعل من الصعوبة سن قانون لإعادة الممتلكات المؤممة والمصادرة [431] .

وعلى الرغم من هذا، تسعى دائرة الأوقاف لتعزيز الأوقاف الدينية، لا سيما المساجد في توثيقها وتطويرها وتنظيمها، بعد الاعتداءات والحروب التي استهدفت الأوقاف كأصول مالية لغرض استرداد ما يمكن استرداده، وأيضًا بالعمل على حصر الأوقاف، والتي معظمها أراض زراعية، أو في الغابات حيث يتم الاستفادة منها في مجال الخشب لتدفئة المدارس، وغير ذلك [432] . وتعكس النسب والإحصائيات السابقة أن التجربة الوقفية في كوسوفو تعرف تطورا وإن كان بسيطا، لكنه يعتبر جيدا مع ما تعرضت له من دمار واعتداءات، ومن المتوقع أن المشيخة الإسلامية في كوسوفو سوف تحاول العمل على زيادة الأصول الوقفية وتعزيز إيراداتها.

28) جمهورية كرواتيا

أولًا) قراءة في التجربة

دخل الإسلام إلى كرواتيا مع بدايات الفتح العثماني لمنطقة البلقان [433] ، واستولى العثمانيون على أغلب مناطقها دون بعضها مثل العاصمة زغرب، التي كانت بعيدة عن سيطرة العثمانيين. وكباقي دول البلقان، عاش المسلمون فيها صعوبات بسبب التوغل الشيوعي ضد كل ما هو دين، فقد تم تدمير أكثر من 60 جامعا، فضلًا عن تغريب أبناء المسلمين باعتبارهم أقلية عن واقع وحقائق شعائرهم الدينية ومنها شعيرة الوقف [434] . ولأن المسلمين فيها أقلية، والأوقاف التي فيها كانت على الأغلب تتبع للدولة العثمانية، فقد تبقى فيها فقط 3 مساجد، ما جعل المسلمين يعملون على إنشاء بعض المساجد، علمًا أن أول مسجد بعد انسحاب الدولة العثمانية تم تأسيسه في شرق كرواتيا في 1964م، إلى أن تعدل الوضع القانوني في كرواتيا في عام 2002م، فسمح ببناء المساجد رسميًا فيها [435].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

يوجد حاليًا (24) مسجدًا، أو وقفًا دينيًا في كرواتيا، بعدما صار اتفاق بين الجمعية الإسلامية ورئاسة الوزراء الكرواتية، من خلال قانون الجمعيات الدينية الذي ينص على أن من حق هذه الجمعيات إنشاء وإقامة دور العبادة [436]. أما حجم الأصول الوقفية، فلم يقع حصر لجميع ممتلكات الأوقاف، ولكن حسب تقديرات الخبراء في إدارة الوقف الكرواتية فإن العقارات الوقفية التجارية التي تم تأجيرها بحوالي 20 مليون يورو [حوالي 24 مليون دولار أمريكي]، أما بالنسبة لقيمة المراكز الإسلامية فهي تقدر بـ 25 مليون يورو [حوالي 30 مليون دولار أمريكي]، وقيمة الشقق التي تم بناؤها حوالي 4 إلى 5 ملايين يورو [حوالي 4,7 إلى 6 مليون دولار أمريكي]، أما بالنسبة للواردات أو الريع من هذه الأوقاف فهو يستثمر في شراء وقف جديد. والدولة تساهم بحوالي نصف مليون دولار، والمدارس بحوالي 200 ألف دولار، لهذا تعتبر هذه التجربة تجربة مثالية في الاتحاد الأوروبي [437] . وتمكنت إدارة الأوقاف من زيادة أصول الوقف، فتم شراء 17 ألف متر مربع من الأرض في مدينة "بولا"

الساحلية، قيمتها مليون ومائتي ألف يورو [حوالي مليون وأربعمائة ألف دولار أمريكي]، لبناء مركز إسلامي، وروضة للأطفال، ومتجر، ومبنى يضمّ حوالي عشرين شقة سيذهب ريعها لتنمية الجمعية الإسلامية في كرواتيا، وغيرها من المشاريع المتفرقة التي تقام من مدينة لأخرى حسب تجمع المسلمين.

ويعتمد المسلمون على تأجير بعض العقارات الوقفية لغرض تمويل المراكز الإسلامية الدعوية في المدن ذاتها، كما فعلوا في مدينة ريبكا الساحلية، بإيجار روضة الأطفال والشقق لتغطية تكاليف المركز الإسلامي في ريبكا، وأيضًا الأمر نفسه في مدينة دوبروفنيك [438].

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من محدودية التجربة في كرواتيا، باعتبار المسلمين فيها أقلية، وأيضًا قلة أصولهم الوقفية، ثم تعرض أوقافهم الدينية لاعتداءات منذ المد الشيوعي، وانتهاء بالحروب مع الصرب، فإن المسلمين ما زالوا قادرين اليوم على إنعاش الحركة الوقفية في المجتمع المسلم. ولكنهم يواجهون عدة تحديات، أبرزها التمويل لإنشاء أوقاف دينية، وعدم قدرتهم على ترميم بعض المساجد مثل مسجد (مشتردفيتش) في العاصمة زغرب، أو إنشاء مجمع إسلامي في مدينة ريبكا السياحية [439]، وهذا يعني أن غياب الأوقاف الدينية كالمساجد والمدارس سيجعل الوقف غريبًا عن أذهان وعقول المسلمين، وهذا ما أدركته المشيخة الإسلامية، وعملها على إنشاء مراكز للدعاة وتعليم العربية لأبناء المسلمين [440] . فهي تسعى لتأسيس أوقاف جديدة كما فعلت في مدينة بولا الساحلية، بقيمة 1,2 مليون يورو [حوالي مليون وأربعمائة ألف دولار أمريكي] لإنشاء مركز إسلامي، وغير ذلك [441] . وأخيرًا، يمكن القول بأن إنشاء وزيادة الأوقاف الدينية تعتبر أولوية للمجتمع المسلم في كرواتيا، بعدما تعرضوا لعدة حملات أدت إلى التأثير على فعالية المجتمع المسلم فيها.

استشراف واقع التجربة الوقفية في تركيا ودول البلقان

لا شك أن التجربة الوقفية في هذا الأقليم من العالم الإسلامي تزخر بكم كبير من الأصول الوقفية المنتشرة في أصول المدن وأطراف القرى والنواحي، ما شكل ثروة حقيقة كانت قائمة على مدار عدة قرون. ولعل المركز في هذا هو الخلافة العثمانية التي نشرت فكرة الوقف في ربوع دول البلقان، وساهمت خلال إدراتها وحكمها لهذه الدول على تعزيز هذا النظام، فأصبح تراثًا تتوارثه الأجيال المسلمة إلى يومنا الحاضر.

بيد أن سقوط الخلافة العثمانية عام 1924م، قد أضعف التواصل ما بين المركز وفروعه، ثم سيطرة الشيوعيين وحكمهم لعموم دول البلقان، ومصادرتهم الكثير من أوقاف المسلمين تحت مسميات كاذبة وهي التأميم، قد أثر بصورة كبيرة على واقع وحجم الأصول الوقفية، ثم جاءت الحرب على مسلمي هذه الدول في عقد التسعينيات فأدت أيضًا إلى إضعاف مؤسسة الوقف فيها.

وإذا أمعنا النظر في واقع التجربة، نستشرف أن تركيا هي الأصل - وما زالت بحكم موقعها الجغرافي، وعراقة إدارتها للأوقاف - تشكل طليعة في الأداء الوقفي، ليس فقط في دول البلقان، وإنما في العالم الإسلامي، وهذا واضح بحكم التجربة والخبرة المؤسسية لمؤسستها الوقفية.

ثم تأتي تجربة البوسنة والهرسك، والتي تعرضت لهجمة شرسة خلال حرب عقد التسعينات، ولكن وبسبب ضخامة الأوقاف فيها تاريخيًا، تحركت فيها المؤسسية وبدأت تتعافى وتعيد نشاطها الوقفي.

والأمر نفسه يُقاس على التجربة البلغارية، التي تحاول جاهدة التركيز على أمرين في غاية الأهمية، الحفاظ على الهوية الإسلامية من خلال تعزيز الأوقاف الدينية، وأيضًا العمل على تطوير أصولها الوقفية من الناحية الاستثمارية، واسترجاع بعض أصولها المصادرة.

في حين تشكل تجربة كوسوفا، محاولة لاسترجاع أصولها ووثائقها الوقفية المصادرة، ولكن تنشط بصورة واضحة في توسيع نطاق أوقافها لا سيما الدينية، وتحاول جاهدة الدخول في استثمارات وقفية لتعظيم أصولها وريعها. في حين تأتي تجربة الأوقاف في الجبل الأسود كمحاولة للخروج من الظروف التي عانت منها كباقي دول البلقان، لا سيما في استرجاع أصولها الوقفية، ولكنها عمليًا تحاول تطوير ما يمكن تطويره في ظل عجز واضح في الإدارة والميزانيات المخصصة.

أما الأقلية المسلمة في صربيا، فقد استفادت من استقرار الأوضاع فيها، وعملت على خطين متوازيين، وهما إنشاء أوقاف دينية وأوقاف استثمارية، على الرغم من الصعوبات في استرجاع الكثير من أصولها، ولكنها بدأت بتأسيس الإطار القانوني، وتعمل على سياسة إنقاذ ما يمكن إنقاذه وتحريره وتفعليه معًا.

أما التجربة في كرواتيا، فهي الأضعف بين دول البلقان، بسبب أن المسلمين فيها أقلية، فضلًا عن أن أصولهم أيضًا تم مصادرتها من قبل الشيوعيين ثم من الذين اعتدوا على المسلمين في منتصف التسيعينات، فكان المجتمع الكرواتي المسلم ضحية، فهو عاجز عن إنشاء أوقاف دينية لغرض المحافظة على أجيال المسلمين، والحفاظ على هويتهم الإسلامية.

الهوامش

(237) انظر: مرسوم تنفيذي رقم 179/121، 21 رمضان 1442هـ، الموافق 3 مايو 2021 يتضمن إنشاء الديوان الوطني للأوقاف والزكاة وتحديد قانونه الأساسي، (الجزائر، الجريدة الرسمية، 30 رمضان 1442هـ الموافق 12 مايو 2021)، ص 16.

(238) وثائق غير منشورة عن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف الجزائرية.

(239) برتيمة عبد الوهاب، عبدلي حمزة، تجربة الجزائر في التمويل غير الربحي الزكاة والأوقاف، (الجزائر، بحث مقدم إلى المؤتمر الدولي حول منتجات وتطبيقات الابتكار والهندسة المالية بين الصناعة المالية التقليدية والصناعة المالية الإسلامية، جامعة فرحات عباس، سطيف، الأكاديمية العالمية للبحوث الشرعية ماليزيا، 06/05 مايو 2014)، ص 5.

(240) من إعداد الباحث سايب الجمعي، من فريق التحرير يُبين تنوع الأملاك الوقفية في الجزائر وعددها في سنة 2020.

(241) محجوب واسني وكيل أوقاف بمديرية الأوقاف لولاية الجزائر، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، أمسيات الوقف الرمضانية، بتاريخ 07 ماي2020)، انظر يوتيوب المعهد:
https://www.youtube.com/watch?v=aORBg7pU56E&list=PL3KyyITj55okLfXlsWygTxHZDCx6Xu6l9&index=1].

(242) فارس مسدور، الأوقاف الجزائرية بين الاندثار والاستثمار، (الجزائر، مجلة علوم الاقتصاد والتسيير والتجارة، المجلد 12، العدد 03، سنة 2008)، ص194.

(243) أيضًا مشروع استثماري بحي الكرام (مكايسي) ولاية الجزائر: ويعتبر نموذجا للاستثمار الوقفي، وهو الأول من نوعه في العالم العربي والإسلامي، لما يتميز به من مرافق اجتماعية وخدمات تتمثل في: مسجد، 150 سكن، 170 محلا تجاريا، عيادة متعددة التخصصات، فندق، بنك، دار الأيتام، زيادة على المساحات الخضراء. انظر: فارس مسدور، الأوقاف الجزائرية بين الاندثار والاستثمار، المرجع السابق، ص194.

(244) فارس مسدور، كمال منصوري، الأوقاف الجزائرية، نظرة في الماضي والحاضر، ص100.

(245) عاصمتها مدينة الخرطوم. وتبلغ مساحتها المساحة 1.752.187كم2، في حين بلغ عدد سكانها سنة 2019 ما يقارب: 42.813.238 نسمة. انظر: مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(246) مجموعة من الباحثين، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص107، الطيب مختار، التجارب الوقفية في السودان، (السودان، ورقة للمؤتمر العالمي الموسوم بـ: للوقف الإسلامي: التحديات واستشراف المستقبل، -11 12 يوليو 2017م)، ص02.

(247) الطيب الخليفة، تجربة الوقف في السودان، ص107. عبد الرحمن سليمان، رؤى ومقترحات لتعديل التشريعات الوقفية في السودان، (السودان، ورقة للمؤتمر العالمي الموسوم بـ: للوقف الإسلامي: التحديات واستشراف المستقبل، -11 12 يوليو 2017م)، ص7.

(248) عبد الملك الجعلي، الأوقاف في السودان، ضمن أعمال ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص428، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص109.

(249) سعت هذه الهيئة إلى: حصر وتوثيق الأوقاف الموجودة بالسودان، استعادت الأوقاف المسلوبة، تطبيق أجرة المثل على العقارات الوقفية المؤجرة.

(250) الطيب مختار، التجارب الوقفية في السودان، المرجع السابق، ص10.

(251) عبد الرحمن سليمان، رؤى ومقترحات لتعديل التشريعات الوقفية في السودان، ص11.

(252) عبد الملك الجعلي، الأوقاف في السودان، ص429.

(253) وثائق غير منشورة عن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف السودانية.

(254) وثائق غير منشورة عن وزارة الشؤون الدينية والأوقاف السودانية.

(255) مشروع أوقاف وسط الخرطوم: وهو عبارة عن أبراج وفندق ثلاثة نجوم يقع بوسط الخرطوم يتربع على مساحة قدرها 10088 م2، بتكلفة قدرها 220 مليون دولار، ويشمل المشروع: ثلاثة طوابق تحت الأرض، موقف سيارات على كامل المساحة وثلاثة أبراج بـ 14 طابق. فندق جوار قاعة الصداقة: وهو عبارة عن فندق خمسة نجوم يقع بمنطقة المقرن جنوب قاعة الصداقة، يتربع على مساحة قدرها 18388 م2، بتكلفة قدرها 150 مليون دولار للفندق و100 مليون دولار للسوق الترابي الاقتصادي، ومكاتب رجال الأعمال. الطيب مختار، التجارب الوقفية في السودان، ص33.

(256) الطيب مختار، التجارب الوقفية في السودان، ص18.

(257) تقع السنغال في غرب إفريقيا، على حدود شمال المحيط الأطلسي بين غينيا بيساو وموريتانيا، وعاصمتها داكار، وتقدر مساحتها الإجمالية بحوالي 196.710 كلم مربع، وفي عام 2019 بلغ عدد سكانها 16.296.364 نسمة، والمسلمون أكثر السكان فيها، لذلك تعتبر السنغال دولة مسلمة، نسبة المسلمين فيها مرتفعة تقريبا 95% ، انظر موقع مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية، منظمة التعاون الإسلامي، [www.sesric.org]، محمود شاكر، السنغال، (دمشق، مكتبة الفتح، طبعة عام 1391 هـ/1971م)، ص 78.

(258) أحمد الأمين، التجربة الوقفية في السنغال، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، الأمسية الرمضانية، بتاريخ 7 مايو 2020)، انظر الحلقة الكاملة مسجلة عبر اليوتيوب [https://www.youtube.com/watch?v=8Vb1uPHabjs&t=3s].

(259) ECRETARIAT GENERAL DU GOUVERN, Cadre Juridique du Waqf au Sénégal, (Republique du senegal, Secrétariat général du gouvernement , 6 Mai 2015).

(260) أحمد الأمين، الهيئة العليا للوقف بالسنغال،(المعهد الدولي للوقف الإسلامي، الأمسية الرمضانية، بتاريخ 7 مايو 2020)، ص2، 5.

(261) أحمد الأمين، الهيئة العليا للوقف بالسنغال، المرجع السابق، ص 7.

(262) انظر: أحمد الأمين، استبانة خاصة بأوقاف السنغال، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، منشورات خاصة).

(263) انظر: أحمد الأمين، استبانة خاصة بأوقاف السنغال، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، منشورات خاصة).

(264) أحمد الأمين، الهيئة العليا للوقف بالسنغال، المرجع السابق، ص 8، 12.

(265) أحمد الأمين، الهيئة العليا للوقف بالسنغال، المرجع السابق، ص 13.

(266) أحمد الأمين، الهيئة العليا للوقف بالسنغال، المرجع السابق، ص 9.

(267) أحمد الأمين، الهيئة العليا للوقف بالسنغال، المرجع السابق، ص 8.

(268) أحمد الأمين، التجربة الوقفية في السنغال، المرجع السابق.

(269) انظر: أحمد الأمين، استبانة خاصة بأوقاف السنغال، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، منشورات خاصة).

(270) عاصمتها مدينة طرابلس، وتبلغ مساحتها: 1.759.540 كم2، في حين بلغ عدد سكانها سنة 2019 ما يقارب: 6.777.452 نسمة. انظر: مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(271) جمعة الزريقي، مباحث في الوقف الإسلامي دراسات في قضايا الوقف وملامح عن مظاهره وإطاره التشريعي في ليبيا وبلدان المغرب العربي، (ليبيا، دار الكتب الوطنية، 2007م)، ص 107.

(272) مصطفى الصادق، نبذة عن تاريخ الأوقاف الليبية وواقعها، (بحث غير منشور، 25 يوليو 2014م)، ص01.

(273) مصطفى الصادق، نفقات نِظارة الوقف وجهة تمويلها وتطبيقاتها لدى الهيئة العامة للأوقاف والشؤون الإسلامية الليبية، (بحث غير منشور، يوليو 2018م)، ص30.

(274) ولقد كانت الهيئة العامة للأوقاف وشؤون الزكاة بالجماهيرية الليبية – سابقًا- تتولى بحكم قرار إنشائها العديد من المهام والمسؤوليات؛ منها: الإشراف على شؤون الأوقاف وإدارتها والمحافظة عليها واستغلالها واستثمارها وصرف صافي ريعها في أوجه الصرف المخصصة لها شرعا، وضرورة إجراء مسح شامل وحصر دقيق لأملاك وعقارات الأوقاف ،ووضع نظام علمي لإدارتها وتنميتها وتطويرها وصيانتها واستثمارها على نحو يحقق أغراض ومهام الهيئة ويتمشى وقدسية وشرعية الوقف وأهداف المجتمع، وحصر الديون المستحقة للوقف في ذمة الغير واسترجاعها، وبحث إمكانية تعويض الأوقاف عن ممتلكاتها التي نزعت ملكيتها للمنفعة العامة، وتسوية أوضاع الأراضي الزراعية التي شملتها المشاريع الزراعية العامة. انظر: إبراهيم عبد السلام، تجربة الوقف في الجماهيرية الليبية، (دبي، مؤسسة الأوقاف وشؤون القُصر، ط1، 2008م)،ص521.

(275) مصطفى الصادق، بدر الدين التومي، التمويل الإسلامي الاجتماعي في ليبيا الواقع وآفاق التطوير، (تونس، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ورشة عمل موسومة بـ: التمويل الإسلامي الاجتماعي بدول المغرب العربي، 10 يونيو 2017م)، ص04.

(276) مصطفى الصادق، نبذة عن تاريخ الأوقاف الليبية وواقعها، ص 02.

(277) مصطفى الصادق، بدر الدين التومي، التمويل الإسلامي الاجتماعي في ليبيا الواقع وآفاق التطوير، المرجع السابق، ص 21.

(278) مصطفى الصادق، استبانة خاصة بأوقاف دولة ليبيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، منشورات خاصة).

(279) مصطفى الصادق، استبانة خاصة بأوقاف دولة ليبيا، مرجع سابق.

(280) مصر التي تبلغ مساحتها 1.001.450كم2، وعدد سكانها لعام 2019 ما يقارب: 100.388.073 نسمة، انظر: مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية

(281) محمد مصطفى شلبي، أحكام الوصايا والأوقاف، ص289.

(282) إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والمجتمع والسياسة في مصر، ص84..

(283) محمد عمر، تجربة إدارة الأوقاف في جمهورية مصر العربية، (جمهورية تتارستان، محاضرة غير منشورة مُقدمة في ندوة حول التطبيق المعاصر للوقف، تجربة صناديق الأوقاف وآفاق تطبيقها في المجتمع الإسلامي في روسيا، 14-17 يونيو 2004)، ص2.

(284) حسن الرفاعي، إدارة الأوقاف بين المركزية واللامركزية، (المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، بحث غير منشور مُقدم إلى المؤتمر الثالث للأوقاف بالمملكة العربية السعودية الموسوم بـ "الوقف الإسلامي: اقتصاد،إدارة وبناء حضارة"، 2009)، ص16.

(285) علاء بسيوني، التجربة الوقفية في جمهورية مصر العربية، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، بتاريخ: 12 يوليو 2020)، انظر يوتيوب المعهد [https://www.youtube.com/watch?v=TA-iJDov4hY&t=244s&ab_channel=InternationalInstituteofIslamicWaqf%28IIIW%29].

(286) أحمد الجمّل، دور الوقف الإسلامي في التنمية الاقتصادية المعاصرة، (مصر، دار السلام للطباعة والنشر، 2006)، ص 101.

(287) ياسر الحوراني، المشكلات المؤسسية للوقف في التجربة الإسلامية التاريخية، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد14، مايو 2008)، ص77، معاوية سعيدوني، دور الوقف في الحفاظ على التراث العمراني، ص67.

(288) ياسر الحوراني، المشكلات المؤسسية للوقف في التجربة الإسلامية التاريخية، المرجع السابق، ص67.

(289) في سنة 1835م أنشأ محمد على باشا إدارة سميت ديوان الأوقاف، والذي تمّ حله بعد ثلاث سنوات من هذا التاريخ. ويعتبر هذا الديوان أول هيئة في العصر الحديث لإدارة ومراقبة الأوقاف، حيث قام بحصر شامل للأراضي الزراعية في مصر بما فيها تلك الأراضي الخاصة بالأوقاف، وتشير الإحصاءات إلى أنه يوجد في تلك الفترة حوالي 600 ألف فدان أراضي وقفية، أي ما يقارب نسبة 33% من إجمالي الأراضي الزراعية في مصر، وفي سنة 1846م قام محمد علي باشا بمنع الأوقاف الأهلية سدا للذرائع الفاسدة، وفي عام 1851م تمّ إعادة إنشاء ديوان عموم الأوقاف، لتصبحت الأوقاف قطاعًا يتكون من نظارة المعارف العمومية والأوقاف، وفي عام 1878م قام الخديوي عباس الأول بإعادة تنظيم ديوان الأوقاف، وفي عام 1882م انفصلت الأوقاف عن نظارة المعارف العمومية واستقلت ماليًا وإداريًا وأطلق عليها ديوان عموم الأوقاف، وفي عام 1895م صدر أمر عالي من الخديوي بالتصديق على لائحة إجراءات ديوان عموم الأوقاف، وبين هذا الأمر اختصاص الديون وتشكيل مجلس الأوقاف الأعلى واختصاصاته، وفي عام 1913م أصدر الخديوي عباس حلمي الثاني أمرًا عاليًا بإنشاء نظارة الأوقاف يرأسها ناظر يعاونه مجلس يسمى مجلس الأوقاف الأعلى. واستمر هذا الوضع حتى الآن بوجود وزارة الأوقاف، محمد عمر، تجربة إدارة الأوقاف في جمهورية مصر العربية، ص3، علاء بسيوني، التجربة الوقفية في جمهورية مصر العربية، مرجع سابق.

(290) نذكر منها: القانون رقم 180 لسنة 1952 بإلغاء نظام الوقف على غير الخيرات (إلغاء نظام الوقف الأهلي أو الذرى)، والقانون رقم 342 لسنة 1952 بتعديل بعض أحكام القانون السابق رقم 180 لسنة 1952، والقانون رقم 247 لسنة 1953م وتناول موضوعين رئيسيين: الموضوع الأول يخص حق وزير الأوقاف في تعديل مصارف الوقف، أما الموضوع الثاني فإنه إذا كان الوقف على جهة بر فالنظارة عليه بحكم هذا القانون تكون لوزارة الأوقاف ما لم يشترط الواقف النظر لنفسه أو لمعين بالاسم، والقانون رقم 547 لسنة 1953 بتعديل نص أحكام القانون رقم 247 لسنة 1953، والقانون رقم 296 لسنة 1954م بتعديل بعض أحكام القانون رقم 247 لسنة 1953م، والقانون رقم 152 لسنة 1957م بتنظيم استبدال الأراضي الزراعية الموقوفة على جهات البر، هذا إلى جانب عدة قوانين أخرى عديدة لإلغاء بعض المواد أو تعديلها. انظر: محمد عبد الحليم عمر: تجربة إدارة الأوقاف في جمهورية مصر العربية، المرجع السابق، ص03.

(291) إبراهيم البيومي غانم، تحولات العلاقة بين الأوقاف والتعليم العالي في مصر الحديثة، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد 20، مايو 2011)، ص37.

(292) موقع جريدة الوطن [www.elwatannews.com]، الاثنين بتاريخ 24 أغسطس 2020.

(293) ندوة عرض التجارب الوقفية في الدول الإسلامية، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد4، مايو 2003م)، ص138.

(294) علي فتحي، العوامل البنائية المؤثرة في دور الوقف الخيري في تنمية المجتمع المصري، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد7، نوفمبر 2004)، ص128.

(295) وفي قراءة أخرى: أن هناك أكثر من 256 ألف فدان زراعي. بالإضافة إلى 420 ألف فدان معروفة باسم وقف مصطفى عبد المنان ويمتد على 3 محافظات هي دمياط والدقهلية وكفر الشيخ، وهي محل نزاع بين هيئة الأوقاف والمحافظات، كما تضم الخريطة نحو 200 ألف وحدة عقارية متنوعة بين وحدات سكنية وتجارية وإدارية. وتمتلك الأوقاف 22 مصنعا وشركة وبنكا، والعديد من المناطق الأثرية أشهرها سوق وميدان العتبة، ومنطقة الأزهر، وشارع عبد العزيز، والغورية، ومنطقة فاطمة النبوية، وسوق السلاح، وقصور الأمير محمد علي، والملك فؤاد بكفر الشيخ، والمنطقة الأثرية بالمسلا، وغيرها من القصور والمساجد الأثرية. موقع الجزيرة نت، [www.aljazeera.net] بتاريخ 07 ديسمبر 2020، موقع المصري اليوم، [www.almasryalyoum.com]، الأربعاء بتاريخ 28 نوفمبر 2018، جريدة العربي الجديد، [.www.alaraby.co.uk]، بتاريخ 28 نوفمبر 2018، موقع مصراوي، [www.masrawy.com]، بتاريخ 14 أبريل 2019، أيضًا قارن مع: إبراهيم البيومي غانم، التجربة الوقفية في جمهورية مصر العربية، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، بتاريخ 07مايو 2020، موقوع المعهد على اليوتيوب: [.https://www.youtube.com/watch?v=QYZrl-m-1fM&ab_channel=InternationalInstituteofIslamicWaqf%28IIIW%29]

(296) جريدة العربي الجديد، [www.alaraby.co.uk]، بتاريخ 28 نوفمبر 2018.

(297) موقع الجزيرة نت، [www.aljazeera.net] بتاريخ 7 ديسمبر 2020.

(298) إبراهيم البيومي غانم، التجربة الوقفية في جمهورية مصر العربية، مرجع سابق.

(299) علاء بسيوني عبد الرؤوف: التجربة الوقفية في جمهورية مصر العربية، مرجع سابق.

(300) علاء بسيوني، استبانة علمية عن التجربة الوقفية في جمهورية مصر العربية، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، منشورات خاصة).

(301) عاصمتها مدينة الرباط، وتبلغ مساحتها 712.550كم2، في حين بلغ عدد سكانها سنة 2019 ما يقارب: 36.471.769 نسمة. أنظر: منظمة التعاون الإسلامي (مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية)، إحصاءات منشورة على موقع: [https://www.sesric.org/cif-ar.php?c_code=36]، تاريخ الاطلاع 19 ديسمبر 2020.

(302) وكذلك فعل طارق بن زياد حينما أسس مسجد الشرفاء وهو المعروف عند الناس بمسجد طارق بن زياد، ثم تتابع الفاتحون الأولون ومن جاء بعدهم على نفس النسق، حيث تزايد عدد الأوقاف وتنوعها مع تعاقب الدول التي حكمت المغرب؛ بدءًا بالأدارسة فالمرابطين، ثم الموحدين ثم المرينيين ثم الوسطانيين ثم السعديين. انظر: عمر أبو دهب، الوقف وأثره في تحقيق التنمية، (المغرب، مجلة منازعات الأعمال، العدد 33، تموز 2018م)، ص 82، الدرويش عبد العزيز، التجربة الوقفية بالمملكة المغربية، ضمن كتاب نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص107.

(303) عبد الرزاق اصبيحي، التجربة الوقفية المغربية، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، بتاريخ: 17 يونيو 2020م)، شاهد اليوتيوب
https://www.youtube.com/watch?v=rtPvEgA9ZB4&ab_channel=InternationalInstituteofIslamic[Waqf%28IIIW%29].

(304) الوقف المعقب: هو مصطلح معروف عند سكان المملكة المغربية، ويثقصد به الوقف الأهلى أو الذري.

(305) من حيث القواعد المنظمة: خضعت الأوقاف في المرحلة الأولى لأحكام الفقه الإسلامي، وخاصة الفقه المالكي باعتباره فقه أهل البلد. أمّا في مرحلة الانكماش والانحسار فنجد صدور العديد من القوانين المنظمة للأوقاف؛ حيث بلغت 15 ظهيرا ملكيا (صدرت جلها خلال الفترة الممتدة من 1912 إلى غاية 1920)، وتتعلق أساسا بكيفية كراء الأملاك الوقفية وبيع غلتها ومعاوضتها، وما بقي من أحكام الوقف فظلّ يخضع لأحكام الفقه الإسلامي، أما خلال الفترة الأخيرة فقد شهدت صدور مدونة الأوقاف في 23 فبراير 2010، والتي دخلت حيّز التنفيذ بتاريخ 23 سبتمبر 2013، ليتمّ تعديلها في مارس 2019. أما من حيث الجهة المشرفة: كانت الأوقاف خلال الفترة الأولى تخضع للإدارة الفردية أو العائلية تحت إشراف القضاء، ولم تكن الدولة تتدخل في الوقف إلّا إذا تخلى الواقف عن شرط النظارة على وقفه بنفسه أو بواسطة غيره. ومنذ بسط الحماية الفرنسية على المغرب تمّ وضع الأوقاف تحت إشراف السلطان ليتم استحداث إدارة مركزية لدار المخزن سُميت بـ"بنيقة الأحباس"، أما على المستوى المحلي فكانت هناك نظارات للأوقاف ويُسيرها النظار وحدهم، في حين أن المرحلة الثالثة ظلّت الأوقاف تحت الإشراف الأعلى للسلطان، لتصبح ابتداء من 1961 تحمل اسم وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ليتغير اسمها ابتداء من تاريخ 12 أبريل 1976 إلى اسم وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. وبتاريخ 04 سبتمبر 2003 صدر ظهير ملكي يتضمن فصل إدارة الأوقاف عن إدارة الشأن الديني على المستوى المحلي، وكذا استحداث منصب مراقب مالي في كل نظارة من نظارات الأوقاف يختص بالمحاسبة والمراقبة. أما من حيث جهة الرقابة: كانت الأوقاف في الفترة الأولى خاضعة لرقابة القضاة، والتي كانت تمس الجانب الإداري والمحاسبي، أما في المرحلة الثانية فقد استحدثت السلطات الفرنسية إلى جانب بنيقة الأحباس قسما يدعى مراقبة الأحباس تابع لسلطات الحماية هذا على المستوى المركزي؛ أما على المستوى المحلى فكانت تصرفات الناظر تخضع لرقابة مراقب حبسي تابع لقسم مراقبة الأحباس، بالإضافة إلى استحداث مجلس أعلى للأحباس والذي تمّ الاستغناء عنه بعد دورتين من انعقاده. أما في مرحلة التحديد والاستمرار فقد تمّ استحداث: جهاز المراقبين الماليين، جهاز للرقابة الخارجية على مالية الأوقاف والمتمثل في المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامة. أما من حيث المصارف الوقفية: وقد تنوعت المصارف الوقفية في المغرب بتغير الظروف المحيطة بها؛ فنجد مثلا المصارف خلال المرحلة الأولى كانت تتجه إلى تغطية الحاجيات الاجتماعية،كأوقاف المارستانات، وغيرها، أمّا خلال المرحلة الثانية فقد حاولت السلطات الاستعمارية تقليص نفوذ المؤسسة الوقفية وتحجيم أدوارها بذريعة أن العديد من المصارف الوقفية ليست من مسؤوليتها، وإنما هي من مسؤولية الدولة، وبذلك أحدثت تغييرات جوهرية على نظام الوقف في المغرب، بل واستعملت العقارات الحبسية في سياستها التعميرية في العديد من المدن المغربية من خلال نزع ملكية العديد من العقارات الوقفية أو معاوضتها أو كرائها لمدد طويلة للمعمرين الأجانب، في حين أنه خلال

مرحلة التجديد والاستمرار، نجد أن أدوار المؤسسة الوقفية قد عادت إلى سابق نشاطها الذي عرفته قبل الحماية الفرنسية، حيث أصبحت المصارف الوقفية تشمل تأمين إقامة الشعائر الدينية، الصرف على التعليم، المكتبات، الصحة، وغيرها من الأنشطة ذات النفع العام. انظر بتوسع: لمياء فاتي: قراءة في النظام الوقفي المغربي "الواقع والآفاق"، بحث غير منشور، ص04، عبد الرزاق اصبيحي: التجربة الوقفية المغربية، مرجع سابق، محمد المكي الناصري: الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 1992م1412-هـ، ص17، عمر أبو دهب: الوقف وأثره في تحقيق التنمية، المرجع السابق، ص 83. عبد الرزاق اصبيحي: التجربة الوقفية المغربية، محمد المكي الناصري: الأحباس الإسلامية في المملكة المغربية، المرجع السابق، ص17، ماجدة مدوخ وسعاد بن مسعود، الإجارة سبيل رائد لاستثمار الوقف الفلاحي في المملكة المغربية، (الأردن، مجلة رماح للبحوث والدراسات، العدد34، أغسطس 2019م)، ص273.

(306) مجموعة من الباحثين، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص25.

(307) مجيدة الزياني، مدونة الأوقاف المغربية، ص 213.

(308) منصف الطيبي، دور المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامة في تدعيم الحكامة بالمغرب، (المغرب، جامعة محمد الخامس، ندوة دولية عن الحكامة في الأوقاف، 22 يوليو، 2020)، ص15، ص16.

(309) انظر بتوسع: موقع المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف، [www.conseilhabous.ma]، مجيدة الزياني، مدونة الأوقاف المغربية، (الرباط، دار الأمان، ط1، 2014)، ص 56، عبد الرزاق أصبيحي، الحماية المدنية للأوقاف العامة بالمغرب، (الرباط، منشورات وزارة الأوقاف، 2009)، ص38، نجيبة أغرابي، المؤسسات الحبسية في المغرب من النشأة إلى 1956، (الرباط، دار أبي رقراق، 2010)، ص477.

(310) عبد الرزاق أصبيحي، الحماية المدنية للأوقاف العامة بالمغرب، ص77.

(311) منصف الطيبي، دور المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامة في تدعيم الحكامة بالمغرب، ص6، ماجدة مدوخ وسعاد بن مسعود، الإجارة سبيل رائد لاستثمار الوقف الفلاحي في المملكة المغربية، ص274.

(312) موقع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مؤشرات عن الأداءات المالية للميزانية الخاصة بالأوقاف العامة، [www.habous.gov.ma]، أيضًا منصف الطيبي، دور المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامة في تدعيم الحكامة بالمغرب، ص4، ص5.

(313) انظر: موقع وزارة الأوقاف المغربية، الأوقاف والمؤشرات المالية [www.habous.gov.ma].

(314) عبد الرزاق اصبيحي: التجربة الوقفية المغربية، مرجع سابق.

(315) موقع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، مؤشرات عن الأداءات المالية للميزانية الخاصة بالأوقاف العامة، [www.habous.gov.ma].

(316) موقع وزارة الأوقاف المغربية، محور المحافظة على الأصول الوقفية [www.habous.gov.ma]، مجيدة الزياني، مدونة الأوقاف المغربية، ص 238.

(317) مدونة الأوقاف، وزارة العدل، المملكة المغربية، ظهير شريف رقم (1.09.236)، صادر بتاريخ 23 فبراير 2010، ص 3.

(318) " يحدث بجانب جلالتنا الشريفة مجلس لتتبع شؤون التدبير المالي للأوقاف العامة، يسمى المجلس الأعلى لمراقبة مالية الأوقاف العامة"، انظر: المادة رقم 157، مدونة الأوقاف، ص 34.

(319) انظر: المادة رقم 152، رقم 153، مدونة الأوقاف، ص 32.

(320) مدونة الأوقاف، ص 33.

(321) عاصمتها مدينة نواكشط، وتبلغ مساحتها: 1.030.700 كم2، في حين بلغ عدد سكانها سنة 2019 ما يقارب: 4.525.696 نسمة. انظر: مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(322) المحاضر: هو مصطلح موريتاني، ويُقصد بها مؤسسات تعليمية مفتوحة تنشر المعاف العربية والإسلامية بمختلف فنونها في ربوع الصحراء. أنظر: التار ولد احمده، المحاضر الموريتانية.. مؤسسات تعليمية نشرت العلم في ربوع الصحراء، (بحث غير منشور، بتاريخ 16 نوفمبر 2015م).

(323) سيدي محمد المصطفى، النظام القانوني إدارة الوقف تجربة موريتانيا، دراسة فقهية قانونية مقارنة للتنظيم الموريتاني للوقف، (السودان، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، 2014م)، ص73.

(324) محمد عال بي زين، وضع الأوقاف في موريتانيا، ضمن أعمال ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص437.

(325) محمد عال بي زين، وضع الأوقاف في موريتانيا،، ص438، سيدي محمد المصطفى، الأوقاف في موريتانيا الواقع والآفاق، (السودان، المؤتمر العالمي للوقف الإسلامي: التحديات واستشراف المستقبل، -11 12 يوليو 2017م)، ص1..

(326) سيدي محمد المصطفى، النظام القانوني إدارة الوقف تجربة موريتانيا، ص86.

(327) سيدي محمد المصطفى، النظام القانوني إدارة الوقف تجربة موريتانيا، ص86.

(328) سيدي محمد المصطفى: الأوقاف في موريتانيا الواقع والآفاق، ص16 .

(329) المرسوم 1997/57 المؤرخ في 28 يونيو 1997م المتضمن إنشاء المؤسسة الوطنية للأوقاف. أنظر: سيدي محمد المصطفى، النظام القانوني إدارة الوقف تجربة موريتانيا، ص89.

(330) سيدي محمد المصطفى، استبانة خاصة بأوقاف موريتانيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، منشورات خاصة).

(331) سيدي محمد المصطفى، استبانة خاصة بأوقاف موريتانيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، منشورات خاصة).

(332) سيدي محمد المصطفى، النظام القانوني إدارة الوقف تجربة موريتانيا، ص191.

(333) سيدي محمد المصطفى، استبانة خاصة بأوقاف موريتانيا، مرجع سابق.

(334) سيدي محمد المصطفى، استبانة خاصة بأوقاف موريتانيا، مرجع سابق، سيدي محمد المصطفى، رؤية إستراتيجية لتنمية الأوقاف في موريتانيا، مقال منشور في [www.rimnow.net].

(335) سيدي محمد المصطفى، استبانة خاصة بأوقاف موريتانيا، مرجع سابق، سيدي محمد المصطفى، رؤية إستراتيجية لتنمية الأوقاف في موريتانيا، مقال منشور في [www.rimnow.net].

(336) سيدي محمد المصطفى، استبانة خاصة بأوقاف موريتانيا، مرجع سابق.

(337) Bobi Bobev, ALBANIA : BOTH A BRIDGE AND A BARRIER FOR ISLAMIC RADICALISM, (sofia-Bulgaria, Friedrich-Ebert-Stiftung office Bulgaria, 2018), p2022-.

(338) Edison Hoti, waqf in Albania, (International Institute for Islamic WAQF IIIW, Waqf seminars in the Islamic world, 16 Augest 2020), p3.

(339) Bobi Bobev, ALBANIA : BOTH A BRIDGE AND A BARRIER FOR ISLAMIC RADICALISM, p22.

(340) Edison Hoti, waqf in Albania, p2.

(341) Edison Hoti, waqf in Albania, p5.

(342) Edison Hoti, waqf in Albania, p5. See (studies.aljazeera.net).

(343) Edison Hoti, waqf in Albania, p68-.

(344) ايديسون هوتي، التجربة الوقفية في ألبانيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ندوات الأوقاف في العالم الإسلامي، 16 أوت 2020)، المحاضرة مسجلة عبر اليوتيوب [https://www.youtube.com/watch?v=X9ByF1q7mb4].

(345) ايديسون هوتي، التجربة الوقفية في ألبانيا، مرجع سابق.

(346) Elis Gjevori, Waqfs in Disguise:The Reawakening of Social Activism in Albania by Muslim Organisations, (konya, INTERNATIONAL ILEM SUMMER SCHOOL, 2015),p 86.

(347) Elis Gjevori, Waqfs in Disguise:The Reawakening of Social Activism in Albania by Muslim Organisations, ,p :8586-, Edison Hoti, waqf in Albania, p21.

(348) Elis Gjevori, Waqfs in Disguise:The Reawakening of Social Activism in Albania by Muslim Organisations, ,p :8586-.

(349) جمهورية بلغاريا هي أكبر دولة من حيث المساحة والسكان، حيث بلغت مساحتها في عام 2018 حوالي 111.000.00 km²، وعدد سكانها في سنة 2019 حوالي 6.975.761 نسمة. [انظر موقع مجموعة البنك الدولي:] [albankaldawli.org، تاريخ الزيارة: 07 فبراير 2021].

(350) مصطفى عليش، أوقاف بلغاريا، (إسطنبول، أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الخامس، ط1، 15- مايو 2011م)، ص 471،.

(351) انظر: مصطفى عليش ،استبانة خاصة بأوقاف بلغاريا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، منشورات خاصة).

(352) مصطفى حاجي أليش، الأوقاف في دول البلقان، مرجع سابق.

(353) مصطفى حاجي أليش، الأوقاف في دول البلقان، مرجع سابق.

(354) مصطفى عليش، التجربة الوقفية في بلغاريا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، الأمسية الرمضانية، بتاريخ 7 يونيو 2020)، انظر الحلقة كاملة مسجلة عبر اليويتوب [https://www.youtube.com/watch?v=ao8dTEr56U0&list=UU-uIcR0UTJg3RkQ2F-qdkGA&index=30].

(355) متوسط سعر الدونم 3 آلاف يورو، فيكون المجموع التقريبي لقيمة الأوقاف العقارية 120 مليون يورو، انظر: مصطفى عليش ،استبانة خاصة بأوقاف بلغاريا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، منشورات خاصة).

(356) مصطفى عليش، التجربة الوقفية في بلغاريا، مرجع سابق.

(357) مصطفى عليش، التجربة الوقفية في بلغاريا، مرجع سابق.

(358) جمهوريتا البوسنة والهرسك هي إحدى جمهوريات الإتحاد اليوغسلافي الفدرالي السابق، وتقع في شبه جزيرة البلقان، وتبلغ مساحتها وفقًا لأحدث إحصائية لسنة 2018 حوالي 51.210.00 كلم²، وعدد سكانها في عام 2019 حوالي 3.301.000 نسمة، عاصمتها سراييفو. [فؤاد شاكر، البوسنة والهرسك مأساة شعب وهوان أمة، (القاهرة، الدار المصرية اللبنانية

للنشر والتوزيع، ط2، 1995م)، ص 19، موقع مجموعة البنك الدولي:] albankaldawli.org [، تاريخ الزيارة: 07 فبراير 2021].

(359) محمد الأرناؤوط، وقف فريد في البوسنة والهرسك على تدريس مثنوي جلال الدين الرومي، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد18، مايو 2010)، ص134.

(360) ومن تلك المدن، على سبيل المثال: كولن وقف، اسكندر وقف، غورنيي وقف، دونيي وقف، وكثير غيرها. كما أن بعض المدن الحالية كانت تحمل في اسمها كلمة وقف، مثل مدينة مركونيتش غراد التي كان اسمها في السابق فارتسار وقف، وكان اسم مدينة سانسكي موست سابقا وقف، الخ... [سياند زايموفيتش، الأوقاف في البوسنة والهرسك التاريخ، والوضع الراهن، والتطلعات المستقبلية، (البوسنة، المشيخة الإسلامية، مديرية الأوقاف، 2010م)، ص12، محمد الأرناؤوط، الوقف في العالم الإسلامي ما بين الماضي والحاضر، (بيروت ــ لبنان، جداول للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى يناير 2011)، ص 85].

(361) الغازي خسرو بك هو من الشخصيات التي لها دور مهم في التطور العمراني للبوسنة (سراييفو)، ويعتبر من أشهر ولاة البوسنة بعد الفتح العثماني عام 1521 حتى وفاته في عام 1541م. محمد الأرناؤوط، وقفية مدرسة الغازي خسرو بك في سراييفو، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد13، نوفمبر 2007م)، ص 110.

(362) سياند زايموفيتش، الأوقاف في البوسنة والهرسك التاريخ، ص 17 و 18.

(363) المملكة اليوغسلافية قامت عام 1918 بتأميم 6.27% من إجمالي مساحة البوسنة شملت مصادرة أربعة ملايين دونم (الدونم يعادل ألف متر مربع تقريبا) من الأراضي الزراعية الثمينة التي وهبت للأوقاف الإسلامية، بالإضافة إلى مصادرة 12.5 مليون دونم من أملاك خاصة بالمسلمين سجلت في الوثيقة الرسمية في عام 1938. سياند زايموفيتش، الأوقاف في البوسنة والهرسك التاريخ، ص 19.

(364) Jasmin Omerčić, SOCIO-ECONOMIC POTENTIAL OF WAQF IN BOSNIA AND HERZEGOVINA, (Sarajevo, Center for Advanced Studies [Centar za napredne studije], Amos Graf d.o.o. For printing and publishing, Editor Munir Mujić, 2018), P 85,86.

(365) سياند زايموفيتش، تجربة مديرية الأوقاف في البوسنة والهرسك، (موقع المعهد الدولي للوقف الإسلامي، على اليوتيوب بتاريخ 27 أبريل 2020). للمتابعة [https://www.youtube.com/watch?v=dzT5lsxubTA]، تقرير مصور لسمير حسن، الأوقاف الإسلامية في البوسنة، قناة الجزيرة على اليوتيوب بتاريخ 23 أبريل 2012، انظر: [https://www.youtube.com/watch?v=t0PNeX8H7F4].

(366) سياند زايموفيتش، الأوقاف في البوسنة والهرسك التاريخ، ص 24.

(367) سياند زايموفيتش، تجربة مديرية الأوقاف في البوسنة والهرسك.

(368) سياند زايموفيتش، أوقاف البوسنة والهرسك، ص34.

(369) سياند زايموفيتش، أوقاف البوسنة والهرسك، ص25.

(370) ويمثل هذا المبنى جزءا من مجمع "جامع السلطان". وقد بناه مؤسس سراييفو عيسى بك إسحاقوفيتش في 862 هـ الموافق ل 1457م باسم السلطان محمد الفاتح، الذي أنشأ أثناء فترة حكمه لسراييفو التي استمرت 30 عاما، عددا من المباني العامة الجميلة جدا، كان أولها مسجد السلطان، وأنشأ بجواره أول حمام عمومي في المدينة، ثم أول جسر على نهر ميلياتسكا، وكثيرا من الخانات، والمتاجر، والمباني الأخرى، على غرار المدن الشرقية. وقد تم اعتماد هذا المجمع نصبا تذكريا وطنيا للبوسنة والهرسك. ويتم تمويل إعادة بناء الحمام

على النمط الأروبي من طرف مديرية الأوقاف في تركيا. محمد الأرناؤوط، دور الوقف في نشوء المدن الجديدة في البوسنة (سراييفو نموذجا)، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد 8، مايو 2005)، ص 54، 55.

(371) Muhammet Savaş Kafkasyali, Islam in the Balkans Unexpired Hope, GÖNÜL FETHİNDEN ZİHNİYET TEMSİLİNE FROM THE CONQUEST OF HEARTS TO THE REPRESENTATION OF MENTALITY, (Ankara, Karınca Creative Ajans, T.C. Başbakanlık Türk İşbirliği ve Koordinasyon Ajansı Başkanlığı 2016, İnceleme Araştırma Dizisi Yayın No:19, Cilt 3, 2016), P 526, 527.

(372) سياند زايموفيتش، الأوقاف في البوسنة والهرسك التاريخ والوضع الراهن والتطلعات المستقبلية، (إسطنبول، أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الخامس، ط1، 15- مايو 2011م)، ص 491.

(373) سياند زايموفيتش، الأوقاف في البوسنة والهرسك التاريخ والوضع الراهن والتطلعات المستقبلية، مرجع سابق، ص 491.

(374) تقرير مصور لسمير حسن، مرجع سابق.

(375) سياند زايموفيتش، الأوقاف في البوسنة والهرسك التاريخ، ص 50.

(376) الجمهورية التركية دولة تقع على مفترق الطرق بين أوروبا وآسيا وبالضبط في الشرق الأوسط، على شبه جزيرة الأناضول المعروفة بـ "آسيا الصغرى". ويبلغ عدد سكانها حوالي 84.34 مليون نسمة، ومساحتها حوالي 785350 كيلومتر مربع. فريد صلاح الهاشمي، تركيا في ضوء الحقائق، (إسطنبول، دار العبر للطباعة والنشر، 2014م)، ص 9، انظر موقع: [worldpopulationreview.com]، تاريخ الزيارة:31 يناير 2021، وموقع مركز الأبحاث الإحصائيةو الاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(377) أحمد سليمان، دور الأوقاف في نهضة تركيا الحديثة، الجامعات الوقفية نموذجًا، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة الأوقاف، العدد 24، مايو 2013)، ص 104.

(378) حسن عبد الله الأمين، إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص 339.

(379) سلمى حميدان ورمزي بوفجي، المؤسسات الوقفية ودورها في التنمية المستدامة، التجربة التركية أنموذجًا، (جامعة كاي، مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية، مجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية، العدد 84 أيار، مايو 2019)، ص 68، سهيل صابان، الأوقاف في تركيا، (السعودية، مجلة الفيصل، عدد 332، صفر 1425هـ/ إبريل 2004م)، ص 67.

(380) أحد أنواع الأوقاف الخيرية في تركيا يسمى بـ " وقف الديانة"، وقد أصبح وقفًا كبير خلال فترة قصيرة، وهو عبارة عن تنمية أموال الحجاج الأتراك الذين يرغبون بأداء الحج والعمرة، ثم توسع فصار يختص بالشعائر الدينية داخل وخارج تركيا. انظر: ثروت أرمغان، لمحة عن حالة الأوقاف في تركيا، ضمن ندوة إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص340.

(381) سهيل صابان، الأوقاف في تركيا، ص 64.

(382) أحمد سليمان، دور الأوقاف في نهضة تركيا الحديثة، الجامعات الوقفية نموذجًا، مرجع سابق، ص126.

(383) Dr. Murat çizakça, History of awqaf in the ottoman empire and the Turkish republic, (Turkish, site islamice Economics and finance Pedia: [http://www.iefpedia.com/english/?p=7668] , 18 july 2020), P 11, 12.

(384) انظر: إيرول أوكتين، نظام الوقف في تركيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ندوة أوقاف تركيا ودول البلقان، الأربعاء 27 يناير 2021)، ص3.

(385) المؤسسة الدينية في تركيا هي مؤسسة قادرة على جمع وتلقي المساعدة من المنفعة العامة التي يسمح بها المجلس. أنظر موقع وقف الديانة التركي Türkiye Diyanet [https://tdv.org/tr-TR /Vakfl1،].

(386) أحمد سليمان، دور الأوقاف في نهضة تركيا الحديثة، الجامعات الوقفية نموذجًا، مرجع سابق، ص126.

(387) نقلًا عن: إيرول أوكتين، نظام الوقف في تركيا، ص8.

(388) انظر الموقع بتوسع: [vakifkatilim.com.tr].

(389) انظر الموقع بتوسع: [www.kuveytturk.com].

(390) نقلًا عن: إيرول أوكتين، نظام الوقف في تركيا، ص8.

(391) إيرول أوكتين، نظام الوقف في تركيا، ص18، كما يحتوي أرشيف المديرية العامة للأوقاف بأنقرة على 26 ألف وقفية، للأوقاف السلجوقية والعثمانية التي وصلت إلى الوقت الراهن، أما الأوقاف ذاتها التي انتقلت إلى تركيا فهي في حدود سبعة آلاف وقف. وكان في جزيرة قبرص الصغيرة يوجد عام 1879م 131وقفًا، منها 87 جامعًا ومسجدًا، و9 مدارس، ومثلها زوايا، 3 سبيلات، والأعداد الباقية كانت من الأوقاف التي أوقفها أركان الدولة العثمانية وتعرف بالكليات، أي أوقاف شاملة، فيها مسجد جامع، وحوله المدرسة، والمسكن، والحمام، والمطبخ، والمستشفى..الخ. انظر: سهيل صابان، الأوقاف في تركيا، ص 4.

(392) إيرول أوكتين، نظام الوقف في تركيا، ص35.

(393) Dr. Murat çizakça, History of awqaf in the ottoman empire and the Turkish republic, P 11, 12.

(394) Murat cizakca, History of awqaf in the ottoman empire and the Turkish republic, P 18.

(395) أحمد سليمان، دور الأوقاف في نهضة تركيا الحديثة، الجامعات الوقفية نموذجًا، ص129.

(396) انظر: نماذج عالمية في الوقفيات الجامعية، ص 89، نقلًا عن موقع [search.shamaa. org]، 29 يناير 2021. عدنان الأمين، التمويل واستقلالية الإدارة في التعليم العالي، (بيروت - لبنان، مؤسسة الفكر العربي، التقرير العربي للتنمية الثقافية، ط 1، 2009م)، ص 227.

(397) بنك الوقف هو خامس أكبر بنك في تركيا، تأسس عام 1957م، ويمتلك شبكة واسعة من الصرافات الآلية مع أكثر من نحو 900 فرعًا حول تركيا، كان الهدف الأساسي من إنشاء بنك الوقف هو التعامل مع الدخل النقدي والتدفقات المالية من المؤسسات الخيرية والأوقاف والتي تم إنشاؤها خلال عمر الخلافة العثمانية. انظر موقع البنك [www.vakifbank. com.tr].

(398) جمهورية الجبل الأسود تقع كدولة في جنوب شرق أوروبا، بمساحة تبلغ حوالي 13.810.00 كيلو متر مربع، وبلغ عدد سكانها سنة 2019 حوالي 622.137 نسمة. [موقع مجموعة البنك الدولي:] albankaldawli.org [عطفيا كيروفيتش، مسلمو الجبل الأسود، الوضع الراهن والتحديات، (الدوحة، مركز الجزيرة للدراسات، 2014)، ص 2.

(399) Milena Dragićević Šešić, Jacqueline Nießer, Country Reports SERBIA BOSNIA AND HERZEGOVINA MACEDONIA MONTENEGRO KOSOVO, (Regensburg , the European Union's Horizon 2020, research and innovation programme, 2018), P 22.

(400) بلدة أولسين تقع في أقصى جنوب الجبل الأسود، وهي من أقدم مستوطنات ساحل البحر الأدرياتيكي، وتم تأسيسها في القرن الخامس قبل الميلاد.

(401) محمد بن ناصر العبودي، جولة خاطفة في جمهورية الجبل الأسود، (الرياض، دار الثلوثية للنشر، الطبعة الأولى 1434 هـ/ 2013 م)، ص 31.

(402) السيد عبد الرحمن، حوار مع الشيخ عمر كايوشاي، نائب رئيس المشيخة الإسلامية بالجبل الأسود، نقلًا عن موقع [www.alukah.net].

(403) عطفيا كيروفيتش، مسلمو الجبل الأسود، الوضع الراهن والتحديات، ص 5 ــ 6.

(404) زيمو ريزيماتوفيتش، أوقاف الجبل الأسود، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ندوة أوقاف تركيا ودول البلقان، الأربعاء 27 يناير 2021)، عطفيا كيروفيتش، مسلمو الجبل الأسود، الوضع الراهن والتحديات، ص6.

(405) سكرتير المشيخة الإسلامية، المشيخة الإسلامية في الجبل الأسود، نقلًا عن موقع [www.alukah.net].

(406) حوار مع الشيخ عمر كايوشاي، نائب رئيس المشيخة الإسلامية بالجبل الأسود، نقلًا عن موقع [www.alukah.net]، سكرتير المشيخة الإسلامية، المشيخة الإسلامية في الجبل الأسود، مرجع سابق.

(407) زيمو ريزيماتوفيتش، أوقاف الجبل الأسود، مرجع سابق.

(408) زيمو ريزيماتوفيتش، أوقاف الجبل الأسود، مرجع سابق.

(409) محمد بن ناصر العبودي، جولة خاطفة في جمهورية الجبل الأسود، مرجع سابق، ص 81، 88.

(410) يبلغ عدد سكان صربيا حوالي 8.7 مليون ساكن سنة 2020، ولا توجد إحصائية دقيقة لعدد مسلمي صربيا، وتتراوح التقديرات ما بين 500 إلى 700 ألف نسمة، وتصل نسبتهم إلى ما بين 5 إلى 8% من إجمالي عدد السكان. انظر: حوار مع المسئول الإعلامي السابق للمشيخة الإسلامية في صربيا [muslimsaroundtheworld.com]، انظر أيضًا: [www.studies.aljazeera.net]، [worldometers.info].

(411) موقع رئاسة جماعة صربيا الإسلامية، مديرية الأوقاف وبيت المال [vakuf.rs].

(412) Suad BEĆIROVIĆ and Ferid BULIĆ, Islam in the Balkans - Unexpired Hope : Confiscation of Property in Sandzak - The Case of Awqaf, (turkish, Tika Publications, june 2016), p:514.

(413) KARCİC, Harun, International Regulation of Waqf Property in The Western Balkans, p :246.

(414) موسى أبو صبيعة، التجربة الوقفية في صربيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ندوات الأوقاف في العالم الإسلامي، 7 نوفمبر 2020)، المحاضرة مسجلة عبر اليوتيوب [https://www.youtube.com/watch?v=l5U7djnsEF4&feature=youtu.be].

(415) Suad BEĆIROVIĆ and Ferid BULIĆ, Islam in the Balkans - Unexpired Hope, p:514.

(416) موسى أبو صبيعة، التجربة الوقفية في صربيا، مرجع سابق.

(417) Suad BEĆIROVIĆ and Ferid BULIĆ, Islam in the Balkans - Unexpired Hope : Confiscation of Property in Sandzak - The Case of Awqaf, p :526527-.

(418) موسى أبو صبيعة، التجربة الوقفية في صربيا، مرجع سابق.

(419) Suad BEĆIROVIĆ and Ferid BULIĆ, Islam in the Balkans - Unexpired Hope, p:538540-.

(420) Suad BEĆIROVIĆ and Ferid BULIĆ, Islam in the Balkans - Unexpired Hope, p:536.

(421) موسى أبو صبيعة، التجربة الوقفية في صربيا، مرجع سابق.

(422) موسى أبو صبيعة، التجربة الوقفية في صربيا، مرجع سابق.

(423) موسى أبو صبيعة، التجربة الوقفية في صربيا، مرجع سابق.

(424) إقليم كوسوفا الذي يشكل "جمهورية كوسوفا " يشغل جزءًا صغيرًا من كوسوفا الحقيقية التي اقتنصتها أربع دول هي: صربيا، الجبل الأسود، اليونان، ومقدونيا، وتبلغ مساحتها الآن نحو (10.877 آلف كم²) من أصل 20.000 ألف كم² هي مساحة كوسوفا الأصلية،

ويبلغ تعداد سكان كوسوفا في سنة 2019 حوالي (1.794.248) نسمة، ونسبة المسلمين فيها تبلغ 95%. [نديرة أفديتش فلاسي، المسلمون في كوسوفو، التحديات والمستقبل، ترجمة: كريم الماجري، (الدوحة ـ قطر، مركز الجزيرة للدراسات، ملفات المسلمون في البلقان، 20 نوفمبر 2013، ص 2، محمد محمد قاروط، هموم ومشكلات مسلمي البلقان كوسوفا ومقدونيا وبلغاريا، (سورية ـــ دمشق، دار المكتبي، ط1، 2000م)، ص 29، انظر موقع مجموعة البنك الدولي:] albankaldawli.org [.

(425) وداد ساهيتي، الممتلكات الوقفية في كوسوفو، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ندوة أوقاف تركيا ودول البلقان، الأربعاء 27 يناير 2021).

(426) وداد ساهيتي، الأوقاف في دول البلقان، (إسطنبول، أعمال منتدى قضايا الوقف الفقهية الخامس، ط1، 2012م)، ص 473.

(427) وداد ساهيتي، الممتلكات الوقفية في كوسوفو، مرجع سابق.

(428) وداد ساهيتي، الأوقاف في دول البلقان، ص 473 ـ 476.

(429) وداد ساهيتي، الممتلكات الوقفية في كوسوفو، ص4.

(430) وداد ساهيتي، الممتلكات الوقفية في كوسوفو، ص6، أيضا وداد ساهيتي، الأوقاف في دول البلقان، ص 475.

(431) وداد ساهيتي، الممتلكات الوقفية في كوسوفو، ص7.

(432) وداد ساهيتي، الممتلكات الوقفية في كوسوفو، ص8، أيضًا وداد ساهيتي، الأوقاف في دول البلقان، ص475.

(433) تمثل مساحة كرواتيا حوالي 56.590.00 كلم مربع، وبلغ عدد سكانها في عام 2019 حوالي 4.067.500 نسمة، ويمثل المسلمون في كرواتيا أقلية لا تتجاوز نسبتها 1.5% من السكان. موقع مجموعة البنك الدولي] albankaldawli.org [سناد نانيتش، المسلمون في كرواتيا: تأكيد الانتماء الاجتماعي والتحديات القائمة، ترجمة: كريم الماجري، (الدوحة ـ قطر، مركز الجزيرة للدراسات، ملفات المسلمون في البلقان، 4 ديسمبر 2013م)، ص 2.

(434) السيد عبد الرحمن، حوار مع الشيخ عزيز حسانوفيتش مفتي كرواتيا، نقلًا عن موقع [www.alukah.net].

(435) أرسلان ميفلودي، أوقاف كرواتيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ندوة أوقاف تركيا ودول البلقان، الأربعاء 27 يناير 2021)، 1.

(436) عبد الباقي خليفة، حوار مع الشيخ شوقي عمر باشيتش، انظر موقع [almoslim.net]، تاريخ الزيارة 8 فبراير 2021.

(437) أرسلان ميفلودي، أوقاف كرواتيا، ص3.

(438) أرسلان ميفلودي، أوقاف كرواتيا، ص3.

(439) مجمع ومركز إسلامي (مسجد رييكا الكرواتية) هو ثالث مسجد في كرواتيا، بعد مسجد جونيا الشرقية ومسجد عاصمة زغرب، يحتوي على دار حضانة ومكتبة وعيادة طبية ومدرسة ابتدائية. أحمد السعدني، المساجد بين الماضي والحاضر نظرة مستدامة، (القاهرة، كلية التخطيط العمراني والإقليمي ـ جامعة القاهرة، مجلة البحوث الحضرية، المجلد 32، العدد 1، أبريل 2019)، ص 115.

(440) السيد عبد الرحمن، حوار مع الشيخ عزيز حسانوفيتش مفتي كرواتيا، مرجع سابق.

(441) أرسلان ميفلودي، أوقاف كرواتيا، ص3.

واقع أوقاف دول جنوب شرق آسيا

جغرافيا الوقف في العالم الإسلامي والأقليات المسلمة

الجزء السادس: واقع أوقاف دول جنوب شرق آسيا

29) جمهورية إندونيسيا
30) سلطنة بروناي دار السلام
31) مملكة تايلند
32) جمهورية سنغافورة
33) جمهورية الفلبين
34) دولة ماليزيا

29) جمهورية إندونيسيا

أولاً) قراءة في التجربة

تعتبر إندونيسيا من أكبر الدول الإسلامية في عدد السكان[442]، وهذا ما يجعل التجربة فيها محط الأنظار والمتابعة نظرًا لعدد السكان وللجغرافيا التي تحتلها كأكبر دولة إسلامية في شرق آسيا.

فقانون الأوقاف صدر في 22 ديسمبر 1953م من خلال مكتب الشؤون الدينية، ولكن تم تعديله بصورة نهائية ليصدر برقم 41 لعام 2004م بشأن الأوقاف، ثم حددت اللائحة الحكومية رقم 42 لعام 2006 وذلك في 15 ديسمبر 2006 [443]. هذه القوانين تؤكد على تطور الوقف من الناحية القانونية في إندونيسيا، منها القرار الحكومي رقم 28 سنة 1977م الخاص بوقف الأراضي المملوكة، ثم المرسوم الرئاسي رقم 1 سنة 1991م القسم الثالث منها متعلق بأحكام الوقف، وفي هذاالقسم ورد خمسة أبواب، ويشتمل على خمسة عشر فصلًا، بداية من الفصل 215 إلى 229. ثم القانون رقم 41 سنة 2004 الخاص بالوقف، ويعتبر هذا القانون تقدمًا ملموسًا في إدارة الوقف وتطويره واستثماره حيث اقتصر النظام السابق على وقف العقار، ويشمل القانون رقم 41 وقف العقار والمنقول، وورد فيه أن المنقول يشمل النقود والأسهم والحقوق المعنوية، كما تناول القانون طريقة استثمار أموال الوقف، كما أوضح القانون بتشكيل هيئة الأوقاف الإندونيسية [444] .

إن هيئة الأوقاف الإندونيسية الواردة في القانون رقم 41 سنة 2004م بشأن الوقف، والتي يتم تعيينهم من قبل رئيس جمهورية إندونيسيا، تعتبر هيئة مستقلة لتطوير الوقف في إندونيسيا وخاضعة للمساءلة والمحاسبة، ومدة تعيين الأعضاء ثلاث سنوات، وذلك باقتراح من الوزير إلى رئيس الجمهورية. أما مهام هيئة الأوقاف الإندونيسية، فهي تعمل على إدارة وتطوير الممتلكات الوقفية بكامل التراب الأندونيسي، وهي جهة مفوضة في الموافقة أو الإذن لتغيير وضعية أملاك الوقف، كما أنها مسؤولة عن عزل واستبدال النظار، ولها صلاحيات في الموافقة على استبدال الأوقاف، فضلًا عن تقديم الاقتراحات والتوصيات والحكم إلى الحكومة لتحسين وضع الوقف في الدولة [445].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

حتى شهر مارس من عام 2016م، فإن حجم الأراضي الموقوفة المسجلة لدى مديرية الأوقاف بوزارة الشؤون الدينية الإندونيسية يصل إلى حوالي 4,359 مليار متر مربع موزعة على 435,768 موقعًا [446]، وتقدر قيمتها بحوالي 155 مليون دولار أمريكي، يشرف عليها حوالي 400 ألف ناظر أغلبهم أفراد، والباقي منظمات ومؤسسات قانونية [447]، ومن حيث التسجيل والتوثيق، فإن 60٪ منها مسجلة بحجج وقفية، وتقع 10 ٪من هذه الأراضي في المناطق الحضرية، بينما 90٪ منها في الأرياف، وتتمثل هذه الأراضي الوقفية منازل للكراء، وفنادق، حدائق تذكارية، وبيوت صغيرة [448].

ومع صدور فتوى مجلس العلماء الإندونيسي (MUI) بشأن الوقف النقدي، فتم تأسيس العديد منها في الأرياف قيمتها أكثر من 391 مليار روبية إندونيسية [تساوي= 27,858 مليون دولار أمريكي] تدار من خلال هيئة الأوقاف الإندونيسية وذلك في عام 2020م، ويوجد حوالي 23 مؤسسة مالية لجمع الوقف النقدي في عموم أنحاء إندونيسيا، وحسب الجدول التالي، فإن هناك توجهًا واضحًا لدى المتبرعين في دعم الوقف النقدي، وهذا ما ظهر جليًا خلال الأعوام الثلاثة الماضية [449]:

السنة	المجموع بالروبية الإندونيسية
2017	199.1
2018	65.6
2019	69.8
الربع الأول من عام 2020	58.6
إجمالي الوقف النقدي	391.1 مليار روبية

أي أن إجمالي الوقف النقدي يتعاظم في المجتمع الإندونيسي على الرغم من جائحة كورنا، فبلغ مجموعه 391 مليار روبية إندونيسية [تساوي= 27,858 مليون دولار أمريكي]. ومن النماذج الوقفية في إندونيسيا المتميزة مستشفى وقفي لأحد العائلات يقدر قيمته بـ 760,877 ألف دولار أمريكي، كوقف للفقراء [450] .

ثالثًا) استشراف التجربة

هناك عدة تحديات تواجه التجربة الإندونيسية، منها ما يتعلق في المجال الإعلامي والتوعية الشعبية، فإندونيسيا من أكبر الدول الإسلامية سكانًا، ولكن على سبيل المثال، فإن الوقف النقدي لا يتجاوز 27 مليون دولار أمريكي وهذا الرقم لا يعكس الإمكانيات الكبيرة في الدولة، فضلًا عن أن أغلبية المسلمين في إندونيسيا غالبًا ما يحصرون أوقافهم في المساجد والمقابر والمدارس الدينية. كما أن التجربة بحاجة إلى تعديلات دائمة في سن القوانين والتشريعات، خصوصًا مع تطور التكنولوجيا ودخولها في عالم صناعة الوقف، لا سيما في المجال المالي [451].

ولعل الصناعة المالية الإسلامية في إندونيسيا ما زالت ضعيفة، وقدرتها على تطوير ممتلكات الأوقاف تتحرك بضعف، ما يجعل من الأهمية بمكان توفر إرادة سياسية داعمة لتطوير الصناعة المالية الإسلامية، كي تنعكس إيجابًا على واقع استثمار وتنمية الأصول الوقفية [452].

30) سلطنة بروناي دار السلام

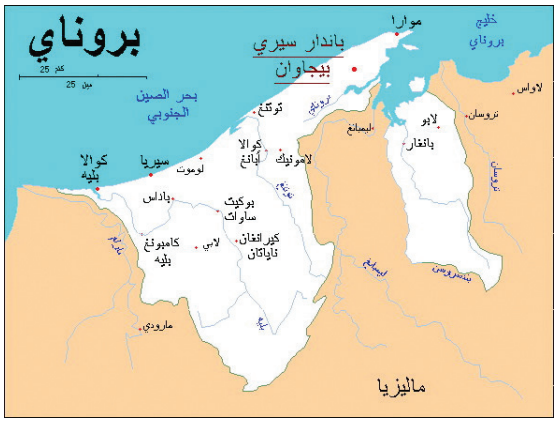

أولًا) قراءة في التجربة

تزامن وجود الأوقاف في بروناي دار السلام مع دخول الإسلام في منتصف القرن الرابع عشر الميلادي[453]، وكانت بداية نظام الوقف فيها مع تحرك بناء المساجد والمصليات ودور القرآن [454] ، وفي عهد السلطان محمد حسن 1582-1589م تم تأسيس قانون بروناي، وقد تم وضع قانون المجلس الديني الإسلامي والمحاكم الشرعية رقم 77 لعام 1955م، والذي تعرض جزءٌ منه لواقع إدارة ممتلكات الوقف. وفي عام 1956م، تم تأسيس Brunei Darussalam Islamic Religious Council MUIB، المجلس الديني الإسلامي في بروناي دار السلام، المسؤول عن جميع أنواع الأوقاف سواء العامة أو الخاصة، وتحصيل الزكاة والإشراف على المساجد.

أما تسجيل الوقف في بروناي، فيمر بأربع مراحل، أولها إرسال استمارة أو طلب الوقف إلى المجلس الديني الإسلامي، ثم قبول الوقف، ونطق الواقف بعقد الوقف أمام القاضي، ثم نشره في صحيفة مكتب السجل العقاري، وانتهاء بتنفيذ الوقف والذي يستند إلى نوع الوقف والذي يحدده الواقف [455] . ومن حيث طبيعة الوقف فيها، فهي تتنوع إلى [456] : وقف عام: هو الوقف الذي لا يحدد فيه وجه الاستفادة من الوقف وطريقتها، ومن ثم فإن للمجلس مطلق الحرية في تقرير الاستخدام الملائم. أو وقف خاص: وهو وقف يحدد الواقف فيه وجه المساهمة وتوظيف الوقف على نحو خاص محدد، فعلى سبيل المثال: في حالة إذا أسهم شخص بقطعة أرض وحدد وجه الإسهام والغرض منها شخصيًا مثل بناء مسجد أو غيره. فإن هذا الوقف يسمى وقفًا خاصًا.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

لقد استطاع المجلس الديني في بروناي (MUIB) تحقيق دخل مرتفع للمستحقين والمستفيدين من دخل ممتلكات الأوقاف، وتمكن المجلس أيضًا من استخدام التكنولوجيا من خلال الحكومة الإلكترونية، وبسط وصايته على جميع الأوقاف في الدولة، سواء كانت أوقافًا عامة أو خاصة. ويلاحظ أن مجلس (MUIB) للأوقاف، تتطور بصورة واضحة، فقد قام المجلس الديني في 4 سبتمبر 1995 بتأسيس هيئة تنمية

الأصول الوقفية، لغرض استثمار الأراضي والمباني باستخدام عقد الإجارة، والاستثمار في قطاعات مختلفة مثل الإسكان ومحطات النفط والمرافق التجارية وغيرها، وفي 23 أغسطس 2001 م، تم تشكيل أول مجلس إدارة بناءً على تعيين سلطان بروناي لأعضاء مجلس الإدارة من ذوي الخبرة [457]. ويوجد 113 وقفًا خاصًا مسجلًا في بروناي، منها 74٪ مخصص للمساجد، كما توجد سبعة أوقاف عامة حسب إحصائيات 2010، كما أن الوقف النقدي بلغ حسب إحصائيات سنة 2010 حوالي 1,837 مليون دولار بروناي، [يساوي 1,360 مليون دولار أمريكي] [458] .

وفي طبيعة الأوقاف، يلاحظ أن الأوقاف الدينية كالمساجد هي الأكثر شيوعًا، يليها أوقاف المقابر، ثم أوقاف المدارس الدينية. ويمكن التعريف بأهم الأصول الوقفية القائمة في بروناي كنماذج وقفية، مثل المباني السكنية في حي تونكو، منطقة بروناي مورا، والتي تبلغ تكلفة بنائها 952,725,37 دولار بروناي[يساوي 708 ألف دولار أمريكي]، وبنيت سنة 1999م، وأيضًا المحلات التجارية في حي كوتا باتو، منطقة بروناي مورا، 1994م، ويبلغ مقدار تكلفة بنائه 5,858,904,22 دولار بروناي، [يساوي 4,2 مليون دولار أمريكي]، كمكتب لإدارة شؤون الحج وإدارة شؤون المساجد، وأيضًا المبنى السكني في حي كوتا باتو، منطقة برونواي مورا، والذي أنشأ عام 2000م، بكلفة 3,324,703,99 دولار بروناي [يساوي 2,5 مليون دولار أمريكي]، وأيضًا المحلات التجارية في حي كوالا لوراه، التي أنشئت عام 2001م وتبلغ تكلفتها 2,943,162,67 دولار بروناي [يساوي 2,160 مليون دولار أمريكي]، وأغلب هذا الريع، يصرف على رعاية المساجد والأيتام [459].

ثالثًا) استشراف التجربة

تجربة بروناي دار السلام، تجربة قد تكون منفردة عن الاحتكاك مع تجارب آخرى في بيئتها - لا سيما التجربة الماليزية أو الإندونيسية - أو حتى تجارب في العالم الإسلامي، فهي تجربة مقصورة على بيئتها [460] .

كما أنها تُعاني من أن ليست كل الأوقاف فيها مسجلة تحت سلطة المجلس (MUIB)، كما أن هناك صيغًا مالية يعتمدها المجلس لتطوير الأصول الوقفية تعتمد على صيغة الإجارة، والتشدد في استبدال العقارات الوقفية لتمسكه بآراء المذهب الشافعي.

ومن الملاحظ أن المجلس بحاجة لتسويق النموذج الوقفي الناجح بين الناس، إذ أن الاعتقاد أنه يتم تأجير عقارات الأوقاف بأقل الأسعار وبأجور منخفضة للمستأجرين، فضلًا عن مشكلة البيروقراطية الإدارية (Management Bureaucracy)- ويعني نظام إداري معقد يحوي عمليات متعددة الطبقات، - التي تؤدي إلى ضعف حركة تفاعل الجمهور مع المجلس. علمًا أن المجلس بدأ ينجح في تنمية الأصول الوقفية، لكنه يحتاج إلى تعديل بعض بنود القوانين الوقفية التي تعزز الكفاءة الاستثمارية، وتعطى صلاحيات أوسع للمجلس في تطوير الأصول الوقفية [461].

31) مملكة تايلند

أولًا) قراءة في التجربة

إن عملية الوقف قد بدأت في تايلاند منذ دخول الإسلام إليها، إلا أن إدارة الممتلكات الوقفية تركت بالكامل لنظار الوقف المسلمين دون أن تخضع لضوابط قانونية [462].

حاليًا يتمركز المسلمون في أربع محافظات رئيسية في جنوب تايلند، وبما أن تايلند بلد غير مسلم، فليس لديها أي قانون يُنظم مؤسسات الأوقاف على وجه التحديد، وتدار الأوقاف حاليًا في هذه المقاطعات الأربع تحت إشراف اللجنة الإسلامية الوطنية ولجان المساجد. والممارسة الشائعة لإنشاء أوقاف في هذه المناطق هي أن يتبرع الواقف بأرضه للمسجد، ويكون الناظر للمشروع هم أعضاء لجنة المسجد[463]. كما تم ذكره سابقًا أن الإدارة الوقفية تخضع لاجتهادات النظار بدون الرجوع إلى قانون أساسي يُحتكم إليه، حتى عام 1947م حين أصدرت الحكومة التايلاندية قانون إدارة المسجد، وقد اشتمل القانون على صفة المسجد القانونية على أنها شخصية اعتبارية، ويحق للمسجد امتلاك جميع الممتلكات بما فيها الممتلكات الوقفية، ثم في عام 1954م صدرت قوانين متعلقة بالأراضي، وفي عام 1997م أصدرت الحكومة التايلاندية قانون إدارة المؤسسات الإسلامية[464] .

وكما يرى أرون بونشوم، رئيس هيئة كبار العلماء التابع لشيخ الإسلام بتايلاند من أن الأوقاف مرتبطة بهيئة العلماء حسب التراتيب الإدارية، بحيث يشرف شيخ الإسلام على جميع الأوقاف باعتبارها من شعائر الإسلام، لمسلمين يصل عددهم إلى 7 مليون نسمة، مقسمين على المجالس الإسلامية في المحافظات والمجالس الإسلامية في المساجد [465].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تنقسم إدارة الأوقاف في تايلاند إلى مرحلتين[466]:

المرحلة الأولى، وهي ما قبل عام 1947م، حيث اختصت الأوقاف عمومًا في الأوقاف الدينية، كإنشاء المساجد أو المدارس الدينية أو المقابر، ويتم الإشراف عليها من قبل نُظار بصورة فردية، أو لجنة على حد أكبر، لكن للأسف بسبب العفوية والفردية في النظارة لم تحفظ حجج الأوقاف ما جعل بعض الأوقاف تضيع أو يستولي عليها ذرية الواقف.

أما المرحلة الثانية، فهي ما بعد عام 1947م، حيث توجهت الأنظار إلى تطوير منظومة الوقف، لكن كان العديد من هذه الأوقاف تحت سلطة النظار ولم يتم نقل الملكيات الوقفية بصورة صحيحة، مع أن الدولة سهلت إمكانيات نقل الملكيات، وخفضت رسوم النقل للأراضي التي يبنى عليها المسجد، أو الأراضي التي تبنى عليها المدارس الدينية أو المراكز الثقافية أو المقابر. ولم يذكر القانون الإداري للمنظمة الإسلامية في مملكة تايلند في عام 1999م، أساليب استثمار ممتلكات الأوقاف الإسلامية، باستثناء الشكل الإيجاري لممتلكات الأوقاف الإسلامية، وتقتصر التعليمات المتعلقة بإدارة أملاك

الأوقاف الإسلامية للمساجد في الوقت الراهن على تطوير أملاك الأوقاف الإسلامية لإدارة المساجد في تايلند على النحو الذي ذُكر باعتبار قانون الأوقاف في تايلاند وهو قانون غير شامل، كما حدد هذا القانون أن استئجار أملاك الأوقاف هو الشكل الوحيد لإدارة الأوقاف في تايلاند [467]. وتلعب الصناديق الخاصة التابعة للحكومة التايلاندية دورًا كبيرًا في إدارة الأوقاف، من حيث استثمار الأراضي في الأوقاف وصيانة المساجد [468].

وحسب دراسة ميدانية قام بها تاوات نويبوم واريس حسام خُصصت لـ 40 إمامًا أملاك وقفيّة، و12 إماما يديرون بأنفسهم أملاكًا وقفيّة، فذكروا أنّه توجد مدارس وقفية إسلامية تضم كل مدرسة أكثر من 100 طالب، وألحقت هذه المدارس بالمساجد، وتوجد في بعض القرى الأخرى مدارس ثانوية إسلامية على شكل مؤسسات وقفية، وذكر البعض منهم أن المساجد تمتلك أيضًا أراض زراعية مثل مزارع زيت النخيل والمطاط، ويتم التعامل مع الدخل الذي يتم الحصول عليه من هذه العقارات كمصاريف للمساجد، كما ظهر أنه لا تسجل قيمة الأراضي الزراعية بالسجلات المحاسبية للمساجد، غير أن الأئمة ولجنة المسجد لديهم معرفة بالقيمة السوقية، ويقدمون المعلومات بانتظام إلى اجتماع اللجنة عند الحاجة [469]. وأصدرت اللجنة المركزية للشؤون الإسلامية في تايلند في عام 1999م تعليمات بشأن إدارة أموال المساجد وممتلكات الأوقاف الإسلامية حيث تنص المادة 27 من التعليمات، على أن المساجد مسؤولة عن إدارة أملاك الأوقاف الإسلامية في المساجد وفقًا للشريعة الإسلامية، ودون انتهاك للقانون كما حدده [470] .

وأغلب أنواع الأوقاف في تايلاند تشمل الأراضي والمباني ولكن لا يمكن تحديد حجمها، وذلك لأن سجلات الأوقاف غير دقيقة وغير منتظمة، ومعظم الممتلكات الموقوفة فيها -خاصة الأراضي- قد شرط واقفوها استغلالها وصرف ريعها على المساجد، ولكنها لم تُخْضَع لصيغة استثمارية سوى الإجارة، - وهي صيغة قديمة- ويشتمل الجزء الغالب من الأراضي الموقوفة على أراض تمتاز بمواقعها الاستثمارية المميزة في مراكز المدن، بينما يشتمل الجزء الآخر على أراض زراعية في المناطق الريفية، وغالبها غير مستغل لما أوقف له [471]. ووفقا لمعظم الأئمة، تقدم لجنة المسجد تقارير سنوية عن الإيصالات والمدفوعات إلى اللجنة الإسلامية في الولاية، والواقع أن كل المساجد في تايلاند مطالبة بموجب قانون إدارة التنظيم الإسلامي لعام 1997م وقانون إدارة المساجد لعام 1947م بالإبلاغ عن كل الحسابات والمدفوعات والميزانية العمومية، ولكن من الناحية العملية، فإن لجان المساجد غير قادرة على إعداد ميزانيات سنوية، وهذا يظهر مدى الضعف في الإدارة والمحاسبة [472]. وهذا يشير إلى عدم ضبط هذه الأصول وعشوائية الاستثمار الذي تجريه لجان المساجد، ما يزيد من عدد الوقفيات المعطلة بسبب عدم وجود إدارة احترافية، كما يظهر أن هناك مساجد لها أصول وقفية عقارية مؤجرة تنفق عليها، في حين تعاني بعض المساجد من عدم وجود جهات تصرف عليها.

ومن النماذج الوقفية التي تظهر أن الأداء الوقفي الاستثماري في تايلند ليس على وتيرة واحدة، وأن هناك أوقافًا يتم استثمارها بطريقة صحيحة، نموذج العقار الاستثماري لمسجد دار المحسنين، والقائم على أراض موقوفة تابعة للمسجد، ويبلغ ريعها الشهري 5595 دولار أمريكي مقابل مصاريف المسجد حوالي 2563 دولار أمريكي كما في مستندات عام 2020 [473].

ثالثًا) استشراف التجربة

التجربة التايلندية في مجال إدارة الوقف تواجه مشاكل حقيقة تقلل من استفادة الأقلية المسلمة من أصولها الوقفية المنتشرة في المحافظات [474] ، من أبرزها عدم الضبط القانوني والإداري للأصول الوقفية، ما جعل بعضها عرضة للتعدي والاستخدام لغير ما خُصصت له، كما أن هناك أوقافًا في العاصمة بانكوك مؤجرة بأجرة زهيدة جدا لعقد طويل، - الحكر - ما يجعل الإدارة الوقفية تخسر الكثير من ريعها بسبب هذه العقود، فيتم استغلال هذه العقارات الوقفية من غير المسلمين، علمًا أن بعض هذه الأوقاف في مراكز المدينة، وكان من الممكن أن تشكل ريعًا كبيرًا بسبب موقعها الاستثماري المميز. إن من أهم التحديات التي تواجه التجربة التايلندية هي عدم ضبط الأوقاف، وعدم القدرة على نقل الأعيان، وتسجيلها لصالح المشيخة الإسلامية، أو عدم متابعة إجراءات نقل ملكية الأعيان الموقوفة، أويكون عائدها أقل من النفقات المطلوبة، فتترك الأعيان الموقوفة تحت تصرف ناظريها أو ورثة الواقف، ما أفقد المسلمين الكثير من ريع الأوقاف. ومن العوائق التي نلحظها - في التجربة وتقف دون تطور الإدارة الوقفية - عدم وجود كوادر وقفية مميزة، وعدم وجود قاعدة بيانات مسجلة لحصر جميع أوقاف المسلمين.

32) جمهورية سنغافورة

أولًا) قراءة في التجربة

إن جمهورية سنغافورة كانت جزءًا من ماليزيا قبل أن تنفصل عنها رسميًا عام 1965م [475]، ويعتبر أن دخول الإسلام فيها في نفس فترة دخول الإسلام إلى ماليزيا. ويعود أول وقف فيها تم تأسيسه عام 1826م، حيث كان مسجد عمر كمبونج ملاكا قد تم بناؤه من قبل المهاجرين العرب والهنود. لكن عمليًا بدأت إدارة الأوقاف تعمل مع صدور قانون الإشراف على التشريع الإسلامي عام 1968م، والذي عرف الوقف على أنه " التخلي الدائم أو المستمر من قبل المسلمين عن أي ممتلكات منقولة أو غير منقولة لأي غرض ديني أو خيري" [476].

وعليه، فقد صارت كل الأوقاف التي يتم تأسيسها إلى إدارة مجلس الإسلامي (MUIS)، والذي أنشأ قانونًا لإدارة الأصول الوقفية، وتعيين النظار ومحاسبتهم. وصار من مهامه أيضًا تسجيل الأوقاف وإثباتها، حيث تم إثبات وتسجيل ستة أوقاف فقط في المجلس في نفس العام، وبحلول عام 2000م، صارت الأوقاف المسجلة بالمجلس تصل إلى 100 [477]. ومن الأوقاف، عقارات اشتراها المسلمون من خلال عمليات توزيع الأسهم عليهم، وهذا ما يسمى بالوقف الجماعي، من خلال مشاركة مجموعة من المسلمين بالوقف النقدي لشراء أصل عقاري. ويشابه نظام الوقف في سنغافورة نظام الوقف في الولايات الماليزية، من حيث أن المسؤول عنه هو المجلس الإسلامي (MUIS)، بيد أنه يختلف عنها في أن المجالس الدينية في الولايات الماليزية تتبع مباشرة لسلطان الولاية، في حين في سنغافورة يكون المجلس هو سيد نفسه، بسبب أن سنغافورة دولة يشكل المسلمون فيها أقلية.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

بفضل حصر الأوقاف بصورة مبكرة، وتنظيم الإدارة الوقفية، تمكن المجلس الإسلامي من مضاعفة ريع الوقف، وكانت البداية في عام 1990م لوقف كبير، وتحويل العقارات الوقفية المعطلة إلى عقارات استثمارية تدر ريعًا دائمًا، مثل مشروع(Telok Indah) عام 1991م وغيرهما. واستفاد المجلس من تعيين موظفين ذوي كفاءة في التطوير

العقاري صاحبه ارتفاع أسعار العقارات وندرة الأراضي في سنغافورة، وكان عمل المجلس على شراء أسهم بضمان العقارات، وتطوير هيكل "صكوك" باسم سند المشاركة من أجل تجميع 60 مليون دولار أمريكي لمشاريع وقفية، ومن خلال شركاء المجلس كبيت المال، كما اعتمد المجلس لجنة شرعية تتابع أعمال الاستثمار والتطوير العقاري للأصول الوقفية، مع الاستفادة من الاكتتاب في سندات المشاركة وغيرها من المشاريع.

واستفاد المجلس أيضًا من التطوير العقاري كمدخل لتطوير الأصول الوقفية، وإشراك المسلمين في دعم مشاريع المجلس العقارية التي تصب في النهاية في تطوير القطاع الوقفي، فأسس صندوق الاستثمار العقاري الداخلي لعقارات الأوقاف الخاصة بالمجلس، ثم أسس أيضًا شركة تابعة للمجلس بملكية كاملة اسمها شركة استثمارات الوريث "المحدودة". كما استطاع المجلس من خلال الوقف النقدي بناء الأوقاف الدينية كالمساجد والمدارس الدينية، من خلال الإدارة الفعالة ذات الكفاءة للوقف.

كما كانت الإدراة الوقفية تُعاني بدايات عام 2010م من عدم وجود قاعدة بيانات قادرة على ضبط الأصول الوقفية، مع صعوبة الاستثمار في المجال العقاري بسبب ارتفاع أسعار العقارات، وتوجه التبرعات نحو الأعمال الخيرية للمجتمع المسلم [478] . هذه الاحترافية ما بين إدارة العقار والوقف، زادت من قيمة إجمالي أصول الأوقاف بحوالي 250 مليون دولار أمريكي عام 2008م، وقد حصل المجلس الإسلامي على شهادة ISO 900 لحسن الإدارة لأصوله، وتحقيقه للجودة والالتزام بمعايير العمليات والقيادة والعملاء والنتائج [479]. وحسب إحصائية في عام 2013م ذكرت أن المساجد هي المستفيد الأكبر من الأوقاف بحوالي 47٪، تليها المدارس ب 19٪، والفقراء ب9٪ [480]، وفي دراسة أجريت عام 2015م، أشارت إلى أن المجلس الإسلامي يدير 130 أصلًا وقفيًا بلغت قيمتها 711 مليون دولار سنغافوري [=529 مليون دولار أمريكي] [481]، كما أن هناك 90 وقفًا يديرها MUIS، يبلغ مجموع قيمتها الصافية 985 مليون دولار سنغافوري سنة 2019 [=732 مليون دولار أمريكي]، وشكلت الممتلكات 95٪ من مجموع الأصول في حين لم تستثمر سوى 5٪ فقط في الأسهم، ويمثل الريع حوالي 2٪ من الأصول القابلة للاستثمار [482] .

ثالثًا) استشراف التجربة

مع أن التجربة صغيرة ومحدودة، إلا أنها استفادت من بيئة تطور الأعمال في سنغافورة، وساهمت في تطوير أصولها، على الرغم من بعض العوائق ولعل من أهمها أن الاستثمارات غالبًا ما تقع في استثمارات عالية الخطورة، بسبب أن التمويل محدود ومقيد، وأغلبية المؤسسات المالية فيها لا تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية، وما يوافق أحكام الشريعة الإسلامية يكون محدودًا وريعه متدنٍّ.

وهذا ما يجعل المجلس الديني يعمل على تشجيع المسلمين على وقف النقود، والعمل على التمويل الذاتي من المجتمع السنغافوري المسلم والذي يعيش بين أغلبية غير مسلمة [483].

33) الجمهورية الفلبينية

أولًا) قراءة في التجربة

مارس المسلمون الأوائل نظام الأوقاف منذ جاء الإسلام إلى الفلبين[484]، وعلى الرغم من أن المسلمين لم يفهموا تمامًا المفهوم الديني للعطاء والوقف، إلا أنه كان من ضمن ثقافتهم تكريس ممتلكاتهم لأغراض دينية مثل بناء المساجد والمدارس وغيرها من المنشآت الدينية [485]. وتقدّم الأوقاف في هذه الأشكال المتعددة الأبعاد، فوائد دينية واجتماعية واقتصادية للأقلية المسلمة قد لا تقدمها الحكومة للأقلية المسلمة، وكانت في الماضي مصدر التمويل الوحيد لكل من المدرسين والعلماء من خلال توفير سبل رزق آمنة لهم، ومنحهم حرية المشاركة في البحوث وإنتاج علمي كبير أسهم في تطوير الأنشطة الثقافية والعلمية الإسلامية في الفلبين [486] ، وتشتهر مدينة ماراوي بأنها "المدينة الإسلامية" في الفلبين بسبب وجود العديد من المؤسسات الدينية والمساجد فيها، فعلى سبيل المثال، جمعية الفلبين الإسلامية (JPI) التي أسست من قبل أسرة بارزة بغرض إدارة الأوقاف الأسرية، حيث تم تأسيس معهد مراوي الإسلامي بتمويل من المملكة العربية السعودية والبنك الإسلامي للتنمية، وأوقاف أخرى كثيرة [487].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

عمليًا كانت الأوقاف في الفلبين تنظم بصورة فردية وعشوائية، حيث أن القوانين واللوائح المنظمة للوقف كانت منضبطة في قوانين تعتمدها الدولة، لكن الدولة رفضت إدراج الفصل المقترح حول الوقف، والذي ينص على إنشاء صندوق الوقف الإسلامي لغرض جمع التبرعات التي يقدمها المسلمون لاستخدامها في بناء وإصلاح المساجد والمقابر الإسلامية، والتي تُعفى من ضرائب الدخل والهدايا، وقد أدى هذا إلى العديد من الصعوبات الإجرائية في فتح الحسابات والإيداع لهذه التبرعات، إلى أن تم التوقيع على قانون الإسلام بمرسوم رئاسي عام رقم 1083 في عام 1977 [488]. وإن

كان الوقف يتوزع في الفلبين على الأغلب إلى الوقف الخيري، ويصرف على المساجد والمحتاجين والمستشفيات والمدارس، أو الوقف الأهلي أو الذري، - وهو الأقل، - وهذا ما يجعل التجربة الفلبينية تنتشر بين المسلمين، لكن لم تتمكن الجهة المشرفة على شؤون المسلمين من ضبط الوقف كما هو الحال في الدول المجاورة كماليزيا وبروناي وإندونيسيا. كما أن ذلك جعل هذه التجربة تُعاني من فقدان العديد من السجلات الوقفية، وعدم القدرة على حصر الأصول الوقفية، فضلًا عن اختصاص الأفراد كنظار بالوقف مباشرة، ما جعل السلطة المركزية ضعيفة في الحفاظ على كامل الأوقاف للأقلية المسلمة.

وقد ظهر هذا جليًا بعد تعرض العديد من الأوقاف للاعتداء، خصوصًا أن هناك ما يقارب 75٪ من ممتلكات الأوقاف قد تضررت بشكل كلي وجزئي خلال حصار ماراوي (Marawi)، وهي غالبًا أوقاف دينية كمساجد ومدارس دييينة تعرضت للاعتداء [489] .

ثالثًا) استشراف التجربة

إن التجربة الفلبينية تجربة تمثل انعكاسًا لمعاناة أقلية مسلمة في دولة غير مسلمة، إلا أن هناك التزام واضح بنظام الوقف خصوصًا بعدما تم فتح المجال للمصرفية الإسلامية بالعمل في الفلبين، وهذا الأمر قد يعزز من توجه المؤسسات الوقفية نحو مزيد من تنمية أصولهم الوقفية، على الرغم من أن التجربة الوقفية تُعاني من ضعف التوعية تجاه مفهوم الوقف، وقلة التسويق للمنتوجات الوقفية، فضلًا عن ضياع العديد من الأصول الوقفية، بسبب عدم القدرة على حصر الأوقاف، وعدم الإشراف على كامل الأصول الوقفية، بل وضياع بعض الأوقاف بسبب استيلاء الحكومة على بعض العقارات الوقفية، أو إساءة استخدامها من قبل بعض النظار [490] .

ومن الملاحظ أن الإدارة الوقفية المركزية تُعاني من عدم القدرة على الإشراف على جميع الأصول الوقفية، بسبب غياب القوانين والتشريعات الداعمة، أو عدم وجود نظام موحد لإدارة وتطوير الوقف بين جميع الوقفيات المنتشرة بين المسلمين، فضلًا عن ذلك كله، صعوبة توفر التمويل لإعمار الأوقاف التي تعرضت للاعتداءات. ولمواجهة هذه التحديات فإن تطوير العمل المؤسسي الخاص بالوقف بين المسلمين يعتبر حاجة ملحة وضرورية، لحصر أصولهم والحفاظ عليها من خلال قاعدة بيانات متطورة، وإعادة تفعيلها بما يضمن تنمية حقيقية للأوقاف لخدمة المجتمع الفلبيني.

34) دولة ماليزيا

أولًا) قراءة في التجربة

منذ دخول الإسلام شرق آسيا وشبه جزيرة الملايو [491]، ثم تعرض شعب الملايو للاستعمار البرتغالي عام 1511م وحتى الاستقلال الكامل لماليزيا عام 1957م، لم تتأثر الشعائر الإسلامية لا سيما نظام الوقف نظرًا لارتباط الشعائر الإسلامية بوجود السلاطين الذين من مهام حكمهم القيام بهذه الشعائر ورعايتها كل في ولايته، ومنها شعائر الحج والزكاة والوقف، والأحوال الشخصية عمومًا، فضلًا عن المدارس الدينية والمحاكم الشرعية في المجتمع، وممارسة المسلمين عمومًا شعائرهم الدينية بكل حرية في ظل وجود أعراق وأديان أخرى، وقد فوض السلاطين إدارة الأوقاف إلى المجلس الإسلامي بالولاية لإدارة وتنظيم هذه الأصول.

ويمكن تقسيم تطور إدارة الأوقاف في ماليزيا إلى قسمين [492] :

- قبل 1952م، حيث كانت معظم الأوقاف مقتصرة على إنشاء المساجد أو المقابر ودور الأيتام والمدارس الدينية، وكان الإشراف من قبل لجان بدون تفويض رسمي، ما أدى إلى وقوع بعض الاجتهادات أدت لضياع بعض الممتلكات الموقوفة.
- بعد 1952م، بعد تفاقم سوء الإدارة من بعض النظار، تم سن قوانين لوقف التجاوزات من بعض المتولين أو النظار، وقد ظهر هذا واضحًا في تشريعات ولاية سلانغور، حيث أصدرت في عام 1952م قوانين تنسجم مع المذهب الشافعي، فضلًا عن قرارات إدارية أهمها اعتبار المجلس الإسلامي الديني هو المتولي العام لجميع الأوقاف الإسلامية في الولاية، وحفظ جميع الوثائق الوقفية، والالتزام بصرف ريع الأملاك الوقفية على الأغراض المحددة لها وفق شروط الواقفين.

عمليًا إدارة الأوقاف تمت بعد ممارسات فردية خاطئة من بعض النظار، فكان لا بد من ضبط وسن قوانين تنظم أعمال الوقف، فتم إصدار قانون الوقف في ولاية سيلانغور عام 1952م، ثم لاحقًا ولاية ترينجانو عام 1955م، ثم حكومة ملاكا 1959م، ثم ولاية بيراك عام 1965م، ثم ولاية جوهور بارو عام 1978 [493]. هذه القوانين كانت تتم من داخل الولايات الماليزية بناء على أن الدستور يجعل من مسؤوليات السلطان القيام

والإشراف على الشعائر الإسلامية، وبالتالي، فقد تم تأسيس المجلس الديني الإسلامي في كل ولاية لغرض متابعة أعمال الشعائر الدينية، ومنها الزكاة والوقف والحج. وتقع الولاية القضائية على الوقف ضمن اختصاص المحكمة الشرعية، ففي ولاية عسيلانجور ومالاكا، يتم توفير أحكام قانون الوقف بموجب تشريع الوقف (ولاية سيلانجور) 1999 وتشريع الوقف (ولاية ملقا) 2005، والمتعارف عليه أنه يجب تسجيل كل وقف باسم المجلس الديني الإسلامي كمالك وفقًا لقانون الأراضي الوطني 1965، وهذا الأمر يستدعي من كافة الولايات تنظيم قوانين أو تشريعات الوقف[494]. عمليًا تنبهت الحكومة الماليزية لأهمية هذا المورد الموزع في الولايات بأشكال مختلفة، فأقامت في سنة 2004، إدارة الوقف والزكاة والحج جوهر، لتكون تحت إدارة مكتب رئيس الوزراء لتسهيل تنمية الوقف فى ماليزيا، فهو مكتب تنسيقي ولا يتدخل في شؤون الأوقاف في الولايات، وفي عام 2006، تم تخصيص 63 مليون دولار أمريكى لتطوير أراضي الوقف في ماليزيا [495].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

بينت إدارة الأوقاف والزكاة والحج أنه في يوليو من عام 2013 يوجد حوالي 1,674,434 هكتار من الأراضي الوقفية تبلغ قيمتهما السوقية [1,189,169,118,75] رينغت ماليزي [يساوي تقريبًا 300 مليون دولار أمريكي]، حسب الجدول المحدد أدناه [496]:

الرقم	الولاية	أعداد الأراضي			الحجم بالهيكتار		
		عام	خاص	المجموع	عام	خاص	المجموع
.1	PULAU PINANG	1,083	69	1,152	704.29	37.72	742.01
.2	PAHANG	144	0	144	74.60	0	74.60
.3	KELANTAN	89	421	510	19.72	265.20	284.92
.4	TERENGGANU	170	443	613	27.78	456.32	484.10
.5	MELAKA	145	609	754	77.68	279.36	357.04
.6	WILAYAH PERSEKUTUAN	17	43	60	1.57	22.70	24.27
.7	NEGERI SEMBILAN	12	17	29	6.68	10.50	17.18
.8	SABAH	4	110	114	0	2,130.04	2,130.04
.9	SELANGOR	537	173	710	295.15	57.52	352.67
.01	PERUS	93		93	83.22		83.22
.11	PERAK	318	4,915	5,233	20,225.75		20,225.75
.21	KEDAH	130	938	1,068	96.04	724.27	820.31
.31	JOHOR	3,798		3,798	5,149.10		5,149.10
.41	SARAWAK	78		78	143.68		143.68

المجموع النهائي	أرض 14,356	هيكتار 30,888,89		
الولاية	الأرض الوقفية (بالهيكتار)		مجموع الأراضي	قيمة الأرض الوقفية
	عام	خاص		بالرينجيت (الماليزي)
Johor	1,422.80	1,729.50	3,152.30	7,000,500.00
Kedah	157.65	1,081.24	1,238.88	1,964.00
Kelantan	16.01	157.04	173.06	56,443,073.00
Melaka	11.65	21.6	33.25	66.5
Negeri Sembilan	1.01	14.49	15.5	36
Pahang	0	723.82	723.82	18,000,000.00
Perak	116.12	0	116.12	383
Perlis	2.74	14.49	17.23	1,337,998.00
Pulau Pinang	220.03	559.23	779.26	850,000,000.00
Sabah	4,339.73	57.22	4,369.95	61
Sarawak	6.86	4.04	10.9	1,416,781.90
Selangor	235.63	31.82	267.45	200,000,000.00
Terengganu	393.79	5,423.75	5,817.54	54,968,239.35
Federal Territory of Kuala Lumpur	0.49	1.59	2.08	16
المجموع	6,924.51	9,819.83	16,744.34	1,189,169,118.75

ويعتبر الوقف على المساجد هو الأغلب في ماليزيا حيث فاقت النسبة 75٪ من إجمالي الأراضي الوقفية، بينما يمثل الوقف على المدارس حوالي 8٪ فقط كما هو مبين في الجدول [497] . ووفقًا لمكتب جوهر فإنّ حجم الأراضي الوقفية المذكور أعلاه ليس بالحجم الفعلي للأراضي الوقفية في ماليزيا [498]، ويوجد تقريبا 33,000 ألف هكتار من الأراضي الوقفية في ماليزيا، المطور منها فقط 17٪ [499]، وهذا يكشف عن مدى وفرة العقارات الوقفية في جميع الولايات الماليزية، وهي عقارات وأراضٍ صناعية وزراعية وخدمية وأبنية تجارية، لكن بعضها للأسف تم تأجيره لعدة عقود مقابل أجرة زهيدة جدًا من خلال عقود الحكر. والمخطط التالي يكشف عن كثرة العقارات الوقفية غير المطورة، ففي بعض الولايات الماليزية تعتبر 85,3٪ من العقارات الوقفية غير مطورة، في حين 11,35٪ قد تم تطويرها، و 3,3٪ جاري تطويرها، ما يعطى مؤشراً سلبياً عن الأداء الوقفي [500] :

إحصاءات تنمية الأراضي في ماليزيا

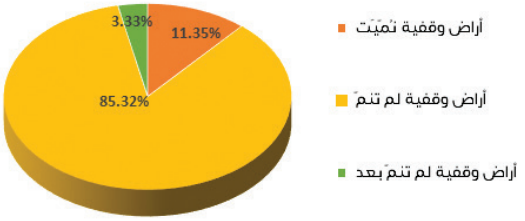

الرقم	استخدام الأرض الوقفية	الحجم (فدان)	نسبة الأراضي الوقفية
.1	مساجد	462.6238	75.04%
.2	مصليات	41.1742	6,68%
.3	مقابر	2.5920	0.4
4.	مدارس	50.5805	8,20%
5.	جمعيات/دور أيتام	11.3647	1,84%
	المجموع		92,18%

Source : Jabatan Waqf , Zakat, Dan Haji (JAWAHAR) Malaysia

لهذا، تم إشراك عدة مؤسسات مالية قوية بماليزيا في تطوير العقارات الوقفية، من ذلك صندوق الحج الماليزي وبنك إسلام ماليزيا وغيرهما من المؤسسات المالية الاستثمارية. وهذا يقودنا إلى أن التجربة الماليزية متفاوتة في الأداء بين الولايات، ولعل أفضل الولايات أداء وتنظيمًا لمورد الوقف هما ولايتا سلانغور وجوهور بارو من خلال لغة الأرقام والأصول [501] .

ثالثًا) استشراف التجربة

تحتاج التجربة الماليزية إلى تطوير تسجيل الأوقاف كلها في الولايات المترامية، فبعض المجالس الدينية في الولايات لا تحيط بيانات شاملة وموثوقة عن أراضي الوقف مما يتسبب في تأخير تطوير بعض أراضي الوقف غير المسجلة (Unregistered Waqf Land). فضلًا عن ذلك كله، أن حجما كبيرا من الأصول العقارية غير مطور أو مفعل، في ظل الإشراف الكامل للمجلس الديني على الأوقاف في الولاية، ما يجعل حركة الاستثمار الوقفي في الولاية تعتمد على كفاءة الإدارة الاستثمارية في الولاية، ولهذا نجد أن هناك تفاوتًا واضحًا في الأداء والاستثمار الوقفي بين الولايات الماليزية. ولعل السبب في هذا يعود أيضًا إلى التفاوت في كفاءة الموارد البشرية التي تدير وتستثمر الأوقاف، بل وقدرة هذه الموارد على الحفاظ على حصر الأوقاف وتوثيقها، في ظل العوز والنقص في الموارد المالية المتاحة لتطوير الوقف في هذه الولاية أو تلك.

استشراف واقع التجربة الوقفية في شرق آسيا

الأوقاف في شرق آسيا ليست على مرتبة واحدة من الأداء، وذلك لسبب رئيس أن:

هناك دولًا إسلامية وهي إندونيسيا، وماليزيا، وبروناي، الإسلام فيها يعتبر الدين الرئيسي في الدولة، بالتالي خضع نظام الوقف فيها لقوانين وبيئة مستقرة، ونشأت معها إدارات حكومية رسمية ضمن توجه الدول إلى دعم الشعائر الإسلامية.في حين إن هناك دولا غير مسلمة، فيها أقليات مسلمة بنسب متفاوتة وهي تايلند، والفلبين، وسنغافورة. ونلحظ سببا آخر غير ظاهر، أن الذي يُشرف على سلطة الأوقاف في الدول الإسلامية هي الحكومة أو المجلس الديني الإسلامي الذي تعينه الولاية أو الدولة، في حين أن الذي يشرف على سلطة الأوقاف في المجتمعات الإسلامية مشيخات الفتوى أو مجالس دينية أهلية، ما يعكس حجم الإمكانيات في الإدارات المشرفة على ممتلكات الوقف. ومع هذا، نجد أيضًا أن الأداء الوقفي بين المسلمين أنفسهم فيه تفاوت في الأداء والإنجاز، والأمر نفسه يُقاس على المجتمعات المسلمة في الدول غير الإسلامية.

فإذا نظرنا إلى أكبر تجربة في شرق آسيا عمومًا، وهي التجربة الإندونيسية نرى أن الوقف لا يعكس الحجم الكبير لعدد السكان، على الرغم من وفرة العقارات الوقفية، التي تكثر في الأوقاف الدينية على حساب الأوقاف الاستثمارية، وهذا يعود إلى ضعف مؤسسات المالية الإسلامية فيها، وقلة القوانين المشجعة لتطوير الأصول الوقفية.

في حين تسجل التجربة الماليزية نموذجًا يمكن أن يُحتذى به في شرق آسيا - على الرغم من بعض المعوقات التي ذكرت، - خصوصًا وأنها استفادت من قوة الصيرفة والمالية الإسلامية، ودعم الدولة الفدرالية لقطاع الوقف من خلال تأسيس مكتب تنسيقي ووجود مؤسسة خاصة للوقف النقدي، ولكنها تُعاني من تحكم الولايات في إدارة أوقافها الخاصة بها حسب إقرار الدستور، ما جعل هناك تفاوتًا واضحًا بينها في الأداء، ويمكن اعتبار ولايتي جوهور بارو وولاية سلانغور - التي فيها العاصمة الفدرالية كوالالمبور - من أفضل الولايات أداءًا واستثمارًا لأصولهم الوقفية.

أما تجربة بروناي، فهي تجربة صغيرة وخاضعة لسلطة المجلس الديني، وتحتاج إلى تطوير القوانين وتنويع الصيغ المالية، خصوصًا وأنها تجربة يمكن أن تمثل فارقة اقتصادية في شرق آسيا، حيث تعتبر من الدول الغنية بالموارد الطبيعية كالغاز إذا تم تطوير الاستثمارات في الأصول الوقفية.

أما أوقاف المجتمعات المسلمة في الدول غير الإسلامية، فالأفضل قطعًا هي التجربة السنغافورية، فقد استفادت من بيئة الأعمال، وطورت بنية ممتلكاتها الوقفية على الرغم من محدوديتها من خلال الاستثمارات، والاستفادة من الصيغ الحديثة كالصكوك ووقف النقود.

أما التجربة التايلندية، فتحتاج إلى تطوير الاتصال بين إدارات الأوقاف، وضبط القوانين الوقفية والهيكلية الإدارية، كي تستطيع الاستفادة من جميع أصولها، في حين أن التجربة الفلبينية التي تُعاني من قلة الوعي المجتمعي تجاه الوقف، ثم عامل الحرب الذي أدى لضياع العديد من أصول الوقف، يتطلب ضرورة قيام مؤسسة احترافية كفؤة للعمل على النهوض بالوقف فيها من جديد.

وفي الباب، وجدنا أن مسلمي شرق آسيا لديهم مشكلة رئيسة تجاه الوقف، وهي أنهم بحاجة لحصر جميع الأوقاف المترامية وتسجيلها، وهذه مشكلة واقعة في الدول الإسلامية المستقرة، وأيضًا ظاهرة بقوة في الدول غير المسلمة، وقد أدى هذا إلى ضياع العديد من الأصول الوقفية، كما في أوقاف العاصمة بانكوك، أو أوقاف الفلبين لا سيما منطقة ماراوي.

الهوامش

(442) دولة تقع في جنوب شرق آسيا، وعدد سكانها حوالي 270 مليون نسمة في عام 2019، وهي أكبر دولة إسلامية سكانًا، وقد خضعت للاستعمار الهولندي، ولكن كانت شعائر الإسلام مطبقة، ومنها نظام الأوقاف. انظر [www.sesric.org]، مجيب الرحمن صالح، الوقف ودوره في التنمية الاقتصادية: دراسة تطبيقية في إندونيسيا، (الأردن، جامعة العلوم الإسلامية العالمية، رسالة ماجيستر)، ص5. وأيضًا قارن مع:

Hendri Tanjung, Indonesia's experience in managing Waqf, (International Institute for Islamic .WAQF, IIIW, Waqf Forum for Southern East Asia & Australia, 15 Jan 2021), P8

(443) مجيب الرحمن صالح، الوقف ودوره في التنمية الاقتصادية: دراسة تطبيقية في إندونيسيا، ص39.

(444) زواوي، يولي ياسين، حلمي محمد، دور مؤسسة الوقف في تحقيق التنمية المستدامة- دراسة مقارنة بين تجربة المملكة العربية السعودية وإندونيسيا، (إندونيسيا، رسائل بسمارنج، ط1، 2020م)، ص61-62.

(445) مجيب الرحمن صالح، الوقف ودوره في التنمية الاقتصادية: دراسة تطبيقية في إندونيسيا، ص39.

(446) دور مؤسسة الوقف في تحقيق التنمية المستدامة، مرجع سابق، ص1-2.

(447) Hendri Tanjung, Indonesia's experience in managing Waqf, P3.

(448) هندري تانيكا، التجربة الوقفية في إندونيسيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، الحلقة مسجلة عبر اليوتيوب بتاريخ 7 مايو 2020(، شاهد:
.[https://www.youtube.com/watch?v=DyO8NntfTv8]

(449) Hendri Tanjung, Indonesia's experience in managing Waqf, P5.

(450) هندري تانيكا، التجربة الوقفية في إندونيسيا، المرجع السابق.

(451) Hendri Tanjung, Indonesia's experience in managing Waqf, (International Institute for Islamic WAQF, IIIW, Waqf Forum for Southern East Asia & Australia, 15 Jan 2021), see: https://www.youtube.com/watch?v=ZRSQiKpfnAM

(452) Hendri Tanjung, Indonesia's experience in managing Waqf, P9.

(453) تقع سلطنة بروناي دار السلام جنوب شرق آسيا، على طول الساحل الشمالي لجزيرة بورنيو، المتاخمة لبحر الصين الجنوبي وماليزيا، وتبلغ مساحتها 5770 كم مربع، ويصل عدد سكانها سنة 2019م إلى 433.285 نسمة. انظر: موقع مركز الأبحاث الإحصائيةو الاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(454) وورد أنه في عام 1808م قام السلطان محمد تاج الدين ابن السلطان عمر علي سيف الدين السلطان بإرسال الخطيب الحاج عبد اللطيف بن محمد طاه من أجل شراء منزل وقف بمكة المكرمة صمم خصيصًا للحجاج الذين يفدون من بروناي. انظر: محمد سوجيمون وغيره، استثمار أموال الوقف في بروناي دار السلام: دراسة تمهيدية، (ماليزيا، مجلة إسرا الدولية للمالية الإسلامية، المجلد 3، العدد1، ماليزيا يونيو 2012)، ص46-47.

(455) محمد سوجيمون وغيره، استثمار أموال الوقف في بروناي دار السلام، ص51، ص54.

(456) محمد سوجيمون وغيره، استثمار أموال الوقف في بروناي دار السلام، ص51 وما بعدها. أيضًا قارن:

AA Hubur, PRODUCTIVE WAQF MANAGEMENT, A CASE STUDY OF BRUNEI .DARUSSALAM, International Journal of Islamic Business, June 2019, VOL 4 ISSUE 1, P71

(457) Marina Abu Bakar and Others, The SWOT Analysis of WAQF Governance in BRUNEI DARUSSALAM, (International Research Journal of Shariah, Muamalat and Islam IRJSMI, Volume 2 Issue 3 (March 2020) P2, P8, AA Hubur, PRODUCTIVE WAQF MANAGEMENT, A CASE STUDY OF BRUNEI DARUSSALAM, P72, Abdurahman Haqqi, AWQAF of Brunei Darussalam, (International Institute for Islamic WAQF, IIIW, Waqf Forum for Southern East Asia & Australia, 15 Jan 2021), P3.

أيضًا قارن مع: عبد الرحمن حقي، أوقاف بروناي دار السلام: قانونا وتطبيقا، (ضمن أعمال مؤتمر دبي الدولي الاستثمارات الوقفية)، ص441، محمد سوجيمون وغيره، استثمار أموال الوقف في بروناي دار السلام، ص47.

(458) Abdurahman Haqqi, AWQAF of Brunei Darussalam, P7, AA Hubur, PRODUCTIVE WAQF MANAGEMENT, P76.

(459) AA Hubur, PRODUCTIVE WAQF MANAGEMENT, P82.

محمد سوجيمون وغيره، استثمار أموال الوقف في بروناي دار السلام، ص76.

(460) Marina Abu Bakar and Others, The SWOT Analysis of WAQF Governance in BRUNEI DARUSSALAM, P14..

(461) قارن مع: محمد سوجيمون وغيره، استثمار أموال الوقف في بروناي دار السلام، ص72 وما بعدها.

(462) أرون بونشوم، الأوقاف في تايلند، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ملتقى الأوقاف في شرق آسيا وأستراليا، 15 يناير 2021)، ص1.

(463) Syed Khalid Rashid, Waqf Laws and Management, (Jeddah ,Journal of King Abdulaziz University: Islamic Economics, Vol. 31, n°1, january 2018), p:194.

(464) أرون بونشوم، الأوقاف في تايلند، ص1.

(465) أرون بونشوم، الأوقاف في تايلند، ص4.

(466) أرون بونشوم، الأوقاف في تايلند، ص4-5.

(467) Orawit Boonchom WAQF MANAGEMENT IN THAILAND: A CASE STUDY IN BANGKOK MOSQUES,(Malaysia, Master's Letter Universiti Utara Malaysia, 2009(, p:41.

(468) Orawit Boonchom WAQF MANAGEMENT IN THAILAND: A CASE STUDY IN BANGKOK MOSQUES , p:43

(469) Tawat Noipom, Aris Hassama, WAQF IN A NON-MUSLIM COUNTRY: A PRELIMINARY SURVEY OF WAQF IN THAILAND, (Indonesia, jurnal ekonomi dan keuangan islam,Vol.6, No.1, January - June 2017),p:4647-.

(470) Orawit Boonchom WAQF MANAGEMENT IN THAILAND: A CASE STUDY IN BANGKOK MOSQUES, pp:5253-.

(471) أرون بونشوم، الأوقاف في تايلند، ص8.

(472) Tawat Noipom, Aris Hassama, WAQF IN A NON-MUSLIM COUNTRY: A PRELIMINARY SURVEY OF WAQF IN THAILAND), p:48.

(473) أرون بونشوم، الأوقاف في تايلند، ص4.

(474) أرون بونشوم، الأوقاف في تايلند، ص11-12.

(475) سنغافورة دولة فيها أقلية مسلمة، وكانت جزءًا من ماليزيا قبل أن تنفصل عنها عام 1965 وهي مركز تجاري عالمي، انظر:

departement of statistics singapore, population trends 2020,(singapore, ministry of trade and industry, septembre 2020), p3.

(476) أشرف نصر وغيره، استراتيجيات تطوير الأوقاف في سنغافورة، (ماليزيا، مجلة الحكمة الدولية للدراسات الإسلامية والعلوم الإنسانية، المجلد 3 العدد2، ماليزيا أفريل 2020)، ص88-90.

(477) شمسية عبد الكريم، إدارة وتنمية الوقف المعاصر في سنغافورة،(ضمن أعمال مؤتمر دبي الدولي الاستثمارات الوقفية)، ص143.

(478) أشرف نصر وغيره، استراتيجيات تطوير الأوقاف في سنغافورة، ص89.

(479) أشرف نصر وغيره، استراتيجيات تطوير الأوقاف في سنغافورة، ص24-25.

(480) Haneef, Waqf-Based Social Micro Venture Fund: A Proposal for the Malay-Muslim Community in Singapor , (Jeddah ,Journal of King Abdulaziz University: Islamic Economics, Vol. 30 No. 1., January 2017), p: 42.

(481) Haneef, Waqf-Based Social Micro Venture Fund: A Proposal for the Malay-Muslim Community in Singapor, pp: 42.

(482) شمسية عبد الكريم، الأوقاف في سنغافورة، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ملتقى الأوقاف في شرق آسيا وأستراليا، 15 يناير 2021)، ص7.

(483) شمسية عبد الكريم، الأوقاف في سنغافورة، ص5.

(484) تتألف الفلبين من 7107 جزيرة، استقلت عام 1946م. ويبلغ عدد سكانها حوالي 108 نسمة، عام 2019، ونسبة المسلمين منهم حوالي 5.57%.

(485) Tagoranao, Mariam S. and Gamon, Alizaman, “The Post-War Reconstruction of Waqf Properties in Marawi City: Prospect and Challenges”, in: Contemporary Issues on Zakat, Waqf and Islamic Philanthropy,(Kuala Lumpur: Academy of Contemporary Islamic Studies (ACIS),2017), pp. 348357-.

(486) Alizaman D. Gamon and Mariam Saidona Tagoranao, The Role of Waqf Properties in the Development of the Islamic Institutions in the Philippines: Issues and Challenges, (Kuala Lumpur, Intellectual Discourse, Special Issue (Waqf), Vol. 26, 2018), p1194.

(487) Nur Diyanah Syakirah and others, Waqf Development in Marawi City via Issuance of Perpetual Waqf Sukuk, (United Kingdom, International Journal of Management and Applied Research, Vol. 6, No. 2, 2019), p70.

(488) Alizaman D. Gamon and Mariam Saidona Tagoranao, The Role of Waqf Properties in the Development of the Islamic Institutions in the Philippines: Issues and Challenges, p1199.

(489) Anwar Radiamoda, WAQF in the Philippines: issues and challenges, (International Institute for Islamic WAQF, IIIW, Waqf Forum for Southern East Asia & Australia, 15 Jan 2021), P11.

(490) Anwar Radiamoda, WAQF in the Philippines: issues and challenges, P14.

(491) في عهد سلطان قدح مظفر شاه الأول 1136-1179م، اعتنق الإسلام وأسس سلطنة قدح، ثم توالى اعتناق سكان الموانئ التجارية الساحلية في كل من ماليزيا وإندونيسيا للإسلام بطريقة سلمية، حتى أصبح الإسلام بحلول القرنين الخامس عشر والسادس عشر الميلاديين هو الدين الغالب على شعب الملايو. أي أن دولة ماليزيا ذات أغلبية مسلمة، وعدد سكانها قرابة 32 مليون نسمة عام 2019. ويمثل المسلمين أكثر من 50% من عدد السكان. انظر: [www.sesric.org]، نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص109، سامي الصلاحات، دور الوقف في التعليم والثقافة في المجتمعات العربية والإسلامية المعاصرة، دولة ماليزيا المسلمة نموذجا، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، ط1، 2003)، ص19.

(492) نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص117.

(493) نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص117، أيضًا قارن مع:

Ahmed Habib. Role Of Zakah And Waqf In Property Alleviation, Islamic Development Bank Group,(Jeddah, Arab Saudi, Islamic Development Bank Group, Islamic research and training institute, occasional paper, aout 2004),p:90.

(494) مجموعة من الباحثين، أعمال مؤتمر دبي الدولي الاستثمارات الوقفية، ص115.

(495) سوهامي محمد صالح، تنمية الوقف فى ماليزيا، (ضمن أعمال مؤتمر دبي الدولي الاستثمارات الوقفية)، ص115؛ عمارة سعاد، الصناديق الوقفية كآلية في تمويل التنمية الاقتصادية مقارنة بين الجزائر ماليزيا الكويت والسعودية، (الجزائر، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية، رسالة ماجيستير، 2019)، ص52.

(496) SALBIAH MOKHTAR, THE EVALUATION FRAMEWORK FOR WAQF LAND ADMINISTRATION AND MANAGEMENT IN MALAYSIA, (Malaysia, International Islamic University Malaysia, march 2015), p65.

(497) Farra Munna Harun ,ISSUES AND ECONOMIC ROLE OF WAQF IN HIGHER EDUCATION INSTITUTION: MALAYSIAN EXPERIENCE, (malaysia,Jurnal Ilmu Ekonomi Syariah (Journal of Islamic Economics) Vol. 8 (1), January 2016),p:156

(498) Farra Munna Harun ,ISSUES AND ECONOMIC ROLE OF WAQF IN HIGHER EDUCATION INSTITUTION: MALAYSIAN EXPERIENCE,p:155.

(499) أمير شهرالدين، الوقف في ماليزيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ملتقى الأوقاف في شرق آسيا وأستراليا، 15 يناير 2021)، ص1.

(500) سامي الصلاحات، دور البيئة الخارجية في تطوير الوقف في المجتمعات ماليزيا نموذجا، (قطر، مجلة بيت المشورة، العدد 12، أبريل 2020)، ص105.

(501) سامي الصلاحات، دور البيئة الخارجية في تطوير الوقف في المجتمعات ماليزيا نموذجا، ص101.

واقع أوقاف دول شمال إفريقيا

جغرافيا الوقف في العالم الإسلامي والأقليات المسلمة

الجزء الرابع: واقع الأوقاف في دول شبه القارة الهندية

35) جمهورية باكستان الإسلامية
36) جمهورية بنغلادش
37) جمهورية سريلانكا
38) جمهورية المالديف
39) جمهورية الهند

35) جمهورية باكستان الإسلامية

أولاً) قراءة في التجربة

انتشر الإسلام فيها مع دخول محمد بن القاسم فاتح السند فيها عام 92هـ/711م[502]، أي منذ العصر الأموي، وعمليًا تأسست باكستان كجمهورية إسلامية، واستقلت عن الهند في 14 أغسطس 1947م على يد مؤسسها وزعيمها محمد علي جناح. إن الأوقاف في باكستان لها خصوصية واضحة بعد انفصال باكستان عن الهند، ما استلزم العمل على تنظيم الأوقاف العامة بشكل منظم بسبب وجود عدة جهات تدير أوقافًا، فتم وضع قوانين كي يتم الضبط والإشراف من خلال السلطة التي تدير الأوقاف العامة، ولم يطرأ أي تغيير جوهري في تنظيم قطاع الأوقاف في باكستان إلا بعد التغيير في نظام الحكم في أكتوبر 1958م بقيادة أيوب خان، حيث تم إصدار قانون للممتلكات الوقفية في عام 1959م، وقانون لقواعد ممتلكات الوقف في غرب باكستان لعام 1960م [503] .

وتتوفر في كل مقاطعة أو ولاية في باكستان قوانين خاصة بالوقف، نذكر على سبيل المثال مقاطعة البنجاب لها ثلاثة قوانين أولها قانون الأملاك الوقفية لعام 1979م، ثم قانون المزارات الإسلامية لعام 1942، وقانون البنجاب للقرآن الكريم لعام 2011م، ولمقاطعة السند أيضًا قانونها الخاص بالأوقاف لعام 1979م، وكذلك لمقاطعة كشمير لعام 1960م، ولإقليم إسلام آباد قانون خاص بمراقبة الأوقاف الفيدرالية عام 1976م، ومشروع قانون مقترح لعام 2020م [504]. وعملت الدولة على تقليص دور نظار الأوقاف الخاصة وتنظيم الأوقاف تحت جهازها مباشرة، وكان الدافع من وراء هذه السياسة هو أن بعض المقامات أو الأضرحة يتم استغلالها من قبل مسؤوليها، لذلك تولت الدولة السيطرة عليها، وقامت باستبدال سلطة الولي أو صاحب الضريح بسلطة مدير الأوقاف. وهذه السياسة تتوافق مع الأهداف الاجتماعية والاقتصادية للدولة، بحيث فرضت سلطتها الكلية على جميع الأوقاف لا سيما الدينية، ما سهل لها التحكم لاحقًا في الموارد المالية للأوقاف [505] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

بالنظر إلى الإطار التنظيمي الصارم للأوقاف في باكستان، فقد تم حصر الأوقاف في المؤسسات الدينية فقط مثل المساجد والمقابر والأضرحة [506] . وللأسف لا يوجد في دولة باكستان اليوم إحصائية كاملة وشاملة لحجم ممتلكاتها الوقفية، وتم تفويض الولايات الباكستانية بحصر ممتلكات الأوقاف، فعلى سبيل المثال البنجاب تقدر أراضيها ب 74,964 فدان، وتتوزع إلى أراضي قابلة للزراعة بحوالي 29,907 فدان، وأراضي غير قابلة للزراعة بحوالي 45,057 فدان. وتبلغ مساحة المناطق التجارية في البنجاب حوالي 363 فدان، والمحلات التجارية حوالي 6,179، والمنازل تقريبًا 1426، أما المقابر فحوالي 3151 فدانًا [507]. كما أن هناك نماذج وقفية تعمل في المجتمع الباكستاني، منها مبادرة شركة حمدارد، وهي شركة أسسها حكيم عبد المجيد عام 1906م لإغاثة الفقراء، في البداية كانت عبارة عن ملكية خاصة مساحتها ثمانية أقدام مربعة ثم تحولت بعد ذلك إلى وقف، وتتكون من ثلاث منظمات: مختبرات ومؤسسة حمدارد ومدينة الحكمة[508]، وتقدم مؤسسة حمدارد مجموعة من الأعمال الخيرية والأنشطة الاجتماعية والاقتصادية، وتبلغ إيراداتها الإجمالية (حمدارد الثلاثة باكستان والهند وبنغلاديش) حوالي 9000 مليون روبية [حوالي 56 مليون دولار أمريكي] منها 85 ٪ كربح أو تصرف في مجالات الصحة والتعليم والأعمال الخيرية [509] .

ومن النماذج والمبادرات الوقفية أيضا صندوق إحسان الاستئماني، وهو وقف تم إنشاؤه في يناير 2010م، من خلال سند وقفي مسجل بموجب قانون الائتمان لعام 1882م، ومصدر أموال مؤسسة إحسان الوقفية هو الجمعيات الخيرية من العملاء، وتبرعات من مصادر أخرى كالبنوك الإسلامية وشركات إدارة الأصول الإسلامية، وهي من أكبر الأوقاف الخاصة في باكستان التي تركز على الأهداف التالية: تسهيل القرض بدون فوائد للتعليم العالي (القرض الحسن)، التعليم وتنمية المهارات والتنمية الريفية والصحة والنظافة، إغاثة فورية للمتضررين من أي كارثة، إعادة التأهيل وخدمات بناء المجتمع الأخرى، إنشاء وتشغيل دور الأيتام، توفير الأموال لزواج الفتيات الفقيرات، مساعدة الفقراء المدينين، التمويل الأصغر الإسلامي. وحتى الآن، قام صندوق إحسان بتمويل أكثر من عشرين ألف طالب في التعليم العالي في حوالي 110 مؤسسة تعليمية مهنية، ويسعى إلى توفير قروض بدون فائدة لحوالي 10000 طالب بحلول عام 2020 [510] .

ثالثًا) استشراف التجربة

بالرغم من أن باكستان من الدول الإسلامية الفاعلة في العالم الإسلامي، كما أنها تمثل عددًا كبيرًا من السكان، وتشكل موقعًا جغرافيًا مهمًا للمسلمين في شبه القارة الهندية، ومع أن دخول الإسلام إليها كان مبكرًا، إلا أن نظام الوقف المؤسسي

فيها يواجه مجموعة من الصعوبات، أبرزها قلة الوعي في المجتمع بتفاصيل هذه المؤسسة وأهميتها الاجتماعية والاقتصادية، وذلك لعدم ثقة الناس في أعمال الحكومة، فالحكومة إلى الآن لم تؤسس إطارًا قانونيًا ذا صلة بدور الوقف الاجتماعي والاقتصادي، يُمكن أن يحفز الواقفين على إنشاء أوقاف خاصة بهم في مجال التنمية المجتمعية، كما أن الإعفاء الضريبي الذي تقدمه للأوقاف محدود وغير كاف، بالإضافة إلى هذا كله تُعاني المؤسسة الوقفية الرسمية من عدم تطوير بنيتها التحتية وتجديدها، وضعف التنوع في إدارتها، ونقص التخصص والمهنية والتأهيل في الموارد البشرية [511]. ومع وجود هذه التحديات، إلا أن هناك مبادرات ومشاريع وقفية تعمل داخل المجتمع الباكستاني، كبعض المبادرات المجتمعية كمبادرة شركة حمدارد وصندوق إحسان الاستئماني وغيرهما، وهذا يعني أن هناك حراكا وقفيًا ظهر في الفترة الأخيرة في باكستان على الرغم من الواقع الذي تم التطرق إليه من استمرار تحكم الدولة في الأوقاف العامة، وعدم الكشف عن أصول الأوقاف في عموم باكستان، وترك المجال لسلطات الولايات في تنمية أصولهم مباشرة. ويتضح من خلال البيانات والمؤشرات السابقة، أن القطاع الوقفي في باكستان على المستوى الكلي لم يحقق جدوى عالية، إلا أن هناك تفاؤلًا بإمكانية حل بعض التحديات والصعوبات التي تواجه هذا القطاع على المدى القريب.

36) جمهورية بنغلاديش

أولاً) قراءة في التجربة

تعتبر بنغلاديش ثامن دولة من حيث عدد السكان في العالم، وثالث أكبر دولة ذات أغلبية مسلمة بعد إندونيسيا وباكستان[512]، وهذا يعطي دفعة قوية لهذا التكتل السكاني الكبير في دعم نظام الوقف إذا آمن بدوره الحضاري[513].

لقد بدأت الأوقاف في بنغلاديش منذ عهد سلاطين دلهي (ما بين أعوام 1204 ــ 1353م)، وكانت آنذاك تدار وفقا لأحكام الشريعة والقضاء، غير أن القوانين لم تكن موجودة إلا في عهد الاحتلال البريطاني، وذلك في عام 1894م، الذي تم فيه فرض مجموعة من القوانين بعد إعلان المجلس الخاص بالأوقاف [514] ، وبسببه أُبطل وقف الأسرة، وبعد ذلك أُلغي العمل به واستُبدل بـ "قانون الوقف للمسلمين" في عام 1913م [515]. وفي عام 1934م تم سن "قانون وقف البنغال" من أجل تعزيز الإشراف والحماية على العقارات الوقفية من خلال منظمة قانونية مستقلة يرأسها مفوض الوقف في البنغال، وتبنت بنغلاديش بعد استقلال باكستان عام 1947م، قانونًا كان يُعرف آنذاك باسم "شرق باكستان" عام 1962م، دون إلغاء قانون وقف البنغال السابق، وبعد أن صارت بنغلاديش دولة مستقلة عام 1971م، أصدرت قانونًا جديدًا عام 2013م لتعديل القوانين السابقة، والذي ينظم الأحكام الخاصة بالأوقاف من قبل نقل الملكية وتطويرها، ودخل حيز التنفيذ في 24 فبراير 2013م[516].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تتوزع أصول الأوقاف في بنغلاديش إلى أوقاف مسجلة وغير مسجلة، ويتم إدارتها بناءً على أساس حالة التسجيل الخاصة بها، وجميع ممتلكات الوقف المسجلة تديرها وزارة الشؤون الدينية (مورا)، بصفتها الوصي الوحيد، وذلك من خلال الشركات التابعة لها كمؤسسة تسمى "وقف بنغلاديش" [517] . وفي عام 1986م تم إجراء تعداد للعقارات الوقفية من قبل مكتب بنغلاديش، أظهرت نتائجه بأن إجمالي دخل العقارات قد بلغ 708،293،652 تاكا أي ما يقارب 8,853,670 مليون دولار أمريكي، وهذا الدخل هو فقط من

عقارات الوقف المسجلة، لأنه لا يزال هناك الكثير من العقارات الوقفية غير مسجلة أو يتم التعامل معها من قبل مؤسسات الوقف الخاصة [518].

وبلغ إجمالي عدد أوقاف بنغلاديش -دون وقف النقود- حسب آخر إحصائية تقريبًا 171,089وقف، وهذه الإحصائية تتوزع إلى أوقاف مسجلة عند الحكومة بحوالي 20,536، والغير المسجلة بحوالي150,553، أما أوقاف النقود فهي تقريبًا تساوي 18 مليون دولار أمريكي، ويصل حجم الإيرادات من المدارس والجامعات حوالي 19٪، ومن الأراضي 18٪، وتحصل من الأراضي الملحقة بالمدارس والأراضي الزراعية على 13٪، ويأتي من المساجد 7 ٪ فقط [519] . وقدم مكتب مدير الوقف البنغلادشي في عام 2017م أحدث البيانات عن العقارات الوقفية، وأوضح أن هناك 13,827 عقارًا وقفيًا في جميع أنحاء البلاد تغطي 606,107,232 فدانًا من الأراضي، وهو ما يمثل حوالي 1٪ من إجمالي الأراضي الزراعية في البلاد - أي 51704 أرضا زراعية، و7558 بستانًا، و16496 بركة-، ويتزايد عدد العقارات تدريجيًا بمرور الوقت [520] . كما أن هناك مشاريع ومبادرات وقفية يسعى المسلمون في بنغلاديش إلى تطويرها، أهمها "وقف سليم الله" والذي كان حاكم عاصمة دكا، حيث حبس تقريبًا 600 فدان من الأراضي، وله الآن 3 معاهد تعليمية تابعة له، ثم "وقف شاهزادي والذي يملك" 72 ألف فدان من الأراضي، وكذلك وقف يسمى "عين الدين حيدار وفيض النساء" وقفوا تقريبًا 12 ألف و500 فدان من الأراضي، ولكن للأسف جل هذه الأوقاف غير محددة ومسيطر عليها من قبل الحكومة [521] .

وهناك مبادرة مختبرات حمدارد -وهو وقف- [522]، بدأت العمل في بنغلاديش عام 1953م كمؤسسة وقفية، وكانت هذه المؤسسة الكبيرة بطيئة نوعا ما بسبب المشاكل الاقتصادية والسياسية، وبعد استقلال بنغلاديش عام 1971م، مرت بتغيير سريع تحت إشراف الدكتور حكيم محمد يوسف هارون بويان، وبلغت تحديد العمليات التي تعمل عليها 64 عملية، ووسعت عملها إلى صناعة التعليم من خلال إنشاء المدارس والكليات والجامعات [523].

ثم مبادرة مشروع وقف التضامن الإسلامي التعليمي ويطلق عليه اسم "المجمع الوقفي"، وهو وقف مشترك بين البنك الإسلامي للتنمية وبنغلاديش، وتم تأسيسه على أرض مساحتها فدانان، في دكا عاصمة بنغلاديش عام 1987، وبدأ مهمته في عام 2003، وتبلغ تكلفته 85,5 مليون دولار أمريكي، والهدف منه تقديم المساعدات لقطاع التعليم في بنغلاديش [524] .

ثالثًا) استشراف التجربة

تمتلك بنغلاديش كمية كبيرة من أصول الوقف في جميع أنحاء البلاد، لكن تطويرها يتأثر بالعديد من العوائق منها نقص المعرفة الصحيحة بتفاصيل الوقف مجتمعيًا، كما أن إدارته ذات مركزية شديدة من قبل السلطة الحكومية، وظهور بعض مظاهر الفساد فيها كشكاوى ضد المتولين بخصوص الاستخدام الشخصي لأموال التعويضات المتأتية من

الاستحواذ على الممتلكات الوقفية، وكذلك عدم وجود قوانين تناسب تطور هذه الأصول، فضلًا عن ذلك كله نقص البيانات والسجلات الوقفية لكل الأصول والممتلكات الوقفية، ما يجعل نظام الوقف متعثرًا. كما يشرف على الأوقاف في جميع أنحاء البلاد 111 ضابطًا عسكريًا وموظفًا، وهذا يثبت ضعف الكفاءة التنظيمية والعلمية، وأن الإدارة الاستثمارية محدودة الأداء ولا تمثل ما يحتاجه قطاع الوقف هنالك، كما يلاحظ أنه أيضًا لا يوجد هيئة شرعية واستشارية تشرف وتطبق مبادئ الشريعة والحوكمة في أعمال مؤسسة الوقف، كل هذه التحديات والعوائق كفيلة بجعل نظام الوقف غير فاعل أو مؤثر [525].

وهذا يجعلنا نقول إن الحجم الكبير للأوقاف في بنغلاديش لم يكن مؤثرًا في المجتمع نظرًا للعديد من التحديات والصعوبات، بل لا بد من تطبيق مبادئ الشريعة والحوكمة والرقابة، وتفعيل الإدارة الاحترافية والاستثمارية كي تتمكن بنغلادش من تطوير هذه الأصول الكبيرة.

37) جمهورية سريلانكا

أولاً) قراءة في التجربة

دخل نظام "الوقف" إلى سريلانكا مع دخول التجار العرب إليها للأغراض التجارية[526]، وفي عام 1806م لم يكن هناك آنذاك أي إطار قانوني لنظام وقفي إلا بعدما تم تأسيس الجمعية الخيرية الإسلامية، وكان هناك قانون للشريعة الإسلامية. ثم بعد ذلك تم سن تشريع الوقف في عام 1927م من قبل ممثلين مسلمين في المجلس التشريعي، وكانت بمثابة محاولة أولى لتقديم الإطار القانوني للوقف في سريلانكا. ثم بعد ذلك صدر تشريع باسم الصندوق الخيري الإسلامي رقم 10 لسنة 1931م، وفي عام 1952م عينت لجنة تضم برلمانيين مسلمين وأعضاء في مجلس الشيوخ لفحص المسألة برمتها مرة أخرى. ونتيجة لذلك، تمت الموافقة على قانون الأوقاف والمساجد الإسلامية والجمعيات الخيرية رقم 0,51 كإطار قانوني مبدئي للأوقاف والصناديق، لذلك، دخل نظام الأمانة الخيرية أو الأوقاف حيز التنفيذ في عام 1957م[527]، ولم يحدث بعد هذا التاريخ تطور حقيقي في عمل مؤسسات الوقف فيها.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

باعتبار أن المسلمين فيها أقلية، فإن دولة سريلانكا لا تولي اهتمامًا مناسبًا للمؤسسات الوقفية لزيادة الممتلكات الوقفية المتاحة، وكذلك تنمية موارد هذه الأوقاف المتاحة على شكل عقارات مخصصة للمساجد والمدارس والمقابر، علمًا أن أسعار العقارات في سريلانكا عالية، وهذا يتطلب إيجاد فرص استثمارية وتمويلية جديدة لتمويل هذه الأصول والعقارات [528] . وتقدر عدد المساجد المسجلة في سريلانكا بأكثر من 2500 مسجد، وعدد الجمعيات الخيرية المسجلة بموجب قانون الأوقاف للمساجد الإسلامية لعام 1956م حوالي 45، وعدد المدارس المسجلة حوالي 317، وغير المسجلة حوالي 132 [529].

ثالثًا) استشراف التجربة

تتعرض مؤسسة الأوقاف في سريلانكا لعدة صعوبات وتحديات، أبرزها عدم كفاية التمويل مع عدم توفر سياسات في الدولة لتطوير وتنمية المؤسسات الوقفية في سريلانكا، يقابل هذا ضعف إدارة الأوقاف لعجزها تعظيم الموارد الوقفية المتاحة، وقلة معرفة الهيئة الحكومية بإدارة الموارد الوقفية [530]. بالتالي على المؤسسة الوقفية بذل الجهود لتوعية المسلمين بأهمية الفوائد المحتملة للمؤسسة [531] ، والعمل على إزالة العوائق في المفاهيم والواقع والتي تعيق حسن استخدام الوقف، ثم العمل على نزع الطابع السياسي عن المؤسسة وجهازها الإداري، وتحسين الإجراءات المحاسبية وتسهيل التحقيقات ضد الأمناء أو متولي الأوقاف، كما ينصح بإلغاء مركزية الجهاز الإداري على مستوى المقاطعات، بحيث يمكن أن يكون هناك إشراف أوثق على المساجد والصناديق الخيرية أو الأوقاف [532] .

38) جمهورية المالديف

أولًا) قراءة في التجربة

اعتنق سكان جزر المالديف الإسلام في القرن الثاني عشر [533]، وتم ذكر كلمة "الوقف" في الوثائق التي تعود إلى هذا القرن نفسه، وفي الآونة الأخيرة تم الترويج لمفهوم الوقف كأداة اجتماعية واقتصادية، وتطوير ممتلكات أخرى جديدة. وفي المستقبل القريب سيتم العمل على العديد من العقارات الوقفية وتطويرها[534]. وظلت الأوقاف المالديفية محفوظة لسنوات طويلة، تعود إيراداتها وخيراتها على المجتمع، إلا أنه في السبعينيات قامت الدولة بنقل واستبدال جل هذه الأوقاف من جزيرة مالي ــ عاصمة المالديف ــ إلى جزيرة في الريف تسمى "ألف، ألف، تدو" [535] في عام 1970م، وتم نقل تقريبا 29 أرضًا وقفية [مساحتها تساوي 219,558 قدما مربعا] من نوع الوقف الأهلي أو الذري، علما أن هذه الأوقاف منذ أكثر من خمسين سنة لم يعين لها ناظر ولم يتم تفعيل أي نشاط وقفي فيها. وترتب على هذا النقل غياب الوقف في الدولة وانقطاع مصالحه، لأنه تم نقله واستبداله إلى مكان ريفي لا يحقق الاستثمار والتنمية المرجوة منه، كما أنه لم يتم الاهتمام به وتطويره باستثناء المساجد والمقابر [536].

وحاليا لا يوجد في جمهورية المالديف قانون أو لائحة تنظم ممتلكاتها الوقفية، لكن وزارة الشؤون الإسلامية بصدد إعداد وصياغة مشروع إطار قانوني خاص بقطاع الوقف [537].

أما العقار الوقفي [Isdhoo Loamaafaau] فهو أرض كبيرة في (Dhivehi) تم إنفاقه بتاريخ 1191هـ، وهو من أقدم السجلات الموجودة في جزر المالديف، يوثق وقف الأرض ومنافعها لصيانة مسجد (Isdhoo)، وتم التصرف في عائدات الأراضي الوقفية من قبل ملوك جزر المالديف من وقت لآخر كإعانات دينية. وللأسف ليس هناك بحث رسمي لتوثيق الأوقاف التي ضاعت في المالديف وفهم ظروف ضياعها [538].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

نظرًا لضياع العديد من الأوقاف القديمة في جزر المالديف، فإنه من الصعب تحديد وتقدير حجم وقيمة هذه الممتلكات، لأن المشرع المالديفي (في قانون 1970م) نص بشكل صريح على غياب الوقف في المالديف، وكان عنوانه "منع الأوقاف من جزيرة مالي (عاصمة المالديف)"، وهي 29 أرضًا وقفية مساحتها تقريبًا 219,558 قدما مربعا، وهذا يؤكد على ضياع الممتلكات الوقفية، لأن قرار المشرع يدل على قلة الوعي وغياب فقه الوقف وثقافته من مجتمع المالديف، وإلى الآن للأسف الشديد لم يتم تعيين أي ناظر عليها ولا تفعيل أي نشاط استثماري، لكونها في الريف ولم تعد صالحة ومناسبة للتطوير [539].

ثالثًا) استشراف التجربة

يتعرض الوقف في المالديف لعدة صعوبات، أهمها قلة وعي المجتمع بتفاصيل الوقف وأهميته، وضياع سجلات الأوقاف القديمة، وضعف الشفافية وقلة الإفصاح في الإبلاغ عن الأداء التشغيلي والمالي للأوقاف، وعدم وجود جهة رقابية مستقلة لهذه الأوقاف [540] . ومع هذه التحديات والعوائق، إلا أن هناك مبادرات ومشاريع تسعى وزارة الشؤون الإسلامية إلى مواصلة العمل عليها، أهمها "صندوق التليمي" سنة 1956م وهو صندوق يستخدم لتوفير فرص التعليم، والسكن للأشخاص في قطاع التعليم، ثم مبادرة "وقف داهرول إيمان" لعام 2017م، وهو مجمع مكاتب، وتستخدم إيراداته لصيانة المساجد في جميع أنحاء دولة المالديف، ومن المتوقع أن تدر هذه المبادرة دخلًا بقيمة 337,000 دولار أمريكي سنويًا، وللأسف الشديد فإنه لا توجد بيانات وإحصائيات عامة ومتاحة عن هذه الصناديق، وتخطط وزارة الشؤون الإسلامية لبناء مثل هذه المجمعات في 5 جزر، وحاليًا تقوم الجامعة الإسلامية في جزر المالديف ببناء مجمع آخر [541].

39) جمهورية الهند:

أولًا) قراءة في التجربة

دخل نظام الوقف الإسلامي إلى دولة الهند بدخول الإسلام فيها [542]، ويعود تقريبًا إلى ثمانمائة عام مضت، حيت تم تحبيس الكثير من أصول الوقف بأشكال كثيرة [543]. وقطاع الأوقاف في بلاد الهند نظمه صدور عدة قوانين لتنظيم شؤونه خاصة في الفترة ما بين 1913 ـ 1954م، والتي كان لها بعد ذلك دور في الوصول إلى قانون جامع وموحد لجميع قضايا الوقف [544] ، وهو قانون إدارة المؤسسات الدينية الخاصة بالمسلمين. وفي عام 1954م استبدلت جل هذه القوانين التي كانت قبل الاستقلال بقانون موحد لإدارة الأوقاف، ليتم بعد ذلك تطبيقه على مستوى مقاطعات الهند باستثناء غرب البنغال، وأوتابراديش، ومهراشترا، والقانون لم يتم تطبيقه على مستوى الهند ككل إلا أنه يعتبر محاولة لتوحيد الإطار القانوني لإدارة الوقف.، وقد تم تأسيس المجلس المركزي لإدارة الأوقاف في عام 1964م، حيث يشرف على جميع الأوقاف في الهند. وبعد تطبيق هذا القانون برزت فيه ثغرات عدة مما استلزم إجراء تعديلات في السنوات ما بين 1959م و1984م، ثم في عام 1995م صدر قانون الأوقاف المعدل، والذي استطاعت الهند صياغته بشكل ممتاز، يضاهي بذلك جل قوانين الأوقاف في العالم الإسلامي [545] . وقانون الأوقاف لعام 1995م يحتوي على عدة مميزات تميزه عن جل القوانين التي كانت قبل استقلال الهند، وهي على الشكل الآتي:

1. يعتبر قانون عام 1995م من القوانين المطبقة على معظم الأوقاف الموجودة في جميع الولايات، وبذلك يلغي جميع القوانين المنفردة لكل ولاية [546]، ومن خلاله حاولت الحكومة إيجاد مساواة بين إدارة هيئات الأوقاف [547] .

2. إن قانون عام 1995م يخول الرئيس التنفيذي لمجلس الأوقاف صلاحية ضبط وردع المتعدين على الأوقاف، ومن امتيازاته كذلك أنه لم يحدد مدة زمنية لرفع القضايا التي تتعلق باستعادة الأوقاف المتعدى عليها من طرف الغير، كما أنه وضع ضوابط صارمة

على تصرفات المتولين من بيع ورهن للممتلكات الوقفية، وغير ذلك من المميزات [548] ، ورغم هذه الامتيازات الموجودة في القانون 1995م، إلا أنه تشوبه نقائص عديدة، لذلك تم تعديله سنة 2013 م [549] ، حيث قام المجلس المركزي لإدارة الأوقاف بصلاحيات واسعة لتوحيد مجالس الوقف في الولايات الهندية وعددها 28 ولاية.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

إن التفكير في تطوير واستثمار ممتلكات الأوقاف، لم تكن فكرة شائعة في دولة الهند إلا في عام 1973م من خلال السيد حسن الدين أحمد ياس، الموظف المكلف بقسم الوقف في حكومة الهند، والذي حاول صياغة جدول لمنح قروض من أجل تطوير الممتلكات الوقفية المدنية، وبعد ذلك قام المجلس المركزي بتبني هذا الجدول والعمل عليه، ثم اقترح السيد حسن كذلك إنشاء مؤسسة لتطوير الوقف في كل ولاية من ولايات الهند باستثناء ولايتي كارناتاكا وأوتار براديش [550] .

وهناك عدة قراءات لحجم الأصول الوقفية في الهند، ولكنها توحي إلى انخفاض في عدد هذه الأصول، بسبب عدة تحديات وعوائق واجهتها منها ما يتعلق بالاستثمار. وقد بلغت العقارات الوقفية المسجلة في البلد في عام 2005م حوالي 490,000 عقار، وتغطي أملاك الأوقاف في الهند مساحة إجمالية تزيد عن 600 ألف فدان وتقدر قيمتها الدفترية ب 60 مليار هندي روبية، وهذه القيمة تزيد عن 830 مليون دولار أمريكي، أما بالنسبة لإيرادات جميع هذه الممتلكات الوقفية تبلغ 1,63 مليار روبية هندية سنويًا يعني تقريبا 21 مليون دولار أمريكي [551]. وفي عام 2007م لم يتغير العدد الإجمالي للعقارات الوقفية في الهند بشكل كبير، حيت بلغت حوالي 490,021 عقار، منها 5 ٪ (أي حوالي 24500) فقط هي المناسبة للتطوير والاستثمار [552].

أما في الوقت الحالي فقد بلغت العقارات الوقفية حوالي 300,000 عقار ما بين مساجد وأراض ومقابر، وبلغت عوائدها حوالي 100 مليون دولار أمريكي، 6 ٪ منها يعتبر كإسهام لمجلس الأوقاف. والمتأمل لهذه البيانات والإحصائيات، يستنتج أن عدد العقارات الوقفية في الهند منخفض، وهذا كله راجع إلى عدم وجود تمويل كاف لاستثمار وتنمية هذه الممتلكات، إضافة إلى تدني قيمة هذه الأراضي، لكن بمجرد أن يتم استثمارها بالشكل الصحيح قد يتضاعف سعرها وترتفع قيمتها، ويكون العائد منها 100٪ [553].

وتعمل الحكومة المركزية على مشروع تنمية الأوقاف الإسلامية الحضرية، والذي خصصت له منح منذ 1974م إلى 2020م، وعمل المجلس من خلالها على تقديم قروض صغيرة لمجالس الأوقاف الإقليمية والمنشآت الوقفية المنفردة، وبلغت المشروعات التي تم إنماء أملاكها بهذا الأسلوب حوالي 154 مشروعًا وافق عليها المجلس وحكومة الهند، ومن بين هذه المشاريع البالغ عددها 154 مشروعًا، تم الانتهاء من 88 مشروعًا وهي قيد التنفيذ. ويسدد القرض عادة لمجلس الوقف المركزي من قبل المؤسسات المقترضة

على 16 قسطًا نصف سنوي مع تأجيل لمدة سنة واحدة بعد دفع القسط النهائي للقرض، كما يفترض على المقترض أن يدفع التكلفة الإدارية للمجلس المركزي بنسبة 8٪ من مبلغ القرض، وقام المجلس بإنجاز عدة مشاريع وقفية بلغت 158 مشروعا [554].

ثالثًا) استشراف التجربة

واجهت الأوقاف في الهند ظروفًا صعبة، أبرزها غياب الحصر الدقيق والتقدير الحقيقي للأراضي الوقفية، بحيث يتم تأجيرها بمبالغ زهيدة تعود إلى ما قبل استقلال البلاد، وعلى سبيل المثال أنه في العاصمة دلهي يتم تأجير الأراضي الوقفية للمنشآت الحكومية بمبلغ هزيل يقدر ب 10 سنتات للمتر الواحد، بينما تصل قيمته الحقيقية إلى ألف دولار. كما أن نقص البيانات والسجلات الوقفية يسهل ضياع هذه الأصول الكبيرة للأوقاف، فضلًا عن ذلك كله عدم وجود إدارات استثمار مميزة يمكن من خلالها تطوير هذه الأصول [555]. كما تواجه الأقلية المسلمة في الهند تعديات مستمرة من بعض متطرفي الهندوس على ممتلكاتهم وعقاراتهم وأوقافهم لا سيما الأوقاف الدينية كالمساجد ودور القرآن، فضلًا عن الاستيلاء عليها بقوة سياسة الأمر الواقع، فقد جاء في التقرير التاسع للجنة البرلمانية المشتركة أنه تم احتلال حوالي 70٪ إلى 80٪ من الأوقاف بشكل غير قانوني، وحاليًا في ولاية دلهي لوحدها أكثر من 30٪ من حوالي 2000 من الأوقاف تستخدم بشكل غير قانوني من طرف الوكالات الحكومية، ما يشكل تحديًا وعقبة واضحة في تطوير المسلمين لأوقافهم، لكن إذا تم إقرار مشروع قانون "إخلاء الاحتلال غير المصرح به" لعام 2014م، فمن المتوقع أنه سيساعد بشكل كبير في إزالة التعديات [556]. وتعاني أيضًا المجالس الوقفية من ضعف الموارد المالية، بحيث تتلقى سنويًا مساهمات ومنح لا تتجاوز 7٪، وهذه المساهمات فقط من طرف النظار والمتولين الذين لا يتجاوز دخلهم السنوي خمسة آلاف روبية، مما يصعب على المجالس دفع رواتب وأجور الموظفين، وهذا كله راجع إلى ضعف تطوير واستثمار الممتلكات الوقفية بالصيغ المناسبة والمدرة للدخل، وحاليا تعرف حكومات الولايات بأن تطوير الأملاك الوقفية في الهند بعيد المنال، لذلك قامت بعض حكومات الولايات بتقديم منح ومساهمات لمجالس أوقافها [557].

ولتجاوز هذه الصعوبات لابد أن يتم تقليل السيطرة الحكومية على إدارة الأوقاف، والعمل على حصر جل الممتلكات الوقفية في الهند، وتعيين إدارة تستطيع النهوض بالقطاع الوقفي في الدولة [558] ، وخاصة استثمار الأعيان الوقفية مع توفير التمويل اللازم لها.

استشراف واقع التجربة الوقفية في شبه القارة الهندية

لا شك أن الأوقاف الكثيرة في هذا الإقليم الجغرافي من العالم، تتناسب مع العدد الكبير للمسلمين القاطنين فيه، فهناك ما يقارب 600 مليون مسلم في "باكستان، مسلمي الهند، بنغلاديش"، والدول والمجتمعات الإسلامية الأخرى، وهم يشكلون قوة سكانية كبيرة في هذا الإقليم، وهذا ما يفسر لنا تاريخية وعراقة الأوقاف المتناثرة هناك في جميع شبه القارة، أو بالأحرى حيثما وجد المسلمون وجدت أوقافًا لهم.

ولكن مع ضخامة هذه الأصول الوقفية، نجد أن المتحصل من هذه الأصول يعتبر ضعيفًا وضئيلًا إذا قُورن بهذا الحجم، ولعل السبب يعود إلى عوامل وخصوصيات كل دولة، لكن يظهر لنا أن هناك عوامل مشتركة، أبرزها قلة الوعي في المجتمعات المسلمة بأهمية هذا المورد المالي الكبير، الذي توارثه المسلمون عن آبائهم وآجدادهم، وأيضًا ضعف الإدارة المؤسسية والكفاءة الاستثمارية ونقص التأهيل لدى موظفي الأوقاف، فضلًا عن عدم قيامهم كإدارات الأوقاف في حصر الأوقاف وتوثيقها وتسجيلها.

وتعتبر الإدارة المركزية للسلطة الحكومية التي تُدار فيها الأوقاف لا سيما في باكستان وبنغلاديش ونوعًا ما عند مسلمي الهند قد اضعفت القدرات المؤسسية الأخرى في المناطق والولايات، وجعل مقر المركز هو المتحكم في أعمال مؤسسات الأوقاف بصورة عامة. كما أن تحليل تطور الأوقاف يبرز لنا ضرورة تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية و مبادئ الحوكمة و أدوات الرقابة على أعمال الأوقاف فيها، إذا أردنا تطوير واقع أوقافها. في حين تمثل جهود الأقلية المسلمة في سريلانكا محاولة لتطوير الأوقاف فيها، لكنها تُعاني من نفس العوامل السابقة، بالإضافة لصعوبة التمويل وتأسيس أوقاف جديدة، والأمر نفسه يُقاس على مؤسسة الوقف في المالديف التي تعاني من وجود حالات فساد واضحة، أثرت سلبًا على واقع الأوقاف من خلال عمليات الاستبدال التي تمت لغير مصلحة الوقف.

الهوامش

(502) تقع باكستان في جنوب آسيا المطلة على بحر العرب بين الهند من الشرق، وإيران وأفغانستان من الغرب، والصين في الشمال، وعاصمتها إسلام آباد، وبلغ عدد سكانها عام 2019 حوالي 216.565.318 نسمة، ومساحتها تقارب 796.100 كلم مربع. انظر موقع مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(503) Muhammad Zubair Abbasi, Waqf in Pakistan : Rebirth of a Traditional Institution, (Lahore, Lahore University of Management Sciences (LUMS), Date Written: 1February, 2019), P 3.

(504) Muhammad Usman, Awaqf in Pakistan, (International Insittute of Islamic WAQF, Indian Subcontinent Waqf Forum , 27 February 2021), P11.

(505) Muhammad Zubair Abbasi, Waqf in Pakistan : Rebirth of a Traditional Institution, (Lahore, Lahore University of Management Sciences (LUMS), Date Written: 1February, 2019), P 3,P 4 .

(506) Muhammad Zubair Abbasi, Waqf in Pakistan : Rebirth of a Traditional Institution, P 6 .

(507) Muhammad Usman, Awaqf in Pakistan , P 13.

(508) مؤسسة حمدارد الباكستانية خمس وعشرون عاما من الخدمة مابين 1954 ـــ 1979، وأخذت على عاتقها مسؤولية العمل على مجموعة متنوعة من الأنشطة الإنسانية.

(509) Muhammad Zubair Abbasi, Waqf in Pakistan : Rebirth of a Traditional Institution, P 9,10 .

(510) Muhammad Zubair Abbasi, Waqf in Pakistan : Rebirth of a Traditional Institution, p 11.

(511) Muhammad Usman, Awaqf in Pakistan , P 17.

(512) تقدر المساحة الجغرافية لبنغلاديش بحوالي 147.630 كلم مربع، وتقع في جنوب آسيا، على حدود خليج البنغال، بين روما والهند، وعاصمتها دكا، وبلغ عدد سكانها في عام 2019 حوالي 163.046.161. انظر موقع مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(513) Mohammad Moinuddin, The State of Waqfs in Bangladesh, (International Insittute of Islamic WAQF, Indian Subcontinent Waqf Forum , 27 February 2021), P1.

(514) Rashedul Hasan, Siti Alawiah Siraj, Complexities of Waqf Development in Bangladesh, (Selangor, Malaysia, Journal of Emerging Economies and Islamic Research, Vol .4, No.3, 2016) P 4.

(515) محمد روح الأمين الرباني، التجربة الوقفية في بنغلاديش، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، محاضرة مسجلة بتاريخ 27 يوليو 2020)، انظر الحلقة كاملة مسجلة عبر اليوتيوب: [https://www.youtube.com/watch?v=T0Mhx7u60p8&t=2311s].

(516) Mohammad Moinuddin, The State of Waqfs in Bangladesh, P 3, 4 .

(517) Mohammad Moinuddin, The State of Waqfs in Bangladesh, p 5, And Rashedul Hasan, Siti Alawiah Siraj, Complexities of Waqf Development in Bangladesh, P 2.

(518) Rashedul Hasan, Siti Alawiah Siraj, Complexities of Waqf Development in Bangladesh, P 2.

(519) محمد روح الأمين الرباني، التجربة الوقفية في بنغلاديش، مرجع سابق.

(520) Mohammad Moinuddin, The State of Waqfs in Bangladesh, P 6.

(521) محمد روح الأمين الرباني، التجربة الوقفية في بنغلاديش، مرجع سابق.

(522) مختبرات حمدارد (وقف) هي منظمة خاصة غير ربحية لها تاريخ مائة عام في أكثر من مؤسسة. بدأت رحلتها في الهند الغير المقسمة عام 1906. كلمة "Hamdard" مشتقة من اللغة الفارسية لكلمة "Ham" و "Dard" والتي تعني الأولى "صديق" ويشير الأخير إلى "الألم". نتيجة لذلك، فإن كلمة "حمدارد" المركبة تشير إلى "صديق الألم أو شخص يشارك الآخرين الألم ".

(523) Rashedul Hasan, Siti Alawiah Siraj, Complexities of Waqf Development in Bangladesh, P 5.

(524) موقع صندوق تثمير ممتلكات الأوقاف [www.isdb.org].

(525) Mohammad Moinuddin, The State of Waqfs in Banglades, P 7 ,P 8.

(526) تتألف مساحة سريلانكا في عام 2018 بحوالي 65.610 كلم مربع، في حين بلغ عدد سكانها في عام 2019 حوالي 21.803.000 نسمة، ويقدر عدد المسلمين فيها ما يقارب 10% من عدد السكان. انظر موقع مجموعة البنك الدولي:] [albankaldawli.org.

(527) Muhammed Buhary, Muhammed Thabith, Legal Framework of Waqf in Sri Lanka: An Analytical Study, (Sri Lanka, Faculty of Islamic Studies and Arabic Language, South Eastern University of Sri Lanka, 12 December 2019), P 311, See [ir.lib.seu.ac.lk]. And Mohamed Mohideen Nayeem, WAQF in Sri Lanka: Regulations and Practice, (International Insittute of Islamic WAQF, Indian Subcontinent Waqf Forum , 27 February 2021), P 5 , 6., Saleem Marsoof, Awqaf Experience in SriLank, (Kuwait, Kuwait Awqaf Public Foundation, No 6, June 2004), P17.

(528) Sarabdeen Masahina and Muhammadu Kijas, Applying Contingent Valuation Method for Economic Valuation of Awqaf Wealth Management in Welfare Changes of Muslim Households in Sri Lanka: A Conceptual Framework, (Sri Lanka, the Institute for Research and Community Empowerment, Tazkia Islamic Finance and Business Review, Vol 7, No 2, December 2012), P 141,142, Saleem Marsoof, Awqaf Experience in SriLank, P23..

(529) Mohamed Mohideen Nayeem, WAQF in Sri Lanka: Regulations and Practice, P 9.

(530) Sarabdeen Masahina and Muhammadu Kijas, Applying Contingent Valuation Method for Economic Valuation of Awqaf Wealth Management in Welfare Changes of Muslim Households in Sri Lanka: A Conceptual Framework, P 146, 149.

(531) Saleem Marsoof, Awqaf Experience in SriLank, P36.

(532) Mohamed Mohideen Nayeem, WAQF in Sri Lanka: Regulations and Practice, P 10.

(533) تقع جمهورية المالديف في جنوب آسيا، وهي دولة مسلمة، تتكون من 1،192 من الجزر المرجانية في المحيط الهندي، جنوب ــ جنوب غرب الهند، وعاصمتها ماليه، وتتألف من مساحة تبلغ 300 كلم مربع، ويبلغ عدد سكانها في عام 2019 حوالي 530.953 نسمة. انظر موقع مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.

(534) Aishath Shama , Waqf in Maldives, (International Insittute of Islamic WAQF, Indian Subcontinent Waqf Forum , 27 February 2021), P 2 .

(535) هذه الجزيرة تسمى "ألف ألف ثودو"، تقع شمالا من عاصمة المالديف "مالي".

(536) عبد الله فاروق إبراهيم، نقل الأوقاف الأهلية إلى الريف وأثره الفقهي،المالديف أنموذجا، (اليمن، جامعة القلم للعلوم الإنسانية والتطبيقية، مجلة القلم، السنة السابعة،

العـدد 18، سـبتمبر 2020م)، ص 258 ـــ 259.

(537) Aishath Shama , Waqf in Maldives, P 2.

(538) Aishath Shama , Waqf in Maldives, P 5.

(539) عبـد اللـه فـاروق إبراهيـم، نقـل الأوقـاف الأهليـة إلـى الريـف وأثـره الفقهـي، المالديـف أنموذجـا، ص 284 ـ 285.

(540) Aishath Shama , Waqf in Maldives, P 7.

(541) Aishath Shama , Waqf in Maldives, P 6.

(542) يصـل تعـداد السـكان فـي دولـة الهنـد سـنة 2019 إلـى 1.366.417.75 أي حوالـي 1.37 مليـار نسـمة، ومسـاحتها فـي عـام 2018 حوالـي 3.287.259.06 كلـم مربـع، ويمثـل المسـلمون فيهـا مـا يقـارب 11% مـن عـدد السـكان، أي 195 مليـون مسـلم، وهـذا الرقـم يأتـي فـي المرتبـة الثالثـة بعـد إندونيسـيا وباكسـتان. انظـر موقـع مجموعـة البنـك الدولـي:] albankaldawli.org].

(543) شـعبة حسـنين النـدوي، الأوقـاف الإسـلامية فـي ولايـة دلهـي: تاريخهـا وإدارتهـا ووضعهـا الحالـي، (مجلـة إلكترونيـة فصيلـة محكمـة أقـلام الهنـد للعلـم، العـدد الأول، السـنة الثانيـة، ينايـر ـ مـارس 2017)، ص 2، وأيضـا محمـود أحمـد المهـدي، نظـام الوقـف فـي التطبيـق المعاصـر، ص 125.

(544) نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص 125 ـ 126.

(545) نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص 126 ـــ 127.

(546) محمـد عبـد الرحيـم القريشـي، قانـون الوقـف اسـتعراض وجيـز لتاريخـه وأهدافـه وجوانبـه المهمـة، (بيـروت ـــ لبنـان، دار الكتـب العلميـة، بحـوث مختـارة مقدمـة فـي النـدوة الفقهيـة العاشـرة لمجمـع الفقـه الإسـلامي فـي الهنـد، ط 1 1422 هـ/ 2001 م)، ص 242.

(547) سـالار محمـد خـان، نظـام الوقـف فـي الهنـد، (بيـروت ـــ لبنـان، دار الكتـب العلميـة، بحـوث مختـارة مقدمـة فـي النـدوة الفقهيـة العاشـرة لمجمـع الفقـه الإسـلامي فـي الهنـد، ط 1، 2001 م)، ص 13.

(548) نظام الوقف في التطبيق المعاصر، ص 127 ـ 128.

(549) قاسـم رحمـن خـان، اسـتبانة خاصـة بأوقـاف الهنـد، (المعهـد الدولـي للوقـف الإسـلامي، منشـورات خاصـة).

(550) سـيد خالـد رشـيد، تحليـل للاسـتثمارات الخاصـة بتطويـر الأوقـاف فـي الهنـد، ضمـن مؤتمـر دبـي لاسـتثمارات الأوقـاف، 2008م)، ص334.

(551) Chairperson: Justice Rajindar Sachar, A Report Social, Economic and Educational Status of the Muslim Community of India, (New Delhi ,Government of India (Cabinet Secretariat) Prime Minister's High Level Committee, 17 November 2006), P 219.

(552) سيد خالد رشيد، تحليل للاستثمارات الخاصة بتطوير الأوقاف في الهند، ص 335.

(553) قاسـم رحمـن خـان، اسـتبانة خاصـة بأوقـاف الهنـد، (المعهـد الدولـي للوقـف الإسـلامي، منشـورات خاصـة).

(554) Information Handbook Under RTI ACT.2005, (Quoting from the Indian Central Waqf website: [http://Central waqf Council.gov.in] , Date of visit: 21 November 2020), p 2 , 3.

(555) محمـود العـدم، الوقـف الإسـلامي فـي الهنـد.. قـوة اقتصاديـة معطلـة، نقـلًا عـن موقـع [www.aljazeera.net].

(556) Tabasum Rasool, Waqf Administration in India: Issues and Challenges of State Waqf Boards,(Pakistan, University of Management AND Technology, journal of islamic Thought and Civilization,

volume 7, No 1, 31 March 2017), P 7. And MOHD OWAIS QASMI, Issues and Challenges in Management of Waqf in Delhi Province of India, (U.S.A, International Journal of Research in Social Sciences, Vol. 9 Issue 2, February 2019), P 607.

(557) Tabasum Rasool, Waqf Administration in India: Issues and Challenges of State Waqf Boards, P 9. And MOHD OWAIS QASMI, Issues and Challenges in Management of Waqf in Delhi Province of India, P 613.

(558) محمود العدم، الوقف الإسلامي في الهند.. قوة اقتصادية معطلة، مرجع سابق.

واقع أوقاف دول وسط وجنوب إفريقيا

جغرافيا الوقف في العالم الإسلامي والأقليات المسلمة

الجزء الثامن: واقع أوقاف دول وسط وجنوب إفريقيا

40) تنزانيا
41) جنوب أفريقيا
42) زامبيا
43) زمبابوي
44) زنجبار
45) الصومال
46) كينيا
47)ملاوي
48)موريشيوس
49)نيجيريا

(40) تنزانيا

أولاً) قراءة في التجربة

يقدر عدد سكان تنزانيا في عام 2019 بحوالي 58,005,463 نسمة، وتبلغ مساحتها 947 ألف كيلو متر مربع [559] . وتتكون جمهورية تنزانيا الاتحادية من تنجانيكا وزنجبار، بعد اتحادهما في دولة واحدة باسم تنزانيا، ونسبة المسلمين فيها نحو 69٪ والعاصمة تسمى دار السلام. دخل الإسلام مبكرًا الى تنزانيا في القرن الأول الهجري، ونقلوا اليها شعائر الإسلام واللغة العربية، حتى دخل الاستعمار البرتغالي في القرن الثاني عشر الهجري [560] ، وهذا يعني أن الوقف بدأ مع دخول الإسلام، حيث الأوقاف الدينية كالمساجد ودور القرآن تنتشر في هذه البقعة من أفريقيا. لكن عمليًا لم يوجد قانون ينظم الوقف بطريقة صحيحة كما حال بعض الدول الإسلامية، وإن كان هناك قوانين تنظم بعض الوصايا وإدارة العقارات، ويشمل القانون جميع العقارات الإسلامية وغير الإسلامية، كما ينص الجزء الخامس عشر من القانون، الأقسام 140 إلى 158، على إدارة عقارات الوقف في تنزانيا. وفي زنجبار وجد قانون يحكم الأوقاف - إدارة الوقف والممتلكات الاستئمانية، كالقانون رقم 2 لعام 2007 [561]. هذا الاختلاف جعل من إدارة الأوقاف في تنزانيا يتنوع، ما بين مؤسسة الأوقاف التنزانية، التي تأسست عام 2019، لدمج هيئات وكيانات الوقف في تنزانيا، إلى أوقاف خاصة متعددة ومتنوعة تخضع لأصحابها مباشرة، الهيئات والجهات التي تدير الوقف.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

هذا التنوع في إدارة الأوقاف، جعل من الصعب حصر جميع الأوقاف في تنزانيا، فضلًا عن تقدير أصولها العقارية، فهي غير معروفة حاليًا [562]، وهذا ما يصعب على المشرفين على الأوقاف التحول نحو استثمار الأصول الوقفية بطريقة صحيحة، أو تأسيس أوقاف استثمارية مدرة على المجتمع التنزاني. وهذا ما يفسر كثرة الأوقاف الدينية والاجتماعية على حساب الأوقاف الاستثمارية أو التنموية، ما يصعب من توعية المجتمع بأهمية هذا

النوع من الأوقاف. ولعل لغة الأرقام تعكس هذا الأمر، فعدد الأوقاف الدينية كالمساجد يصل إلى 12000، والمدارس الدينية تصل إلى 5500 مدرسة، وست كليات للتربية،وكلية للصحة، وما يقارب 30 دارًا للأيتام [563].

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من الدخول المبكر للإسلام لهذه الديار، إلا أنه ولظروف تخص المجتمع لتعدد أعراقه وأجناسه، أدى هذا إلى تأخر التطور الذي صاحب الوقف خلال الفترة المرصودة، فحتى الآن لا يوجد قانون أوقاف محدد لتنظيم الأوقاف في تنزانيا، وغياب الأطر الشرعية والقانونية والتنظيمية للأوقاف، وعدم تحقق معايير الحوكمة، ما أدى إلى وجود فجوة بين المجتمع المسلم ونظام الوقف، علمًا أن المسلمين يشكلون أغلبية، وهذا يستدعي عمل توعية مجتمعية قوية لدى المجتمع في دعم الحركة الوقفية فيه، وتطوير الأدوات الإدارية والاستثمارية والمحاسبية والتقنيات الحديثة في إدارة الأصول الوقفية.

41) جنوب إفريقيا

أولًا) قراءة في التجربة

في عام 2019 بلغ عدد سكان جنوب إفريقيا حوالي 58,558,270 نسمة على مساحة تقدر 1,219,090,00 كلم مربع[564]، ويشكل المسلمون ما نسبته 2 أو 3٪ من عدد السكان، أي لا يقلون عن مليون ونصف المليون مسلم. ويعتبر المسلمون فيها أقلية، وقد أسس أول وقف في جنوب إفريقيا من طرف امرأة من أبوين مستعبدين، وحبست أرضًا في كيب تاون، وخصصتها لبناء أول مسجد، وقد مهد هذا الوقف الطريق إلى رفع الحظر عن المسلمين في جنوب إفريقيا للإقبال على بناء المساجد والمدارس، وصار في كل قرية أو بلدة شكل من أشكال الوقف الديني أو التعليمي كمساجد أو مدارس، وهي من أكثر الأوقاف الشائعة في جنوب إفريقيا [565].

مسجد Auwal أوال هو أول وأقدم مسجد أو وقف ديني في جنوب إفريقيا. بُني عام 1794، على أرض مملوكة لكوريدون فان سيلان، وهو عبد مُحرر. قامت ابنته بالتبرع به لصالح المسلمين لاستخدامه كأول مسجد في جنوب إفريقيا.

وبعد ذلك تم خلق المزيد من الوعي حول الأوقاف في الآونة الأخيرة، مع تشكيل مؤسسة الأوقاف، وهذه المؤسسة تكتسب ريعا، وإن كان ذلك بطيئًا، وينصب تركيزها على تعبئة أموال الوقف من جهة، وعلى تمويل مشاريع التنمية المجتمعية المستدامة من جهة أخرى، وفيما يتعلق بهذا الأخير، فإنه تم تحديد العديد من المجتمعات، وسيفيد التمويل في هذه المناطق البنية التحتية للمساجد والمدارس . ولا توجد قوانين محددة بشأن الوقف في جنوب إفريقيا، ولا ينص القانون على قانون مراقبة الممتلكات الوقفية، ولكن عمليًا يتم تأسيس الأوقاف على أساس مؤسسات النفع العام، وهذا التسجيل يُعفيها من الضرائب [567].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

قبل أن نحدد حجم الأصول، يمكن أن نقول إن الأوقاف في جنوب أفريقيا تتبع إلى جهتين رئيسيتين، هما جهة عامة، تشرف على أوقاف المسلمين من خلال مؤسسة الأوقاف الوطنية (AWQAF South Africa)، وهي منظمة غير ربحية مسجلة تأسست عام 2001، ولها الصندوق المجتمعي "السيادي" للجالية المسلمة في جنوب إفريقيا، وهي فاعلة كمؤسسة أوقاف خيرية رائدة في المجتمع المدني، وتقدم مبادرات وخدمات ذات قيمة مضافة متطورة لتمكين الأفراد والمجتمعات، كما تعمل على تعزيز الأوقاف بين المسلمين. والجهة الأخرى هي جهة خاصة، وتشمل كل العائلات والأفراد الذين يوقفون أحباسًا ويشرفون عليها مباشرة. توجد عدة قراءات لحجم الأصول الوقفية في جنوب إفريقيا، ولكن بعد تشكيل مؤسسة الأوقاف، أصبحت هي التي تقوم بإحصاء الأوقاف العامة دون الأوقاف الخاصة. فقد بلغت الأوقاف العقارية العامة في جنوب إفريقيا التي تم حصرها في ما يقارب 5,5 مليون دولار، ولها عوائد تقدر بـ 6٪ [568]، وبالرجوع إلى الإحصائيات نرى أن غلة الأوقاف في جنوب إفريقيا تتطور من سنة لأخرى، فقد بلغ ريع الوقف في عام 2018 إلى 40 ألف دولار أمريكي، وفي عام 2019 حوالي 70 ألف دولار أمريكي، وفي عام 2020 وصل الريع إلى 80 ألف دولار أمريكي [569]. أما بالنسبة للأوقاف الخاصة فلم يتم حصرها والكشف عن أصولها حتى الآن، فعلى سبيل المثال من هذه الأوقاف الخاصة، وقف مخصص لمدينة القدس، أسسه رجل الأعمال الواقف أنواه ناجيه رحمه الله تعالى في مدينة كيب تاون، وقيمته السوقية تصل إلى ثلاثة ملايين دولار أمريكي.

ومن النماذج الوقفية القائمة حتى الآن، أوقاف حاج أحمد محمد لقات 1933م، ووقف معهد ووترفال الإسلامي 1934م، ومسجد روستنبرج بلازا 1989م، ومشروع نور الإسلام بلازا المحدودة

1996م، وصندوق جمعة مسجد (غراي ستريت) 1890م، وغيرها [570]. كما بلغت الأصول والاستثمارات أوقاف جنوب أفريقيا أقل بقليل من علامة 100 مليون راند [حوالي = 6,7391 دولار أمريكي] في نهاية ديسمبر 2020، وتشمل الاستثمارات الممتلكات العاملة وغير العاملة والنقد والأسهم، وتتكون العقارات المدرة للدخل من مكاتب ومراكز تسوق ومباني صناعية [571]، كما يظهر في الشكل التالي [572]:

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من نشاط الأقلية المسلمة في جنوب أفريقيا، إلا أن التجربة تواجه بعض الصعوبات، من أهمها التمويل المالي للمشاريع الوقفية الاستثمارية، فضلًا عن عدم وجود كوادر بشرية مؤهلة، وقلة التوعية في المجتمع المسلم تجاه الوقف ودوره في خدمة التنمية المجتمعية [573]. لكن ومع هذا، هناك حراك واضح لدى المسلمين في تطوير قطاع الوقف، من خلال مشاريع تحمل سمة التكافل والتعاون بين أبناء المجتمع الإسلامي، كما في مشروع أس آي الذي تأسس في عام 2002 كمشروع يقدم خدمات التأمين الإسلامي [574] . وتم تأسيس صندوق الوقف من أجل تقديم خدمات التأمين الإسلامي بواسطة أداء مبلغ خمسة آلاف راند نقدًا، وتم تسجيل الوقف تحت قانون (Trust Property Control Act) المنشور عام 1988م وهذا القانون يعرف فكرة (Trust)، وفي حالة بقاء فائض، فإن القواعد واللوائح تنص على أن الفائض يتم توزيعه على النحو الآتي: 10 ٪ منها للأعمال الخيرية كالصدقات، و15٪ للاحتياطات، وأكبر نسبة للمشتركين 75٪ [575].

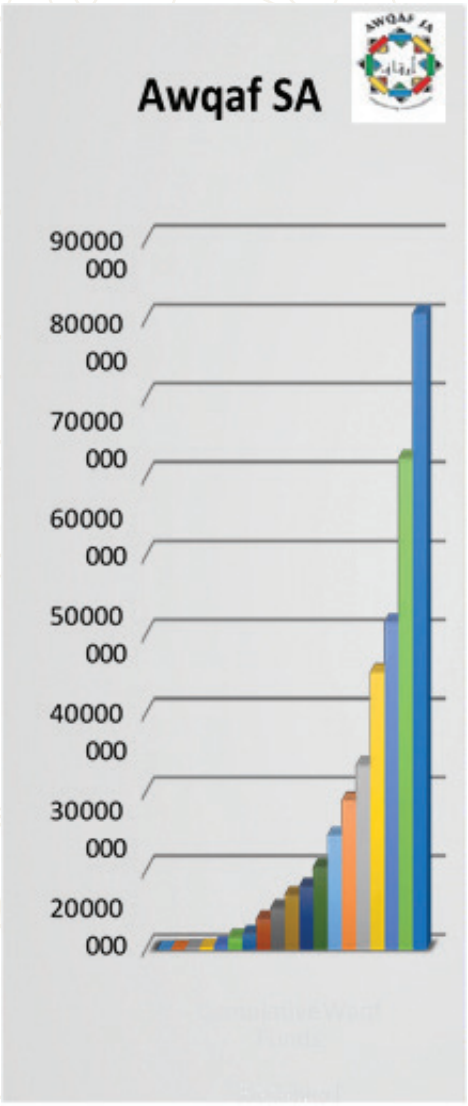

وتعتبر مؤسسة الأوقاف الوطنية في جنوب أفريقيا من أنشط مؤسسات الأوقاف في دول وسط وجنوب أفريقيا، فهي لم تحصر عملها في الأوقاف الدينية للمجتمع المسلم في جنوب أفريقيا، وإنما أيضًا أسست أوقافًا ذات ريع دائم، للمساهمة في خدمة احتياجات أبناء المجتمع المسلم، وتسهم أيضًا بعمل حراك واضح للتعريف بالوقف، ومساعدة الدول المجاورة لها في تأسيس وقفيات لصالح المسلمين، كما تعتمد المؤسسة على عمل المتطوعين المسلمين أكثر من تعيين الموظفين المتفرغين [576].

42) زامبيا

أولًا) قراءة في التجربة

توضح الحقائق التاريخية أن الإسلام دخل إلى زامبيا بدخول التجار إليها [577]، والذين ربطتهم التجارة مع السكان الأصليين، وقد دخلوا إلى زامبيا بواسطة الدول المجاورة والتي بها مسلمون، حيث يقوم التجار المسلمون سواء في إفريقيا أو آسيا أو من العرب بشراء المنتجات الزراعية من غالبية السكان الأصليين الذين يعملون بالزراعة، ويجلبون معهم ما يحتاج السكان إليه من منتجات الدول الأخرى، كنوع من التبادل التجاري، واستقر بعضهم في زامبيا وتزوجوا من السكان الأصليين، وبذلك اعتنق بعض السكان الأصليين الإسلام، وهذا تقريبا في القرن الرابع الهجري، وبعد ذلك أقام المسلمون الأوائل المساجد، وبهذا عرفت زامبيا الثقافة الوقفية، ثم تعرضت زامبيا كغيرها من الدول الإفريقية إلى الاحتلال والاستعمار البريطاني، وفي يوم 24 أكتوبر 1964، حصلت زامبيا على استقلالها من الاحتلال [578] . إن الأوقاف في زامبيا تحكمها قوانين الثقة، وليس هناك قوانين خاصة بالإسلام، لأن القوانين الحالية السائدة في زامبيا علمانية. وبسبب طبيعة الوقف فالقوانين بمثابة إثبات وتكريس لممتلكاتها، ويدار من خلال مجموعة من الناس تشترك في نفس الرؤية لمفهوم الثقة. ودولة زامبيا لا تتوفر على قانون محدد وخاص بالقطاع الوقفي للركون عليه، والقوانين المتوفرة ذات طبيعة علمانية مثل قانون الجمعيات [579] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

إن الممتلكات والأصول الوقفية في زامبيا على نوعين: المدرة للدخل أو لتوليد الإيرادات وغير المدرة للدخل، ومن الأملاك المدرة للدخل الأراضي التي يتم تأجيرها لأغراض الزراعة، ولا تقل قيمة الأرض عن حوالي عشرين ألف دولار أمريكي، وهذا تؤكده أرقام الإيجارات التي يتحصل عليها من خلال الأعمال والمشاريع التي قامت بها الإدارة الوقفية بزمبيا، وتمتلك أيضا منازل للإيجار والتي يمكن من خلالها جني بعض الأموال، والقيمة الإجمالية للبيوت الوقفية المؤجرة تقريبا 50 ألف دولار أمريكي، فضلا عن

امتلاكها لمجمع رياضي به خمسة جوانب مرتبطة، وتتحصل من خلاله كذلك على بعض الإيرادات، إضافة إلى عيادة طبية تتسع إلى حوالي 50 مريضًا في اليوم، وفي 60 يوما تقريبا تمت معالجة 1500 مريضًا في هذه العيادة. أما الأوقاف غير المدرة للدخل أو التي ليس لها إيرادات فهي مثل المساجد والمدارس كمدرسة ماكيني الإسلامية والتي يكون التدريس فيها من مرحلة الحضانة إلى مرحلة الجامعة [580] .

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من أن الإدارة الوقفية بزامبيا سلسة، والحكومة منحت لها امتيازات عديدة، إلا أنها تواجهها عدة تحديات واختناقات تعيقها، أبرزها جهل عامة المسلمين في زامبيا بخصوص أعمالهم الوقفية، وإدارتها والفوائد التي يمكن تحقيقها و الحصول عليها من خلال استثمارها، لذلك ينبغي على العلماء تنوير الجمهور العام في قضايا الأوقاف. إضافة إلى أن هناك نوعًا من الفجوة الفنية بين المعرفة الإسلامية والمعرفة الأكاديمية والمهنية، بعبارة أخرى غياب المزج بين المعرفة الإسلامية للعلماء والمعرفة العملية للمهنيين، ثم تحديات أخرى إلا أنها مؤقتة كونها تتعلق بالعمليات الإدارية، فضلا عن عدم وجود عنصر الاستثمار وهذا راجع إلى نقص الميزانية المخصصة للتمويل، وعلى هذا الأساس ينبغي على الدول سواء العربية أو الإفريقية كجنوب إفريقيا وتنزانيا مد يد المساعدة للقطاع الوقفي في زامبيا [581].

43) زمبابوي

أولًا) قراءة في التجربة

يقدر عدد سكان دولة زيمبابوي (روديسيا) بحوالي 15 مليون نسمة [582]، وحاليا لا توجد بيانات وإحصائيات تكشف عن عدد المسلمين فيها، لكن تقريبا نسبتهم 3٪ من السكان، وهذا كان في السابق، أما الآن فسيكون عددهم أكثر من هذه النسبة[583]، وقد كانت زيمبابوي في السابق مستعمرة بريطانية، تعرضت آنذاك لهجمة شرسة، عانى فيها المسلمون من جميع أشكال الاضطهاد، وأدى بهم الاستعمار إلى عزلتهم وإبعادهم عن مصادر العلم والمعرفة، إذ أغلقوا عليهم تقريبا ألف مدرسة، و في عام 1980 حصلت زيمبابوي على الاستقلال [584] .

وزيمبابوي إذن ليست دولة مسلمة، ولا يوجد لها قانون محدد وخاص بقطاع الأوقاف، والوقف في زيمبابوي يمكن أن يكون مسجلًا تحت اسم "المنظمة الائتمانية"، وهذه المنظمة تستعين بمحام لتسجيلها، ثم يقوم المحامي بصياغتها في مسودة خاصة، والواجب إتباع الدستور وقوانين البلد، ولابد من أخذ موافقة المجلس على تسجيل هذه المنظمات[585].

وحاليا، يوجد في زيمبابوي مجالس، على سبيل المثال مجلس علماء الإسلام والمجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، ودار الإفتاء وجمعية مسلمي زيمبابوي، فضلًا عن وجود عدد من الجمعيات الإسلامية الأخرى، والتي تشتغل في مجالات نشر الوعي الديني، وإنشاء الكتاتيب القرآنية، والإشراف على بناء المساجد والمدارس القرآنية، وأعمال البر والخير [586] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

إن الإحصائيات والبيانات عن الأوقاف بزيمبابوي غير متاحة بسهولة للجمهور، وذلك راجع إلى كون الأوقاف عمل غير منظم، لذلك ليس هناك صندوق سيادي كما هو الحال في جنوب إفريقيا، من أجل الحصول على المعلومات والبيانات، فضلا عن أن بعض المنظمات لا تتوفر على مواقع رسمية، وبعبارة أخرى لا تتوفر زيمبابوي على هيكلية لحصر ممتلكاتها وأصولها الوقفية [587] . وممتلكات وأصول الوقف في زيمبابوي على شكل مدارس دينية

وما إلى ذلك، إضافة إلى أن هناك منظمة تدير عيادة طبية، وتمتلك زيمبابوي تقريبا ثلاثين مسجدا وعشرين مصلى، تنتشر في معظم المدن والقرى، وألحقت بهذه المساجد كتاتيب لتعليم أبناء المسلمين لكنها غير كافية، كما أن المعلمين فيها غير مؤهلين، فضلا عن أن المناهج ضعيفة وهزيلة، إذن فالمدارس الإسلامية تحتاج إلى تدريب وتأهيل المدرسين. وهذه الكتاتيب يتم تمويلها من طرف تبرعات المسلمين، فالأمر إذن يحتاج إلى مركز إسلامي لتدريب الأئمة أو معهد لتخريج الدعاة [588] .

ثالثًا) استشراف التجربة

تعاني أوقاف زيمبابوي من عدة تحديات وعوائق، أبرزها وأهمها نقص المعرفة أو البيانات عن واقع الأوقاف في زيمبابوي، وهذا راجع إلى غياب ما يعرف ب "منظمات العمل الوطنية" أو ما يسمى ب "الصندوق السيادي"، فضلا عن عدم وجود خبرة بين الأشخاص أو الأفراد في مجال إدارة الأوقاف، غير أن هذا التحدي يتم التعامل معه عن طريق التدريب. ومشكلة آخرى مرتبطة بالجهل أو نقص العلم بأهمية القطاع الوقفي في المجتمع الزيمبابوي، إلى درجة أنهم يعتقدون أن الأوقاف للأثرياء والأغنياء فقط، وهذا اعتقاد خاطئ، لأن زيمبابوي تمتلك العديد من المبادرات والإنجازات مثل مبادرة الوقف النقدي، والذي من خلاله تستطيع الطبقة الوسطى أو الطبقة العاملة التطوع والتبرع فيه، ولو بمبلغ بسيط على أساس شهري للمشاريع. و أيضا وجود نقص في ما يسمى ب "العقلية البدوية"، وبعبارة أخرى لا يوجد عند المجتمع الزيمبابوي ما يعرف ب "المنح" أو "المساهمات" والتي تحقق التكافل الاجتماعي بين الأفراد [589].

44) زنجبار

أولاً) قراءة في التجربة

إن تاريخ الوقف في زنجبار قديم منذ أن دخلها الإسلام[590]، وقد ارتبط دخول الإسلام إليها بأول هجرة عمانية عربية إلى إفريقيا عام 1698، واستمر الحكم العماني إلى حين الاجتياح البريطاني، وصارت آنذاك زنجبار مستعمرة بريطانية، وحصلت على استقلالها في 19 ديسمبر 1963، وفي عام 1964 توحدت مع تنجانيقا[591] لتشكيل جمهورية، وأطلق عليها اسم جمهورية تنزانيا المتحدة [592]. وعرفت زنجبار الأوقاف منذ فترة طويلة، تقريبا قبل 800 عام مع بناء مسجد سلطان زنجبار في أوائل عام 1905 [593] ، ولقد مرت إدارة الأوقاف بزنجبار بأربع مراحل أساسية: أولا إدارة السلاطين للأوقاف (1832 ـ 1890)، ثانيا الإدارة البريطانية (1890 ـ 1963)، ثالثا إدارة الوقف زمن ثورة 1964 إلى عام 2007، ثم أخيرا هيئة الوقف والثقة المعاصرة (والتي أقرها القانون لعام 2007 حتى الآن) [594] . وعرف قانون الوقف في زنجبار عدة تغييرات وتعديلات على مر التاريخ، وهي على النحو الآتي: في 1905 صدر أول مرسوم خاص بالقطاع الوقفي رقم 2، ثم المرسوم الوقفي الجديد رقم 2 سنة 1907، وتم تعديله بمرسوم رقم 15 لعام 1909، واستمر تعديله إلى عام 1980 الذي صدر فيه قانون إدارة أموال الوقف رقم 5، وصولا إلى قانون محدد يحكم الأوقاف - إدارة الوقف والممتلكات الاستئمانية، القانون رقم 2 لعام2007 [595] . ويعتبر قسم تنسيق الشؤون الدينية وقسم تنسيق الشؤون الإسلامية في زنجبار بمثابة وحدة للدفاع عن قضايا الوقف، غير أن هذا يحتاج إلى جهود كبيرة لتنسيق الأوقاف ولو جزئيا، فالوقف في زنجبار عبارة عن وحدة واحدة [596].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

إن الممتلكات والأصول الوقفية في زنجبار على نوعين: أراضٍ ومبانٍ، وتحتوي زنجبار اليوم على حوالي 300 مسجد على صغر حجمها، فضلا عن 412 مبني وقفي و12 أرض وقفية [597] . وبعض المباني الموجودة في زنجبار قديمة جدا، وحاليا تعمل لجنة الثقة لابتكار أساليب جديدة لاستثمارها، وفي عام 2020 تم بالفعل تشييد مبان جديدة، ومن المتوقع أن يكون هناك تقدمٌ قوي في التجربة الوقفية في زنجبار بعد ثلاث سنوات

[598]. ولا يوجد في زنجبار أوقاف نقدية، لكن يعملون على إنشاء ورش عمل لبناء قسم لذلك، وقد استعد البنك الإسلامي هناك لإدارة الوقف النقدي عند تأسيسه [599]. وتمتلك زنجبار جامعتان هما جامعة زنجبار، وهي أقدم جامعة أهلية، تم تأسيسها من طرف جمعية دار الإيمان عام 1997م، وجامعة السميط التابعة لجمعية العون المباشر [600]. وعزمت العديد من المؤسسات في زنجبار على تنفيذ مبادرات وقفية، أبرزها مؤسسة الوقف النقدي والتي تعمل على إنجاز ندوات حول أهمية الوقف النقدي، ويتولى قسم الخدمات المصرفية الإسلامية في زنجبار بنك الشعب مسؤولية إنشاء وإدارة الوقف النقدي. فضلا عن مؤسسات التمويل الأصغر القائمة على الوقف، والتي تهتم بتطوير الشركات الصغيرة والمتوسطة في زنجبار، غير أن هذه الفكرة لم تُفعل بعد على أرض الواقع، وذلك لأنها تحتاج إلى الوقف النقدي ليكون في وضع فعال [601].

ثالثًا) استشراف التجربة

تعاني التجربة الوقفية في زنجبار من عدة تحديات وصعوبات خطيرة، أهمها عدم كفاية التعليم والوعي والموارد البشرية المناسبة، فضلا عن عدم وجود انخراط ودعم ومشاركة من أصحاب المصلحة المسلمين المعنيين للنهوض بالقطاع الوقفي في زنجبار، ثم عدم كفاية نظام إدارة السجلات، وعدم وجود مساءلة ومحاسبة وشفافية كافية، إضافة إلى قلة الوعي العام بمسؤوليات الهيئة [602]. وبعد معرفة المعوقات والمشاكل التي تواجه التجربة الوقفية في زنجبار، يتعين عليها تعزيز الندوات والورشات لتوعية المجتمع بأهمية القطاع الوقفي، والعمل على ابتكار مشاريع ومبادرات للنهوض بهذا القطاع.

45) الصومال

أولًا) قراءة في التجربة

إن دولة الصومال [603] كانت من الدول التي عاشت تحت الاستعمار الأوروبي، وهي دولة مسلمة 100٪، وفي عام 1960 نال الشعب الصومالي الحرية، ولكن قبل الاستقلال كان جل الشعب الصومالي في البادية حوالي 90٪، وتقريبا 10 ٪ في المدن، وكان بعض أهل البادية يوقفون بعض حيواناتهم لفائدة العلماء والمساكين واليتامى، في حين يوقف أهل المدن عقاراتهم لصالح أولادهم وأولاد أولادهم، ويكون الواقف قيما على وقفه وبعد وفاته يجعل الولاية لمن يشاء، وخصص لهذه الأوقاف ديوان تشرف عليه المحاكم [604]. ومعظم أراضي الصومال كانت عبارة عن أراض وقفية ومساجد كثيرة، وأول مسجد بني فيها كان في القرن الخامس الهجري عام 450 هـ، أي بني لما يقارب ألف سنة ومازال موجودا إلى الآن وتقام فيه الصلاة، وبعده بأكثر من خمسين سنة بني مسجد آخر يطلق عليه اسم "مسجد الأربعة ركون" وهو من أقدم المساجد في العاصمة مقديشو، وقد بني تقريبا في عام 667 هـ، وفي مقديشو لوحدها يوجد تقريبا 3000 مسجد [605].

مسجد الأربعة ركون

ولما دخل الاستعمار الايطالي إلى دولة الصومال عام 1889م، أخذت إيطاليا معظم هذه الأراضي الوقفية، وقامت ببناء كنيسة ضخمة قرب مقديشو، وحاليا تنفق عليها إيطاليا أو الكنيسة الكاثوليكية حوالي مليون أو نصف مليون لترميمها[606]. وقامت الحكومة الصومالية بإنشاء قسم خاص بالأوقاف والشؤون الدينية في وزارة العدل، إضافة إلى قسم خاص بشؤون المساجد، وأسندت مسؤولية القطاع الوقفي وإدارته إلى مدير الأوقاف بهذه الوزارة، والتي تعمل على تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية وتراعي شروط الواقفين [607].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

إن أغلب الأصول الوقفية في الصومال عبارة عن مساجد، ولهذه المساجد أوقاف تابعة لها من دكاكين تجارية وأراض زراعية وبساتين وغير ذلك [608]. والمجتمع الصومالي كان في غالبيته مجتمعا رعويا يقطن في البوادي ــ غالبا في الريف ــ، لأجل ذلك كانت بعض الأوقاف في الصومال تأخذ صورة بهيمة الأنعام وما يحوم حولها، بمعنى أن المجتمع الصومالي في البوادي مشهورون بالمنح، أي ما يتعلق بالمساعدات والمساهمات للأشخاص المعوزين. وتتوفر كذلك على الأوقاف الاستثمارية من الاستثمار الزراعي والاستثمار في المواشي، غير أن هذه الأوقاف تحتاج إلى خبراء وقوة عاملة كبيرة، ومعظم الدكاكين التجارية ومساكن الإيجار وأراض للبناء لم يتم بناؤها حتى الآن، وتتوفر الصومال أيضا على أراضي زراعية واسعة لكنها غير مستغلة، وهذا راجع إلى قلة الإمكانيات اللازمة لاستغلالها، وهو ما أدى إلى قلة الإيرادات الوقفية الموجودة في الصومال، وأصبحت غير كافية لتلبية الاحتياجات الضرورية للأوقاف والعاملين. كما أن الصومال تتوفر على أوقاف صحية كالمستشفيات، وهذه الأوقاف موجودة تحت يد إدارة المؤسسات الخيرية، على سبيل المثال مؤسسة جامعة مقديشو و جمعية العون المباشر وغيرها [609].

ويوجد في الصومال حوالي 14 ملجأ مخصصًا للأيتام في العاصمة مقديشو وفي المحافظات التابعة لوزارة العدل، وعدد الأيتام تقريبا أكثر من عشرة آلاف، يشترك في رعايتهم وزارة العدل ومشروع ساعد نفسك [610] .

وتعمل وزارة العدل الصومالية في عدة إنجازات على أرض الواقع، منها مشروع جامعة مقديشو، التي تم تأسيسها عام 1997، وهي مؤسسة غير حكومية وغير ربحية لخدمة التعليم العالي في الصومال.

وأيضا مشروع مؤسسة زمزم الخيرية، التي تأسست في عام 1992م، وهي مؤسسة إغاثية تقدم الخدمات التعليمية والصحية لمختلف فئات الشعب الصومالي، ومقرها الرئيسي في العاصمة مقديشو [611] .

ثالثًا) استشراف التجربة

تواجه الأوقاف الصومالية صعوبات وتحديات عديدة، أبرزها جهل الناس بأهمية الأوقاف الإسلامية، وعدم وجود برنامج دعوي وتوعوي في الصومال، فضلا عن غياب

الحوكمة الدقيقة في المؤسسات الوقفية الموجودة بالصومال مثل المساجد. كما أن الحكومة لا تعطي أهمية كبيرة للأوقاف العامة[612]. وفي الختام، يمكن القول بأن الصومال تتوفر على إمكانيات كبيرة لاستثمار ممتلكاتها الوقفية، غير أنها تحتاج إلى تمويل، و ميزانية وزارة العدل لا تتيح ذلك، لذلك يتعين على وزارة العدل العمل على تعزيز علاقتها مع وزارات الدول الأخرى لتمويل واستثمار أموالهم في خدمة القطاع الوقفي الصومالي [613] .

46) كينيا

أولاً) قراءة في التجربة

يمثل المسلمون فيها حوالي 35٪[614]، وتعتبر دولة ساحل كينيا من الدول التي حاولت التطوير في ممتلكاتها الوقفية رغم الصعوبات والتحديات التي تواجهها، وتمتاز تجربتها بأن الأوقاف في ساحل كينيا يرجع تاريخها إلى تاريخ وصول الإسلام إليها، وكان أول وقف في ساحل كينيا عبارة عن مساجد طينية، ذلك لأن المسلمين الأوائل كانوا تجارا يأتون إلى الساحل، وينطلقون إلى الجزيرة العربية غير مستقرين استقرارًا دائمًا. ولكن عمليًا أول ما وقف فيه هو مسجد الجمعة في مدينة شنغا (shanga)، وهي قرية في جزيرة باتي (pate) تابعة لمقاطعة لاموا، ويعود تاريخه لعام 870م، ثم حبس المسلمون الأراضي الزراعية نظرًا لطبيعة أرضها لأنها خصبة صالحة للزراعة، ووفرة الأمطار، ومناخها معتدل على مدار العام[615]. أما تاريخ تأسيس هيئة الأوقاف الكينية (wakf commission of kenya) فيرجع إلى عام 1803م زمن الممالك الإسلامية في ساحل كينيا، حيث كان الساحل حينئذ تحت إدارة سلطان زنجبار، قبل الاستعمار البريطاني عام 1895م [616]. صدرت عدة قوانين لتطوير الأوقاف، ففي عام 1902م صدر أول قانون يتعلق بقطاع الأوقاف في كينيا، ثم عدل في عام 1935م، ثم عدل عام 1951م. ثم عام 1964م، حتى التعديل الأخير عام 1981، وكان هناك مشروع قانون قدم للبرلمان عام 2019، لكن لم يتم الموافقة عليه، وفيه مواد هامة لتطوير قطاع الأوقاف في كينيا [617].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تمتلك هيئة الأوقاف حسب إحصائيات 2019 اثنتي عشرة قطعة أراض زراعية، ومساحتها 386,56 هكتار كلها تقع في شمال الساحل إلا واحدة توجد في قرية مواكرونغي (Mwakirunge) في ضواحي مدينة ممباسا، 50٪ من جملة الأراضي تقع في قرية ممبروي (Mambrui) وما حولها 16,6 منها في ضواحي مدينة لامو، 16,6 منها تقع في قرية بوماني التي تقع في شمال مدينة ماليندي، 8,3٪ وأخرى تقع في قرية مواكرونغي (Mwakirunge) شمال

الغرب لمدينة ممباسا، وكل هذه الأراضي الزراعية هي وقف خيري، وتم تأجير 91,66٪ من هذه الأراضي لمدة 99 سنة و 8,33 ٪ أجرت لمدة 33 سنة، وهذا يعني أن الهيئة ستستمر في تقاضي أجور ضئيلة، بسبب عدم قدرتها على تمويل مشاريعها. ومجموع الأجرة السنوية لهذه الأراضي حسب إحصائيات 2019 هو 20,900 شلن كيني [=يقارب 290 دولار أمريكي]، ومجموع أجرة الإجارة الكلية للمساحة كلها حسب مدة الإجارة هو 1,554,300 شلن كيني [=يقارب 15543دولار أمريكي] [(618)] . وحسب إحصائيات عام 2020، فقد بلغت الأوقاف العامة العقارية حوالي 97٪، والأوقاف النقدية حوالي 3 مليون دولار أمريكي، أما الأوقاف الخاصة العقارية فقد بلغت 3٪ [(619)] ، ويتضح من خلال النسب والبيانات السابقة، أن ما بين 2019 و2020 لم يطرأ أي تغيير على عدد الأصول الوقفية العقارية في كينيا، سواء العامة أو الخاصة والتي تشكل نسبتها الإجمالية 100٪، لذلك يجب على الهيئة الوقفية المحافظة عليها بتضافر الجهود لاستثمارها بالصيغ الأكثر ملاءمة.

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من أن الأقلية المسلمة في كينيا تحافظ على وجودها وممارستها لشعائرها في كينيا، من خلال التاريخ العريق من وصول الإسلام لساحل كينيا، وأثر ذلك في وجود أصول وممتلكات وقفية عديدة، إلا أن المسلمين يواجهون عدة تحديات، من أبرزها أن الأراضي الزراعية محتكرة لمدة طويلة، فهي تؤجر لمدة 99 سنة، وتتقاضى الهيئة مقابل ذلك ريعًا ضئيلًا، كما أنها لا تحصل على أجرة سنوية، كما أن بعض المبان قديمة تحتاج إلى صيانة وتطوير، وهذا يعني أن استثمار هذه الأصول فيه لا يؤتى أكله لصالح مصارف الوقف للمسلمين في كينيا، كما أن تسجيل العقارات الوقفية ما زال يحتاج إلى جهد كبير، حيث أن بعض الأوقاف بدون ملكيات تحوزها الهيئة، وبعضها قد تم بيعه بدون علمها، ويُضاف إلى هذا قلة المتخصصين الشرعيين والقانونيين والكفاءات الاستثمارية لإدارة هذه الأصول، وهذا ما يجعل المجتمع المسلم في كينيا بحاجة إلى توعية بأهمية دور الوقف في خدمة المجتمع [(620)]. ومع هذه التحديات والعوائق، إلا أن هناك إنجازات ونماذج وقفية، يسعى المسلمون في كينيا إلى مواصلة العمل فيها، منها مشروع تعليمي في جامعة الأمة، - وهي أول جامعة إسلامية خاصة في كينيا -من خلال جمعية العون المباشر التي تؤسس مشاريع وقفية تنموية في كينيا [(621)]. وهذا يستدعي أن تعزز هيئة الأوقاف في كينيا من تحالفاتها مع المؤسسات الوقفية في أفريقيا، والعالم الإسلامي وأن تستفيد من الصيغ الاستثمارية الأكثر نفعًا لقطاع الأوقاف، فضلًا عن تعزيز المصرفية الإسلامية كداعم ومساند لعقاراتها الوقفية التي تحتاج لتمويل واستثمار.

47) ملاوي

أولًا) قراءة في التجربة

ملاوي دولة إفريقية. ولكنها عمليًا محمية بريطانية، لا سيما على البحيرات، وبقيت محمية خاضعة للبريطانيين حتى نالت استقلالها في عام 1964، وعرفت بجمهورية ملاوي، وتبلغ مساحتها 118،500 كيلو متر مربع، ويشكل المسلمون ثلث السكان. والوقف في ملاوي عبارة عن جزء من العمل الخيري، وتتم إدارة معظم الهبات أو الأوقاف من خلال صناديق الائتمان التي تنظمها قوانين البرلمان أو السوابق القضائية [622] . وتشمل القوانين التي تنظم الوقف قانون الأمناء، وقانون تأسيس الأمناء، وقانون المنظمات غير الحكومية وغيرها، ولعل الفكرة التي يستلهمها المسلمون من الوقف هو تخفيف الفقر، والنهوض بالتعليم، والدعوة إلى دين الله عز وجل [623] . والأوقاف باعتبارها مؤسسة غير ربحية، فإن ذلك يعني أن الهدايا المخصصة للأغراض الخيرية تتمتع أيضًا بمزايا ضريبية كبيرة، مثل ضريبة الدخل، وهذا ما يجعل إمكانية زيادة الأصول الخيرية أو الوقفية حسب القانون.

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

حسب تقديرات المسؤولين في ملاوي، فإن الصندوق الخاص بالأوقاف والهبات فيه ما يقارب 7،200،000,00 مليون دولار أمريكي مخصص للاستثمارات، ويتم الصرف من ريعه لصالح المستفيدين من الصندوق. وتبلغ الإيرادات التي يديرها الصندوق من الوقف لخدمة فئات معينة من المستفيدين حوالي 340,000,00 دولار أمريكي سنويًا، وتم تمويل هذا الصندوق من خلال البنك الإسلامي للتنمية [624] .

ثالثًا) استشراف التجربة

بسبب واقع الفقر وقلة الموارد في ملاوي، فضلًا عن أن المسلمين يشكلون أقلية، فإن القوانين في ملاوي لا تتعامل مع الوقف كمورد تنموي قادر على حل الاحتياجات المجتمعية، فالقانون على سبيل المثال لا يعفي مشاريع الأوقاف من دفع ضريبة الدخل، وقانون الضرائب لا يمدد الإعفاء ليشمل الوقف ومشاريعه. هذه الأموال التي

تدفع للضرائب يمكن أن تساهم في الأعمال الخيرية لصالح الفقراء وغير ذلك، فالقوانين تشكل تحديًا صعبًا في نمو الوقف بطريقة صحيحة، فضلًا عن صعوبة التوعية بأهمية هذا المورد وقدرته على التنمية المجتمعية. جميع البيانات السابقة تعكس أن هناك تفاؤلا ولو متوسطا أو حذرا بإمكانية حل المشاكل والصعوبات التي تواجهها أوقاف ملاوي.

48) موريشيوس

أولًا) قراءة في التجربة

دخل الإسلام إلى موريشيوس مع وصول التجار العرب إليها[625]، لكنهم لم يستوطنوها لكثرة الأعاصير فيها، وفي عام 1060م نزل فيها الهولنديون وهم من أطلقوا عليها اسم (موريشيوس) نسبة لأحد عظمائهم ويدعى (موريس) ثم بعد ذلك غادروها، ووفد إليها الفرنسيون بعد جلاء الهولنديين واستعمروها تقريبًا قرنا من الزمن (1127 - 1225هـ) وأسسوا مدينة (بورت لويس) التي غدت بعد ذلك عاصمة الجزيرة، ثم جاءت إنجلترا وتسلطت عليها وطردت فرنسا سنة 1225هـ، وبقيت موريشيوس تابعة لإنجلترا حتى عام 1967م، وإعلانها أنها دولة مستقلة ولكن الاستقلال الفعلي لم يتم إلا في سنة 1992م [626]. وقد تمكن مسلمو موريشيوس [نسبتهم 16٪]، في وقت مبكر من الحصول على قانون الوقف في عام 1941 خلال الحقبة الاستعمارية البريطانية، وينص هذا القانون على تشكيل مجلس مفوضي الأوقاف، المعروف باسم مجلس الأوقاف، ويتألف حاليا من 15 مفوضًا، ومنذ أن أصبحت موريشيوس جمهورية، فإن الرئيس هو الذي يعين مجلس مفوضي الأوقاف، ويعين بدوره هذا الرئيس من قبل كبار المسؤولين الحكوميين، ويعمل هذا المجلس كهيئة اعتبارية وإشرافية لإدارة كل الأوقاف من خلال المتولين، ويتم تدقيق حساباته السنوية من قبل شركة مستقلة من المحاسبين القانونيين [627] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

تتنوع الأوقاف في موريشيوس بشكل أساسي من أوقاف دينية وأوقاف خيرية وأوقاف عائلية، وبلغ عدد الأوقاف المسجلة لدى مجلس مفوضي الأوقاف حتى عام 2007 حوالي 377 وقفًا، و 270 منها أوقاف دينية، وقد عرفت الأوقاف بأنواعها المختلفة في موريشيوس تطورا منذ دخول قانون الوقف حيز التنفيذ، وعدد المساجد فقط في

العاصمة بورت لويس 15 مسجدًا، أما عدد المساجد في موريشيوس كلها فيصل إلى 150 مسجدا، أكبرها (المسجد المركزي) بالعاصمة وكذلك مسجد المدينة المنورة، أما الأوقاف الزراعية فقد بلغت 122 وقفا، وهذه الأرقام لم تتغير كثيرا منذ عام 2007[628]. وتدعم الأوقاف الخيرية في موريشيوس إلى حد كبير المؤسسات التعليمية والمهنية والاجتماعية والدينية، ومنها على سبيل المثال: مدرسة إمداد الإسلام، والمدرسة الإسلامية العالية (تأسست سنة 1375هـ)، وكلية الثقافة الإسلامية (تأسست سنة 1374هـ - 1953م). كما توجد ثلاث مدارس ابتدائية ومدرسة متوسطة وخمسة معاهد لتحفيظ القرآن الكريم، كما تنتشر الكتاتيب التابعة للمساجد مثل الحلقة الإسلامية، وهي أقدم منظمة إسلامية في موريشيوس، أُنشئت في عام 1988م تحت اسم دار القرآن. و كذلك تم بناء أكاديمية الدوحة الثانوية للبنين والبنات - وهي مدرسة بنيت على نفقة أهل الخير من دولة قطر [629].

ثالثًا) استشراف التجربة

يعاني تطوير الوقف في موريشيوس من عدة معوقات وصعوبات خطيرة، أبرزها جهل عامة المسلمين في موريشيوس بخصوص أعمالهم الوقفية، وهذا راجع إلى أن العلماء لا يبذلون أي جهد لترويج فوائد الوقف، فضلا عن ضعف قانون الوقف لعام 1941، من ناحية أن هذا القانون محدود النطاق ويتعامل فقط مع الممتلكات الوقفية الموجودة، ولا يبحث عن فرص أخرى مثل الوقف النقدي، كما أنه لا ينص على إمكانية استخدام المنصات المالية مثل التمويل الجماعي أو (blockchain)، من أجل تطوير الوقف. إضافة إلى عدم وجود خبرة ومهارات لاستثمار الممتلكات الوقفية لدى المتولين، فضلا عن نقص الأموال و التمويل لاستثمار هذه الممتلكات، وهناك تحديات أخرى تتعلق بعمل المفوضين أنفسهم [630] .

49) نيجيريا

أولًا) قراءة في التجربة

دخل الوقف إلى نيجيريا بدخول الإسلام إلى دويلاتها عام 1860[631]، ومعظم هذه الدويلات أراض وقفية، حيث اهتمت بإنشاء مساجد ومدارس وغير ذلك، غير أن جل هذه الأوقاف تم طمسها ولا أثر لها الآن، وما وجد منها هو على دفة المتاحف[632] . وفي عهد الاستعمار عام 1862م، تدخل الاستعمار البريطاني في شؤون الدين والأوقاف بشيء من العدوان إلى درجة منعهم الزكاة والصدقات، وبعد الاستعمار ظهرت مؤسسات وجمعيات خيرية للدعوة وإدارة وتنظيم أمور المسلمين ورعاية الأوقاف في نيجيريا، والآن مضى عليها أكثر من نصف قرن. وأول جمعية تم تأسيسها على يد زعماء المسلمين من بلاد يروبا في الجنوب عام 1923م، تحت اسم "أنصار الدين"، وبعد ذلك تم تأسيس جمعية "زمرة الإسلام" عام 1926، وجمعية "نور الدين" عام 1934، وأخيرا جمعية "أنصار الإسلام" عام 1945 [633]. وجميع هذه المؤسسات والجمعيات الخيرية ساهمت بشكل كبير في تنمية وتمويل العديد من الولايات في نيجيريا، أهمها ولاية أويو، وزمفارا، وكانو، وسوكوتو [634] . مع ذلك فإن الحكومة في نيجيريا لم تتحمل أي مسؤولية تجاه الأوقاف قبل عام 2003، ولم تقم بإنشاء وزارة للشؤون الدينية ولا لشؤون الأوقاف، علاوة على غياب مصطلح الأوقاف من الدستور النيجيري، كما أنه لا يوجد قانون خاص بإدارة الأوقاف، بل يتم الاقتباس فقط من دستور الدولة بطريقة غير مباشرة، ثم بعد ذلك قامت كل ولاية بالاعتماد على أحكام الشريعة الإسلامية [635].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

وقد قامت المؤسسات والجمعيات الخيرية على إنشاء ممتلكات وأصول وقفية كثيرة جدا، في شمال البلاد وجنوبها، وهي على وجه العموم نوعان عقارات ومنقولات، وتتنوع الأوقاف العقارية ما بين مساجد ومعاهد ومدارس ومقابر وأراض وغير ذلك، أما الأوقاف المنقولة فهي تتنوع ما بين سيارات ودراجات نارية ونقود. ويقدر عدد الأوقاف العقارية العامة في نيجيريا بحوالي 5 ملايين دولار أمريكي، في حين تبلغ الأوقاف المنقولة العامة حوالي مليون دولار أمريكي، ويصل ريعها إلى حوالي 350 ألف دولار، أما الأوقاف النقدية العامة فتبلغ تقريبا 2,3 مليون دولار أمريكي، ويشكل ريعها حوالي 300 ألف دولار [636] .

و تبلغ الأوقاف العقارية الخاصة تقريبا 3 ملايين دولار أمريكي، والأوقاف المنقولة الخاصة حوالي مليون دولار أمريكي ويصل ريعها إلى 350 ألف دولار، والأوقاف النقدية الخاصة تقدر بحوالي 1,3 مليون دولار أمريكي وريعها يبلغ 170 ألف دولار [637]. وتمتلك نيجيريا مساجد تقدر بحوالي 599 مسجدًا، والأراضي الزراعية تقريبا 253 هكتار، والمدارس والمعاهد تقريبا 76 معهدًا للدراسات الإسلامية والعربية، وغير ذلك من الأصول الوقفية. كما أنها تتوفر على ما لا يقل عن 80 مليون نايرا من الأشجار الموقوفة [= 200000 دولار أمريكي]، وعندها أكبر مزرعة تمور [= 3000 شتلة تمر] [638]. والمتأمل لهذه البيانات الإحصائية، يستنتج أن معظم الأصول الوقفية في نيجيريا هي عبارة عن أوقاف عقارية من مساجد وأراض زراعية ومراكز إسلامية.

ومن النماذج القائمة حتى الآن، مدرسة وقفية للدعوة الإسلامية والتي تأسست في عام 1974م، وقام بتمويلها الشيخ المرحوم الحاج بللو علي أديلاني، لتعليم أبناء المسلمين في نيجيريا الأدب الإسلامي، وكذلك كلية الإمام مالك للشريعة والقانون، والتي أسست في عام 2000م، من طرف أسرة من المملكة العربية السعودية يطلق عليها اسم "أهل الثنيان"، وكانت الجهة الممولة للكلية من دولة قطر [639].

ثالثًا) استشراف التجربة

تعاني المؤسسات والجمعيات الوقفية في نيجيريا من عدة مشاكل، أبرزها قلة وعي المجتمع بأهمية الأوقاف، فضلا عن أن الحكومة لم تقدم أي إعانة للمؤسسات الوقفية، ثم قلة المجالات والصيغ الاستثمارية، وقلة المتخصصين بقطاع الأوقاف. ويعتبر دمج مؤسسة الزكاة مع الأوقاف في وعاء واحد، من أبرز التحديات التي تواجه أوقاف نيجيريا، لذلك عليهم العمل على التفريق بينهما، وتأسيس إدارة خاصة بالأوقاف مستقلة تماما عن الزكاة [640].

وفي الختام، يمكن القول بأن هناك تقدمًا وتطورًا كبيرًا في التجربة الوقفية في نيجيريا، حيت اتضح من خلال المعطيات السابقة، أن هناك فرقًا كبيرًا بين ما كانت عليه الأوقاف في الماضي وما عليها الآن، إلا أنه يلاحظ عليها إهمالها للأوقاف التجارية، مع أنها مهمة جدا لبيان القطاع الوقفي على أرض الواقع.

استشراف واقع التجربة الوقفية في دول وسط وجنوب أفريقيا

بعد النظر في واقع الأوقاف في دول وسط وجنوب أفريقيا، يظهر لنا أن هذه الدول وهي تنزانيا، وجنوب أفريقيا، وزامبيا، وزمبابوي، وزنجبار، والصومال، وكينيا، وملاوي، وموريشيوس، ونيجيريا عرفت الوقف في قرون ماضية، بيد أن حركة الوقف فيها ضعيفة في الأعم الأغلب بسبب الأوضاع الاقتصادية، وقلة الوعي بأهمية مورد الوقف، فضلًا عن المشاكل الإدارية والمالية.

فتنزانيا، تعاني بوضوح من ضعف في الأداء المؤسسي، فضلًا عن تطور الأدوات المستخدمة، على الرغم من دخول الإسلام فيها منذ زمن بعيد، والأمر ذاته ينطبق على الإدارة الوقفية في زامبيا وزيمبابوي، ويمكن إلحاق التجربة الوقفية في زنجبار والصومال وكينيا بهذا الأمر، وتعتبر ملاوي الأقل حظًا في الأداء والوفرة الوقفية.

في حين تعتبر تجربة الأوقاف في موريشيوس على الرغم من صغر مساحتها أكثر نشاطًا وحضورًا في المنطقة، وهي بالمجمل عكس التجربة الوقفية في نيجيريا الدولة الأكثر سكانًا، والتي كان من الأصل أن تشكل حضورًا وقفيًا بين دول أفريقيا، لا سيما الوسط، ولكنها للأسف تعاني من عدة صعوبات وتحديات مالية وإدارية وقانونية.

وتظهر لنا الأقلية المسلمة في جنوب أفريقيا حركة ريادية في القطاع الوقفي المؤسسي، وساهمت بلا شك في تنشيط حركة الوقف في دول جنوب أفريقيا،على الرغم من الصعوبات في هذا الأقليم.

الهوامش

(559) موقع مجموعة البنك الدولي:] [albankaldawli.org.

(560) عبدالله الطرازي، الإسلام في تنزانيا منذ القرن الأول الهجري،17 يونيو 2004، نقلًا عن موقع [www.islamweb.net].

(561) Muhammad Issa, The State of Awqafs in Tanzania, (International Institute of Islamic Waqf, Southern Africa Waqf Forum, Friday 12 Feb, 2021), P2.

(562) Muhammad Issa, The State of Awqafs in Tanzania, P3.

(563) Muhammad Issa, The State of Awqafs in Tanzania, P4.

(564) انظر موقع مجموعة البنك الدولي:] [albankaldawli.org.

(565) زينول عابدين كاجيه، الوقف واستخداماته في جنوب إفريقيا، نقلًا عن موقع مؤسسة الأوقاف الوطنية بجنوب إفريقيا awqafsa.org.za ، [AWQAF SA].

(566) زينول عابدين كاجيه، الوقف واستخداماته في جنوب إفريقيا، مرجع سابق.

(567) ظفر أحمد، تجربة أوقاف جنوب أفريقيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ملتقى دول جنوب أفريقيا، 20 فبراير 2021)، ص5. أيضًا شاهد الحلقة كاملة عبر يوتيوب المعهد [https://www.youtube.com/watch?v=Flzbg0im7aw&list=UU-uIcR0UTJg3RkQ2F-qdkGA&index=1].

(568) زينول عابدين كاجيه، استبانة خاصة بأوقاف جنوب إفريقيا، (المعهد الدولي الإسلامي ــ منشورات خاصة).

(569) زينول عابدين كاجيه، التجربة الوقفية في جنوب إفريقيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، الأمسية الرمضانية، بتاريخ 27 أبريل 2020)، انظر الحلقة كاملة مسجلة عبر اليوتيوب: [https://www.youtube.com/watch?v=FEIvtojUXv0&t=379s].

(570) ظفر أحمد، تجربة أوقاف جنوب أفريقيا، ص25.

(571) التقرير السنوي لأوقاف جنوب إفريقيا، (أوقاف جنوب إفريقيا في 20 عامًا، 2001م)، ص 8.

(572) التقرير السنوي لأوقاف جنوب إفريقيا ص 8.

(573) زينول عابدين كاجيه، الوقف واستخداماته في جنوب إفريقيا، مرجع سابق.

(574) في جنوب إفريقيا يوجد قانونان ينظمان توفير الخدمات التأمينية، القانون الأول يتعلق بالتأمين القصير المدة، والقانون الثاني يتعلق بالتأمين طويل المدة، ويشترطان أن يكون صاحب الرخصة شركة عامة، هدفها الرئيسي هو التجارة في التأمين سواء الطويل أو القصير المدة ونظرا لعدم وجود قانون خاص للتكافل في جنوب إفريقيا وتطلب مبالغ ضخمة لتسجيل شركة التأمين تحت القانون وكثرة الأعباء الإدارية، اختارت شركة تكافل أس آي وبعض شركات التكافل الجديدة في جنوب إفريقيا في البداية استخدام تراخيص شركات التأمين القائمة التقليدية، لكن هذا الأمر يثير الاعتراض من أن على الرغم من أن الهيكل يعطى تكييفا شرعيا، إلا أن المؤمن الحقيقي، من حيث القانون الواجب التطبيق هو صاحب الرخصة وليس فعلا صندوق التكافل. انظر: بلال جكهورا، تجربة جنوب إفريقيا في التأمين التعاوني على أساس الوقف، نقلًا عن موقع [www.ahlalhdeeth.com]، ص14، ص 16.

(575) بلال أحمد جكهورا، تجربة جنوب إفريقيا في التأمين التعاوني على أساس الوقف، بتصرف [ص 9 حتى ص13].

(576) قارن مع: ظفر أحمد، تجربة أوقاف جنوب أفريقيا، ص27.

(577) تقدر مساحة زامبيا في عام 2018 بحوالي 752.610 كلم مربع، وعدد سكانها في عام 2019 حوالي 17.861.030 نسمة، يعني تقريبا 18 مليون نسمة، ولا تمثل فيها الأقلية المسلمة إلا 1% فقط. [انظر موقع مجموعة البنك الدولي:] albankaldawli.org].

(578) أسد الله موالي، الإقبال على الإسلام في القارة السمراء لا يتوقف، نقلا عن موقع [www.alkhaleej.ae]، ص1، ص2.

(579) idrees Mwanamonzwe, waqfs in ZAMBIA, (International Institute of Islamic Waqf, Southern Africa Waqf Forum, Friday 19 Feb, 2021), See [https://www.youtube.com/watch?v=Flzbg0im7aw&t=5094s].

(580) idrees Mwanamonzwe, waqfs in ZAMBIA.

(581) idrees Mwanamonzwe, waqfs in ZAMBIA.

(582) تقدر المساحة الجغرافية لدولة زيمبابوي في عام 2018 حوالي 390.760 كلم مربع، وعدد سكانها في 2019 تقريبا 14.645.468 نسمة. انظر موقع مجموعة البنك الدولي:] albankaldawli.org .

(583) Muftj Shuaib Asali, waqfs in Zimbabwe, (International Institute of Islamic Waqf, Southern Africa WaqfForum, Friday 19 Feb, 2021), See [https://www.youtube.com/watch?v=Flzbg0im7aw&t=5094s].

(584) أحمد محمود السيد، المسلمون في زيمبابوي، (الرياض، المملكة العربية السعودية، مجلة البيان، السنة السابعة والعشرون، العدد 294، صفر 1433 هـ/ يناير 2012 م)، ص 97.

(585) Muftj Shuaib Asali, waqfs in Zimbabwe.

(586) أحمد محمود السيد، المسلمون في زيمبابوي، مرجع سابق، ص 97.

(587) Muftj Shuaib Asali, waqfs in Zimbabwe.

(588) أحمد محمود السيد، المسلمون في زيمبابوي، مرجع سابق، ص 97.

(589) Muftj Shuaib Asali, waqfs in Zimbabwe.

(590) زنجبار اسم يطلق على مجموعة من الجزر الصغيرة في المحيط الهندي التابعة لتانزانيا، ولكنها تتمتع بسلطة ذاتية واسعة، وتبلغ مساحتها إجمالا نحو 2461 كيلومتر مربع، وفيها أغلبية مسلمة، حيث يشكل المسلمون فيها حوالي 70% من السكان. [صلاح الدين حفافصة، تقرير عن زنجبار الإسلامية الحكاية المنسية، نشر بتاريخ 31 يوليو 2018، في موقع الجزيرة [www.aljazeera.net].

(591) تنجانيقا هي الجزء القاري الذي اتحد مع جزيرة زنجبار عام 1964 لتكوين جمهورية تانزانيا الاتحادية. علي جبريل الكتبي، تنزانيا في إفريقيا: نموذج للاستقرار السياسي والتعايش الديني، (الدوحة ـ قطر، مركز الجزيرة للدراسات)، ص 3.

(592) يونس عبدلي موسى، وفوزي محمد بارو، مسلمو تنزانيا الطموحات والتحديات، (مقديشو، الصومال، مركز مقديشو للبحوث والدراسات، نوفمبر 2019م)، ص 3 ــ 4. أيضا علي جبريل الكتبي، تنزانيا في إفريقيا: نموذج للاستقرار السياسي والتعايش الديني، (الدوحة ـ قطر، مركز الجزيرة للدراسات)، ص 3. أيضا عبد الله حمد، التجربة الوقفية في زنجبار، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، الأمسية الرمضانية، بتاريخ 07 يونيو 2020)، ص 2، انظر الحلقة الكاملة مسجلة عبر اليوتيوب:

.[https://www.youtube.com/watch?v=qUtAyh02ufA&t=1750s

(593) عبد الله حمد، التجربة الوقفية في زنجبار، مرجع سابق.
(594) عبد الله حمد، التجربة الوقفية في زنجبار، مرجع سابق، ص 4.
(595) عبد الله حمد، التجربة الوقفية في زنجبار، ص 2، ص3.
(596) عبد الله حمد، التجربة الوقفية في زنجبار، مرجع سابق.
(597) عبد الله حمد، التجربة الوقفية في زنجبار، مرجع سابق، ص 12، 13. صلاح الدين حفافصة، تقرير عن زنجبار الإسلامية، مرجع سابق.
(598) عبد الله حمد، التجربة الوقفية في زنجبار، مرجع سابق.
(599) عبد الله حمد أوسي، استبانة خاصة بأوقاف زنجبار، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، منشورات خاصة).
(600) يونس عبدلي موسى، وفوزي محمد بارو، مسلمو تنزانيا الطموحات والتحديات، مرجع سابق، ص 10.
(601) عبد الله حمد، التجربة الوقفية في زنجبار، مرجع سابق، ص 12.
(602) عبد الله حمد، التجربة الوقفية في زنجبار، مرجع سابق، ص 11.
(603) تقدر المساحة الجغرافية للصومال بحوالي 637.660 كلم مربع، وتقع في شرق إفريقيا، على حدود خليج عدن والمحيط الهندي، شرق إثيوبيا، وعاصمتها مقديشو، وبلغ عدد سكانها في عام 2019 حوالي 15.442.905 نسمة. انظر موقع مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية.
(604) حسن الأمين، إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، ص 417.
(605) محمد علي إبراهيم، التجربة الوقفية في الصومال، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، الأمسية الرمضانية، بتاريخ 6 أكتوبر 2020)، انظر الحلقة الكاملة مسجلة عبر اليوتيوب [https://www.youtube.com/watch?v=NmB-mEM3XZk].
(606) محمد علي إبراهيم، التجربة الوقفية في الصومال، مرجع سابق.
(607) حسن عبد الله الأمين، إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، مرجع سابق، ص 418.
(608) حسن عبد الله الأمين، إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، مرجع سابق، ص 418.
(609) محمد علي إبراهيم، التجربة الوقفية في الصومال، مرجع سابق.
(610) حسن عبد الله الأمين، إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، مرجع سابق، ص 418.
(611) محمد علي إبراهيم، التجربة الوقفية في الصومال، مرجع سابق.
(612) محمد علي إبراهيم، التجربة الوقفية في الصومال، مرجع سابق.
(613) حسن عبد الله الأمين، إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، مرجع سابق، ص 418 ـ 419.
(614) تبلغ مساحة كينيا حوالي 580.367 كلم² وعاصمتها نيروبي، يبلغ عدد سكانها حسب إحصاء عام 2019 حوالي 52.574.000 نسمة، يمثل سكان كينيا الأصليين (الأفارقة) ما نسبته 98% من مجموع السكان، أما المجموعات السكانية الأخرى فتتكون من : الهنود الأسيويين، والأوروبيين، وبشكل رئيسي البريطانيين والعرب، يشكل المسيحيون حوالي 60%، والمسلمون حوالي 35% و 5 % يهود وأديان أخرى. حسنان الحسيني، المسلمون في كينيا، منشور في موقع [nooralislam-lb.net].
(615) علي باطيح، الأراضي الزراعية الوقفية في ساحل كينيا: رؤية فقهية في المشكلات والحلول، (ماليزيا، المجلة العالمية للدراسات الفقهية والأصولية، المجلد 3، العدد 2، 1441هـ/2019م)، ص 78.

(616) وجدوا ساحل كينيا عبارة عن عشرة أميال من الساحل إلى داخل كينيا عرضًا، ومن الحدود الصومالية شمالا إلى الحدود التنزانية جنوبا طولا وهو ما يسمى Colony and protectorate of kenya أرضا مملوكة على يد سلطان زنجبار. فاحتفظ السلطان بهذه الأرض، وجميع ما فيها من الأوقاف مثل المساجد والمدارس الدينية والمحاكم الشرعية، ولما انتقل زمام الحكم إلى الإدارة البريطانية كان الأمر كما هو في العناية بهذه الممتلكات حتى حين إصدار قوانين لحفظها. انظر: علي باطيح، الأراضي الزراعية الوقفية في ساحل كينيا: ص 80.

(617) إبراهيم بلوشي، التجربة الوقفية في كينيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ندوة بتاريخ 10 مايو 2020)، شاهد كامل الحلقة عبر اليوتيوب الخاص بالمعهد: [https://www.youtube.com/watch?v=HskF6OUlHZs&list=UU-uIcR0UTJg3RkQ2F-qdkGA&index=34]، علي باطيح، الأراضي الزراعية الوقفية في ساحل كينيا، ص 82.

(618) علي باطيح، الأراضي الزراعية الوقفية في ساحل كينيا، ص 84.

(619) استبانة خاصة بأوقاف كينيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، منشورات خاصة).

(620) استبانة خاصة بأوقاف كينيا، مرجع سابق، علي باطيح، الأراضي الزراعية الوقفية في ساحل كينيا، ص78، ص79.

(621) بدأت جمعية العون المباشر -لجنة مسلمي إفريقيا سابقًا- أعمالها في عام 1981م كمؤسسة تطوعية غير حكومية مهتمة بالتنمية في الأماكن الأكثر احتياجًا في إفريقيا، وتهتم بالتعليم من خلال شعارها: التعليم حق مشروع لكل طفل في إفريقيا، وحسب التقرير السنوي لجمعية العون المباشر لعام 2019 "بلغت عدد المنح المقدمة لجامعة الأمة في كينيا 50 منحة، وبلغ عدد خريجيها حوالي 654 خريج، وعدد برامجها الأكاديمية هو 22 برنامج. انظر موقعها [direct-aid.org].

(622) Hafiz Kassam, , The State of Awqafs in Malawi, (International Institute of Islamic Waqf, Southern Africa Waqf Forum, Friday 12 Feb, 2021), P2.

(623) Hafiz Kassam, , The State of Awqafs in Malawi,, P3.

(624) Hafiz Kassam, , The State of Awqafs in Malawi,, P3.

(625) موريشيوس هي جزيرة بركانية في المحيط الهندي، تقع في جنوب قارة إفريقيا، وتبلغ مساحتها (حسب تقديرات البنك الدولي لعام 2018) حوالي 2.040 كلم مربع، وتحيط بها الحواجز المرجانية، وتبعد عن جزيرة مدغشقر ب 200 كلم مربع، ويبلغ عدد سكانها في عام 2019 حوالي 1.265.711 نسمة، ويمثل المسلمون فيها نسبة 16.6%. انظر موقع مجموعة البنك الدولي] [albankaldawli.org، أحمد محمود السيد، الأقلية المسلمة في موريشيوس، (الرياض، مجلة البيان، السنة السادسة والعشرون، العدد 284، ربيع الثاني 1432هـ/ مارس 2011م)، ص 80 .

(626) أحمد محمود السيد، الأقلية المسلمة في موريشيوس، مرجع سابق، ص 80.

(627) ظهير عباس، التجربة الوقفية في موريشيوس، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، الأمسية الرمضانية، بتاريخ 17 نوفمبر 2020)، انظر الحلقة الكاملة مسجلة عبر اليوتيوب [https://www.youtube.com/watch?v=Br3iUMhCYbI].

(628) ظهير عباس، التجربة الوقفية في موريشيوس، وأيضا أحمد محمود السيد، الأقلية المسلمة في موريشيوس، مرجع سابق، ص 80.

(629) أحمد محمود السيد، الأقلية المسلمة في مورشيوش، مرجع سابق، ص 80.

(630) ظهير عباس، التجربة الوقفية في موريشيوس، مرجع سابق.

(631) تقع نيجيريا غرب إفريقيا، على حدود خليج غينيا، بين بينين والكاميرون، عاصمتها أبوجا، وتتألف مساحتها الإجمالية في 923.770 كلم مربع، وعدد سكانها في عام 2019 حوالي 200.963.599 نسمة.، ونسبة المسلمين فيها أكثر من 60%، وفيها 36 ولاية. انظر موقع مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية، أحمد أبو بكر عمر، إدارة الأوقاف في نيجيريا مشاكلها وحلول مقترحة، (ماليزيا، الجامعة الإسلامية العالمية، مؤتمر عالمي عن قوانين الأوقاف وإدارتها : وقائع وتطلعات، 20 ــ 22 أكتوبر 2009م)، ص 2، دكتور عبد الكريم بللو، التجربة الوقفية في نيجيريا(1)، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، الأمسية الرمضانية، بتاريخ 02 سبتمبر 2020)، انظر الحلقة الكاملة مسجلة عبر اليوتيوب [https://www.youtube.com/watch?v=2FtOBUzNkUM]، ص 1.

(632) أحمد أبو بكر عمر، إدارة الأوقاف في نيجيريا مشاكلها وحلول مقترحة، ص 2.

(633) أحمد أبو بكر عمر، إدارة الأوقاف في نيجيريا مشاكلها وحلول مقترحة، ص 2 ــ 3.

(634) عبد الكريم بللو، التجربة الوقفية في نيجيريا(1)، ص 19.

(635) أحمد أبو بكر عمر، إدارة الأوقاف في نيجيريا مشاكلها وحلول مقترحة، ص 5، عبد الله ساليو إشولا، وشريفة زيدة سيد عبد القادر، فقه نظام الوقف الإسلامي في نيجيريا: مفاهيم ومكونات (الوقف)، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد 34، مايو 2018)، ص 16.

(636) عبد الكريم بللو، التجربة الوقفية في نيجيريا(1)، ص 2 ـ 4.

(637) عبد الكريم بللو، التجربة الوقفية في نيجيريا(1)، ص 5.

(638) عبد الله ساليو، التجربة الوقفية في نيجيريا (2)، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، الأمسية الرمضانية، بتاريخ 01 ديسمبر 2020)، انظر الحلقة الكاملة مسجلة عبر اليوتيوب [https://www.youtube.com/watch?v=vipiutp4iBU&t=880s].

(639) عبد الكريم بللو، التجربة الوقفية في نيجيريا(1)، ص 8 ـ 10.

(640) عبد الكريم بللو، التجربة الوقفية في نيجيريا(1)، ص 20 ـ 21.

واقع الأوقاف لتجارب بعض الأقليات المسلمة

جغرافيا الوقف في العالم الإسلامي والأقليات المسلمة

الجزء التاسع: واقع الأوقاف لتجارب بعض الأقليات المسلمة

50) جمهورية ألمانيا

51) دولة أستراليا

52) مملكة السويد

53) دولة كندا

54) جمهورية نيوزيلندا

50) دولة أستراليا

أولاً) قراءة في التجربة

يقدر عدد سكان أستراليا في عام 2019 بحوالي 25,364,307 نسمة، وتبلغ مساحتها حوالي 7,741,220,00 كلم مربع، وعلى الرغم من وجود أقلية مسلمة فيها [641] . ومع أن استخدام مفردة "الوقف" بدأت عمليًا في عام 2011، من خلال إنشاء مؤسسات على شكل أوقاف دينية، مسجلة ضمن قوانين الدولة. وهذا ما جعل الاجتهاد عند المسلمين يسعى لتأسيس أوقاف مع مراعاة واقع القوانين والتشريعات داخل الدولة التي لا تتحدث عن الوقف كشعيرة ونظام مؤسسة، فالأصل الشرعي أن تكون المساجد وهي أوقاف دينية مسجلة، ولكن بسبب عدم وجود قوانين حاكمة لنظام الوقف، يتم تسجيلها حسب اللوائح بموجب منظمات NFP [642] . ويمكن أن نقول إن ربط المسلمين لمفهوم الوقف بقوانين مفهوم Trust الثقة الخيرية، يقارب روح ومعنى الوقف، مع الاحتفاظ بخصوصية الوقف كإطار شرعي وعبادة [643]. وبدأت فكرة تأسيس المؤسسات الوقفية بأستراليا في مؤتمر نظم بجامعة نيو ساوث ويلز سنة 2011، وفي نفس السنة تم تسجيل شركة الأوقاف الأسترالية المحدودة على أساس نموذج أوقاف نيوزيلندا، وهذه الشركة سجلت كشركة تأمينات محدودة، وتم إنشاؤها من أجل دعم التربية الإسلامية -التعليم الإسلامي- في المدارس الحكومية كأحد أهدافها الرئيسة، والتعليم بشكل عام، وفي سنة 2018 كذلك تم تسجيل مؤسسة تنمية الأسرة الأسترالية [644].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

حسب تقديرات بعض الباحثين المسلمين في أستراليا، فهناك ما يقارب مليار دولار أمريكي من قيمة المؤسسات الوقفية والخيرية والاجتماعية بمختلف أشكالها وأنواعها، ومن الصعب وجود تقدير رسمي، بسبب صعوبة الكشف عن ميزانيات هذه المؤسسات، ولعدم وجود هيكلية توصل إلى إحصاء شامل لحجم الميزانية المخصصة لكل مؤسسة على حدة، فيقدر عددها في أستراليا 80,000 منظمة خيرية [645]. ولكن المؤسسة التي تخصصت في إدارة الأوقاف، وهذه المنظمة لها ما يقرب 12 مليون دولار، وتسعى إلى تطوير عمل الأوقاف في أستراليا [646]. ولكن بالرجوع إلى التقرير السنوي لسنة 2019

المتعلق بشركة أوقاف أستراليا المحدودة، وتتراوح فقط الأصول النقدية للشركة 280,000 دولار أسترالي [حوالي 211 ألف دولار أمريكي] [647]، ضمن إجمالي الأصول [648] :

إجمالي الأصول:	إجمالي المطلوبات:	صافي الأصول / الخصوم:
136,523,00دولارًا	1,091,00دولارًا	135,432,00 دولارًا استراليا

ثالثًا) استشراف التجربة

تتعرض الأوقاف في أستراليا لظروف صعبة، أهمها أن القطاع الوقفي الأسترالي يحتاج إلى قانون خاص به يضبط حقوق الملكية، أو العمل على تحسين إدارة الأوقاف لتوافق وتناسب قانون البلد [649]. والقطاع الوقفي في أستراليا يفتقر إلى عنصر مهم، ألا وهو التخطيط الاستراتيجي البعيد من أجل المحافظة على ديمومة العمل الوقفي، فمثلا مسجد واحد في أستراليا قد يحتاج كحد أدنى إلى 250,000 دولار أسترالي سنويا [حوالي 188 ألف دولار أمريكي] لتغطية نفقات و مصاريف الموظفين. ثم هناك غياب الهيكلية التي توصل إلى إحصاء شامل لحجم أصول الأوقاف في أستراليا كمؤسسات وقفية، لأن كل مؤسسة تشتغل وتنتج لوحدها [650]. كما يمكن القول أن التحدي الذي يواجه المسلمون في أستراليا هو تأسيس كيان قانوني للوقف كما هو معمول فيه في العالم الإسلامي، فحسب الشروط يجب الحصول على موافقة البرلمان الأسترالي على أن يكون لها شخصية اعتبارية مستقلة، وكذلك تحسين إدارة الأوقاف لتلائم القانون الأسترالي، فضلًا عن وجود الإدارة الفعالة لأصول الوقف، وتنميته بالطريقة الصحيحة [651]. والذي يساعد على هذا المناخ، أن هناك نماذج ناجحة في مجال الاستثمارات الوقفية في أستراليا عند غير المسلمين، منها المجال التعليمي، فالجامعات الأسترالية يتم تمويلها من خلال استثمارات الصناديق والهبات الحكومية والتبرعات، وعلى سبيل المثال جامعة ملبورن التي بلغت وقفياتها حوالي مليار دولار، وكذلك جامعة أستراليا الوطنية التي تقدر وقفياتها حوالي 850 مليون دولار [652].

51) جمهورية ألمانيا

أولًا) قراءة في التجربة

يُذكر أن أول وقف ديني وهو عبارة عن مسجد كان في ألمانيا قد أقيم في مدينة شويتزنجن، وقد بُني في أواخر القرن 18 ميلادي، ويستعمل المسجد الآن كمتحف وتقام فيه صلاة العيدين ليس إلا، وبتاريخ 13 يوليو 1913م، تم إنشاء مسجد خاص للمسلمين المعتقلين أثناء الحرب العالمية الأولى (1914م1918-م)[653]. ونشط الحضور الإسلامي في ألمانيا مع عقد الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي، ليصبح عدد المسلمين ما يقارب خمسة مليون مسلم، ويمثل المسلمون الأتراك أغلب المسلمين في ألمانيا [654] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

ونظام الأوقاف والترست في ألمانيا كبير وضخم، ويُذكر أن هناك ما يقارب 35 ألف وقف يقدر حجم أصولها بأكثر من 200 مليار دولار أمريكي بإجمالي إيرادات وقفية وصلت إلى حوالي 15 مليار دولار أمريكي، جزء بسيط من هذه الأوقاف يتبع جمعيات خيرية مسلمة. كما أن 95٪ من الأوقاف في ألمانيا هي أوقاف خيرية ذات نفع عام، وتأسست أغلب الأوقاف بعد سنة 1990م، حيث شهدت الدولة نشاطًا وقفيًا منذ تلك الفترة إلى الآن، شملت جلّ المجالات؛ من استثمار في أنشطة اقتصادية وتمويل دراسات وأشغال وغيرها، ولكن مساهمة المسلمين وقفيا في المجتمع الألماني ضئيلة إلى شبه منعدمة[655] . وليس هناك إحصائيات موثقة عن أملاك المسلمين الوقفية في ألمانيا، ولكن الأغلب منها مسجل كأوقاف وأملاك لصالح جمعيات خيرية وخدمية على نظام [Trust] تستطيع بيعها والتصرّف فيها، وأكبر منظمة إسلامية مستقلة في ألمانيا لديها أصلان وقفيان عقاريان قيمتهما 5 ملايين يورو أو ما يوازي [= 5,8 مليون دولار أمريكي] [655].

وفي عام 1966م كان يوجد حوالي 7 مساجد أو أوقاف دينية في ألمانيا [657] ، في حين يوجد الآن أكثر من 2350 مسجد يتم إدارتها من جمعيات إسلامية مختلفة، ويدير المسلمون الأتراك خصوصًا منظمة الاتحاد الإسلامي التركي للشؤون الدينية ((DITIB أكثر من 900 مسجد، وتدير الجماعة الإسلامية لميلي غروش (IGMG) حوالي 400 مسجد، بينما

تدير كل من رابطة المراكز الثقافية الإسلامية (VIKZ) والمجلس المركزي للمسلمين في ألمانيا (ZMD) حوالي 300 مسجد لكل منهما [658]. كما توجد حوالي 16 منظمة إسلامية أخرى بعضها يدير مساجد وبعضها لا يدير مساجد [659]. وتجدر الإشارة هنا أن المساجد هي التي تدير رأس مالها بنفسها، أي أنّ المنظمة الإسلامية أو الجمعية الإسلامية المالكة للمسجد هي التي تدير رأس المال الإسلامي في ألمانيا، فتتصرف فيه بالشكل الذي تراه ملائما[660]. كما تتلقى الجمعيات الإسلامية إعانات من الدولة عن الأنشطة التي تخدم الصالح العام[661]. قانون الوقف والعمل الخيري في ألمانيا خاضع للقانون الاتحادي المدني بشكل عام، ويوجد قانون وقفي لكل ولاية، ويتم ممارسة الرقابة القانونية والمالية على الأوقاف من خلال حكومة المقاطعة، وإذا كانت المؤسسة سوف تستفيد من الإعفاء الضريبي أو لا[662] . ومن النماذج الوقفية في ألمانيا، وقف ابن سينا وهو وقف أكاديمي يقدم منحًا تعليمية للطلبة المسلمين المتميزين، كما يوجد وقف خيري إغاثي للمسلمين في ألمانيا[663] .

ثالثًا) استشراف التجربة

على الرغم من وجود عدد كبير للمسلمين في ألمانيا، إلا أن الأوقاف الدينية هي البارزة على حساب الأوقاف الاستثمارية، فالأوقاف عمومًا لا تزال ضعيفة وغير مطورة وغير مؤثرة في المجتمع الإسلامي في ألمانيا، على الرغم من التشريعات والقوانين التي تنظم الوجود الإسلامي فيها بشكل ميسر للغاية، وقدرة المؤسسات المدنية من الاستفادة من الدعم الحكومي، فضلًا عن قدرتهم على إنشاء وقفيات استثمارية لرعاية مصالح المسلمين. كما يلحظ أن أغلب الأوقاف هي أوقاف دينية مسجلة كأملاك لصالح الجمعيات، وكل وقف ديني كمسجد أو دور قرآن تدار من قبل جمعية تتبع لجهة من المسلمين، ما يجعل التأثير محدودًا جدًا، وليس شاملًا لجميع المسلمين.

فعدم وجود مؤسسة في ألمانيا تضبط الأداء الوقفي، في مجال القوانين أو التنظيم المؤسسي يجعل العمل الوقفي فيها عفويًا ويعتمد على الأداء المؤسسي للجمعيات ليس إلا[664]. فضلًا عن ضعف التوعية لدى المسلمين تجاه الوقف ودوره الحضاري في نهضة المجتمعات المسلمة، وكيف يُمكن مشاركة جميع أبناء المسلمين في تأسيس حالة وقفية مميزة في هذا المكان لسهولة الإجراءات القانونية والتشريعية، وتوفر البيئة الاستثمارية الخصبة.

52) مملكة السويد

أولًا) قراءة في التجربة

تعتبر المنطقة الاسكندنافية ودولها من المناطق التي تطورت حديثا، وخاصة بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية سنة 1945م، حيث قامت بإعمار الدول المتضررة من الحرب، وأيضا السويد لم تشارك في الحرب مما جعلها منطقة حيوية للمشاركة في بناء المجتمعات المتحضرة، ويعتبر المجتمع السويدي من المجتمعات التي تدعم بقوة الأعمال الخيرية والمؤسسات الاجتماعية[665]. أول المسلمين الذين وصلوا السويد كانوا تتار روسيا، وهاجرت أول جالية من أصول إسلامية إلى السويد بعد الحرب العالمية الثانية من فنلندا، وكانت من أصول تتارية [666]، وتم تأسيس أول جماعة إسلامية في عام 1949 في ستوكهولم من قبل اللاجئين القادمين من إستونيا والذين ينتمون إلى مجموعة التتار العرقية [667] . ويعتبر الإسلام ثاني أكبر ديانة في السويد والأكثر نموًا خلال الخمسين عامًا الماضية، فنسبة المسلمين في السويد تقدر 8,1٪ من إجمالي عدد السكان البالغ 10 ملايين في عام 2020م (810 ألف مسلم) [668] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

وفقا لما صرح به الخبير والمتخصص في الأوقاف بإدارة مجلس المحافظات السويدية (Mikael Wiman) فإنّ عدد المؤسسات الوقفية المسجلة في السويد حاليًا يبلغ حوالي 33,515 مؤسسة وقفية مسجلة، للمسلمين وغيرهم، تفوق قيمتها 20 مليار دولار أمريكي. ولكن عدد المؤسسات النشطة منهم حوالي 13,500 مؤسسة، إذ توجد حوالي 27 مؤسسة وقفية مسجلة للمسلمين لدى مديرية الأوقاف، برأس مال عام نقدي يقدر بـــ 80 مليون كرون (حوالي 9 مليون دولار أمريكي) تعمل في مجالات متعددة والأغلب في المساجد والمدارس. أكبر هذه المؤسسات هو وقف الأزهر للمدارس حيث يمتلك ثلاث مدارس تابعة للجالية الصومالية برأس مال بلغ 36 مليون كرون (حوالي 4 مليون دولار أمريكي) ، ووقف الرسالة الاسكندنافي في مجال التعليم والتواصل الحضاري والعلاقات العامة برأس مال بلغ 29 مليون كرون (حوالي 3,5 مليون دولار أمريكي)[669]. وفقا لقانون الأوقاف المعتمد من قبل

البرلمان السويدي للعام 1994م توجد أنواع عديدة للوقف في السويد وهي: الأوقاف العادية من قبل شخص واحد أو عدة أشخاص، الأوقاف الخاصة بالتبرعات وجمع الهبات، الأوقاف التعاونية للمؤسسات التجارية لغرض محدد ضمن مؤسسات أرباب العمل، الأوقاف الخاصة بالتقاعد للموظفين والأوقاف الخاصة بالموظفين في الشركات كمميزات بعد العمل. ولتأسيس مؤسسة وقفية في السويد فإنه يتطلب: محضر تأسيس الوقف من قبل الواقفين وتحديد المادة الموقوفة سواء نقدا او عينا، ووضع دستور أو نظام أساسي للوقف، وتعيين إدارة للوقف على الأقل 3 اشخاص منهم رئيس الإدارة، وتسجيل الوقف لدى مصلحة الضرائب، كما يجب وضع الأموال في الحساب البنكي وتسجيل الممتلكات الوقفية باسم الوقف. وفي السويد، يتم تحويل الوقف إلى الإدارة المنتخبة التي تدير الأوقاف، إلاّ الأوقاف العائلية، أو التشغيلية، أو المؤقتة، أو المخصصة لأمور معينة. وعموما فإن جل النظم والقوانين الوقفية في السويد مستوحاة من الأندلس. وأغلب مصادر التمويل هي تبرعات؛ مثل تبرعات من المحسنين ومن حكومات ومؤسسات خليجية أو تبرعات ومساهمات من السويديين المسلمين، تصرف في تشغيل منشآت المراكز والمساجد والجمعيات الإسلامية وإقامة بعض الأنشطة للمواطنين السويديين المسلمين، يستفيد منها 760 ألف سويدي مسلم و250 ألف سويدي غير مسلم. تعتبر مؤسسة وقف الرسالة الاسكندنافي مثالا رائدا في المجال الوقفي حيث تأسست سنة 2003م بتبرع من أحد المحسنين بمبلغ 2,7 مليون كرون (حوالي 400 ألف دولار أمريكي)، مجال نشاطها كما ذكر سابقا هو التعليم والتواصل الحضاري والعلاقات العامة. لديها العديد من الإنجازات الناجحة في مجالاتها. قامت مؤسسة وقف الرسالة بإنشاء أكثر من 20 مؤسسة تحتية، وتملك مبنى يغطي حوالي 10 آلاف متر مربع. كما تخرج من مدارسها ومعاهدها العديد من المعلمين والإداريين هم الآن يشغلون مناصب في مدارس الوقف وهم مؤهلون لذلك. كذلك لمؤسسة وقف الرسالة أوّل وقف في آيسلاندا وهو أول مسجد هناك، ووقف في شمال النرويج. تقدر ممتلكات المؤسسة لسنة 2020 بحوالي 450 مليون كرون (حوالي 52 مليون دولار أمريكي). وتقدر مخصصات عامها الأول من التعليم ب2 مليون كرون(230 ألف دولار) بينما في سنة 2020 تقدر 56 مليون كرون(6,6 مليون دولار أمريكي). إضافة إلى العديد من الإنجازات والمشاريع الناجحة والهادفة، مما يجعلها مؤسسة رائدة في مجال الوقف في الدول الاسكندنافية [670] .

أيضا من النماذج الوقفية، المجلس الاسكندنافي للعلاقات، الذي أعلن عن تأسيسه في 3 نوفمبر 2017 والذي من أولى مهامه التنسيق بين المؤسسات والأوقاف والجمعيات الاسكندنافية الإسلامية، والتعاون مع الجهات الرسمية لما فيه خير ومصلحة مواطني اسكندنافيا. وتتكوّن الموارد الاقتصادية للمجلس الاسكندنافي للعلاقات من: التبرعات والهبات والمعونات التي تقدّمها البلدان، والمؤسسات العامة، والخاصة، والأفراد المقيمين في دول الشمال وخارجها [671].

ثالثًا) استشراف التجربة

السويد والدول الاسكندنافية رغم البيئة الملائمة ووجود البنية الملائمة لنمو وتطور الوقف قي هذه البلاد إضافة لتشجيع الحكومة على الوقف والمساهمة فيه، إلا أن أوقاف المسلمين في هذه البلاد، لا زالت تعاني من بعض الأمور منها ما يتعلق بالمساجد وبعض المراكز، فهي كبيرة ونسبة الأرباح التجارية معدومة، فالمتبرع يساهم في بناء وشراء المنشآت دون التشغيل إضافة إلى عدم وجود موارد تجارية عبر عمل مؤسسي للتشغيل، علاوة على ذلك، تراكم الديون على الأوقاف والمؤسسات التابعة له، واهتراء معظم مباني هذه المؤسسات، وعدم وجود خطة واضحة للصيانة والترميم. لذا يجب بناء أوقاف تجارية لكل وقف خيري خدمي واشتراط بناء وقف تجاري لكل مسجد قبل البدء بالبناء، والتفكير في الاستثمار العقاري وإيقاف الأرباح لصالح الأنشطة [672] .

53) دولة كندا

أولاً) قراءة في التجربة

استقر المسلمون في كندا منذ أواخر القرن 19م، فكان لابد لهم من القيام بشعائر دينهم، لذا اهتموا بأوقافهم الدينية من خلال بناء المساجد، ويعتبر مسجد الرشيد في مدينة إدمونتون بمقاطعة(ولاية) ألبرتا، أول مسجد في تاريخ القارة الأمريكية الشمالية، الذي أسسته الجالية الإسلامية سنة 1938م [673]، حيث كانت أول جمعية وقفية إسلامية في شمال أمريكا مقرها مدينة إدمونتون. لذا يعتبر الوقف عريقا في كندا فهو موجود منذ أكثر من 82 سنة، ومع تزايد عدد المسلمين في كندا والذي بلغ 1,5 مليون مسلم سنة 2020م [674] من مجموع سكان بلغ حوالي 38 مليون لعام 2020م [675]، تسارعت المؤسسات الإسلامية لبناء وتأسيس العديد من الأوقاف، ولازالت محدودة جدا، فبنيت أعداد ضخمة من المساجد، فعلى سبيل المثال: عام 1996م كان يوجد 3 مساجد فقط في مدينة إدمونتون حيث أصبح في عام 2020م يوجد 25 مسجدا [676].

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

الأصول الوقفية في كندا هي عبارة عن (مساجد ومدارس ومعاهد قرآن ومباني سكنية ومنازل للإيجار وأيضا مقابر) إضافة إلى مراكز إيواء العجزة وحماية النساء المعنفين أسريا ومساكن لكبار السن. لا يوجد إحصاء دقيق لقيمة هذه الأصول، ولكن تقدر قيمتها السوقية بمئات الملايين. تعتبر مؤسسة الرشيد أهم مؤسسة وقفية في كندا، بل هي أكبر مؤسسة وقفية، وهي إحدى المؤسسات الوقفية الأربع الكبرى في كندا. لمؤسسة الرشيد 7 مؤسسات تابعة لها تبلغ قيمة أصولها الوقفية بين 90و100 مليون دولار أمريكي ويمثل ريعها حوالي 7 مليون دولار أمريكي سنويا. وبشكل عام ريع الوقف في كندا يبلغ بضع عشرات الملايين من الدولارات [677] . ولا يوجد قانون خاص ينظم الأوقاف في كندا. ولكن تسجل الأوقاف في كندا كأوقاف. والقوانين المنظمة للوقف في هذا البلد، هي القوانين الكندية الحكومية العاملة الشاملة، وتطبيقها دقيق جدًا وذلك لأن الرقابة الحكومية الكندية شديدة وصارمة. وتوفر الحكومة حوافز مادية مثل منح لإقامة مشاريع

خيرية إضافة إلى الإعفاءات الضريبية، فحكومة الولايات في كندا نشطة جدا وداعمة دعمًا قويًّا للمؤسسات غير الربحية، التي تتمثل في منح مالية وحوافز ضريبية ومنح تقنية وإدارية، كما توجد منح مالية للمدارس الإسلامية من الحكومة بما أنها تدرس المنهج الذي تتبعه المقاطعة(الولاية) [678] . ويمكن القول أن النماذج الوقفية في كندا هي نماذج عينية على غرار المساجد والمقابر، توجد مدارس لكافة المراحل إضافة إلى معاهد للقرآن أبرزها معهد الشاطبي لتحفيظ القرآن الذي بدأ مسيرته في تحفيظ القرآن سنة 2010م ب 17 طالبا فقط، وبحلول سنة 2017م، بلغ عدد الطلاب 500 طالبا، وبقائمة انتظار من 200 طالب، وقد جمع المعهد اليوم سمعة واسعة النطاق لكونه أفضل مؤسسة لقراءة وحفظ القرآن في كندا [679]. كما توجد نماذج مالية تتمثل في صناديق مالية، لمنح مالية للطلبة المسلمين للدراسة في الجامعات الكندية. ويوجد أيضا مشروع كبير لمؤسسة الرشيد لإقامة عدد من الأوقاف والمشاريع الإسلامية بتكلفة 200 مليون دولار [680]. وتعتبر أكاديمية إدمونتون الإسلامية والتي تأسست سنة 1987م ب 21 طالبا فقط [681] ، أكبر مدرسة إسلامية في أمريكا الشمالية حاليا، حيث تملك أكثر من 5 هكتارات من الأراضي، ومساحتها أكثر من 19 ألف متر مربع. تملك أكثر من 70 فصلا مجهزًا بأحدث التجهيزات والمختبرات، وتمتلك مكتبتين كبيرتين فيهما أكثر من 20 ألف كتاب [682].

ثالثًا) استشراف التجربة

مع وجود بعض التحفيزات من الدولة، فإن هناك عدة تحديات تواجه التجربة الكندية، منها ما يتعلق بالكفاءة البشرية الإسلامية المتخصصة. فكندا تفتقر للكوادر البشرية المتخصصة في مجال الأوقاف، إضافة إلى عدم وجود نظم قانونية تخصصية في إدارة الوقف. فالتجربة الكندية في مجال الأوقاف تعتمد حاليا على المجهودات الفردية التطوعية للأشخاص وهذا لا يساعد على الابتكار وخلق مشاريع مستقبلية متنوعة، وهذا ما يفسر أن حوالي 90٪ من المؤسسات الوقفية في كندا هي مؤسسات صغرى ومتوسطة تفتقر إلى رؤية واضحة وتخطيط مستقبلي، حيث تعجز معظم هذه المؤسسات عن دفع رواتب مناسبة ومغرية لمكافأة الإداريين المتخصصين والاحتفاظ بهم إن وجدوا. علاوة على ذلك فإن الأوقاف في هذا البلد تعتمد اعتمادا كبيرا على التبرعات من أفراد الجالية، بدلا من إنشاء مشاريع وقفية تدر أرباحًا ودخلًا عليها، مما يسبب شحا في الموارد المالية. وهذا كله يؤدي إلى قلة المؤسسات والمشاريع الوقفية. بيد أن هناك تفاؤلًا من التجربة الوقفية الكندية حيث يحسب لهذه التجربة التعاون والتواصل بين مختلف المؤسسات الإسلامية الوقفية، كما أن بعض القائمين أو بالأحرى المتطوعين لإدارة بعض المؤسسات الوقفية في كندا يسعون لتطوير التجربة من خلال إقامة مشاريع مستقبلية وتجميع الأموال من خلال استعمال تقنية البلوكشين ولو نجحت هذه التجربة ستكون قفزة في مجال إدارة الأوقاف تحسب لهذه التجربة في دولة غير إسلامية أو ذات أقلية مسلمة [683].

54) نيوزيلندا

أولًا) قراءة في التجربة

تقدر المساحة الجغرافية لدولة نيوزيلندا بحوالي 267,710,00 كلم مربع، وفي سنة 2019 بلغ عدد سكانها حوالي 4,917,000 نسمة[684]، وصل الإسلام إلى نيوزيلندا في فترة متأخرة من القرن الماضي، وتحديدًا بدأت هجرة المسلمين بأعداد كبيرة في الخمسينيات، من جنوب شرق آسيا، والهند، وباكستان، وسريلانكا، وألبانيا، وتركيا، ويوغسلافيا، وأندونسيا، ومن العرب، ويتجمع المسلمون في نيوزلندا في ثلاث مناطق؛ منطقة أوكلاند وفي جنوب الجزيرة الشمالية عدد لا بأس به من المسلمين، وفي جنوب شرقي الجزيرة الجنوبية في مدينة (كريست تشرش)، وأول مسجد أنشئ فيها كان في عام 1970 في مدينة أوكلاند، كما يوجد نحو 11 مسجدًا، وأعداد مسلمي نيوزيلندا تقارب 1٪ من مجموع السّكّان الإجماليّ، وأغلبهم من مسلمي الهند، حيث تبلغ نسبة الهنود من بين المسلمين نحو 29٪، أمّا نسبة مسلمي الشّرق الأوسط فتبلغ نحو 21٪، وهم من العرب والإيرانيين [685] . وهناك عدة جمعيات خيرية ومراكز إسلامية تخص المسلمين في مدينة أوكلاند، ومدن أوكلادين، وويلينغتون، وبلمرستون، وكريست تشرش، أبرزها الجمعية الإسلامية النيوزيلندية. لكن في فبراير عام 2011 تم تأسيس مؤسسة الأوقاف النيوزيلندية، كبادرة وقفية بدأت من خلال تنفيذ مشروع قرباني -أضاحي العيد- بقيمة 2 مليون دولار نيوزيلندي في عام 2010، وهي مؤسسة خاصة تسعى لنشر ثقافة الوقف في المجتمع المسلم. ومقرها في أوكلاند، وتدار من قبل مجلس أمناء مكون من 5 أعضاء [686] .

ثانيًا) إدارة الأصول الوقفية

والحقيقة أنه ليس هناك معلومات موثقة عن واقع وحجم الأصول الوقفية في نيوزيلندا، على الرغم من وجود أصول وقفية دينية كالمساجد والمدارس، ولكن حركة الاستثمار الوقفي في الأصول المدرة كان يمكن أن تسهم في تطوير احتياجات المجتمع

المسلم هناك، من خلال مشروع وقف المزارع الوقفية، ولكن للأسف غياب العمل المؤسسي ونقص المعلومات الموثقة، فضلًا عن الرقابة وتطبيق مبادئ الحوكمة تجعل من الصعب التكهن بدور ريادي للوقف في المجتمع المسلم هناك. فهناك أرقام تتحدث عن شراكة ما بين مؤسسة الأوقاف في دبي ومؤسسة الأوقاف في نيوزيلندا، من خلال تمويل الأولى مشروع سلمى للأغذية بعدة ملايين من الدولارات الأمريكية، ولكن ما زال عمل ضعيفًا ولم يؤثر في حركة الأوقاف في المجتمع المسلم هناك، فهناك تمويل يتراوح في الحجم من 7 مليون دولار إلى غير ذلك[687].

ثالثًا) استشراف التجربة

تواجه أوقاف نيوزيلندا ظروفًا وتحديات صعبة، أهمها أنه ليس هناك مؤسسة وقفية يجتمع حولها جميع المسلمين، بل هي أعمال فردية لم تصل إلى كل مسلمي نيوزيلندا كي يشاركوا في أعمالها، وهذا يعني أن الأوقاف هناك هي عبارة عن جهود أفراد، وفي أحسن الأحوال يمكن أن نقول مؤسسات صغيرة لا تمثل جميع المسلمين هنالك. إضافةً إلى هذا، فإن المؤسسة الوقفية التي أسست عام 2011، بدأت بمشروع الأضاحي، وكان يمكن أن تشكل نموذجًا استثماريًا مميزًا للمسلمين هنالك، كمشروع إصدار وطرح صكوك وقفية لمشروع الأضاحي في العالم، وإقامة مزارع وقفية في نيوزيلندا، واعتماد التكنولوجية الزراعية، وقد تم وضع دراسة صكوك للمشروع قامت بها مؤسسة الأوقاف في نيوزيلندا، والاستفادة من - الصوف والجلد- للأضحية، والاستفادة من أعداد المسلمين، وتقدير حجم الأضاحي التي يتم استخدامها سنويًا، كل هذه المعطيات كان يمكن أن تسهم في مشروع استثماري مميز في قطاع الأوقاف، وتكون نيوزيلندا هي مقر هذا المشروع الوقفي الاستثماري، لكن للأسف غياب الحوكمة والشفافية عن أعمالها، فضلًا عن العمل المؤسسي السليم، أدى إلى ضمور المشروع وتعثره. أضف إلى هذا، عدم وجود قوانين تدعم تطور المؤسسة الوقفية فيها، وعدم تعاون المسلمين فيما بينهم بطريقة تعكس رغبتهم في تطوير الأداء الوقفي، حيث أن المسلمين فيها من عدة أعراق.

استشراف واقع التجربة الوقفية لبعض الأقليات المسلمة

بعدما تعرضنا لتجارب عدة مجتمعات مسلمة في دول غير إسلامية وفي أماكن مختلفة، وهي ألمانيا وأستراليا والسويد وكندا ونيوزيلندا، فإننا نرى أن الخصوصيات الثقافية والتكافل بين أفراد المجتمع المسلم، وقوانين هذه الدول غير الإسلامية، وإيمان المسلمين بالوقف ودوره الاجتماعي والاقتصادي، يشكل مؤشرات هامة للحراك الوقفي في هذه الدول. ويمكن اعتبار التجربة ناشئة وقد تحدث نجاحات، والسبب يعود في هذا إلى إيمانهم بأهمية مورد الوقف للمجتمع المسلم، وقدرتهم على تعزيز التكافل بين أبناء المجتمع المسلم، وتوجههم نحو الاستثمار لبعض أصولهم، واستفادتهم من تجارب الدول الإسلامية، وقيادتهم لواقع الأوقاف في المجتمعات المسلمة المحيطة بهم. وتشكل تجارب ألمانيا والسويد وكندا حراكًا واضحًا على الرغم من نسبة المسلمين المحدودة، ولكن يمكن القول إن المسلمين استفادوا من البيئة التشريعية ونشاط مؤسسات المجتمع المدني، ودعم الدولة للأعمال الخيرية فكان منهم أن أسسوا قاعدة مقبولة في بيئة وقفية واعدة.

في حين تمثل التجربة الوقفية في أستراليا محاولة لتعزيز التنمية المستدامة في المجتمع المسلم، والاستفادة قدر الإمكان من القوانين والتشريعات المعمول بها لصالح ممارسة شعيرة الوقف، وتطوير الاستراتيجيات تجاه إنشاء أوقاف استثمارية.

في حين يمكن للتجربة الوقفية في نيوزيلندا أن تشكل مفارقة مميزة بين هذه الأقليات، عندما تم تأسيس مؤسسة للوقف عام 2011، وكان يُمكن للمؤسسة أن تشكل انطلاقة حقيقية في العالم الإسلامي إذ نجحت فكرة مشروع الأضاحي، وأن تستفيد من موقعها في توفر الثروة الحيوانية وتوطرها في مشروع إصدار صكوك وقفية بإقامة مزارع وقفية في نيوزيلندا، لكن للأسف غياب الحوكمة والشفافية عن أعمالها أدى إلى تعثر المشروع، إذا لم نقل إنه انتهى.

وفي الخلاصة، إن هذه المجتمعات تُجمع كلها على حاجتها إلى تبني استراتيجيات توعية شاملة لأبناء المجتمع الإسلامي تجاه الوقف ودوره الاجتماعي والاقتصادي، وكيف ينشأ جيلٌ قادر على تطوير البنية الوقفية في هذه المجتمعات، والعمل على موائمة ما بين القوانين والتشريعات في دولهم وبين حركة الوقف وقدرته على التأثير.

الهوامش

(641) وتتمركز معظم الجاليات في مدينتي سيدني، وملبورن، ويبلغ عدد المسلمين في أستراليا، حسب الإحصاءات شبه الرسمية حوالي 750 ألف مسلم، أي ما يعادل 2% من عدد السكان. انظر موقع مجموعة البنك الدولي [albankaldawli.org]، وأيضًا [muslimsaroundtheworld.com].

(642) Rawaa El Ayoubi, Envisioning the potential of Waqf to the Australian Society from the Perspective of Maqāṣid al-Sharīʿah, (Waqf Forum for Southern East Asia & Australia, 15 Jan 2021), P6, See

]https://www.youtube.com/watch?v=ZRSQiKpfnAM].

(643) خالد طالب، خالد سكريه، التجربة الوقفية في أستراليا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، محاضرة مسجلة بتاريخ 07 نوفمبر 2020)، انظر الحلقة كاملة مسجلة عبر اليوتيوب: [https://www.youtube.com/watch?v=SHVO2y_-hIs&t=7s]. أيضًا قارن مع:

El Ayoubi, Envisioning the potential of Waqf to the Australian Society from the Perspective of Maqāṣid al-Sharīʿah, P3.

(644) خالد طالب، خالد سكريه، التجربة الوقفية في أستراليا، مرجع سابق.

(645) خالد طالب، خالد سكريه، التجربة الوقفية في أستراليا، مرجع سابق.

(646) Rawaa El Ayoubi, Envisioning the potential of Waqf to the Australian, P.

(647) خالد طالب و خالد سكريه، التجربة الوقفية في أستراليا، مرجع سابق.

(648) شركة أوقاف أستراليا المحدودة، التقرير السنوي 2019، نقلًا عن الموقع [www.acnc.gov.au]، ص3 وما بعدها.

(649) خالد طالب و خالد سكريه، التجربة الوقفية في أستراليا، مرجع سابق، أيضًا د.روعة الأيوبي، تصور إمكانات الوقف للمجتمع الأسترالي من منظور مقاصد الشريعة (الأهداف العليا للشريعة)، ص 10.

(650) خالد طالب و خالد سكريه، التجربة الوقفية في أستراليا، مرجع سابق.

(651) Rawaa El Ayoubi, Envisioning the potential of Waqf to the Australian, P10.

(652) المجلس الاقتصادي الاجتماعي الأردني، دور الاستثمار في الجامعات الحكومية: الواقع الحالي والاتجاهات المستقبلية، (الأردن، أكتوبر 2016)، ص 28.

(653) وكان المسجد عبارة عن بناء خشبي مستدير على مساحة إجمالية قدرها 18 مترًا، بارتفاع 12 مترًا، وارتفاع المنارة 23 مترًا، صمم لاستيعاب 4000 شخص. وكان عدد المعتقلين وقتها 15 ألف شخص. وعند انتهاء الحرب العالمية الأولى استقر بعض الأسرى في ألمانيا، ووفد آخرون من بلدان إسلامية أخرى. طه الولي، الإسلام والمسلمون في ألمانيا، (بيروت، دار الفتح للطباعة والنشر، ط1، 1966)، ص123، أيضًا انظر: [www.almaniah.com].

(654) بينما يبلغ عدد سكان ألمانيا أكثر من 83 مليون نسمة لسنة 2020. انظر: وزارة الداخلية، والبناء والوطن الاتحادية [www.bmi.bund.de]، أيضًا

Mouhanad Khorchide, Muslim sein in Deutschland, (Fribourg, Verlag Herder,2016), p :14,

Echter Sarah und Mattes Linda, Islamische Stiftungen in Deutschland, (Berlin, Maecenata Institut für Philanthropie und Zivilgesellschaft, Mai 2017), p4.

Mouhanad Khorchide, Muslim sein in Deutschland, (Fribourg, Verlag Herder,2016), p :12, Also see www.worldometers.info) .

(655) البشير بوطالب، التجربة الوقفية في ألمانيا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ندوات الأوقاف في العالم الإسلامي، ديسمبر 2020)، المحاضرة مسجلة [https://www.facebook.com/watch/live/?v=153980273132167&ref=watch_permalink9].

(656) البشير بوطالب، التجربة الوقفية في ألمانيا، مرجع سابق.

(657) طه الولي، الإسلام والمسلمون في ألمانيا، ص123.

(658) وزارة الداخلية، والبناء والوطن الاتحادية [www.bmi.bund.de/].

(659) Islamische Organisationen in Deutschland, (Deutschland, Deutscher Bundestag, 2015), p :3-4. See :

(660) البشير بوطالب، التجربة الوقفية في ألمانيا، مرجع سابق.

(661) Stefan Muckel und Lukas Hentzschel, RECHTLICHE MÖGLICHKEITEN UND GRENZEN ÖFFENTLICHER FINANZIERUNG MUSLIMISCHEN LEBENS IN DEUTSCHLAND,(Berlin, Friedrich-Ebert-Stiftung, Oktober 2017), p:8.

(662) البشير بوطالب، التجربة الوقفية في ألمانيا، مرجع سابق.

(663) البشير بوطالب، التجربة الوقفية في ألمانيا، مرجع سابق.

(664) البشير بوطالب، التجربة الوقفية في ألمانيا، مرجع سابق.

(665) حسين داودي، التجربة الوقفية الإسكندنافية، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ندوات الأوقاف في العالم الإسلامي، 1 يوليو 2020)، ص5، المحاضرة مسجلة [https://www.youtube.com/watch?v=gsD3VwaKtEA&list=UU-uIcR0UTJg3RkQ2F-qdkGA&index=31].

(666) المركزي السويدي للمعلومات [www.centersweden.com].

(667) Dr. Klaus Schubert, After Integration; Islam in Sweden: Institutionalization, Public Debates and Discursive Paradoxes, (Germany, Springer Fachmedien Wiesbaden, 2015), p:267

(668) المركزي السويدي للمعلومات [www.centersweden.com]، [www.worldometers.info]، [www.pewresearch.org]].

(669) حسين داودي، التجربة الوقفية الإسكندنافية، ص6.

(670) حسين داودي، التجربة الوقفية الإسكندنافية، مرجع سابق، ص8.

(671) الموقع الرسمي للمجلس الاسكندنافي للعلاقات [scr-council.com].

(672) حسين داودي، التجربة الوقفية الإسكندنافية، مرجع سابق، ص9.

(673) AL RASHID GROUP, Who We Are, (canada, awqaf canada, septembre 2017),p:2

(674) Imad Kaddoura, The State of Awqaf in Canada, (International Institute for Islamic WAQF IIIW, Waqf seminars in the Islamic world, 20 septembre 2020), P7

(675) موقع مركز الإحصاء الكندي الرسمي [www150.statcan.gc.ca]، انظر أيضا [www.worldometers.info].

(676) عماد قدورة، التجربة الوقفية في كندا، (المعهد الدولي للوقف الإسلامي، ندوات الأوقاف في العالم الإسلامي، 20 سبتمبر 2020)، المحاضرة مسجلة عبر اليوتيوب [https://www.youtube.com/watch?v=mwpu8o6cZWg&list=UU-uIcR0UTJg3RkQ2F-qdkGA&index=19].

(677) تأسست مؤسسة الرشيد للتعليم (AREF) في عام 2013 لتعزيز التعليم ما بعد الثانوي داخل المجتمعات الإسلامية في كندا، ومنذ عام 2014، قدمت مؤسسة الرشيد أكثر من 200 000 دولار في شكل منح دراسية لأكثر من 100 طالبا، انظر بتوسع: الموقع الرسمي لمؤسسة الرشيد[alrashideducation.com].

(678) عماد قدورة، التجربة الوقفية في كندا، مرجع سابق.

(679) AL RASHID GROUP, Who We Are, p:13.

(680) عماد قدورة، التجربة الوقفية في كندا.

(681) AL RASHID GROUP, Who We Are, p:11.

(682) Imad Kaddoura, The State of Awqaf in Canada.p :911-.

(683) عماد قدورة، التجربة الوقفية في كندا.

(684) ـ انظر موقع مجموعة البنك الدولي:] https://data.albankaldawli.org].

(685) نقلًا عن موقع [alkhaleejonline.net]، مقال منشور يوم الجمعة بتاريخ 15 مارس 2019.

(686) الشريك الاستراتيجي: مؤسسة الأوقاف وشؤون القصر، الأوقاف النيوزيلندية 2020، (حكومة دبي، الإمارات العربية المتحدة، نقلا عن الموقع: [www.findglocal.com/NZ/AucKland].

(687) MERCER NZ 2018 ENDOWMENTS AND FOUNDATIONS SURVEY SUMMARY, Citing the site [www.mercer.co.nz], P2.

الخارطة الوقفية في العالم

جغرافيا الوقف في العالم الإسلامي والأقليات المسلمة

الجزء العاشر: الخارطة الوقفية في العالم

1. أهمية الخارطة الوقفية.
2. لماذا التصنيف المعياري مهم لصناعة الوقف ؟.
3. تعريف معيار الأداء الوقفي المؤسسي.
4. نتائج الأداء الوقفي للدول الإسلامية والمجتمعات المسلمة بناء على معيار [BWP]:
5. الخارطة الوقفية بعد ربع قرن [1996-2021].
6. تحديد الاحتمالات المستقبلية لقطاع الوقف في العالم.

1. أهمية الخارطة الوقفية لواقع التنمية في العالم الإسلامي

يقارب عدد المسلمين اليوم المليارى نسمة، يتوزعون على القارات الخمس في العالم، يعيش أكثر من ثلثيهم في الدول الإسلامية، في حين يعيش الثلث الآخر في دول غير إسلامية يُطلق عليهم (الأقليات المسلمة) أو المجتمعات المسلمة في الدول غير الإسلامية، في حين ما زالت بعض الدول لم تنضم إلى منظمة التعاون الإسلامي - والتي تضم في عضويتها 57 دولة - على الرغم من أن أغلبية السكان من المسلمين كما هو الحال في البوسنة والهرسك، وأريتريا وأثيوبيا.

هذا العدد الكبير من السكان يوازيه مساحة كبيرة في العالم تقارب ربع مساحة اليابسة، إذ تبلغ مساحة العالم الإسلامي 32 مليون كم2، موزعة على دولة كبيرة في المساحة مثل كازاخستان 2,7 مليون كم2، وأصغرها جزر المالديف 300 كم2.

ومع المساحات الشاسعة والكثافة السكانية العالية، فإن العالم الإسلامي يمتلك موارد طبيعية كبيرة، فهو يحوي سلسلة من الأنهار الكبيرة في مناطقه مثل الفرات ودجلة والنيل والسند وغيرها، ويمتلك أراضٍ زراعية تقارب 11٪ من مساحته الإجمالية.

فضلًا عن أنه المالك الأكبر لموارد الطاقة كالنفط والغاز، وله موقع إستراتيجي في وسط العالم، ويتحكم في العديد من المداخل والمضائق البحرية الرئيسة، ومع ذلك كله فإن الأرقام الصادرة عن الأمم المتحدة لا سيما بعد جائحة كورونا أو كوفيد19-، والتي شكلت صدمة قوية غير مسبوقة للتنمية المستدامة، حيث دفعت بأكثر من 100 مليون إنسان نحو الفقر المدقع في أسوأ نكسة للتنمية البشرية [688]، تظهر أن العديد من هؤلاء المتضررين يقعون في دول العالم الإسلامي صاحب الموارد الكبيرة الطبيعية في العالم.

فضلًا عن أن الأداء المؤسسي التنظيمي في العديد من دول العالم الإسلامي يمتاز غالبًا بضعف الإنتاج وقلة المهنية والاحتراف في الأداء، بسبب عوامل كثيرة، أبرزها الفساد وسوء الإدارة وعدم الاستفادة المثلى من الثروات، وغياب مبادئ الحوكمة عن الإطار العام والخاص [689] .

وحسب التوقعات الاقتصادية لمنظمة التعاون الإسلامي لعام 2020م، فقد انكمشت اقتصادات منظمة التعاون الإسلامي وسجلت معدل نمو بلغ 2,4٪ بالقيمة الحقيقية وبنسبة 2٪ عام 2020م مصحوبا بانتعاش سيتبعه عام 2021، ولكنها تأثرت بعد تفشي الجائحة كورونا، فمن المتوقع انخفاض إجمالي الصادرات بنسب ما بين 17٪ و 33٪، وأيضًا

تدفقات الاستثمار الأجنبي المباشر إلى بلدان منظمة التعاون الإسلامي، قد سجلت 106,7 مليار دولار أمريكي عام 2019م، وهو ما يقل بنسبة 3,6٪ عن قيمة عام 2018م البالغة 110,7 مليار دولار أمريكي.

وهذا أيضًا كان له صدى سلبي على الرصيد المالي لدول المنظمة، ففي عام 2018م كانت عشر بلدان أعضاء في المنظمة تتمتع بفائض في رصيدها المالي، وتراجع هذا العدد في 2019م ليصبح 8 بلدان فقط. هذا التراجع سجل مستويات عالية من البطالة في العالم الإسلامي، فمنذ عام 2014م ومعدلات البطالة في بلدان المنظمة تسير في منحى تصاعدي حتى بلغت 6,7٪ في 2019م مقابل 5,9٪ في 2014، ومع جائحة كوفيد19-، يتوقع زيادة 6 إلى 8 ملايين عاطل عن العمل في بلدان الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي[690]، فضلًا عن المشاكل القائمة في العالم الإسلامي منذ عدة سنوات، فالجوع وسوء التغذية وصل إلى 13,3٪ عام 2017م، وبلغ عدد الأشخاص الذين يعانون من نقص التغذية في مجموعة بلدان منظمة التعاون الإسلامي عام 2017م بما يقارب 232,9 مليون شخص، أي ما يناهز نسبة 28,7٪ من إجمالي الأشخاص الذين يعانون من سوء التغذية في العالم البالغ عددهم 811,7 مليون شخص [691].

وهناك (21) دولة إسلامية من أصل (47) دولة من أقل البلدان نموًا، وتندرج ضمن الدول الأكثر فقرًا [692].

كما قل الإنفاق الحكومي على التعليم في بلدان أعضاء المنظمة إلى 25٪ في عام 2018م، ويصل عددها إلى حوالي 27 دولة، وكذلك الأمر في مجال الإنفاق على البحث والتطوير، حيث تم تخصيص ما يقارب 0,4٪ من الناتج المحلي الإجمالي للبحث والتطوير [693].

هذه الأرقام تؤكد أهمية أن يتحرك قطاع الوقف كما كان سابقًا في دعم التنمية المستدامة في ظل عجز العديد من الدول والحكومات على تلبية الاحتياجات المجتمعية، ولقد أسهم الوقف بلا شك تاريخيًا - وأيضًا في خلال الفترة المرصودة 1996-2021 -، وفي بعض المواقع في تلبية هذه الاحتياجات بصورة متقنة، وهذا ما يحفزنا لرسم الخارطة الوقفية، وهي فترة دراسة هذا التقرير، بغية تعزيز الأداء الوقفي، وتحديده أطره الصحيحة ضمن التصنيف المعياري والبيانات المتاحة، لأننا نعتقد جازمين أن الأوقاف هي أحد الطرق لإحداث التوزان الاجتماعي والتنمية الاقتصادية المستدامة للمجتمعات والدول.

2. لماذا يعتبر التصنيف المعياري مهمًا لصناعة الوقف ؟.

\لقد أثبتت المجالات العملية أهمية وجود تصنيف ذي طابع معياري يقوم على ضبط المجال العملي بطريقة يتم من خلالها معرفة الدقة والصواب، والانحراف والخطأ، كي

يتم متابعة المعيار اللازم للنهوض بهذا المجال العملي أو الصناعة التي يرنو لها أهلها.

ولقد وقعت العديد من الأزمات والانهيارات والصدمات في هذه المجالات العملية ما أدى لحدوث انقطاع ودمار أثر سلبًا على هذا المجال العملي، سواء أكان تعليميًا أم صحيًا أم اجتماعيًا أم اقتصاديًا أم ماليًا، وهذا الانقطاع لم يختص بمجتمع معين، وإنما شمل كل المجتمعات والدول، على الرغم من درجات التفاوت بينهم.

واليوم تعتبر نشاطات الوقف من النشاطات القديمة في العالم، وهي عند المسلمين عريقة وقائمة منذ عصر الرسالة، وقد شكلت وما زالت تشكل لب التنمية المستدامة في المجتمع المسلم، ونجاحها يعني نجاحًا للمجتمع، وفشلها يعني فشلًا لمرحلة التمكين في المجتمع المسلم.

وعند قراءتنا للفترة التي رُصدت في هذا التقرير 1996-2021، تبين لنا بوضوح لا يقبل الشك أن هناك تفاوتًا واضحًا بينًا في الأداء الوقفي المؤسسي بين دول العالم الإسلامي، وأن هناك تجارب إسلامية نجحت وما زالت تبني على نجاحاتها الشيء الكثير، وتتقدم وتمثل أنموذجًا -على الأقل- في محيط إقليمها، وأحد أسباب نموها وتقدمها هو تشريعاتها وقوانينها تجاه مؤسسة الوقف، وهذا ما يفسر لنا أهمية القوانين في تطور الأداء الوقفي، فعلى سبيل المثال نصت بعض قوانين الأوقاف على أن المسؤول عن الوقف في الدولة هو الحاكم، وقد أسهم هذا القانون على سبيل المثال في حماية الأوقاف من التعدي واستيلاء البعض عليها - كما هو واقع في العديد من الدول الإسلامية، - فمثلًا نصت المدونة المغربية في مادتها الثانية بالتالي:" يعتبر النظر في شؤون الأوقاف العامة من صلاحيات جلالتنا الشريفة بصفتنا أميرًا للمؤمنين، ويقوم بهذه المهمة تحت سلطتنا المباشرة وزيرنا في الأوقاف والشؤون الإسلامية، في إطار التقيد بأحكام هذه المدونة، والنصوص المتخذة لتطبيقها" [694] .

والأمر نفسه تم ذكره في الدستور الماليزي، الذي يقوم على فهم النصوص الشرعية من المذهب الشافعي، وشمل 13 ولاية ماليزية، إذ يلزم الدستور أن تكون الأوقاف والحج والزكاة تحت مسمى "المجلس الديني الإسلامي"، ويشرف عليه مباشرة سلطان الولاية، باعتبار أنها من شعائر الدين، ويجب على السلطان أن يُشرف عليها، ولا يسمح أن يتم إدارة الوقف بدون موافقة سلطان الولاية [695] .

وفي القانون العراقي، فقد نصت المادة الأولى من نظام ديوان الأوقاف العراقي رقم 44، لسنة 1970 على أن " رئيس الجمهورية هو الرئيس الأعلى لديوان الأوقاف" [696]. كل هذه القوانين ومثيلاتها ساهمت في حماية الأصول الوقفية، إذا لم نقل طورتها وعززت دورها في المجتمع.

في الناحية الأخرى، تشكل بعض الأمثلة في العالم الإسلامي نكسات حقيقية في مجال الأداء الوقفي لعدة أسباب منها ما هو موضوعي كتأثرها بقرارات المستعمر، - بعد

توقيع اتفاقية سايكس بيكو في 1916 [697]، وبداية مرحلة الاستعمار للعالم الإسلامي، - أو خضوعها لاحقًا للاحتلال أو الحروب والاقتتال الداخلي.

فالمستعمر الذي احتل أجزاء من العالم الإسلامي لفترات طويلة أثر سلبًا على واقع الوقف في الدولة، وما زالت آثاره قائمة، فقد شرعت الإدارة الفرنسية عام 1884م في توزيع أراضي الأحباس العمومية بتونس، وفي عام 1898م صدر قرار يوجب على جمعية الأوقاف أن تسلم لإدارة الفلاحة التي تسيطر عليه الإدارة الفرنسية كل سنة ما لا يقل عن ألفي هكتار من أراضي الأحباس في تونس، ابتداء من تلك السنة فصاعدًا، وفيما بين 1884م وسنة 1908م، أي 24 سنة استولى المحتل الفرنسي على أكثر من سبعة وثلاثين ألف هكتار من أراضي الأحباس العامة بتونس [698].

وقد أشار زيس Zeys وهو أحد الكتاب الفرنسيين إلى أن الأوقاف " تتعارض والسياسة الاستعمارية، وتتنافى مع المبادئ الاقتصادية التي يقوم عليها الوجود الاستعماري الفرنسي في الجزائر" [699].

والأمر نفسه يُقاس على حقبة الشيوعيين، الذي صادروا الكثير من أوقاف المسلمين في دول البلقان ودول وسط آسيا وتركستان تحت حجة التأميم، وما زالت هذه الأوقاف في حكم الضائعة والمستولى عليها، ولم تتمكن إدارات الأوقاف فيها حتى الآن من استرجاع عُشر هذه الأصول الكبيرة.

والأمر ذاته يُقاس على معاناة الأوقاف في الدول التي ما زالت تعاني من الاحتلال، كفلسطين أو كشمير، أو وقعت تحت حروب أهلية داخلية أثرت على المؤسسة الوقفية، كما حدث في لبنان والفلبين والعراق وسوريا والصومال وغيرها.

ومنها أسباب لا يمكن تبريرها أو القبول بها كسوء الإدارة من النظار المسلمين على الأوقاف، أو وجود قضاة فاسدين، أو ضعف القوانين واللوائح الداخلية في إدارة الوقف، أو ضعف الكفاءة الاستثمارية، وغير ذلك من الأسباب التي يمكن تفاديها [700].

فعلى سبيل المثال - لا الحصر - قامت حكومة ثورة يوليو 1952 بمصر بتكليف وزراة الأوقاف في تغيير سلطة مصارف الوقف، وهي كمن فوض سلطة من لا يملك إلى من لا يستحق، باعتبار أن جهة الاختصاص الأصيلة هي المحاكم الشرعية على الغالب، وهي كذلك حتى تم إلغائها في مصر عام 1955م، ما أثر سلبًا على الأصول الوقفية الكبيرة [701].

والأمر نفسه يُقاس على سوريا، التي صدر المرسوم التشريعي رقم 76، ثم مرسوم رقم 128 لعام 1949م، والذي أشار إلى ولاية الدولة على الأوقاف الخيرية بجهة الخير التي أرادها الواقف دون التقيد بشرطه [702] .

ومما يذكر هنا أيضًا، وقوع النزاع في الوقف الأهلي أو الذري بسبب مشاكل عزل البنات عن الوقف، والتهرب من الميراث، وازدياد العَقِب وقلة الريع، فتم استخدام هذه الذرائع

من بعض أنظمة الدول الإسلامية إلى إلغائه، كما حدث في تركيا عام 1926م، ثم سوريا عام 1940م، ثم مصر عام 1952م، ثم تونس عام 1956م، ثم في ليبيا عام 1973م [703].

إذًا هذه هي الأسباب وغيرها، والتي قد تكون سياسية أو اجتماعية أو اقتصادية أو إدارية وتنظيمية أو قانونية أو حتى أخلاقية، ولكنها في النهاية أنشأت آثارًا وتداعيات ساهمت في تدني فعالية مؤسسة الوقف، وقللت من كفاءة الاستثمار، ونوعية الأصول، وحجم الريع وغير ذلك.

فعلى سبيل المثال لا الحصر، من الأسباب الاقتصادية تدني القيمة الشرائية للريع، وما ينتج عنه من تأثر المستحقين للريع، في ظل حالات التضخم التي تشهدها الدول، ما يجعل دور الوقف في خدمة المجتمع ضعيفًا، كما رأينا في بعض التجارب الإسلامية، مثل اليمن والسودان وغيرهما.

فالتضخم - على سبيل المثال لا الحصر - من التداعيات والمشاكل التي تواجه قطاع الوقف لا سيما في مجال الاستثمار والصرف، ويعتبر التضخم في دول العالم الإسلامي أعلى من المتوسط العام خصوصا في ظل التباطؤ العالمي المستمر وانخفاض معدلات النمو في العالم الإسلامي، ولعل الشكل التالي يوضح معدلات التضخم لأعلى الدول الإسلامية لعام 2019 . [704]

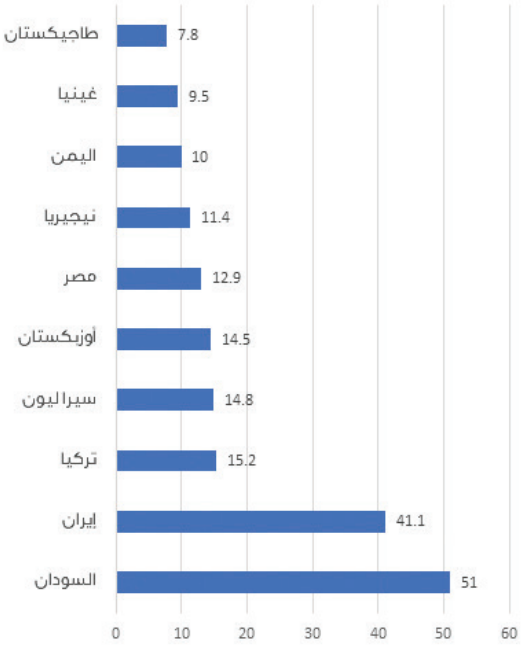

بيان لأعلى الدول الإسلامية في معدلات التضخم

وهذا يشير إلى أن المؤسسات الوقفية الحكومية لا يمكنها أن تنجح وحدها في تجاوز الآثار والتداعيات السلبية، بل يجب أن تفسح المجال للمجتمع الأهلي بكافة فئاته أو شرائحه أو أصنافه للمشاركة معًا في التنمية المستدامة، وهذا ما كان قائمًا في السابق، من خلال المشاركة الريادية للأهالي في التنمية أو ما نسميه بـ الأوقاف الخاصة، لأنهم هم الأقدر والأكثر تفاعلًا في التعبئة المجتمعية أكثر من المؤسسات الوقفية العامة أو الحكومية، مالم تُظهِر المؤسسات الوقفية الحكومية ما يُعرف بالقيادة بالقدوة والنموذج الحسن الخاضع للإدارة الفعالة والحوكمة والسياسات الرشيدة.

من هنا تأتي أهمية إنشاء معيار مرجعي يمكن الاعتماد عليه في وضع خارطة للتجربة الوقفية الناجحة، وما الأسس التي يمكن من خلالها الوصول إلى مرحلة متقدمة من التميز والتقدم، في ظل الاختلاف البين في تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية نحو تطبيق قربة الوقف كنظام اجتماعي اقتصادي فاعل.

فكان لا بد من وجود معيار يمكن الاحتكام إليه في الأداء المؤسسي، وبعد استقراء لعدة تجارب ناجحة ومميزة في الأداء الوقفي، تبين لنا أن هناك عدة معايير فرعية شكلت بمجموعها معيارًا رئيسيًا يُمكن الاحتكام إليه عند النظر في تجارب الدول الإسلامية والمجتمعات المسلمة في الدول غير الإسلامية.

3. تعريف معيار الأداء الوقفي المؤسسي

أ. أسئلة لا بد منها:

قبل ضبط المعيار، يلزمنا النظر في عدة إشكاليات، من أبرزها: كيف يمكن قياس وتتبع النتائج التي يتم جمعها، وما هي البيانات التي يعكس الحصول عليها حصول تغيير ما، وهل هذه البيانات متاحة ويمكن الحصول عليها بسهولة، أو يمكن استخدام البيانات المتوفرة والمتاحة لعامة الناس.

ولا شك أنها أسئلة منطقية تساعدنا على تجلية ما نريد الحديث عنه، فنحن ملزمون بأخذ البيانات من مصدرها ومعينها، والبيانات هي التي تخص التجربة ككل، سواء أكانت قوانين وتشريعات، أم حجم استثماراتٍ وريع، أم دراسات وأبحاث، وكل ما له صلة بهذه التجربة المراد دراستها، ولا شك أن هذه البيانات للأسف ليست كلها متوفرة أو متاحة لعموم الباحثين أو للجمهور، فعمدنا إلى حالة الرصد الدائم لبعض المؤشرات والمعطيات التي تساعد على تجلية استكمال المعيار في هذه التجربة كي نضمن سلامة ودقة البيانات.

وهذا يعني، أن المقياس يجب أن يحقق مفهوم المعيار من خلال طريقة جمع البيانات وهي عملية المسح لكافة البيانات بمختلف أشكالها ومن مصادرها المختلفة، أو من أصحاب المصالح الوقفية بمختلف مواقعهم.

إذًا، فهذه البيانات يجب أن تنتج معلومات ومؤشرات ومعطيات، لأنها ستسهم في رسم الصورة عن واقع التجربة الوقفية، بمعية أدوات أخرى، كاستطلاعات الرأي، والقراءات المتعددة، والدراسات والأبحاث والمقابلات الميدانية.

إذًا، فمصادر البيانات يمكن أن تُسهم في:

- الكشف عن المؤشرات التي تساعد في رسم الصورة الصحيحة حول واقع الوقف في هذه الدولة أو ذلك المجتمع.
- إن جمع البيانات من عدد من المصادر المختلفة والمتنوعة سيعطي رؤية أدق لواقع الوقف.
- هذه البيانات في الغالب الأعم جاءت على عدة منهجيات مختلفة ومتنوعة، ستسهم في الكشف عن السمعة المؤسسية للوقف في هذه الدولة أو الأقليم، ودرجات التمييز بين الفئات المصنفة.
- سيتم مراعاة الانحراف المعياري في رصد الفئات وتحديد الأرقام بحيث تكون أقرب للدقة.

ولا شك أن هذه البيانات من مصادرها المختلفة والمتنوعة ستعكس جودة الأداء الوقفي في المجتمعات والدول، ولو كانت النسب تختلف من مكان لآخر.

ثم إن التصنيف الذي سيتم للمؤسسات الوقفية هو ترجمة فعلية لواقع الدرجات التي حصلت عليها في هذه المعايير الفرعية كما سيأتي.

ب. ما هو معيار الأداء الوقفي؟

معيار الأداء الوقفي، (Benchmark for WAQF Performance، BWP)هو معيار دوري يهدف للكشف عن الحالة التنظيمية للوقف وأدائه المؤسسي في الدول الإسلامية والمجتمعات المسلمة من خلال فروعه العشرة الرئيسية والتي ستسهم في الكشف عن تطور الوقف ونموه [705] .

فحين ننظر في المعيار الفرعي المتعلق بـكفاءة الاستثمار في مؤسسة الوقف، فسنضطر إلى النظر في الكفاءة الوظيفية، وما يصدر عن المؤسسة من وثيقة إستراتيجية استثمارية، تشمل السياسات والضوابط، وتنوع استخدام صيغ التمويل، وأخيرًا فإن التقرير المالي السنوي سيكون شاهدًا رقميًا على الأداء الاستثماري.

هذا المعيار الفرعي، سيعمل بجانب هذا المعيار الفرعي حالة رصد لبعض المؤشرات لواقع هذه المؤسسة، منها استقلالية مؤسسة الوقف عن الإدارة الحكومية، أو التعينيات الوظيفية للخبرات الاستثمارية، أو نتائج التقرير المالي الدورية خلال عدة

سنوات سابقة، وغيرها، فهذه كلها مؤشرات تكشف لنا عن مدى كفاءة الاستثمار في هذه المؤسسة.

فمعيار BWP معيار مرجعي يقيس التنمية الوقفية وصناعة الوقف في العالم الإسلامي، وأماكن الأقليات المسلمة، وسيتم ربطه من خلال المعطيات الرقمية والإحصائية الصادرة من نتائج بحث فريق التحرير، وأيضًا فرق التقرير الأخرى، فضلًا عن الرصد الدائم لعدة مؤشرات تعزز مصداقية التجربة من خلال استكمالها للمعيار.

وإذا تحقق المعيار بين عدة تجارب، فإننا قد لا نلجأ إلى معيار الحد الأدني، أو معيار التميز، وهذا يمكن قياسه بالنظر إلى حجم الأصول الوقفية، ونسبة الريع، وغالبًا فإننا لن نلجأ إلى هذا التمايز مادام المعيار قد تحقق كليًا في التجربة، لأن هدفنا أن يتحقق المعيار في التجربة الوقفية في العالم الإسلامي.

وهذا يجعلنا نتفق على وضوح المعيار، لأنه يُقاس به، ولا يُقاس عليه، فالأصل أن يكون واضحًا جليًا كي نعرف به غيره، قابلًا للملاحظة، قابلًا للإحصاء والقياس.

ج. العوامل الفرعية لصناعة معيار BWP بعد ربع قرن [1996-2021].

لقد تم عقد عدة ورش متخصصة لفرق عمل التقرير بخصوص الخارطة الوقفية، ضمت الهيئة الاستشارية للتقرير بمشاركة بعض الباحثين الرئيسيين والفرعيين، كانت الورشة الأولى بتاريخ 20 يناير 2021، ثم الورشة الثانية بتاريخ 6 مارس 2021، ثم الورشة الثالثة بتاريخ 13 مارس 2021.

وكان النقاش منصبًا على وضع المعيار الرئيسي والمعايير الفرعية أو المساعدة، والتي تغطي الأداء المؤسسي لمؤسسة الوقف، بغض النظر عن الاختلافات التنظيمية، وعن مرجعية السلطات المشرفة، وهل هي أوقاف عامة تشرف عليها الدولة، أم أوقاف خاصة تشرف عليها جاليات أو جامعات أو جمعيات أو عائلات أو أفراد. وتم تحديد الأوزان، ففي الفئة الأولى يجب استحضار كافة المعايير الفرعية، في حين أن الفئة الثانية يجب أن تتجاوز نسبة الحصول على 50٪ من المعايير الفرعية، وفي الفئة الثالثة يجب أن لا يقل هذا عن نسبة 25٪، وقد تم التوصل إلى المعايير الآتية:

الرقم	المعيار الفرعي	أوزان المعايير الفرعية	الفئة الأولى 07-10	الفئة الثانية 04-06	الفئة الثالثة 01-03
1	ممارسة مبادئ الحوكمة	10	مطلوب	مطلوب	مطلوب
أ	الالتزام بثقافة الحوكمة	3	√	√	×
ب	إصدار اللوائح والنظم الأساسية	2	√	√	√
ت	فعالية الإدارة التنفيذية ومجلس النظارة	2	√	×	×
ث	ممارسة أدوات الرقابة	3	√	√	×
2	الاستقرار في المجتمع والدولة	10	مطلوب	مطلوب	مطلوب
أ	استقرار سياسي	3	√	√	√
ب	استقرار اجتماعي	2	√	√	×
ت	استقرار اقتصادي	2	√	√	√
ث	دعم الدولة لقطاع الأوقاف	2	√	×	×
ح	التوعية والصورة الذهنية للوقف في المجتمع	1	√	√	×
3	كفاءة الموارد البشرية	10	مطلوب	مطلوب	مطلوب
أ	التخصصية والخبرة	4	√	√	√
ب	التأهيل والتدريب	4	√	×	×
ت	الرضا الوظيفي وبيئة العمل	2	√	√	×
4	ملائمة القوانين في تطوير المؤسسة الوقفية	10	مطلوب	مطلوب	مطلوب
أ	مدونات قانونية داعمة لتطور المؤسسة الوقفية	4	√	√	√

ب	تطـور اللوائـح الداخليـة بمـا يتناسـب مـع هيكليـة المؤسسـة الوقفيـة	2	√	×	×
ت	تسـهيل قوانيـن وتشـريعات الأوقـاف الخاصـة	2	√	√	×
ث	سن قوانين الإعفاء الضريبي	2	√	√	√
5	فاعلية الخطة الاستراتيجية	10	مطلوب	مطلوب	مطلوب
أ	وجود خطة استراتيجية	4	√	√	√
ب	الكفاءة في تنفيذ الخطة التشغيلية	4	√	×	×
ت	المراجعة والتقييم	2	√	√	×
6	توفر الموارد المالية والتمويل	10	مطلوب	مطلوب	مطلوب
أ	القدرة على استقطاب أصول وقفية جديدة	4	√	√	√
ب	وجود مؤسسات مالية داعمة	4	√	×	×
ت	فاعلية الصيغ المالية المناسبة للوقف	2	√	√	×
7	استقلالية الإدارة الوقفية	10	مطلوب	مطلوب	مطلوب
أ	وجود هيئة متخصصة في إدارة واستثمار الأوقاف	4	√	√	√
ب	فصل ميزانية الأوقاف عن ميزانية المؤسسة	2	√	×	×
ت	الشراكات والتحالفات مع أصحاب المصالح	2	√	√	×
ث	رؤية ورسالة وقيم المؤسسة الوقفية	2	√	√	√
8	حجم الأصول الوقفية	10	مطلوب	مطلوب	مطلوب
أ	تنوع (عقارية، منقولة، نقدية، معنوية، إلكترونية).	2	√	√	√

ب	فعالية تطوير وتشغيل الأوقاف	3	√	√	×
ت	الريع المتحقق بالنسبة لحجم الأصول	5	√	×	×
9	فاعلية الكفاءة الاستثمارية	10	مطلوب	مطلوب	مطلوب
أ	وجود خطة استثمارية استراتيجية	2	√	√	√
ب	كوادر متخصصة في الاستثمار الحديث	2	√	√	×
ت	الشراكة مع القطاع الاستثماري	2	√	×	×
ث	وجود دليل لإدارة المخاطر في استثمار الأوقاف	2	√	√	√
ج	نتائج التقرير المالي السنوي	2	√	√	×
10	حصر وتسجيل الأوقاف	10	مطلوب	مطلوب	مطلوب
أ	استعادة الأوقاف المغصوبة	4	√	√	√
ب	حصر جميع الأوقاف أو على الأقل أغلبها	4	√	√	×
ت	استخدام التقنيات الحديثة للحصر والتوثيق	2	√	×	×

وتم تقسيم المعايير الفرعية العشرة بناء على استكمال الأداء، فمن يحصل على سبعة معايير فما فوق يكون في الفئة الأولى، بغض النظر على المستويات المتباينة، ومن يحصل ما بين أربعة إلى سبعة معايير يكون في الفئة الثانية، ومن يحصل على أربعة معايير فما دون يكون في الفئة الثالثة.

إن ضبط البيانات والأرقام والإحصائيات المنشورة رسميًا عن المؤسسات الرسمية في العالم الإسلامي قد تكون صعبة المنال، وبالتالي اعتمد التقرير على الأرقام الصادرة بصورة غير دورية من بعض هذه المؤسسات، والتقديرات الإجمالية ورصد المؤشرات من المصادر والمراجع الأخرى، والتي رسمت نمطًا واضحًا عن الأداء المؤسسي، وتم توزيع ذلك على المعايير الفرعية:

وهنا يجدر التنبيه على أن المعيار يكشف عن أوجه قوة وضعف الأداء المؤسسي للوقف بشكل شامل، فلا يصح إغفال جانب والتركيز على جانب آخر، فمثلًا عند حصول مؤسسة وقفية على درجة عالية من التصنيف بسبب تميزها في الأداء الاستثماري، ويتم إغفال أدائها في المصارف الوقفية أو حصر الأوقاف وهي جوانب ضعيفة، لن يكون المعيار عاكسًا لواقع الأداء المؤسسي، وبالتالي حاولنا قدر الإمكان أن يتناول المعيار بفروعه العشرة كل المجال العملي للأداء المؤسسي، ولأنها بمجموعها الكلي ستعكس موقف المؤسسة الوقفية ورتبتها في التصنيف، ولن يكون التصنيف مضللًا.

وهذا يجعلنا نركز على جودة الأداء المؤسسي لا على شهرة المؤسسة الوقفية وحجم أصولها الكبير فقط، أو على تاريخية الممارسة وغيرها من الأسباب الظاهرة التي لا تعكس بالضرورة جودة الأداء المؤسسي، وهذا هو غاية التصنيف الذي نقوم به، والذي سيقود إلى ميزة التنافسية والأداء الأحسن في القطاع الوقفي المؤسسي.

أ) لقد تم وضع معيار تصنيفي خاص بتطور المؤسسة الوقفية بناء على الأداء المؤسسي المتوقع في دول العالم، هو معيار الأداء الوقفي، Benchmark for WAQF Performance، BWP، والذي ساعد فريق العمل على استخلاص معالم المتغيرات.

ب) ثم صار التوجه لضمان دقة المعلومات المتعلقة بهذه المتغيرات، أن يتم حصر جميع المتغيرات التي أثرت على قطاع الأوقاف من خلال تجارب الدول التي تمت دراستها، وهي (54) دولة إسلامية ومجتمع إسلامي، وتم رصد (40) متغيرا من خلال عمليات الاستقراء التام لكل هذه التجارب.

ت) وضعت هذه المتغيرات الأربعين في استبانة شارك فيه ما يقارب من (100) خبير وباحث في الأوقاف، وتم التوصل إلى (15) متغيرا الأكثر تأثيرا ما بين (40) متغيرا حسب اختيار الخبراء والباحثين.

ث) تم عقد ورشتين منفصلتين ضمتا (15) خبيرا للنظر والمراجعة لهذه المتغيرات، وتم الانتهاء إلى عمل استبانة جديد لـ (15) متغيرا الأكثر تأثيرا، فتم التوصل إلى النتيجة التالية:

المتغيرات الأكثر تأثيرا على قطاع الأوقاف

	المتغير	درجة التأثير
1)	الاستقرار في الدولة	51
2)	ممارسة نظام الحوكمة	48
3)	ملائمة القوانين لتطور المؤسسة الوقفية	47
4)	كفاءة الموارد البشرية	44
5)	استقلالية الإدارة الوقفية	43
6)	توفر الموارد المالية والتمويل	42
7)	حجم الأصول الوقفية والريع	42
8)	فاعلية الكفاءة الاستثمارية	41
9)	فاعلية الخطة الاستراتيجية	39
10)	حصر وتسجيل الأوقاف	38
11)	دعم الدولة للأوقاف	35
12)	دور وسائل الإعلام في ترسيخ الثقافة المجتمعية للوقف	35
13)	استخدام التقنيات في عمليات الأوقاف	29
14)	مدى الاستفادة من الدراسات في تطور المؤسسة الوقفية	28

ح) بعد النظر في المتغيرات التي جاءت بعد عملية تصفية (40) متغيرا من واقع تجارب هذه الدول الـ 54، وصلنا إلى المتغيرات الأكثر تأثيرا على قطاع الوقف في العالم، وعند النظر في هذه المتغيرات المستخلصة من تجارب الدول تبين لنا أن هناك (10) عناصر أساسية ظهرت بقوة في هذه المتغيرات الـ 15 متغيراً، وأغلبها حاز على مراتب عليا في الفرز والأهمية كما هو ظاهر في الشكل التالي:

الرقم	المتغيرات المستوحاة من التجارب العملية تمثل عناصر معيار الأداء المؤسسي
1	الاستقرار في الدولة
2	ممارسة نظام الحوكمة
3	ملائمة القوانين لتطور المؤسسة الوقفية
4	كفاءة الموارد البشرية
5	استقلالية الإدارة الوقفية
6	توفر الموارد المالية والتمويل
7	حجم الأصول الوقفية والريع
8	فاعلية الكفاءة الاستثمارية
9	فاعلية الخطة الاستراتيجية
10	حصر وتسجيل الأوقاف
11	دعم القطاع الخاص للأوقاف
12	دعم الدولة للأوقاف
13	دور وسائل الإعلام في ترسيخ الثقافة المجتمعية للوقف
14	استخدام التقنيات في عمليات الأوقاف
15	مدى الاستفادة من الدراسات في تطور المؤسسة الوقفية

أولًا) أكثر العوامل تأثيرًا وتأثرًا في صناعة الوقف

لقد تم التعرض لمعيار الأداء الوقفي المؤسسي وتطبيقاته في أداء الدول والمجتمعات، من خلال تطبيق مصفوفة التأثير المتبادل (Cross Impact Matrix)، وهي أحد أدوات تقنيات الدراسات المستقبلية، ثم تقسيم درجات التأثير إلى إيجابي وسلبي، حسب الجدول التالي [706] :

التأثير الإيجابي					0	التأثير السلبي				
5+	4+	3+	2+	1+	0	-1	-2	-3	-4	-5
قوي		ضعيف			معدوم	ضعيف		متوسط		قوي

- ومن خلال عمل مجموعتين ضمت 15 خبيرًا وباحثًا في مجال الدراسات الوقفية، تبين لنا الآتي:

المتغيرات الأكثر تأثيرا	
ضعيف	متوسط مجموع التأثير
ممارسة نظام الحوكمة	29
الاستقرار في الدولة	26
كفاءة الموارد البشرية	26
ملائمة القوانين لتطور المؤسسة الوقفية	24
فاعلية الخطة الاستراتيجية	22
توفر الموارد المالية والتمويل	21
استقلالية الإدارة الوقفية	20
حجم الأصول الوقفية والريع	19
فاعلية الكفاءة الاستثمارية	18
حصر وتسجيل الأوقاف	14

كما هو موضح في الرسم البياني التالي:

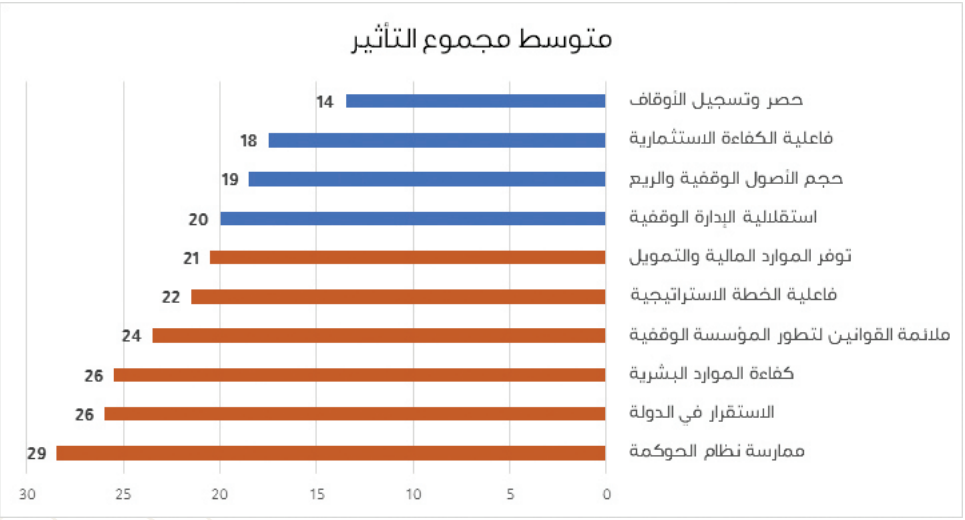

أن متغير [الحوكمة] هو المتغير الأكثر تأثيرًا في جميع المتغيرات، إذ يصل مجموع تأثيراته إلى (29) نقطة، ثم يليه متغير [الاستقرار في الدولة]، ويصل عدد مجموع تأثيراته إلى (26)، وبنفس الدرجة متغير [كفاءة الموارد البشرية]، ويصل عدد مجموع تأثيراته إلى (26)، بينما يظهر لنا أن متغير [حصر وتسجيل الأوقاف]، هو الأقل تأثيرًا في المتغيرات، بعدد نقاط (14).

وإذا نظرنا إلى جانب التأثر، تظهر لنا الأرقام:

المتغيرات الأكثر تأثرا	
المتغير	متوسط مجموع التأثر
حجم الأصول الوقفية والريع	31
فاعلية الكفاءة الاستثمارية	30
توفر الموارد المالية والتمويل	30
فاعلية الخطة الاستراتيجية	30
ممارسة نظام الحوكمة	23
كفاءة الموارد البشرية	22
حصر وتسجيل الأوقاف	19
استقلالية الإدارة الوقفية	18
ملائمة القوانين لتطور المؤسسة الوقفية	13
الاستقرار في الدولة	2

كما هو موضح في الرسم البياني التالي:

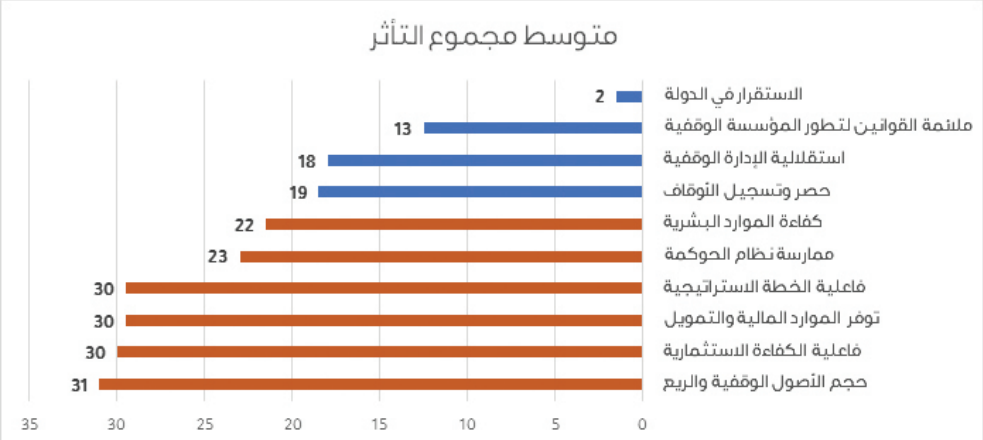

ما يمكن أن يستفاد من هذا التصنيف ومصفوفة التأثير المتبادل لأكثر العوامل تأثيرا في قطاع الأوقاف، حيث تعتبر أحد أدوات الدراسات المستقبلية، والتي استخدمناها في التقرير الاستراتيجي للأوقاف لاستشراف مستقبل الأوقاف. ولابد لنا بعد كل هذا الجهد أن نشير إلى أن ترتيب هذه العوامل حسب أهميته يحمل دلالة كيفية لا كمية، بمعنى أن هذه الأرقام نتجت عن رؤى وتصورات تقديرية لمراجعي هذه الإحصاءات، والتي تعتبر شبه شاملة، أو متخذة من مجتمعات متباينة كما في لغة الإحصاء، حتى يدرك القارئ والباحث حدود أهمية هذه النتائج [707].

كما تظهر لنا المصفوفة أن المتغير [حجم الأصول الوقفية والريع] هو الأكثر تأثرًا بغيره من المتغيرات، إذ يصل مجموع نقاط تأثره إلى (31) ثم يليه المتغير فعالية الكفاءة الاستثمارية ومجموع نقاطه يصل إلى (30)، ومثله متغير توفير الموارد المالية والتمويل (30).

ويمكن رسم المنحى للمعايير الفرعية كما وردت في الجدول السابق، وضمن تطبيق مصفوفة التأثير المتبادل، ويظهر أن المتغير الحوكمة، ثم الاستقرار، ثم كفاءة الموارد البشرية من أكثر المتغيرات تأثيرًا على واقع الأداء الوقفي المؤسسي:

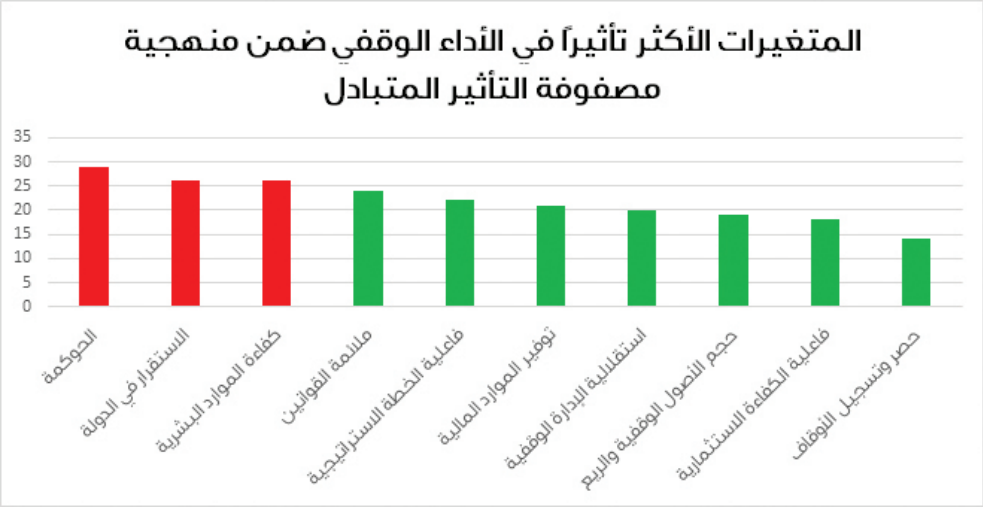

•كما تظهر لنا المصفوفة أن المتغير [حجم الأصول الوقفية والريع] هو الأكثر تأثرًا بغيره من المتغيرات، إذ يصل مجموع نقاط تأثره إلى (31) ثم يليه المتغيرين توفير الموارد المالية والتمويل وفاعلية الخطة الإستراتيجية بنفس النقاط (30) نقطة، كما في المنحى التالي:

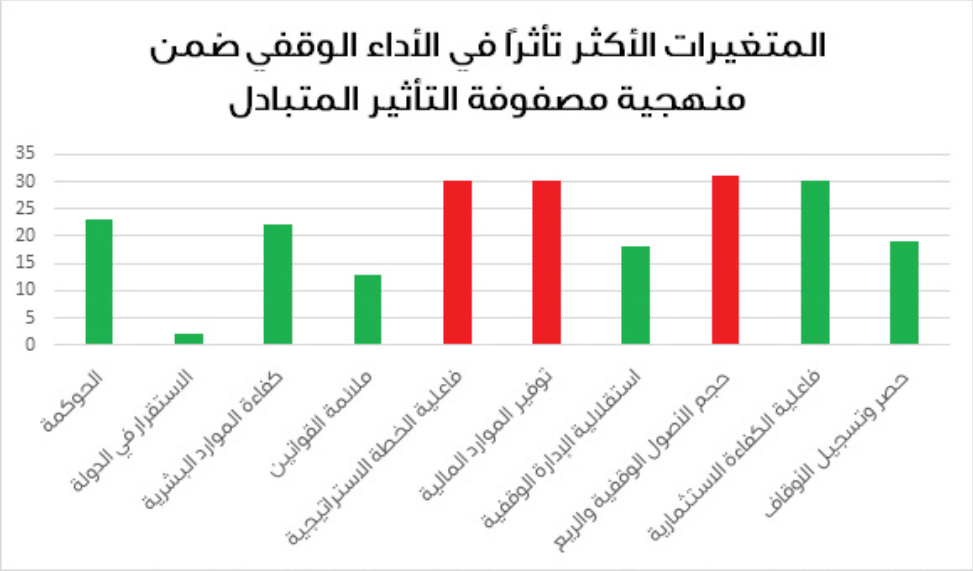

وإذا نظرنا في هذه العوامل المؤثرة في قطاع الأوقاف بحسب الأقاليم الجغرافية، سنجدها بوضوح تأخذ حيزًا واضحًا من الأداء، كما هو موضح في الجدول التالي:

الرقم	الإقليم الجغرافي	أهم 3 عوامل مؤثرة	الدرجة
1	دول شبه الجزيرة العربية	ممارسة نظام الحوكمة	3/3
		الكفاءة الاستثمارية	3/3
		ملائمة القوانين ومواكبة المستجدات لصالح المؤسسة الوقفية	2/3
2	دول شمال إفريقيا	الاعتداء على الأوقاف	3/3
		التنوع المؤسسي	3/3
		البحث والتطوير	2/3
3	بلاد الشام والعراق	الاستقرار في الدولة	3/3
		ممارسة نظام الحوكمة	3/3
		الموارد البشرية	2/3

4	دول شرق آسيا	حجم الأصول الوقفية	3/3
		حصر الأوقاف وتسجيلها	2/3
		الكفاءة الاستثمارية	2/3
5	دول شبه القارة الهندية	ممارسة نظام الحوكمة	3/3
		الكفاءة الاستثمارية	2/3
		حصر وتسجيل الأوقاف	2/3
6	تركيا وبلاد البلقان	ممارسة نظام الحوكمة	3/3
		القوانين	3/3
		حصر وتسجيل الأوقاف	2/3
7	دول جنوب ووسط إفريقيا	ممارسة نظام الحوكمة	3/3
		التوعية والصورة الذهنية للوقف في المجتمع	3/3
		الموارد البشرية	2/3
8	بعض المجتمعات المسلمة	ممارسة نظام الحوكمة	3/3
		ملائمة القوانين في تطوير المؤسسة الوقفية	3/3
		الكفاءة الاستثمارية	2/3

4. نتائج الأداء الوقفي للدول الإسلامية والمجتمعات المسلمة بناء على معيار BWP:

لقد قمنا بدراسة واقع الأوقاف في أربع وخمسين دولة إسلامية ومجتمع مسلم في دول غير إسلامية، وتم تقسيمها إلى ثمانية أقاليم لغرض دراسة أدق لواقع الإقليم ذاته، لأننا نعتقد أن هناك تشابهًا داخل الإقليم من حيث تبعيته لمدارس فقهية واحدة، أو مقاربة النظم القانونية فيما بين دولها، والأهم من ذلك الخصوصيات الثقافية والعادات الاجتماعية تتقارب لتشكل فهمًا لدور الوقف في المجتمع.

وهذا يساعدنا على تحري نتائج أدق وأضبط، فالمعيار الرئيسي ومعه وفروعه العشرة سوف يساعد على بيان الصورة الأوضح والأدق لواقع الوقف في هذا الأقليم، ثم في الدولة نفسها.

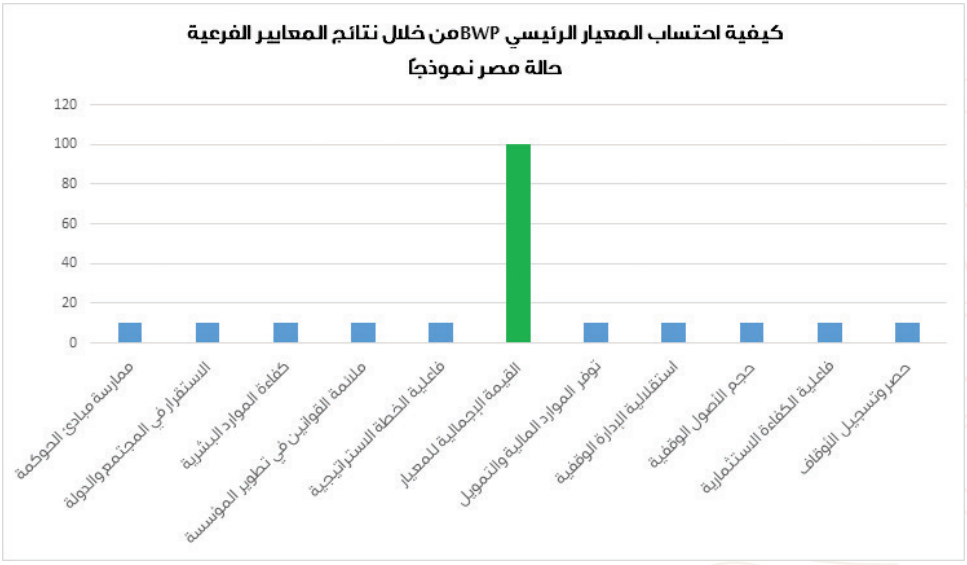

أولًا) واقع الأوقاف في شبه الجزيرة العربية

لقد قمنا بدراسة واقع الأوقاف في كل من الإمارات، البحرين، السعودية، عُمان، قطر، الكويت، اليمن. وتبين لنا من خلال تطور القوانين والإدارات الحديثة للوقف فيها، ثم إدارة الأصول الوقفية والريع، ثم الكشف عن أهم المعوقات والتحديات والآفاق، وتبين لنا بعد استشراف واقع التجربة في إقليم شبه الجزيرة العربية أن نسبة هذه الدول من معيار المعهد المصنف إلى عشر درجات كلية - المشار إليها سابقًا – يُوضحها هذا الجدول بناء على المعطيات الرقمية والإحصائية ورصد المؤشرات:

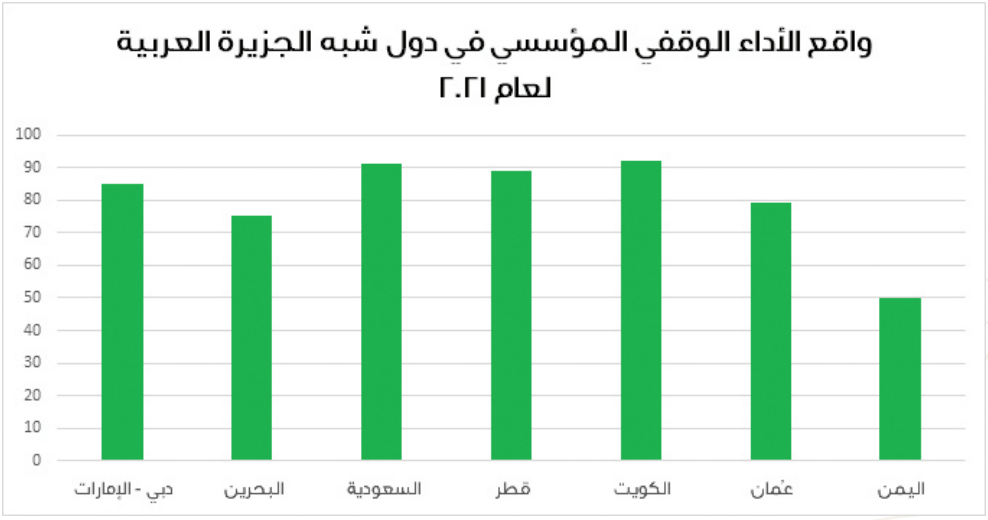

ثانيًا) واقع الأوقاف في بلاد العراق والشام

قمنا بدراسة بلاد العراق والشام، وهي الأردن، وسوريا، وفلسطين، والعراق، ولبنان، وظهر لنا أن لها خصوصية كباقي خصوصيات بعض الأقاليم، لا سيما فلسطين التي تقع تحت الاحتلال الصهيوني منذ عام 1948، ولبنان الذي دخل حربًا أهلية 1975-1990م، وتأثرت البنية الوقفية فيه، والعراق الذي ما زال يُعاني من ويلات عدم الاستقرار منذ عام 2003م، وسورية التي تمر بأزمة داخلية منذ عام 2011، وقد ظهر لنا بالمعطيات المتاحة ضمن معيار BWP التالي:

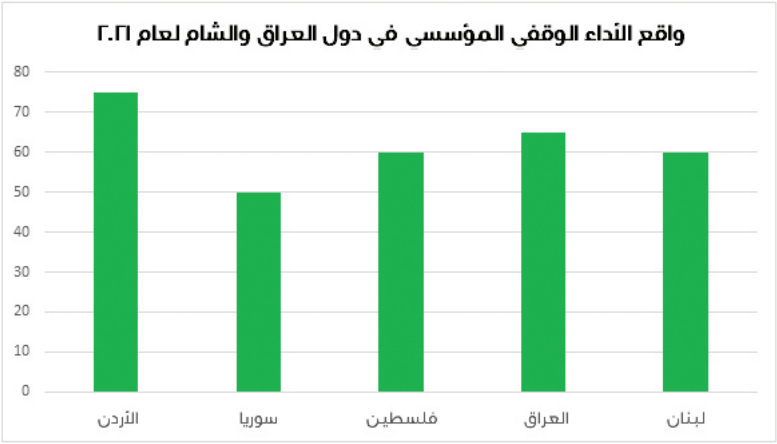

ثالثًا) واقع الأوقاف في شمال أفريقيا

لقد تم دراسة ثمانية دول، هي: الجمهورية التونسية [708] ، الجمهورية الجزائرية، الجمهورية السودانية، الجمهورية السنغالية، دولة ليبيا، جمهورية مصر العربية، المملكة المغربية، الجمهورية الموريتانية، وبعد النظر في المعطيات والأرقام الإحصائية وحجم التحديات والعوائق، تبين لنا من خلال معيار BWP التالي:

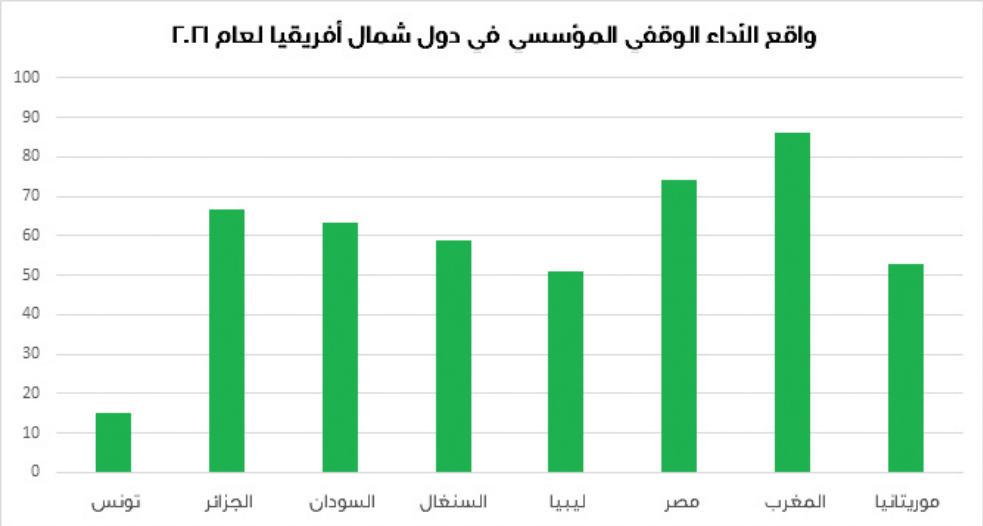

رابعًا) واقع الأوقاف في تركيا ودول البلقان

عند البحث في التجربة الوقفية في تركيا ودول البلقان، كدول إسلامية في هذا الأقليم، - وهي المشار إليها باللون الأخضر - ثم تعرضنا إلى المجتمعات المسلمة في الدول غير الإسلامية في هذه المنطقة، وهي المشار إليها باللون الأحمر -توصلنا حسب معيار BWP إلى المخطط التالي:

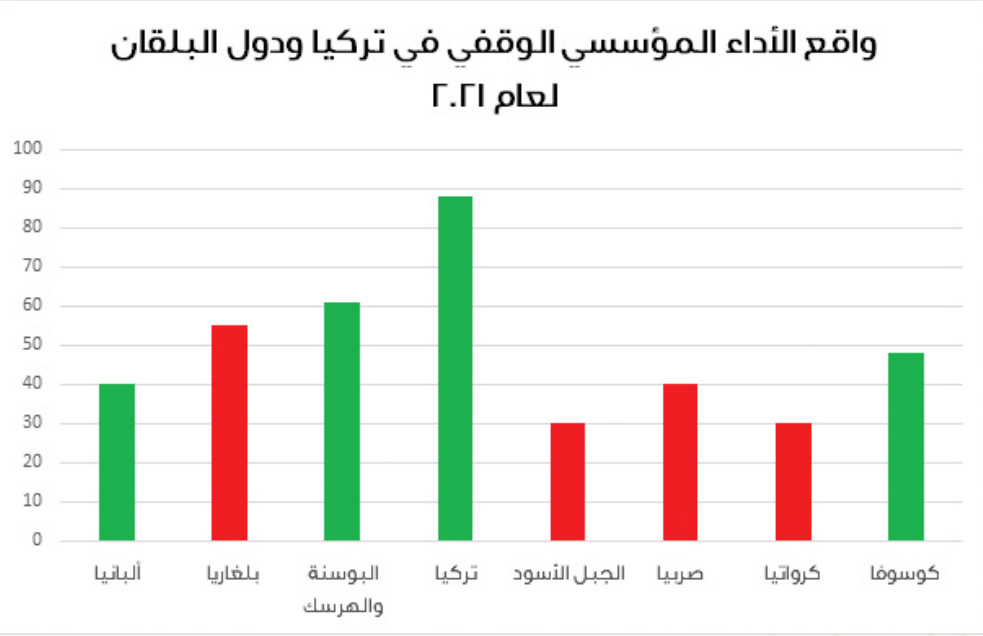

خامسًا) واقع الأوقاف في شرق آسيا

كما تعرضنا للتجربة في شرق آسيا، وبحثنا في تجربة جمهورية إندونيسيا، وسلطنة بروناي، وماليزيا، كدول إسلامية في هذا الأقليم، - وهي المشار إليها باللون الأخضر - ثم تعرضنا إلى المجتمعات المسلمة في الدول غير الإسلامية في هذه المنطقة، مثل تايلند، سنغافورة، والفلبين، - وهي المشار إليها باللون الأحمر - توصلنا حسب معيار BWP إلى المخطط التالي:

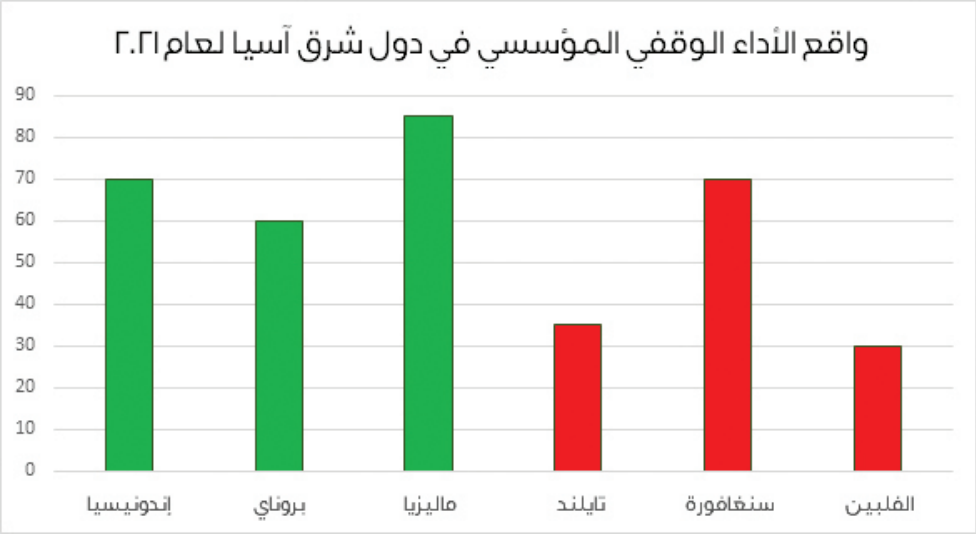

سادسًا) واقع الأوقاف في شبه القارة الهندية

عندما انتقلنا إلى دول شبه القارة الهندية، وهي جمهورية باكستان الإسلامية، وجمهورية بنغلادش، وجمهورية المالديف، وإلى المجتمعات المسلمة في الدول غير الإسلامية كجمهورية سريلانكا، وجمهورية الهند، تبين لنا حسب معيار BWP النتائج التالية:

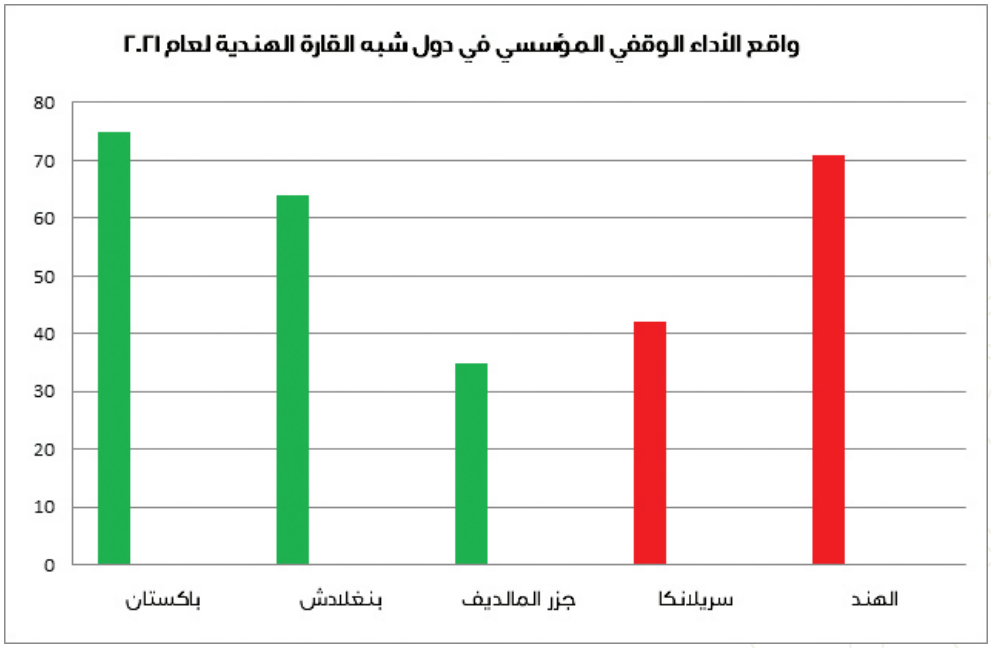

سابعًا) واقع الأوقاف في وسط وجنوب أفريقيا

عندما انتقلنا إلى دول غرب ووسط أفريقيا، وهي تنزانيا، جنوب أفريقيا، زامبيا، زمبابوي، زنجبار، الصومال، كينيا، ملاوي، موريشيوس، وأخيرًا نيجيريا، يتبين لنا حسب معيار BWP أن النتائج هي:

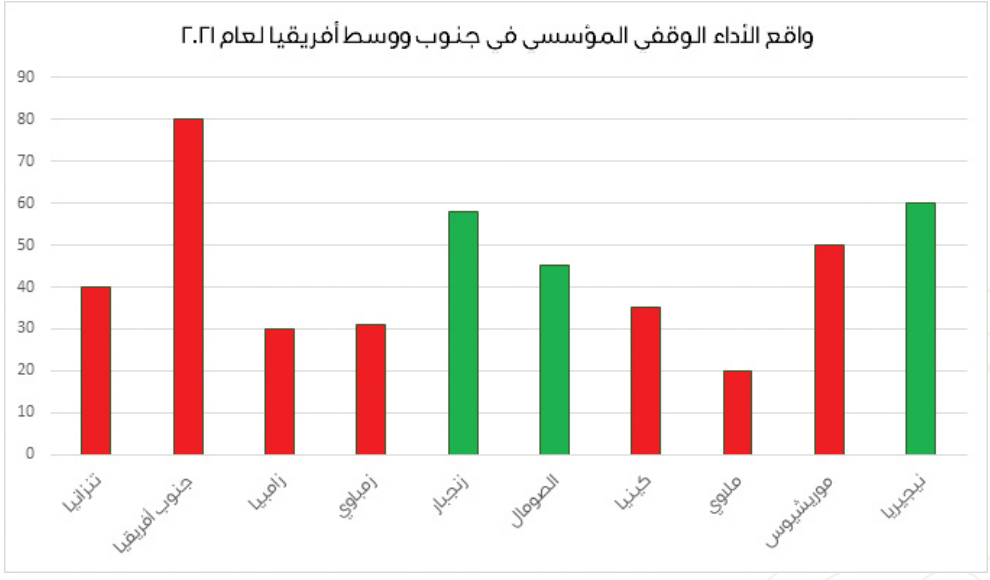

ثامنًا) واقع الأوقاف في تجارب بعض الأقليات المسلمة

وعند اختيار بعض المجتمعات المسلمة في دول غير إسلامية مثل أستراليا، والسويد، وكندا، ونيوزيلندا، تبين لنا حسب الدرجات العشرة لمعيار BWP بالمخطط التالي:

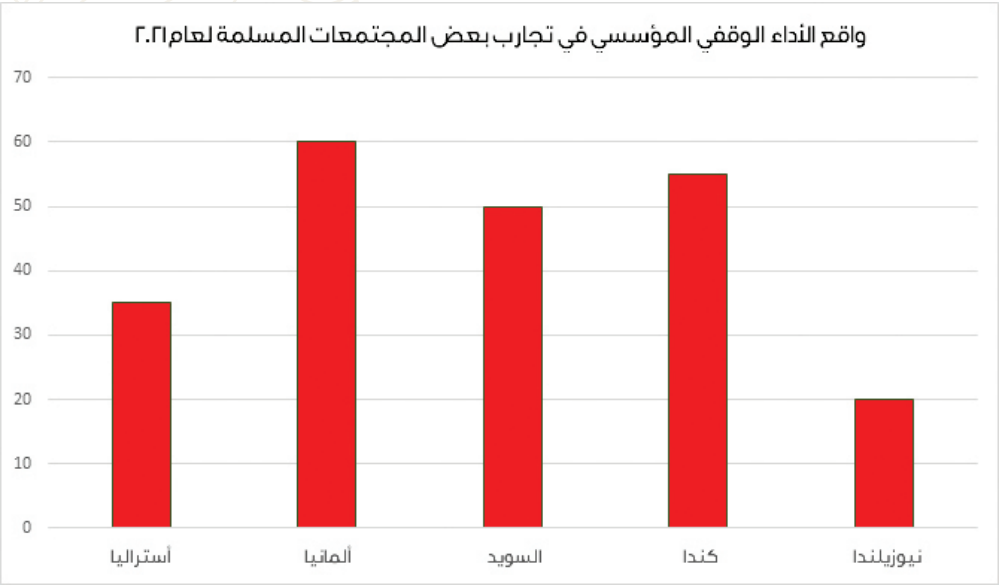

5. الخارطة الوقفية بعد ربع قرن [1996-2021].

بعدما تعرفنا على أداء الأقاليم والدول خلال الفترة ما بين 1996-2021، وتم بيان ذلك في النتائج، نقف الآن لنرسم إطارًا تصنيفيًا للفئات الأولى والثانية والثالثة من الدول التي تم التواصل معها، وتغطية تجربتها بناء على الدرجات العشر لمعيار التنصيف BWP.

أولًا) الفئة الأولى

تم تغطية 54 دولة إسلامية ومجتمعًا إسلاميًا في دول غير مسلمة، وتم التوصل إلى الدول التي حازت 7 معايير فما فوق، وتم وضعها في الترتيب حسب المعيار الرئيسي للتصنيف BWP وفروعه الفرعية العشرة، فقد حازت ستة عشر دولة من أصل 54 دولة على الفئة الأولى، والدول التي حازت على الفئة الأولى منتشرة في جميع الأقاليم الثمانية في العالم، كما يظهر لنا المنحى البياني التالي:

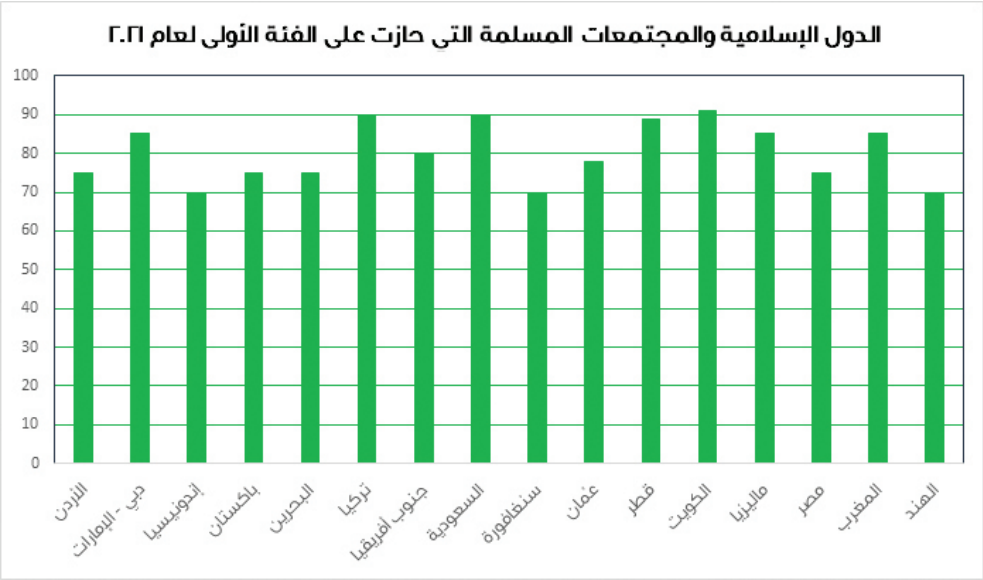

وتعتبر تجارب الكويت، والسعودية، وتركيا، والمغرب، وقطر، والإمارات، وماليزيا، من أفضل الدول الإسلامية أداءً في مجال الأوقاف، في حين تشكل تجارب الأقليات المسلمة الأكثر حضورًا وأداء في مجال الأوقاف، هي جنوب أفريقيا، سنغافورة، الهند.

ثانيًا) الفئة الثانية

الفئة الثانية في معيار BWP، تم تنظيمها من [4-7] معايير، فظهر لنا هذا المنحى البياني والذي يفيد أن ستا وعشرين دولة من أصل 54 دولة شملتها الدراسة والتصنيف حصلت على الفئة الثانية، وشمل هذا أيضًا كل دول الأقاليم الثمانية بنسب متفاوتة كما يظهر في المنحى البياني التالي:

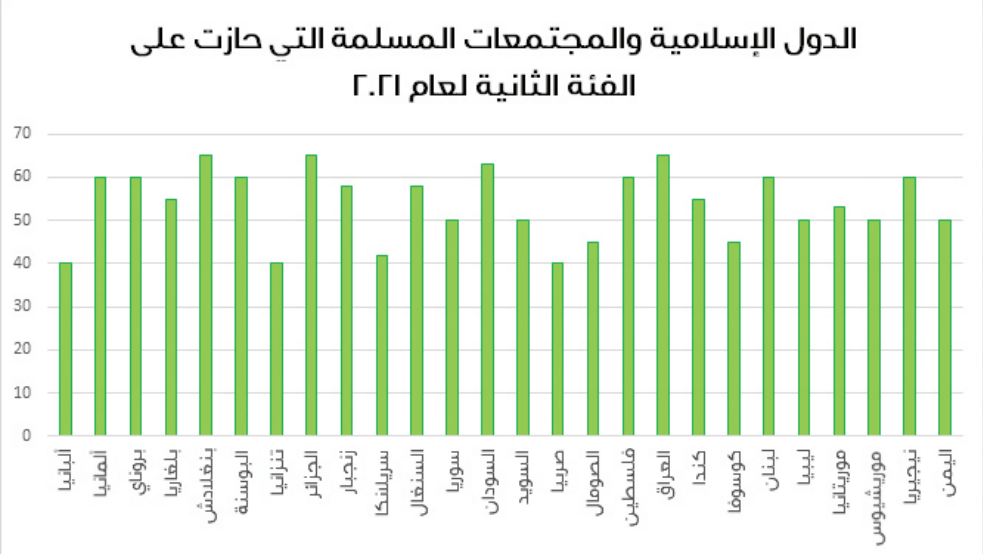

ثالثًا) الفئة الثالثة

الفئة الثالثة في معيار BWP، هي الدول الإسلامية والمجتمعات المسلمة التي حازت على أربعة معايير فما دون، وحسب المعيار وفروعه العشرة حسب المنحى البياني، إذ يظهر أن اثنى عشر دولة حصلت على ما دون أربع معايير من أصل أربعة وخمسين دولة حسب معيار الأداء الوقفي المؤسسي، وهذا شمل كل دول الأقاليم الثمانية، بنسب متفاوتة، كما يظهر في المنحى البياني التالي:

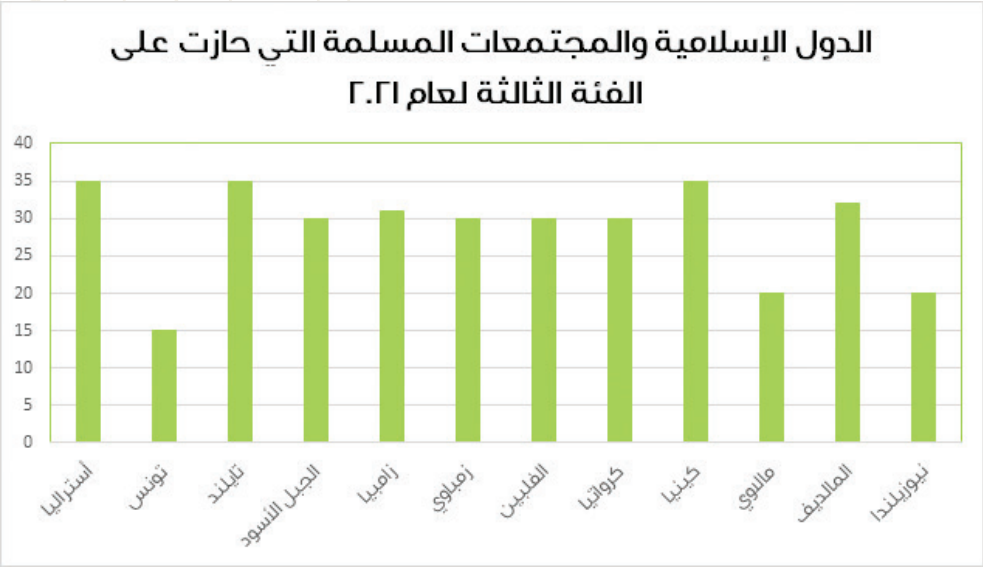

رابعًا) النتائج حسب الأقاليم

بعدما تعرفنا على نتائج كل دولة حسب الإقليم الذي تتبع له، نقف الآن لنحسب نسب الأقاليم من خلال جمع نسب الأداء الكلية لكل إقليم على حدة، كي نحدد أكثر الأقاليم والمناطق في العالم الإسلامي أو الأقليات أداءً وقفيًا، وهي أقاليم شبه الجزيرة العربية، بلاد العراق والشام، شمال أفريقيا، شرق آسيا، تركيا ودول البلقان، شبه القارة الهندية، جنوب ووسط أفريقيا، تجربة بعض الأقليات المسلمة، وتم ضبط النسبة الكلية من عشر درجات تناسبها النسبة المئوية [100٪].

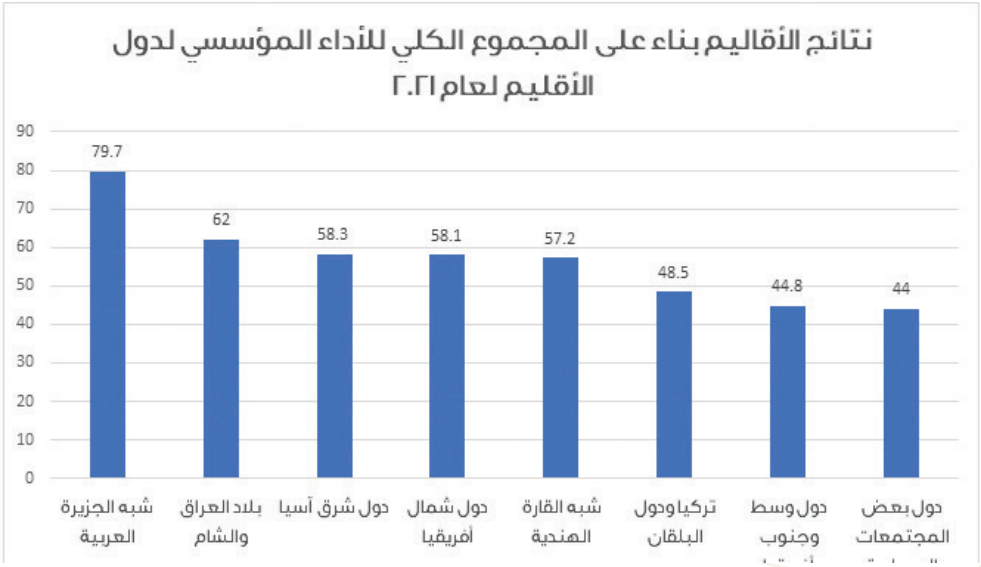

وبهذا يظهر لنا أن أفضل التجارب الوقفية تتسلسل حسب المناطق الجغرافية، ولكن هذا لا يمنع من وجود تجارب وقفية ناجحة في أقاليم تتصف بالمتوسطة أو الضعيفة.

	الأقليم الجغرافي	النسبة	الترتيب
1)	دول شبه الجزيرة العربية	٪ 79,9	الأول
2)	دول العراق والشام	62٪	الثاني
3)	دول شرق وجنوب آسيا	58,3٪	الثالث
4)	دول شمال أفريقيا	58,1٪	الرابع
5)	دول شبه القارة الهندية	٪ 57,2	الخامس
6)	دول تركيا ودول البلقان	٪ 48,5	السادس
7)	دول وسط وجنوب أفريقيا	44,8٪	السابع
8)	دول بعض المجتمعات المسلمة	٪.44	الثامن

5. الخارطة الوقفية بعد ربع قرن [1996-2021]

بعدما نظرنا في نتائج 54 دول إسلامية ومجتمع مسلم مقسمة على ثماني مناطق وأقاليم، وبناء على المعايير الفرعية من 10 نقاط، ثم قسمنا الفئات إلى ثلاث مراتب، الفئة الأولى التي تحصل من [07-10] نقاط، والفئة الثانية التي تحصل من [04-06]، ثم الفئة الأخيرة الحاصلة على 03 فما دون].

ثم تصنيف الدول إلى فئات، وسيتم عرض هذا على الخارطة الوقفية، فاللون الأخضر الغامق سيعبر عن دول الفئة الأولى، واللون الأخضر الوسط يعبر عن دول الفئة الثانية، واللون الأخضر الخافت يعبر عن دول الفئة الثالثة.

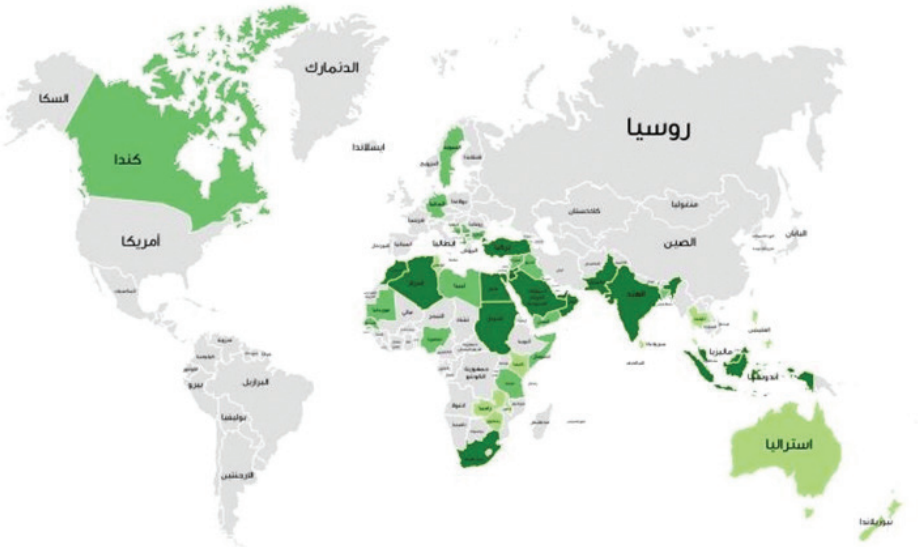

6. تحديد الاحتمالات المستقبلية لقطاع الوقف في العالم.

بعد عرض الخارطة الوقفية التي غطت نتائجها ما يقارب 54 دولة إسلامية ومجتمع مسلم في دول غير إسلامية، نقف الآن لنكشف عن أهم الدلالات والاستنتاجات التي قد تقودنا إلى بيان الاحتمالات المستقبلية لقطاع الوقف، وقد تبين لنا إشارات من خلال عملية البحث والتدقيق في أوقاف الدول والمجتمعات، وهي:

إن تجربة الوقفية في العالم الإسلامي وخلال الفترة المرصودة 1996-2021 لم تكن على مستوى واحد من الأداء في العالم الإسلامي أو في المجتمعات المسلمة، بل يمكننا القول إن التجربة الوقفية لم تكن أيضًا على مستوى واحد من الأداء داخل المجتمع

والدولة الواحدة. وهذا ما يجعلنا نقوم بقياس التجربة الوقفية في هذه الفترة لمعرفة حجم الأثر والنتائج عندما سعى المسلمون في تفعيل مورد مالي ضخم في مجتمعاتهم ودولهم، وآمنوا بدور الوقف الحضاري في التنمية والنهضة.

1) فالحوكمة، من خلال لغة الأرقام والإحصائيات تؤكد أنه كلما تعززت الحوكمة وأدوات الرقابة على الأداء الوقفي المؤسسي بمختلف المستويات، كلما كانت النتائج حسنة ومميزة، والعكس صحيح، فهناك دول إسلامية كانت معقلًا رئيسيًا للأوقاف في إقليمها الجغرافي، لكنها لم تنفذ الحوكمة والسياسات الرشيدة في الأداء المؤسسي فصار تأثير الأوقاف فيها ضعيفًا متأخرًا، بعدما نخر الفساد جزءًا لا يُستهان به من منظومتها الإدارية، في المقابل تظهر لنا لغة الأرقام أن دولًا إسلامية قامت بإدارة الأوقاف بصورة متأخرة، ولكنها نجحت في تشكيل قوة تنموية داخل المجتمع والدولة بسبب اعتمادها الكلي على منظومة الحوكمة وأدوات الرقابة، مثل الكويت ودبي وقطر والمغرب وسنغافورة وجنوب أفريقيا وغيرهم.

وهذا يجعلنا نؤكد أن فشل بعض الإدارات الوقفية بسب غياب الحوكمة والسياسات الرشيدة لا يقل عن الدور السلبي للاستعمار تجاه الأوقاف في العالم الإسلامي[709].

وقد ظهر لنا أن من مظاهر الحوكمة وجود قوانين تنظم حركة الأوقاف في الدول، وأكثر الدول التي امتازت بضعف الحركة الوقفية فيها، كانت تعاني من عدم وجود قوانين، أو اعتمادها على مواد قانونية قديمة جدا مر عليها أكثر من نصف قرن، ولم يتم تحديثها أو تقنين موادها.

2) أما معيار الاستقرار في الدولة، فهو عامل مؤثر جدًا في التأثير، لقد ثبت لنا أن الظروف الخارجية التي تحيط بمؤسسة الوقف لها تأثير واضح عليها، فالاستعمار والحروب في الدول كان تأثيرها سلبيًا للغاية على الكيانات الوقفية في العالم، فالاستقرار السياسي والاجتماعي يعتبر مؤشرًا رئيسيًا في نمو المؤسسة الوقفية وتطورها، وقد ثبت لنا هذا بوضوح في تجربة الأوقاف في بلاد العراق والشام، إذا أن الاستقرار الذي تمتاز به الأردن، جعلها أفضل النماذج الوقفية في هذا الأقليم، في حين أن ما عداها من الدول لم يحصل على الاستقرار السياسي أو الاجتماعي فتأثرت المؤسسة الوقفية تأثرًا واضحًا، كما هو الحال في فلسطين والعراق ولبنان وسوريا، والأمر نفسه يُقاس على الفلبين وأغلب دول البلقان التي ما زالت تعاني من آثار حروب عقد التسعينيات.

ومن مؤشرات الاستقرار السياسي، إتاحة الحريات للأفراد في اختيار أوقافهم، إذ نرى أن الوقف ينمو ويتطور في هكذا مجتمعات، ولعل تجربة الكويت وسنغافورة وجنوب أفريقيا نماذج فاعلة في هذا الشأن.

إن الاستقرار الذي تحوزه مؤسسة الوقف يجعلها قادرة على تطوير أدائها، ويجعلها أكثر قربًا من الاحتياجات المجتمعية من خلال تطوير المصارف الوقفية لا سيما

التقليدية، والبحث عن مصارف أكثر إلتصاقًا في احتياجات المجتمع كالإنفاق على الصحة، أو تخصيص صناديق طوارئ من أموال الوقف، ودعم سياسات البحث والتطوير والابتكار.

فعلى سبيل المثال يمتاز الوقف في تركيا ودول شبه الجزيرة العربية بدعم قوي من الأنظمة السياسية فيها، وهذا ما جعله يتعزز خلال الفترة 1996-2021، وهذا ما يفسر لنا انتشار ظاهرة الأوقاف الخاصة بقوة فيها، حيث أن البيئة مناسبة لعمل الأوقاف الخاصة، في حين شهدت بعض المناطق ضعف الأداء بسبب غياب الدعم الكامل للحكومات لمؤسسة الأوقاف، مثل دول وسط وجنوب أفريقيا، وتايلند والفلبين أو بعض دول البلقان على سبيل المثال لا الحصر.

ولعل التجربة التونسية واضحة في هذا الشأن، إذ أن الإرادة السياسية ساهمت في إلغاء نظام الوقف فيها بشكل رسمي، وما زالت الآثار السلبية لهذا الأمر قائمة لوقتنا الحاضر.

لكن بالعموم، فإن الأغلب الأعم من تفوق التجارب كان شبه منحصر في الدول الإسلامية التي ينص دستورها على أن الدين الرئيسي هو الإسلام، ما يجعل الحكومات فيها تولي اهتمامًا بملف الوقف، خلافًا لتجارب الأوقاف في المجتمعات المسلمة في الدول غير الإسلامية.

لتجارب الأوقاف في المجتمعات المسلمة في الدول غير الإسلامية.

3) لقد أظهرت المصفوفة أن متغير [كفاءة الموارد البشرية] يوازي بتأثيره متغير [استقرار الدولة] وهذا يدل على أهمية قدرة الموارد البشرية على تطوير واقع المؤسسات الوقفية ويعزز من قدرة مهارات التطوير والأداء الحسن في أداء المؤسسة الوقفية كأهمية تطوير النظارات في شقيها الحكومي والخاص. ومن المرجح في الفترة القادمة –حسب ما تبين في الإحصائيات- تركيز المؤسسات الوقفية على هذا العنصر مما يعزز من فرص تطوير الواقع المالي والاجتماعي لعمل هذه المؤسسات.

4) لقد أظهرت لنا المصفوفة أن [حجم الأصول والريع] هو الأكثر تأثرًا بغيره من المتغيرات التي حدثت خلال الفترة 1996-2021، إذ يصل مجموع نقاط تأثره إلى (31). وهذا يكشف لنا سر توجه العديد من الدول نحو تأسيس مؤسسات وقفية شبه مستقلة عن الإطار الحكومي التقليدي، مؤسسات تشابه مؤسسات القطاع الخاص، كي يتم استثمار الأوقاف بطريقة أكثر احترافية، والهدف منه زيادة فعالية هذه الأصول والريع، وهذا ما ظهر جليًا في التوجه الذي بدأ في الكويت منذ عام 1993م، حيث تم تأسيس الأمانة العامة للأوقاف كذراع مؤسسي متخصص في إدارة واستثمار ممتلكات الأوقاف، بعيدًا عن إدارة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ثم استمر التوجه في قطر عام 1996م، ثم الأردن عام 2003م، ثم إمارة دبي عام 2004م، ثم المملكة العربية السعودية عام2016م بتأسيس الهيئة

العامة للأوقاف، وهذا التوجه يفسر لنا أهمية الاستثمار الأمثل لممتلكات الأوقاف، وقد نجح هذا التوجه في هذه الدول.

ولنضرب على هذا مثال، فقد كانت الأوقاف في إمارة دبي تحت إشراف وإدارة دائرة الشؤون الإسلامية التي تأسست عام 1969م، وحتى عام 2004م، - موعد تأسيس مؤسسة الأوقاف وشؤون القُصر، - إذ كانت الأصول الوقفية تقدر بـ 200 مليون درهم، [ما يقارب 54 مليون دولار أمريكي]، وريع سنوي يقارب 25 مليون درهم [ما يقارب 6,8 مليون دولار أمريكي]، في حين لما انتقلت هذه الأصول إلى إدارة متخصصة، صارت الأصول الوقفية لعام 2020 تقدر بـ 7,1 مليارات درهم، [يساوي 1,93 مليار دولار أمريكي]، وريع سنوي يقارب 170 مليون درهم [ما يقارب 46 مليون دولار أمريكي]، كما هو موضح في الشكل التالي:

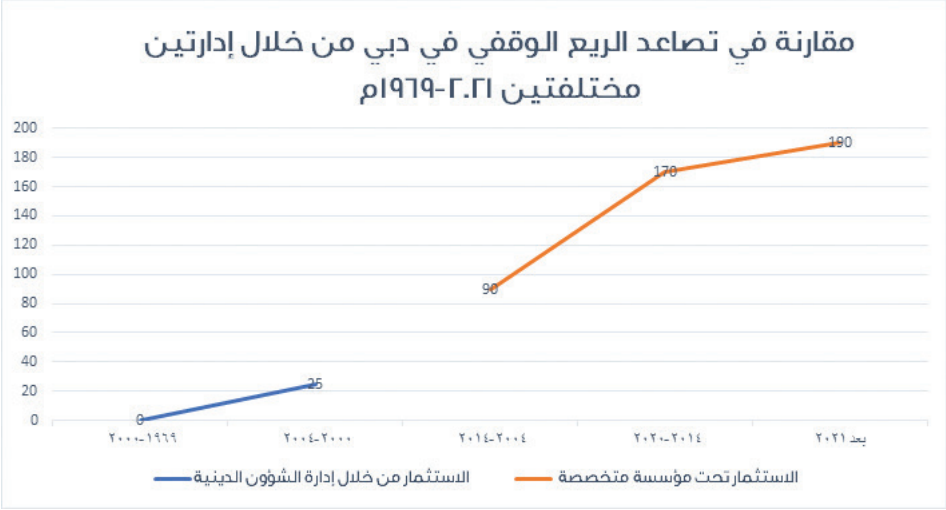

5) إن المؤشرات والمعطيات تؤكد أن الدور الاقتصادي للوقف الإسلامي سيتعزز في المجتمعات والدول نتيجة للتفاعل الذي يحظى به الوقف على النطاق الاجتماعي، إذ لم يعد الوقف محصورًا كما كان سابقًا في أروقة وزارات الأوقاف فحسب، بل صار كثير الاستعمال في العديد من القطاعات العامة والخاصة، كالمصارف والمؤسسات المالية، وفي الشركات المساهمة، وفي قطاع رجال وسيدات الأعمال، كما في التجربة السعودية التي صار الوقف جزءًا رئيسيًا في لجان الغرف التجارية في أغلب محافظاتها.

6) كما تظهر لنا المصفوفة أن أنواع الوقف التقليدية كالوقف العقاري، والوقف المنقول، والوقف النقدي لم تعد هي من يسيطر على حركة الوقف في المجتمعات، بل بدأت تظهر أنواع جديدة، مثل الوقف المعنوي، والوقف الإلكتروني، وهذا ما شكل مدخلًا جديدًا لتحرك آليات وصيغ جديدة في تمويل المشاريع الوقفية، كمنصات التمويل

الجماعي، أو الاستفادة من تقنية البلوك تشين في أعمال تسجيل الأوقاف واستقطاب الأموال ما يعني أن هناك زيادة في التركيز على التقنيات الحديثة في واقع المؤسسات الوقفية.

7) لقد كان لتطور القطاع الوقفي عند غير المسلمين، لا سيما في مجال الأوقاف الجامعية في الغرب، - وتحديدًا التجربة الأمريكية - مؤشرًا هامًا أن تتحرك بعض القطاعات في العالم الإسلامي للاستفادة من هذه التجارب، لا سيما في مجال تطبيق نماذج الحوكمة والامتثال، وتنويع الاستثمارات ضمن إدارة المخاطر.

8) إن من أهم جوانب هذا التقرير محاولة إبراز أهم أدوات ومنهجيات التقنيات الحديثة التي يمكن أن تستسفيد منها المؤسسات الوقفية، كتقنية البلوكشين، وتكنولوجيا الأشياء، والذكاء الاصطناعي، والتمويل الجماعي، والمحافظ الذكية إلى غير ذلك من التقنيات، فالذكاء الاصطناعي وتكنولوجيا الأشياء هي حلول لها مستقبل واعد على قطاع الوقف.

في حين تشكل تقنية البلوكشين، تحدياً تشريعياً وقانونياً بسبب القيود المفروضة على المعاملات الإلكترونية، فضلاً عن عدم مواكبة التطور التكنولوجي، ما سيؤثر سلباً على استقطاب الاستثمارات لإنتاج حلول تطبيقات البلوكشين.

كما أن منصات التمويل الجماعي هي سيف ذو حدين له دور كبير في تعزيز القوة الاقتصادية، وتمويل القطاعات المختلفة، ثم سرعة عملية جمع الأموال عبر استهداف مستثمرين من مختلف بلدان العالم. أما السلبيات فتتمثل في التحديات التشريعية القانونية والتشغيلية.

وإننا نعتقد أن تفعيل هذه الأدوات والمنهجيات سيكون له تأثير واضح على المؤسسات الوقفية، لا سيما في مجال حركة الأموال وإنفاقها، وضبط حوكمتها ضمن السياسات الرشيدة.

الهوامش

(688) The Uniuted Nations Development Programme, Human development Report 2020, (NewYork, AGS, RR Donnelley, 2020), P6.

(689) انظر نتائج (180) دولة حول مؤشر الفساد، موقع منظمة الشفافية الدولية، مؤشر مدركات الفساد 2020، [www. transparencycdn.org].

(690) انظر بتوسع: مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية، تقرير التوقعات الاقتصادية لمنظمة التعاون الإسلامي 2020، [www.sesric.org]، الصفحات هي: ص1، ص5، ص7، ص29، ص34، أيضًا انظر: مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية، نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الأولوية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي 2020، ص60.

(691) نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الأولوية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي 2020، ص10.

(692) نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الأولوية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي 2020، ص17.

(693) نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الأولوية في الدول الأعضاء في منظمة التعاون الإسلامي 2020، صVII، ص15، ص67.

(694) مدونة الأوقاف، وزارة العدل، المملكة المغربية، ظهير شريف رقم (1.09.236)، صادر بتاريخ 23 فبراير 2010، ص 3.

(695) Percetakan Nasional Malaysia Berhad, Laws of the State of Selangor, Enactment 15, WAKAF Enactment 2015, Passed this 17 August 2015, Sharifah Zubaidah The Legal Framework of WAQF In Malaysia,, P2.

(696) ابراهيم البيومي، تجديد الوعي بنظام الوقف الإسلامي، (مصر، دار البشير، ط1، 2016)، ص97، مروان قباني، تحولات علاقة الوقف بمؤسسات المجتمع المدني في بلدان الهلال الخصيب، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، ص709.

(697) وهي معاهدة سرية بين فرنسا والمملكة المتحدة بمصادقة من الإمبراطورية الروسية وإيطاليا على اقتسام منطقة الهلال الخصيب بين الفرنسيين والأنجليز، بعد هزيمة وتقسيم الدولة العثمانية.

(698) سليم منصور، أساليب الاستعمار الفرنسي في إضعاف وظائف الأوقاف الإسلامية، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد 38، مايو 2020)، ص93.

(699) فارس مسدور، كمال منصوري، الأوقاف الجزائرية، نظرة في الماضي والحاضر، ص79.

(700) كما قال الشاعر جمال الدين السلموني في القضاة الذين ساهموا في خراب الأوقاف:

فشا الزور في مصر وفي جنباتها ... ولم لا وعبد البر قاضي قضاتها
أجاز أمورًا لا تحل بملة ... بحل وحرم مظهرًا منكراتها
ألست ترى الأوقاف كيف تبدلت ... وكانت على تقديرها وثباتها
ولا من بيع الجوامع تارك الـ ... جماعات منها مبطل جمعاتها
ولو أمكنته كعبة الله باعها ... وأبطل منها الحج مع عمراتها
فإن كان في الأوقاف ثم بقية ... تكذبني فيما أقول فهاتها

انظر: أحمد عوف، الوقف: السبيل إلى إصلاحه، وصولًا إلى تفعيل دوره، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد9، نوفمبر 2005م)، ص81.

(701) إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، ص468، إبراهيم البيومي غانم، تحولات العلاقة بين الأوقاف والتعليم العالي في مصر الحديثة، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد 20، مايو 2011)، ص37.

(702) برهان زريق، الإطار التشريعي للوقف في بلدان الهلال الخصيب، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، ص238.

(703) إبراهيم البيومي غانم، الأوقاف والسياسة في مصر، ص65، جمعة الزريقي، الوقف الأهلي بين الإلغاء والإبقاء، (الكويت، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، العدد3، نوفمبر 2002)، ص92.

(704) التوقعات الاقتصادية لمنظمة التعاون الإسلامي 2020، (أنقرة، مركز الأبحاث الإحصائية والاقتصادية والاجتماعية والتدريب للدول الإسلامية، 2020)، ص56.

(705) عادة نحتاج إلى المعيار ومؤشر الأداء لأنهما كلاهما مرتبطين في الأداء المؤسسي، وغياب أي واحد منهما سوف يعطل قياس الأداء، ضبطنا كلمة معيار وليس مؤشر، لأن المعيار خاصية تستخدم للاستعمال أو وصف الاستعمال، أو " ما يُقاس إليه"، والهدف منه تحقيق الأهداف ومراقبة الأداء، في حين أن المؤشر هو نتيجة لتحليل الكفاية أو مرحلة من مراحل تم إنجازها. انظر: عبد الرحيم محمد، المعايير والمؤشرات، مقال منشور على موقع [www.dr-ama.com].

(706) انظر: وليد عبد الحي، مناهج الدراسات المستقبلية، ص61، أيضًا مذكرة ورشة الاستشراف والدراسات المستقبلية، ص40.

(707) المتوسط أو الوسيط في لغة الإحصاء هو : حاصل جمع القيم مقسومًا على عدد وحداتها، والمفترض أن العمل العلمي يقوم على المسح الشامل للمجتمع المقصود بالدراسة، فإن كان 54 دولة محل الدراسة، نقوم بمسح شامل لكل البيانات الخاصة بالأوقاف في هذه الدول، ولما كان هذا غير متيسر، نلجأ إلى عينة من تلك الدول، وإلى أهم البيانات المستهدفة من مجتمع العينة، فتكون النتائج مفيدة ومقيدة بحدود أنها عينة بتلك المواصفات..

(708) لقد تم إلغاء نظام الوقف في تونس كما ذكرنا سابقًا، ولكن تم ضبط

بعض محاولات النهوض والتأسيس لنظام وقانون وقفي حديث بعد عام 2011م، وما زال الأمر معروضًا للمشروع التونسي، فضلًا عن بعض التجارب الصغيرة في مجال التنمية المستدامة، وبداية دخول الصيرفة الإسلامية مما سيساهم في دعم تأسيس حالة وقفية جديدة قادمة إن شاء الله، لهذا وضع المعيار [0.5%].

(709) لقد كان لتدخل الدولة في مؤسسة الأوقاف أثرًا سلبيًا، وعلى حد وصف أحدهم:" وإني أعتقد أن كل وقف تمسه يد الحكومة ليس للأمة فيه نصيب"، ويمس الأداء الحوكمي والسياسات الرشيدة، ولقد بدأ يتشكل اتجاه لدى بعض الحكومات بضرورة دعم العمل الوقفي المؤسسي المستقل عنها، وهذا ما أظهره واقع بعض التجارب الناجحة من أن الإرادة السياسية في الدول الإسلامية وقيادات المجتمع المسلم في الدول غير الإسلامية هي واحدة من أبرز عوامل تحسين واقع الأداء الوقفي المؤسسي. نقلًا عن: إبراهيم البيومي غانم، التكوين التاريخي لوظيفة الوقف في المجتمع العربي، أعمال ندوة نظام الوقف والمجتمع المدني في العالم العربي، ص75.